

مقدمة جامع الكتابين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى عترته الطيبين الطاهرين، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

أما بعد، فقد قال الله تعالى في كتابه المجيد: [قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى] (١).

وقال رسول الله ﷺ في الحث على التمسك بأهل البيت (عليهم السلام): «مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي فِيكُمْ كَمَثَلِ سَفِينَةِ نُوحٍ، مَنْ رَكِبَهَا نَجَى، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ» (٢).

هذا هو الجزء الثاني والعشرون من (فقه العترة الطاهرة) جمعت فيه كتابي: (وسائل الشيعة) لمؤلفه الشهير الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي قده، و(مستدرك الوسائل)، جمع المولى الحجة الميرزا حسين النوري قده.

راجياً من البارئ تعالى أن يتقبله بأحسن القبول، ويوفقني لإكماله إنه ولي التوفيق.

كربلاء المقدسة

محمد بن المهدي الحسيني الشيرازي

(١) سورة الشورى: ٢٣.

(٢) راجع المستدرك على الصحيحين: ج ٢ ص ٣٧٣ وج ٣ ص ١٦٣ ط دار الكتب العلمية بيروت. ومجمع الزوائد: ج ٩ ص ١٦٨، وكفاية الطالب: ص ٣٧٨ ط الحيدرية، والمعجم الصغير: ج ٢ ص ٢٢، ورشفة الصادي: ص ٧٩، وحلية الأولياء: ج ٤ ص ٣٠٦، وغيرها.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٥٢ : بَابُ تَحْرِيمِ اخْتِتَالِ الدُّنْيَا بِالدِّينِ

٣ ٥٥٥٣ : مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ زَيْبَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: وَيْلٌ لِلَّذِينَ يَخْتَلُونَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ، وَيَوْلُوا لِلَّذِينَ يَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ، وَيَوْلُوا لِلَّذِينَ يَسِيرُ الْمُؤْمِنُ فِيهِمْ بِالتَّقِيَّةِ، أَوْ يَبِيغْتَرُونَ أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرُونَ! فَبِي حَلْفَتِي لَا يُبِيحَنَّ لَهُمْ فِتْنَةٌ تَشْرِكُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانَ».

٣ ٥٥٥٤ : مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كِتَابِ (عَقَابِ الْأَعْمَالِ) - بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي عِيَادَةِ الْمَرِيضِ - : عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ - فِي آخِرِ خُطْبَةٍ خَطَبَهَا - : «وَمَنْ عَرَضَتْ لَهُ دُنْيَا وَآخِرَةٌ فَاخْتَارَ الدُّنْيَا وَتَرَكَ الْآخِرَةَ لَقِيَ اللَّهَ وَلَيْسَتْ لَهُ حَسَنَةٌ يَتَّقِي بِهَا النَّارَ، وَمَنْ أَخَذَ الْآخِرَةَ وَتَرَكَ الدُّنْيَا لَقِيَ اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ عَنْهُ رَاضٍ».

٣ ٥٥٥٥ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْجَمِيرِيِّ فِي (قُرْبِ الْإِسْنَادِ): عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعُودَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام: «أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْزَلَ كِتَابًا مِنْ كُتُبِهِ عَلَى نَبِيٍِّّ مِنْ أَنْبِيَائِهِ وَفِيهِ: أَنَّهُ سَيَكُونُ خَلْقٌ مِنْ خَلْقِي يُلْحَسُونَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ، يَلْبَسُونَ مُسُوكَ الضَّانِ عَلَى قُلُوبِ كَفَلُوبِ الدَّنَابِ، أَشَدَّ مَرَارَةً مِنَ الصَّبْرِ وَالسِّنِّهُمْ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ، وَأَعْمَالُهُمُ الْبَاطِنَةُ أَنْتَنُ مِنَ الْجَيْفِ، أَوْ فَبِي يَغْتَرُونَ أَمْ إِيَّايَ يُخَادِعُونَ أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرُونَ! فَبِعِزَّتِي حَلْفَتِي لَا يُبِيحَنَّ لَهُمْ فِتْنَةٌ تَطَأُ فِي خَطَامِهَا حَتَّى تَبْلُغَ أَطْرَافَ الْأَرْضِ تَشْرِكُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانَ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (عَقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

جَعْفَرٍ ^(١).

(١) في الوسائل : ويأتي ما يدل على ذلك.

٣٥٥٥٦: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تُحَفِ الْعُقُولِ): عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ - فِي وَصِيَّتِهِ لِأَصْحَابِهِ -: لَا تَأْكُلُوا النَّاسَ بِأَلِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «افْتَرَقَ النَّاسُ فِينَا عَلَى ثَلَاثِ فِرَقٍ: فِرْقَةٌ أَحْبَبُونَا أَنْتَظَرُ قَائِمَنَا عَلَيْهِ السَّلَامُ لِيُصِيبُوا مِنْ دُنْيَانَا فَقَالُوا وَحَفِظُوا كَلَامَنَا وَقَصَرُوا عَنْ فِعْلِنَا فَسَيَحْشُرُهُمُ اللَّهُ إِلَى النَّارِ، وَفِرْقَةٌ أَحْبَبُونَا وَسَمِعُوا كَلَامَنَا وَلَمْ يَقْصُرُوا عَنْ فِعْلِنَا لِيَسْتَأْكُلُوا النَّاسَ بِنَا فَيَمْلَأُ اللَّهُ بُطُونَهُمْ نَاراً يُسَاطِرُ عَاطِئاً بِهَمِّ الْجُوعِ وَالْعَطَشِ» ش، الْخَبَرِ.

٣٥٥٥٧: ثِقَّةُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «طَلَبَةُ الْعِلْمِ ثَلَاثَةٌ فَأَعْرِفُهُمْ بِأَعْيَانِهِمْ وَصِفَاتِهِمْ: صِنْفٌ يَطْلُبُهُ لِلْجَهْلِ وَالْمِرَاءِ، وَصِنْفٌ يَطْلُبُهُ لِلِاسْتِطَالَةِ وَالْخَنَلِ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَصَاحِبُ الْإِسْتِطَالَةِ وَالْخَنَلِ ذُو خَبِّ وَمَلَقٍ، يَسْتَطِيلُ عَلَى مِثْلِهِ مِنْ أَشْبَاهِهِ وَيَتَوَاضَعُ لِلْأَغْنِيَاءِ مِنْ دُونِهِ، فَهُوَ لِحُلُوتِهِمْ هَاضِمٌ وَلِدِينِهِ حَاطِمٌ، فَأَعْمَى اللَّهُ عَلَى هَذَا خَبْرَهُ، وَقَطَعَ مِنْ آثَارِ الْعُلَمَاءِ أَثْرَهُ»، الْخَبَرِ.

٣٥٥٥٨: جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي (كِتَابِ الْعَايَاتِ): عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «شِرَارُ النَّاسِ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاهُ، وَشَرُّ مَنْ ذَلِكَ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ».

٣٥٥٥٩: وَعَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ (رَجَمَهُ اللَّهُ)، قَالَ: «الْخَاسِرُ مَنْ عَمَرَ دُنْيَاهُ بِخَرَابِ آخِرَتِهِ، وَالْخَاسِرُ مَنْ اسْتَصْلَحَ مَعَاشَهُ بِفَسَادِ دِينِهِ»، الْخَبَرِ.

٣٥٥٦٠: الْأَمِدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: «صُنْ دِينَكَ بِدُنْيَاكَ تَرَبِّحَهُمَا، وَلَا تَصُنْ دُنْيَاكَ بِدِينِكَ فَتَخْسِرَهُمَا».

٣٥٥٦١: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «صُنِ الدِّينَ بِالدُّنْيَا يُنْجِكَ، وَلَا تَصُنِ الدُّنْيَا بِالدِّينِ فَتُرْدِيكَ».

٣٥٥٦٢: مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي (السَّرَائِرِ): نَقْلًا عَنْ كِتَابِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ قَوْلُوَيْهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: «مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِنْ عِلْمِ الآخِرَةِ يُرِيدُ بِهِ عَرَضًا مِنْ عَرَضِ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ رِيحَ الْجَنَّةِ».

٥٣: بَابُ وُجُوبِ

تَسْكِينِ الْغَضَبِ عَنِ فِعْلِ الْحَرَامِ وَمَا يُسَكَّنُ بِهِ

٣٥٥٦٣: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُ الَّذِي إِذَا غَضِبَ لَمْ يُخْرِجْهُ غَضَبُهُ مِنْ حَقِّ، وَإِذَا رَضِيَ لَمْ يَدْخُلْهُ رِضَاهُ فِي بَاطِنِي بَاطِلٍ، وَإِذَا قَدَّرَ لَمْ يَأْخُذْ أَكْثَرَ مِمَّا لَهُ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (كِتَابِ صِفَاتِ الشَّيْعَةِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ، مِثْلَهُ.

٣٥٥٦٤: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْغَضَبُ يُفْسِدُ الْإِيمَانَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسْلَ».

٣٥٥٦٥: وَعَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «الْغَضَبُ مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ».

٣٥٥٦٦: وَعَنْ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُيَسَّرٍ، قَالَ: ذَكَرَ الْغَضَبُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَغْضَبُ فَمَا يَرْضَى أَبَدًا حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ غَضِبَ عَلَى قَوْمٍ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ مِنْ قَوْمِهِ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهُ يَذْهَبُ عَنْهُ رَجْزُ الشَّيْطَانِ. وَأَيُّمَا رَجُلٍ غَضِبَ عَلَى ذِي رَحِمٍ فَلْيَدْنُ مِنْهُ فَلْيَمْسَهُ؛ فَإِنَّ الرَّحِمَ إِذَا مُسَّتْ سَكَتَتْ».

٣٥٥٦٧: وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَادٍ جَمِيعاً، عَنِ الْوَشَّاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ، عَنْ أَبِي خَدِيجَةَ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي؟» فَقَالَ: أَذْهَبَ فَلَا تُغْضَبُ، الْحَدِيثُ.

٣٥٥٦٨: وَعَنْهُ، عَنْ مُعَلَّى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَفَّ نَفْسَهُ عَنِ أَعْرَاضِ النَّاسِ أَقَالَ اللَّهُ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ عَنِ النَّاسِ كَفَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَنْهُ عَذَابَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

٣٥٥٦٩: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - فِي حَدِيثٍ - قَالَ: «سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ بَدْوِيٌّ فَقَالَ: إِنِّي أَسْكُنُ الْبَادِيَةَ فَعَلَّمَنِي جَوَامِعَ الْكَلِمِ؟» فَقَالَ: أَمْرُكَ أَنْ لَا تُغْضَبَ. فَأَعَادَ

عَلَيْهِ الْأَعْرَابِيُّ الْمَسْأَلَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ حَتَّى رَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى نَفْسِهِ فَقَالَ: لَا أَسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَ هَذَا مَا أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا بِالْخَيْرِ - قَالَ - وَكَانَ أَبِي يَقُولُ: أَيُّ شَيْءٍ أَشَدُّ مِنْ الْعُضْبِ! إِنَّ الرَّجُلَ لَيُعْضِبُ فَيَقْتُلُ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَيَفْذِفُ الْمُحْصَنَةَ».

٣٥٥٧٠: وَعَنْهُمْ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: عَلَّمَنِي عِظَةً أَتَعِظُ بِهَا؟ فَقَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَا رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، عَلَّمَنِي عِظَةً أَتَعِظُ بِهَا؟ فَقَالَ: انْطَلِقْ فَلَا تَعْضِبْ. ثُمَّ عَادَ إِلَيْهِ فَقَالَ: انْطَلِقْ فَلَا تَعْضِبْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ».

٣٥٥٧١: وَعَنْهُمْ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنِ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ».

٣٥٥٧٢: وَعَنْهُمْ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ هِشَامِ بْنِ سَالِحٍ، عَنِ حَبِيبِ السَّجِسْتَانِيِّ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ، قَالَ: «مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ فِيمَا نَجَّى اللَّهُ بِهِ مُوسَى ﷺ: يَا مُوسَى، أُمْسِكْ غَضَبَكَ عَمَّنْ مَلَكَكَ عَلَيْهِ أَكْفَ عَنكَ غَضَبِي».

٣٥٥٧٣: وَعَنْهُمْ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: «الْغَضَبُ مَمْحَقَةٌ لِقَلْبِ الْحَكِيمِ - وَقَالَ - مَنْ لَمْ يَمْلِكْ غَضَبَهُ لَمْ يَمْلِكْ عَقْلَهُ».

٣٥٥٧٤: وَعَنْهُمْ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ أَبِيهِ جَمِيعاً، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ ابْنِ رَبَّابٍ، عَنِ أَبِي حَمْرَةَ النَّمَالِيِّ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ هَذَا الْعُضْبَ جَمْرَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ تُوقَدُ فِي قَلْبِ ابْنِ آدَمَ، وَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا غَضِبَ احْمَرَّتْ عَيْنَاهُ وَانْتَفَخَتْ أُوْدَاجُهُ وَدَخَلَ الشَّيْطَانُ فِيهِ، فَإِذَا خَافَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ مِنْ نَفْسِهِ فَلْيُلْزِمِ الْأَرْضَ؛ فَإِنَّ رِجْزَ الشَّيْطَانِ لَيَذْهَبُ عَنْهُ عِنْدَ ذَلِكَ».

٣٥٥٧٥: وَعَنْهُمْ، عَنْ سَهْلِ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ أَبِي حَمْرَةَ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ، قَالَ: «مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ عَنِ النَّاسِ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

٣٥٥٧٦: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَوْمٍ يَتَسَابَلُونَ حَجْرًا. فَقَالَ: «مَا هَذَا؟». فَقَالُوا: نَحْتَبِرُ أَشَدَّنَا وَأَفْوَانَا. فَقَالَ: «أَلَا

أَخْبِرْكُمْ بِأَسَدِكُمْ وَأَقْوَاكُمْ؟». قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَسَدُكُمْ وَأَقْوَاكُمْ الَّذِي إِذَا رَضِيَ لَمْ يَدْخِلْهُ رِضَاهُ فِي إِيْتِمٍ وَلَا بَاطِلٍ، وَإِذَا سَخِطَ لَمْ يُخْرِجْهُ سَخِطُهُ مِنْ قَوْلِ الْحَقِّ، وَإِذَا مَلَكَ لَمْ يَتَعَاطَ مَا لَيْسَ لَهُ بِحَقٍّ».

* وَفِي (الْمَجَالِسِ)، وَفِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَرَّازِ، عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، مِثْلَهُ.

٣٥٥٧٧: وَفِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «قَالَ الْحَوَارِيُّونَ لِعِيسَى عليه السلام: أَيُّ الْأَشْيَاءِ أَشَدُّ؟ قَالَ: أَشَدُّ الْأَشْيَاءِ غَضَبُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. قَالُوا: بِمَا نَنْقِي غَضَبَ اللَّهِ؟ قَالَ: بِأَنْ لَا تَغْضَبُوا. قَالُوا: وَمَا بَدَأَ الْعَضْبُ؟ قَالَ: «الْكِبْرُ، وَالنَّجْبُ، وَمَحْقَرَةُ النَّاسِ».

٣٥٥٧٨: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمَتَوَكَّلِ، عَنِ السَّعْدِ أَبِي دِيٍّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقِدٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «الْعَضْبُ مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ».

٣٥٥٧٩: وَفِي (تَوَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَنْ كَفَّ نَفْسَهُ عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ عَنِ النَّاسِ أَقَالَهُ اللَّهُ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٣٥٥٨٠: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ».

٣٥٥٨١: وَفِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، أَنَّهُ ذَكَرَ عِنْدَهُ الْعَضْبُ فَقَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَغْضَبُ حَتَّى مَا يَرْضَى أَبَدًا وَيَدْخُلُ بِذَلِكَ النَّارَ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ غَضِبَ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَجْلِسْ؛ فَإِنَّهُ سَيَذْهَبُ عَنْهُ رَجْسُ الشَّيْطَانِ، وَإِنْ كَانَ جَالِسًا فَلْيَقُمْ. وَأَيُّمَا رَجُلٍ غَضِبَ عَلَى ذِي رَحِمٍ فَلْيَقُمْ إِلَيْهِ وَلْيَدْنُ مِنْهُ وَلْيَمْسَسْهُ؛ فَإِنَّ الرَّحِمَ إِذَا مَسَّتِ الرَّحِمَ سَكَتَتْ».

٣٥٥٨٢: أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ يَسْتَكْمِلُ خِصَالَ الْإِيمَانِ: الَّذِي إِذَا رَضِيَ لَمْ يُدْخِلْهُ رِضَاهُ فِي بَاطِلٍ، وَإِذَا غَضِبَ لَمْ يُخْرِجْهُ غَضَبُهُ مِنَ الْحَقِّ، وَإِذَا قَدَرَ لَمْ يَتَعَاطَ مَا لَيْسَ لَهُ»^(١).

٣٥٥٨٣: الْجَعْفَرِيَّاتُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ، وَبَسَطَ رِضَاهُ، وَبَدَّلَ مَعْرُوفَهُ، وَوَصَلَ رَحِمَهُ، وَأَدَّى أَمَانَتَهُ، جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي نُورِهِ الْأَعْظَمِ».

٣٥٥٨٤: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَسْبَغَ وُضُوءَهُ، وَأَحْسَنَ صَلَاتَهُ، وَأَدَّى زَكَاةَ مَالِهِ، وَكَفَّ غَضَبَهُ، وَسَجَّنَ لِسَانَهُ، وَبَدَّلَ مَعْرُوفَهُ، وَاسْتَعْفَرَ لِدُنْبِهِ، وَأَدَّى النَّصِيحَةَ لِأَهْلِ بَيْتِي، فَقَدْ اسْتَكْمَلَ حَقَائِقَ الْإِيمَانِ وَأَبْوَابَ الْجَنَّةِ لَهُ مُفْتَحَةً».

٣٥٥٨٥: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْغَضَبُ يُفْسِدُ الْإِيمَانَ كَمَا يُفْسِدُ الصَّبْرُ الْعَسَلَ، وَكَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ».

* وَرَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي (نَوَادِرِهِ): بِإِسْنَادِهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِثْلُهُ.

* وَرَوَاهُ فِي (الْبَحَارِ): عَنْ (كِتَابِ الْإِمَامَةِ وَالتَّبَصُّرَةِ) لِعَلِيِّ بْنِ بَابُوَيْهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ النَّوْفَلِيِّ، عَنْ السَّكُونِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِثْلُهُ.

٣٥٥٨٦: كِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ الْحَنَاطِ: عَنْ أَبِي حَمَزَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقُولُ: «مَنْ كَفَّ نَفْسَهُ عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ أَقَالَهُ اللَّهُ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ عَنِ النَّاسِ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

* وَرَوَاهُ الْمَفِيدُ فِي (الْإِخْتِصَاصِ): عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِثْلُهُ.

٣٥٥٨٧: فَهْهُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: رُوِيَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ الْعَالِمَ أَنْ يُعَلِّمَهُ مَا يَنَالُ بِهِ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَا يُطَوِّلَ عَلَيْهِ. فَقَالَ: «لَا تَغْضَبْ».

٣٥٥٨٨: الْعَبَّاسِيُّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «إِنَّ أَحَدَكُمْ لَيَغْضَبُ فَمَا يَرْضَى حَتَّى يَدْخُلَ بِهِ

(١) في الوسائل: ويأتي ما يدل على ذلك.

النَّارَ، فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْكُمْ غَضِبَ عَلَيَّ ذِي رَجْمِهِ فَلْيَدْنُ مِنْهُ؛ فَإِنَّ الرَّجْمَ إِذَا مَسَّنَهَا الرَّجْمَ اسْتَقَرَّتْ، وَإِنَّهَا مُتَعَلِّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَنْتَقِضُ انْتِقَاضَ الْحَدِيدِ فَتُنَادِي: اللَّهُمَّ صِلْ مَنْ وَصَلَنِي، واقطع مَنْ قَطَعَنِي، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ: [وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا] ^(١). وَأَيُّمَا رَجُلٍ غَضِبَ وَهُوَ قَائِمٌ فَلْيَلْزِمِ الْأَرْضَ مِنْ قَوْرِهِ؛ فَإِنَّهُ يُذْهَبُ رَجَزَ الشَّيْطَانِ».

٥٥٨٩: المَفِيدُ (رَجَمَهُ اللَّهُ) فِي (الْأَمَالِي): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَّارَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ حَبِيبِ السَّجِسْتَانِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ فِي التَّوْرَةِ مَكْتُوبًا فِيمَا نَجَّى اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مُوسَى عليه السلام - إِلَى أَنْ قَالَ لَهُ -: وَامْلِكْ غَضَبَكَ عَمَّنْ مَلَكَتْكَ عَلَيْهِ أَكْفِ عَنكَ غَضَبِي»، الْخَيْرُ.

٥٥٩٠: وَفِي (الْإِخْتِصَاصِ): قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: «كَانَ أَبِي مُحَمَّدٌ عليه السلام يَقُولُ: أَيُّ شَيْءٍ أَشَدُّ مِنَ الْغَضَبِ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَضِبَ يَقْتُلُ النَّفْسَ، وَيَقْذِفُ الْمُحْصَنَةَ».

٥٥٩١: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدِ الْأَهْوَازِيِّ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي شَيْئًا وَاحِدًا فَإِنِّي رَجُلٌ أَسَافِرُ فَأَكُونُ فِي الْبَادِيَةِ؟ قَالَ: لَا تَغْضَبْ. فَاسْتَبَسَّرَهَا الْأَعْرَابِيُّ فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي شَيْئًا وَاحِدًا فَإِنِّي أَسَافِرُ وَأَكُونُ فِي الْبَادِيَةِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تَغْضَبْ. فَاسْتَبَسَّرَهَا الْأَعْرَابِيُّ فَرَجَعَ فَأَعَادَ السُّؤَالَ فَأَجَابَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَرَجَعَ إِلَى نَفْسِهِ وَقَالَ: لَا أَسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَ هَذَا إِنِّي وَجَدْتُهُ قَدْ نَصَحَنِي وَحَذَرَنِي؛ لِيَلَّا أَفْتَرِيَ حِينَ أَغْضَبُ، وَلِيَلَّا أَقْتُلَ حِينَ أَغْضَبُ».

٥٥٩٢: وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «الْغَضَبُ مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ».

٥٥٩٣: وَقَالَ عليه السلام: «إِنَّ إِبْلِيسَ كَانَ مَعَ الْمَلَائِكَةِ وَكَانَتْ الْمَلَائِكَةُ تَحْسَبُ أَنَّهُ مِنْهُمْ وَكَانَ فِي عِلْمِ اللَّهِ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْهُمْ، فَلَمَّا أَمَرَ بِالسُّجُودِ لِأَدَمَ عليه السلام حَمِيَ وَغَضِبَ، فَأَخْرَجَ اللَّهُ مَا كَانَ فِي نَفْسِهِ بِالْحَمِيَةِ وَالْغَضَبِ».

٣٥٥٩٤: جَامِعُ الْأَخْبَارِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْغَضَبُ جَمْرَةٌ مِنْ الشَّيْطَانِ. وَقَالَ إِبْلِيسُ (عَلَيْهِ اللَّعْنَةُ): الْغَضَبُ رَهْقِي وَمَصِيَادِي، وَبِهِ أَصْدُ خِيَارِ الْخَلْقِ عَنِ الْجَنَّةِ وَطَرِيقَهَا».

٣٥٥٩٥: وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ﷺ، قَالَ: «مَنْ لَمْ يَغْضَبْ فَلَهُ الْجَنَّةُ، وَمَنْ لَمْ يَحْسُدْ فَلَهُ الْجَنَّةُ».

٣٥٥٩٦: الصَّدُوقُ فِي (الْعُبُونِ)، وَ(الْأَمْالِي): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمَتَوَكَّلِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعْدِ أَبِي دِي، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي ﷺ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ، قَالَ: «دَخَلَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ ﷺ عَلَى هَارُونَ الرَّشِيدِ وَقَدْ اسْتَخَفَّهُ الْغَضَبُ عَلَى رَجُلٍ فَقَالَ لَهُ: إِنَّمَا تَغْضَبُ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَلَا تَغْضَبْ لَهُ بِأَكْثَرَ مِمَّا غَضِبَ لِنَفْسِهِ».

٣٥٥٩٧: الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي (أَمْالِيهِ): عَنْ جَمَاعَةٍ، عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الرَّزَّازِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى الْقَيْسِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ، عَنْ الرِّضَا ﷺ، عَنْ آبَائِهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي عَمَلًا لَا يُحَالُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ؟» قَالَ: لَا تَغْضَبُ، الْخَبَرَ.

٣٥٥٩٨: الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تَحْفِ الْعُقُولِ): عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ الْكَاطِمِ ﷺ، قَالَ: قَالَ: «يَا هِشَامُ، مَنْ كَفَّ نَفْسَهُ عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ أَقَالَهُ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ كَفَّ غَضَبَهُ عَنِ النَّاسِ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ غَضَبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٣٥٥٩٩: الْفُطُبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي (قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ): بِإِسْنَادِهِ إِلَى الصَّدُوقِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَادَانَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْهَيْثَمِ، عَنِ الْمَسِيَّبِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - فِي حَدِيثٍ - أَنَّهُ قَالَ: قَالَ نُوحٌ ﷺ لِإِبْلِيسَ: «أَخْبِرْنِي مَتَى تَكُونُ أَقْدَرُ عَلَى ابْنِ آدَمَ؟» قَالَ: عِنْدَ الْغَضَبِ».

٣٥٦٠٠: الشَّهِيدُ الثَّانِي فِي (الْمَنِيَةِ): سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: مَا يُبْعَدُ مِنَ غَضَبِ اللَّهِ تَعَالَى؟ قَالَ: «لَا تَغْضَبُ».

٣٥٦٠١: نَهَجُ الْبَلَاغَةِ: فِي كِتَابِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ إِلَى الْحَارِثِ الْهَمْدَانِيِّ: «وَاحْذَرِ الْغَضَبَ؛ فَإِنَّهُ جُنْدٌ عَظِيمٌ مِنْ جُنُودِ إِبْلِيسَ».

٣٥٦٠٢: أَبُو يَعْلَى الْجَعْفَرِيُّ فِي (النُّزْهَةِ): عَنِ الْهَادِي ﷺ، أَنَّهُ

- قَالَ: «الْغَضَبُ عَلَى مَنْ لَا تَمْلِكُ عَجْزٌ وَعَلَى مَنْ تَمْلِكُ لَوْمٌ».
- ٣٥٦٠٣: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْغَضَبُ شَرٌّ إِنْ أَطَعْتَهُ دَمَّرَ».
- ٣٥٦٠٤: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْغَضَبُ عَدُوٌّ فَلَا تَمْلِكُهُ نَفْسُكَ».
- ٣٥٦٠٥: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْغَضَبُ يُفْسِدُ الْأَلْبَابَ وَيُبْعِدُ مِنَ الصَّوَابِ».
- ٣٥٦٠٦: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحِلْمُ عِنْدَ شِدَّةِ الْغَضَبِ يُؤَمِّنُ غَضَبَ الْجَبَّارِ».
- ٣٥٦٠٧: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْغَضَبُ نَارٌ مُوقَدَةٌ مِنْ كَظْمِهِ أَطْفَأَهَا، وَمَنْ أَطْلَقَهَا كَانَ أَوَّلَ مُحْتَرِقٍ بِهَا».
- ٣٥٦٠٨: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْعَاقِلُ مَنْ يَمْلِكُ نَفْسَهُ إِذَا غَضِبَ، وَإِذَا رَغِبَ، وَإِذَا رَهَبَ».
- ٣٥٦٠٩: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحِلْمُ يُطْفِئُ نَارَ الْغَضَبِ، وَالْحِدَّةُ تُوَجِّجُ إِحْرَاقَهُ».
- ٣٥٦١٠: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «احْتَرِسُوا مِنْ سَوْرَةِ الْغَضَبِ وَأَعِدُّوا لَهُ مَا تُجَاهِدُونَهُ بِهِ مِنَ الْكُظْمِ وَالْحِلْمِ».
- ٣٥٦١١: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «احْذَرُوا الْغَضَبَ؛ فَإِنَّهُ نَارٌ مُحْرِقَةٌ».
- ٣٥٦١٢: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِيَّاكَ وَالْغَضَبَ! فَأَوْلُهُ جُنُونٌ وَآخِرُهُ نَدَمٌ».
- ٣٥٦١٣: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَفْضَلُ الْمَلِكِ مَلِكُ الْغَضَبِ».
- ٣٥٦١٤: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَعْظَمُ النَّاسِ سُلْطَانًا عَلَى نَفْسِهِ مَنْ قَمَعَ غَضَبَهُ وَأَمَاتَ شَهْوَتَهُ».
- ٣٥٦١٥: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَعْدَى عَدُوٍّ لِلْمَرْءِ غَضَبُهُ وَشَهْوَتُهُ، فَمَنْ مَلَكَهَا عَلَتْ دَرَجَتُهُ وَبَلَغَ غَايَتَهُ».
- ٣٥٦١٦: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّكُمْ إِنْ أَطَعْتُمْ سَوْرَةَ الْغَضَبِ أوردتكم نَهَايَةَ الْعَطْبِ».
- ٣٥٦١٧: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «بِئْسَ الْقَرِينُ الْغَضَبُ، يُبْذِي الْمَعَائِبَ، وَيُذْنِي الشَّرَّ، وَيُبَاعِدُ الْخَيْرَ».
- ٣٥٦١٨: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «رَأْسُ الْفَضَائِلِ مَلِكُ الْغَضَبِ وَإِمَاتَةُ الشَّهْوَةِ».
- ٣٥٦١٩: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «سَبَبُ الْعَطْبِ طَاعَةُ الْغَضَبِ».
- ٣٥٦٢٠: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «ظَفِرَ بِالشَّيْطَانِ مَنْ غَلَبَ غَضَبَهُ، ظَفِرَ الشَّيْطَانُ بِمَنْ مَلَكَهُ غَضَبُهُ».

٣٥٦٢١: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «فَازَ بِالْفُضِيلَةِ مَنْ غَلَبَ غَضَبَهُ وَمَلَكَ نَوَازِعَ شَهْوَتِهِ».

٣٥٦٢٢: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَيْسَ لِإِبْلِيسَ رَهَقٌ أَعْظَمَ مِنَ الْغَضَبِ وَالنِّسَاءِ».

٣٥٦٢٣: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ أَطْلَقَ غَضَبَهُ تَعَجَّلَ حَنْفُهُ».

٣٥٦٢٤: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ غَلَبَ عَلَيْهِ غَضَبُهُ وَشَهْوَتُهُ فَهُوَ فِي حَيْزِ

الْبَهَائِمِ».

٣٥٦٢٥: أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي (كِتَابِ الْأَخْلَاقِ): عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ، وَمَنْ كَظَمَ غَيْظَهُ وَلَوْ شَاءَ أَنْ يُمِضِيَهُ أَمْضَاهُ مَلَأَ اللَّهُ قَلْبَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رِضَاءً».

٣٥٦٢٦: مَجْمُوعَةُ الشَّهِيدِ (رَحِمَهُ اللَّهُ): عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا وَمَنْ حَفِظَ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ فَهُوَ كَالْمَجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

٣٥٦٢٧: عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي (إثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ): عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي حَدِيثِ دُخُولِهِ عَلَى الْمَنْصُورِ - قَالَ: ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْبَابِ فَاسْتَقْبَلَهُ الرَّبِيعُ الْحَاجِبُ فَقَالَ لَهُ: مَا أَشَدَّ غَيْظَ هَذَا الْجَبَّارِ عَلَيْكَ - يَعْنِي مَا قَدْ هَمَّ بِهِ أَنْ يَأْتِيَ عَلَى آخِرِكُمْ - ثُمَّ دَخَلَ إِلَيْهِ فَاسْتَأْذَنَ لَهُ فَأَذِنَ. فَدَخَلَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَرُوي أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ صَافَحَهُ وَقَالَ لَهُ: «رُويْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: إِنْ الرَّجْمَ إِذَا تَمَاسَّتْ عَطَفَتْ». فَأَجْلَسَهُ الْمَنْصُورُ إِلَى جَنْبِهِ ثُمَّ قَالَ: فَإِنِّي قَدْ انْعَطَفْتُ وَلَيْسَ عَلَيْكَ بَأْسٌ، الْخَبَرُ.

٥٤: بَابُ وُجُوبِ ذِكْرِ اللَّهِ عِنْدَ الْغَضَبِ

٣٥٦٢٨: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنِ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيَّ بَعْضَ أَنْبِيَائِهِ: يَا ابْنَ آدَمَ، اذْكُرْنِي فِي غَضَبِكَ أَذْكُرْكَ فِي غَضَبِي لَا أَمْحَقُكَ فِيمَنْ أَمْحَقُ، وَارْضَ بِي مُنْتَصِرًا؛ فَإِنَّ انْتِصَارِي لَكَ خَيْرٌ مِنْ انْتِصَارِكَ لِنَفْسِكَ».

٣٥٦٢٩: وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنِ ابْنِ فَضَالٍ، عَنِ عُقْبَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِثْلَهُ وَزَادَ فِيهِ: «وَإِذَا ظَلِمْتَ بِمَظْلَمَةٍ فَارْضَ بِانْتِصَارِي لَكَ؛ فَإِنَّ انْتِصَارِي لَكَ خَيْرٌ مِنْ انْتِصَارِكَ لِنَفْسِكَ».

٣٥٦٣٠: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «إِنَّ فِي التَّوْرَةِ مَكْتُوباً: يَا ابْنَ آدَمَ، اذْكُرْنِي حِينَ تَغْضَبُ أَذْكَرَكَ عِنْدَ غَضَبِي فَلَا أَمْحَقُّكَ فِيمَنْ أَمْحَقُّ، وَإِذَا ظَلِمْتَ بِمَظْلَمَةٍ فَارْضَ بِانْتِصَارِي لَكَ؛ فَإِنَّ انْتِصَارِي لَكَ خَيْرٌ مِنْ انْتِصَارِكَ لِنَفْسِكَ»^(١).

٣٥٦٣١: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنِ النَّضْرِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الصَّبَّاحُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام، قَالَ: «أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى نَبِيِّهِ دَاوُدَ عليه السلام: إِذَا ذَكَرْتَنِي عَبْدِي حِينَ يَغْضَبُ ذَكَرْتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي جَمِيعِ خَلْقِي وَلَا أَمْحَقُّهُ فِيمَا أَمْحَقُّ».

٣٥٦٣٢: الْجَعْفَرِيَّاتُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ابْنَ آدَمَ، اذْكُرْنِي حِينَ تَغْضَبُ أَذْكَرَكَ حِينَ أَغْضَبُ وَلَا أَمْحَقُّكَ حِينَ أَمْحَقُّ».

٣٥٦٣٣: الْحَسَنُ بْنُ فَضْلِ الطَّبْرَسِيِّ فِي (مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ): عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «قُلْ عِنْدَ الْغَضَبِ: اللَّهُمَّ أَذْهَبْ عَنِّي غَيْظَ قَلْبِي، وَاغْفِرْ لِي ذَنْبِي، وَأَجِرْنِي مِنْ مَضَلَّاتِ الْفِتَنِ، أَسْأَلُكَ بِرِضَاكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ سَخَطِكَ، أَسْأَلُكَ جَنَّتَكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ نَارِكَ، أَسْأَلُكَ الْخَيْرَ كُلَّهُ وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ. اللَّهُمَّ ثَبِّتْنِي عَلَى الْهُدَى وَالصَّوَابِ، وَاجْعَلْنِي رَاضِيًا مَرْضِيًّا غَيْرَ ضَالٍّ وَلَا مُضِلٍّ». قَالَ وَأَيْضاً فِي الْغَضَبِ: تُصَلِّيْ عَلَى النَّبِيِّ وَآلِهِ وَتَقُولُ: «يَذْهَبُ غَيْظُ قُلُوبِهِمْ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبِي وَأَذْهَبْ غَيْظَ قَلْبِي وَأَجِرْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ».

٣٥٦٣٤: الْقُطْبُ الرَّوَّانْدِيُّ فِي (كِتَابِ لُبِّ اللَّبَابِ) - فِي حَدِيثٍ -: «إِنَّ إبْلِسَ قَالَ لِمُوسَى عليه السلام: وَإِيَّاكَ وَالْغَضَبَ! وَإِذَا غَضِبْتَ فَقُلْ: لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ، يَسْكُنُ غَضَبُكَ».

٥٥: بَابُ تَحْرِيمِ الْحَسَدِ وَوُجُوبِ اجْتِنَابِهِ دُونَ الْغِبْطَةِ

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه.

٣٥٦٣٥: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِي بِأَدْنَى بَادِرَةٍ فَيَكْفُرُ، وَإِنَّ الْحَسَدَ لَيَأْكُلُ الْإِيمَانَ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ».

٣٥٦٣٦: وَعَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَالْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ جِرَّاحِ الْمَدَائِنِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ الْحَسَدَ لَيَأْكُلُ الْإِيمَانَ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ».

٣٥٦٣٧: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، يَقُولُ: «اتَّقُوا اللَّهَ وَلَا يَحْسُدْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا»، الْحَدِيثُ.

٣٥٦٣٨: وَعَنْ عَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا، وَكَادَ الْحَسَدُ أَنْ يَغْلِبَ الْقَدْرَ».

٣٥٦٣٩: وَعَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «أَفَةُ الدِّينِ: الْحَسَدُ، وَالْعُجْبُ، وَالْفَخْرُ».

٣٥٦٤٠: وَبِالْإِسْنَادِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمُوسَى بْنِ عِمْرَانَ: يَا ابْنَ عِمْرَانَ، لَا تَحْسُدَنَّ النَّاسَ عَلَى مَا آتَيْتَهُمْ مِنْ فَضْلِي، وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى ذَلِكَ وَلَا تَتَّبِعْهُ نَفْسَكَ؛ فَإِنَّ الْحَاسِدَ سَاخِطٌ لِنِعْمَتِي، صَادٌّ لِقَسَمِي الَّذِي قَسَمْتُ بَيْنَ عِبَادِي، وَمَنْ يَكُ كَذَلِكَ فَلَسْتُ مِنْهُ وَلَيْسَ مِنِّي».

٣٥٦٤١: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمَنْقَرِيِّ، عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ عِيَّاضٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغْبِطُ وَلَا يَحْسُدُ، وَالْمَنَافِقَ يَحْسُدُ وَلَا يَغْبِطُ».

٣٥٦٤٢: وَعَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ حُمْرَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَمْ يَنْجُ مِنْهَا نَبِيٌّ فَمَنْ دُونَهُ: التَّفَكُّرُ فِي الْوَسْوَسَةِ فِي الْخَلْقِ، وَالطَّيْرَةُ، وَالْحَسَدُ إِلَّا أَنْ الْمُؤْمِنَ لَا يَسْتَعْمَلُ حَسَدَهُ».

٣٥٦٤٣: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنْسِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، قَالَ: «يَا عَلِيُّ، أَنْهَكَ عَنْ ثَلَاثِ خِصَالٍ: وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ لِعَلِيِّ عليه السلام - قَالَ: «يَا عَلِيُّ، أَنْهَكَ عَنْ ثَلَاثِ خِصَالٍ:

الْحَسَدِ، وَالْحِرْصِ، وَالْكَبْرِ».

٣٥٦٤٤: وَفِي (الْخِصَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «أَصُولُ الْكُفْرِ ثَلَاثَةٌ: الْحِرْصُ، وَالْإِسْتِكْبَارُ، وَالْحَسَدُ»، الْحَدِيثُ.

٣٥٦٤٥: وَفِي (عُيُونِ الْأَخْبَارِ)، وَفِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْفَرَشِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عليه السلام، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأَمَمِ قَبْلَكُمْ: الْبَغْضَاءُ وَالْحَسَدُ».

٣٥٦٤٦: وَفِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقُ عليه السلام: «أَصُولُ الْكُفْرِ ثَلَاثَةٌ: الْحِرْصُ، وَالْإِسْتِكْبَارُ، وَالْحَسَدُ».

٣٥٦٤٧: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي (نَهْجِ الْبَلَاغَةِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «حَسَدُ الصَّدِيقِ مِنْ سُقْمِ الْمَوَدَّةِ».

٣٥٦٤٨: قَالَ: وَقَالَ عليه السلام: «صِحَّةُ الْحَسَدِ مِنْ قَلَّةِ الْحَسَدِ».

٣٥٦٤٩: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي (مَجَالِسِهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْبَصِيرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَيَّابَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ جَدِّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «ذَاتُ يَوْمٍ لَأَصْحَابِهِ: أَلَا إِنَّهُ قَدْ دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءُ الْأَمَمِ مِنْ قَبْلِكُمْ وَهُوَ الْحَسَدُ، لَيْسَ بِحَالِقِ الشَّعْرِ لَكِنَّهُ حَالِقُ الدِّينِ. وَيُنْجِي فِيهِ أَنْ يَكْفُفَ الْإِنْسَانُ يَدَهُ، وَيَخْزَنَ لِسَانَهُ، وَلَا يَكُونَ ذَا غَمْرٍ عَلَى أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ»^(١).

٣٥٦٥٠: الْعِيَّاشِيُّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ ابْنِ ظَبْيَانَ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «بَيْنَمَا مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ يُنَاجِي رَبَّهُ وَيُكَلِّمُهُ إِذْ رَأَى رَجُلًا تَحْتَ ظِلِّ عَرْشِ اللَّهِ. فَقَالَ: يَا رَبِّ، مَنْ هَذَا الَّذِي أَظْلَهُ عَرْشُكَ؟ فَقَالَ: يَا مُوسَى، هَذَا مِمَّنْ

لَمْ يَحْسُدِ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ».

٣٥٦٥١: أَحْمَدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الطَّبْرَسِيِّ فِي (الْإِحْتِجَاجِ): عَنْ السَّيِّدِ مَهْدِيِّ بْنِ أَبِي حَرْبِ الْحُسَيْنِيِّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ، عَنْ وَالِدِهِ الشَّيْخِ

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك، وعلى العفو عن الحسد الذي لا يظهر أثره.

الطُوسِيَّ، عَنْ جَمَاعَةٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ، عَنْ عَلِيِّ السُّورِيِّ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الطِّيَالِسِيِّ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ وَصَالِحِ بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَمْعَانَ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي حَدِيثٍ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خُطْبَةِ يَوْمِ الْعَدِيرِ: مَعَاشِرَ النَّاسِ، إِنَّ إِبْلِيسَ أَخْرَجَ أَدَمَ مِنَ الْجَنَّةِ بِالْحَسَدِ، فَلَا تَحْسُدُوا فَتَحْبِطَ أَعْمَالُكُمْ وَتَنْزَلَ أَفْدَامُكُمْ؛ فَإِنَّ أَدَمَ أَهْبَطَ إِلَى الْأَرْضِ لِحَطِيئَةٍ وَاحِدَةٍ، وَإِنَّ الْمَلْعُونَ حَسَدَهُ عَلَى الشَّجَرَةِ وَهُوَ صَفْوَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَكَيْفَ بِكُمْ وَأَنْتُمْ أَنْتُمْ!»، الْخَبَرِ.

٣٥٦٥٢: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (أَمَالِيهِ): عَنْ أَبِي نَصْرِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْبَصِيرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَيَابَةَ، عَنْ عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ لِأَصْحَابِهِ: «أَلَا إِنَّهُ قَدْ دَبَّ إِلَيْكُمْ دَاءٌ الْأَمَمِ مِنْ قَلْبِكُمْ وَهُوَ الْحَسَدُ، لَيْسَ كَخَالِقِ الشَّعْرِ لَكِنَّهُ خَالِقُ الدِّينِ، وَيُنْجِي مِنْهُ أَنْ يَكُفَّ الْإِنْسَانَ يَدَهُ، وَيَخْرُزَ لِسَانَهُ، وَلَا يَكُونُ ذَا عَمْرٍ عَلَى أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ».

٣٥٦٥٣: الْجَمِيرِيُّ فِي (قُرْبِ الإسْنَادِ): عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ ابْنِ زِيَادٍ، عَنْ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَتَحَاسَدُوا؛ فَإِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْإِيمَانَ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ الْيَابِسَ».

٣٥٦٥٤: أَبُو الْفَتْحِ الْكَرَاجِكِيُّ فِي (كَنْزِ الْفَوَائِدِ): قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا رَأَيْتُ ظَالِمًا أَشْبَهَ بِمَظْلُومٍ مِنَ الْحَاسِدِ، نَفْسٌ دَائِمٌ، وَقَلْبٌ هَائِمٌ، وَحَزَنٌ لَازِمٌ».

٣٥٦٥٥: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَاسِدُ مُغْتَاطٌ عَلَى مَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ إِلَيْهِ، بِخَيْلٍ بِمَا لَا يَمْلِكُهُ».

٣٥٦٥٦: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَسَدُ آفَةُ الدِّينِ، وَحَسْبُ الْحَاسِدِ مَا يَلْقَى».

٣٥٦٥٧: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا مَرْوَةَ لِكُذُوبٍ، وَلَا رَاحَةَ لِحَسُودٍ».

٣٥٦٥٨: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَكْفِيكَ مِنَ الْحَاسِدِ أَنَّهُ يَعْتَمُّ وَقَتَ سُورِكَ».

٣٥٦٥٩: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَسَدُ لَا يَجْلِبُ إِلَّا مَضْرَّةً وَعَيْضًا، يُوْهِنُ قَلْبَكَ وَيُمْرِضُ جِسْمَكَ، وَشَرُّ مَا اسْتَشَعَرَ قَلْبُ الْمَرْءِ الْحَسَدُ».

٣٥٦٦٠: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَسُودُ سَرِيعُ الْوُثْبَةِ بَطِيءُ الْعَطْفَةِ».

٣٥٦٦١: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَسُودُ مَغْمُومٌ، وَاللَّيِّمُ مَذْمُومٌ».

٥٦٦٢ ٣: وَقَالَ عليه السلام: «لَا غَنَى مَعَ فُجُورٍ، وَلَا رَاحَةَ لِحَسُودٍ، وَلَا مَوَدَّةَ لِمَلُولٍ».

٥٦٦٣ ٣: أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي (كِتَابِ الْأَخْلَاقِ): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْتَمِعُ الْحَسَدُ وَالْإِيمَانُ فِي قَلْبِ امْرِئٍ».

٥٦٦٤ ٣: وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «الْحَسَدُ يُمِيتُ الْإِيمَانَ فِي الْقَلْبِ كَمَا يُمِيتُ الْمَاءُ التَّلَجَّ».

٥٦٦٥ ٣: مَصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ: قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: «الْحَاسِدُ يُضِرُّ بِنَفْسِهِ قَبْلَ أَنْ يُضِرَّ بِالْمَحْسُودِ، كَابْلِيسَ أَوْرَثَ بِحَسَدِهِ لِنَفْسِهِ الْأَعْنَةَ وَلَا دَمَ عليه السلام الْإِحْتِبَاءِ وَالْهُدَى، وَالرَّفْعَ إِلَى مَحَلِّ حَقَائِقِ الْعَهْدِ وَالْإِصْطِفَاءِ. فَكُنْ مَحْسُودًا وَلَا تَكُنْ حَاسِدًا؛ فَإِنَّ مِيزَانَ الْحَاسِدِ أَبَدًا خَفِيفٌ بِثِقَلِ مِيزَانِ الْمَحْسُودِ، وَالرِّزْقُ مَقْسُومٌ فَمَاذَا يَنْفَعُ الْحَسَدُ الْحَاسِدَ وَمَاذَا يُضِرُّ الْمَحْسُودَ الْحَسَدُ. وَالْحَسَدُ أَصْلُهُ مِنْ عَمَى الْقَلْبِ وَالْجُحُودِ بِفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهَمَّا جَنَاحَانِ لِلْكَفْرِ، وَبِالْحَسَدِ وَقَعَ ابْنُ آدَمَ فِي حَسْرَةِ الْأَبَدِ وَهَلَكَ مَهْلَكًا لَا يَنْجُو مِنْهُ أَبَدًا. وَلَا تَوْبَةَ لِحَاسِدٍ؛ لِأَنَّهُ مُصِرٌّ عَلَيْهِ مُعْتَقِدٌ بِهِ مَطْبُوعٌ فِيهِ، يَبْدُو بِلَا مُعَارِضٍ لَهُ وَلَا سَبَبٍ، وَالطَّبِيعُ لَا يَتَغَيَّرُ عَنِ الْأَصْلِ وَإِنْ عُولَجَ».

٥٦٦٦ ٣: الصَّدُوقُ فِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ سَيَابَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «لَمَّا هَبَطَ نُوحٌ عليه السلام مِنَ السَّمَاءِ أَنَاهُ إِبْلِيسُ فَقَالَ لَهُ: مَا فِي الْأَرْضِ رَجُلٌ أَعْظَمَ مِنْهُ عَلَيَّ مِنْكَ، دَعَوْتُ اللَّهَ عَلَى هَؤُلَاءِ الْفُسَّاقِ فَأَرَحْتَنِي مِنْهُمْ. أَلَا أَعْلَمُكَ خَصَلَتَيْنِ: إِيَّاكَ وَالْحَسَدَ! فَهُوَ الَّذِي عَمِلَ بِي مَا عَمِلَ. وَإِيَّاكَ وَالْحِرْصَ! فَهُوَ الَّذِي عَمِلَ بِأَدَمَ مَا عَمِلَ».

٥٦٦٧ ٣: جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَمِّيُّ فِي (كِتَابِ الْغَايَاتِ): عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ جَدِّهِ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَقْلُ النَّاسِ لَذَّةَ الْحَسُودِ».

٥٦٦٨ ٣: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تَحْفِ الْعُقُولِ): عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ الْكَاطِمِ عليه السلام، قَالَ: «يَا هِشَامُ، أَفْضَلُ مَا تَقَرَّبَ بِهِ الْعَبْدُ إِلَى اللَّهِ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ بِهِ: الصَّلَاةُ، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَتَرْكُ الْحَسَدِ وَالْعُجْبِ وَالْفَخْرِ».

٥٦٦٩ ٣: وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: «إِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ الْمَتْرَسُونَ الْمَشَاءُونَ بِالنَّمَائِمِ الْحَسَدَةَ لِإِخْوَانِهِمْ لَيْسُوا مِنِّي وَلَا

أَنَا مِنْهُمْ - إِلَى أَنْ قَالَ - ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَوْ قَدَّمَ أَحَدُكُمْ مِلَّةَ الْأَرْضِ ذَهَبًا عَلَى اللَّهِ ثُمَّ حَسَدَ مُؤْمِنًا لَكَانَ ذَلِكَ الذَّهَبُ مِمَّا يُكْوَى بِهِ فِي النَّارِ، الْخَبَرِ.

٥٦٧٠: ٣ الْجَعْفَرِيَّاتُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، قَالَ: «لَيْسَ مِنْ أَخْلَاقِ الْمُؤْمِنِينَ التَّمَلُّقُ وَالْحَسَدُ إِلَّا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ».

٥٦٧١: ٣ وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ عَلِيِّ عليه السلام، قَالَ: «لَا يَكُونُ الْعَبْدُ عَالِمًا حَتَّى لَا يَحْسَدَ مَنْ فَوْقَهُ وَلَا يُحَقَّرَ مَنْ هُوَ دُونَهُ».

٥٦٧٢: ٣ وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ عَلِيِّ عليه السلام، قَالَ: «يَقُولُ إِبْلِيسُ لِجُنْدِهِ: ائْتُوا بَيْنَهُمُ الْبَغْيَ وَالْحَسَدَ؛ فَإِنَّهُمَا يَعْذِلَانِ قَرِيبًا مِنَ الشَّرِّ».

٥٦٧٣: ٣ الْبِحَارُ: عَنْ (أَعْلَامِ الدِّينِ): لِلدَّبَلَمِيِّ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الثَّالِثِ عليه السلام، قَالَ: «إِيَّاكَ وَالْحَسَدَ! فَإِنَّهُ يَبِينُ فِيكَ وَلَا يَعْمَلُ فِي عَدْوِكَ».

٥٦٧٤: ٣ الْقُطْبُ الرَّاَوْنَدِيُّ فِي (قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ): بِإِسْنَادِهِ إِلَى الصَّدُوقِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام، قَالَ: «قَالَ لُقْمَانُ: يَا بُنَيَّ، احْذَرِ الْحَسَدَ فَلَا يَكُونَنَّ مِنْ شَأْنِكَ، وَاجْتَنِبْ سُوءَ الْخُلُقِ وَلَا يَكُونَنَّ مِنْ طَبْعِكَ؛ فَإِنَّكَ لَا تَضُرُّ بِهِمَا إِلَّا نَفْسَكَ. وَإِذَا كُنْتَ أَنْتَ الضَّارَّ لِنَفْسِكَ كَفَيْتَ عَدْوَكَ أَمْرَكَ؛ لِأَنَّ عِدَاوتَكَ لِنَفْسِكَ أَضَرُّ عَلَيْكَ مِنْ عِدَاوَةِ غَيْرِكَ».

٥٦٧٥: ٣ أَبُو يَعْلَى الْجَعْفَرِيُّ فِي (نُزْهَةِ النَّاطِرِ): عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «الْحَسُودُ لَا يَبَالُ شَرَفًا، وَالْحَقُودُ يَمُوتُ كَمَدًا، وَاللَّئِيمُ يَأْكُلُ مَالَهُ الْأَعْدَاءِ، وَالَّذِي خَبِثَ لَا يَخْرُجُ إِلَّا نَكِدًا».

٥٦٧٦: ٣ الْأَمِدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «الْحَسَدُ يُضْنِي، الْحِقْدُ يُدْوِي».

٥٦٧٧: ٣ وَقَالَ عليه السلام: «الْحَسَدُ رَأْسُ الْعُيُوبِ».

٥٦٧٨: ٣ وَقَالَ عليه السلام: «الْإِيمَانُ بَرِيءٌ مِنَ الْحَسَدِ».

٥٦٧٩: ٣ وَقَالَ عليه السلام: «الْحَسُودُ أَبَدًا عَلِيلٌ».

٥٦٨٠: ٣ وَقَالَ عليه السلام: «الْحَسَدُ يُنَكِّدُ الْعَيْشَ».

٥٦٨١: ٣ وَقَالَ عليه السلام: «الْحَسُودُ لَا يَبْرَأُ، الشَّرُّ لَا يَرْضَى».

٥٦٨٢: ٣ وَقَالَ عليه السلام: «الْحَسُودُ لَا خُلَّةَ لَهُ».

٥٦٨٣: ٣ وَقَالَ عليه السلام: «الْحَسَدُ يُضْنِي الْجَسَدَ، الْكِرَمُ بَرِيءٌ مِنَ

الْحَسَدُ.

- ٣٥٦٨٤: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَسُودُ لَا شِفَاءَ لَهُ».
- ٣٥٦٨٥: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَسُودُ لَا يَسُودُ».
- ٣٥٦٨٦: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَسَدُ يُنْشِئُ الْكَمَدَ».
- ٣٥٦٨٧: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَسَدُ مِقْنَصَةٌ إِبْلِيسَ الْكُبْرَى».
- ٣٥٦٨٨: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَسُودُ غَضْبَانٌ عَلَى الْقَدْرِ».
- ٣٥٦٨٩: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَسَدُ مَرَضٌ لَا يُوسَى».
- ٣٥٦٩٠: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَسَدُ دَأْبُ السُّقْلِ وَأَعْدَاءُ الدُّوْلِ».
- ٣٥٦٩١: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَاسِدُ يَفْرَحُ بِالشَّرِّ وَيَغْتَمُّ بِالشَّرِّورِ».
- ٣٥٦٩٢: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَاسِدُ لَا يَشْفِيهِ إِلَّا زَوَالُ النِّعْمَةِ».
- ٣٥٦٩٣: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَسُودُ كَثِيرُ الْحَسَرَاتِ مُتَضَاعِفُ السَّيِّئَاتِ».
- ٣٥٦٩٤: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَاسِدُ يَرَى أَنَّ زَوَالِ النِّعْمَةِ عَمَّنْ يَحْسُدُهُ نِعْمَةٌ عَلَيْهِ».
- ٣٥٦٩٥: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَسَدُ دَاءٌ عَيَاءٌ لَا يَزُولُ إِلَّا بِهَلْكَ الْحَاسِدِ أَوْ مَوْتِ الْمُحْسُودِ».
- ٣٥٦٩٦: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَسُودُ دَائِمُ السُّقْمِ وَإِنْ كَانَ صَحِيحَ الْجِسْمِ».
- ٣٥٦٩٧: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْحَسَدُ عَيْبٌ فَاضِحٌ وَشُحٌّ قَادِحٌ لَا يَشْفِي صَاحِبَهُ إِلَّا بِالْبُلُوعِ أَمَلِهِ فِيمَنْ يَحْسُدُهُ».
- ٣٥٦٩٨: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «احْذَرُوا الْحَسَدَ! فَإِنَّهُ يُزْرِي بِالنَّفْسِ».
- ٣٥٦٩٩: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِيَّاكَ وَالْحَسَدَ! فَإِنَّهُ شَرُّ شَيْمَةٍ وَأَفْبَحُ سَجِيَّةٍ».
- ٣٥٧٠٠: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «ثَمَرَةُ الْحَسَدِ شَقَاءُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».
- ٣٥٧٠١: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «خُلُوُّ الصَّدْرِ مِنَ الْعِلِّ وَالْحَسَدِ مِنْ سَعَادَةِ الْمُتَعَبِّدِ».
- ٣٥٧٠٢: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «دَعِ الْحَسَدَ وَالْكَذِبَ وَالْحِقْدَ؛ فَإِنَّهُنَّ ثَلَاثَةٌ تَشْتِينُ الدِّينَ وَتُهْلِكُ الرَّجُلَ».
- ٣٥٧٠٣: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «رَأْسُ الرِّدَائِلِ الْحَسَدُ».
- ٣٥٧٠٤: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «شَرُّ مَا صَحِبَ الْمَرْءَ الْحَسَدُ».
- ٣٥٧٠٥: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «طَهَّرُوا قُلُوبَكُمْ مِنَ الْحَسَدِ فَإِنَّهُ مُضِنٌّ».

٣٥٧٠٦: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَيْسَ الْحَسَدُ مِنْ خُلُقِ الْأَتْقِيَاءِ».
٣٥٧٠٧: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَيْسَ لِحَسودِ خُلَّةٍ».

٥٦: بَابُ جُمْلَةٍ مِمَّا عَفِيَ عَنْهُ

٣٥٧٠٨: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (التَّوَجِيدِ)، وَ (الْخِصَالِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ حَرِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي تِسْعَةٌ أَشْيَاءَ: الْخَطَأُ، وَالنِّسْيَانُ، وَمَا أَكْرَهُوا عَلَيْهِ، وَمَا لَا يَعْلَمُونَ، وَمَا لَا يُطِيفُونَ، وَمَا اضْطُرُّوا إِلَيْهِ، وَالْحَسَدُ، وَالطَّيْرَةَ، وَالتَّفَكُّرُ فِي الْوَسْوَسةِ فِي الْخُلُوةِ مَا لَمْ يَنْطُقُوا بِشَفَاةٍ».

٣٥٧٠٩: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْمُسْتَرْقِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «رُفِعَ عَنْ أُمَّتِي أَرْبَعُ خِصَالٍ: خَطُوهَا، وَنِسْيَانُهَا، وَمَا أَكْرَهُوا عَلَيْهِ، وَمَا لَمْ يُطِيفُوا، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ]»^(١)، وَقَوْلُهُ: [إِلَّا مَنْ أَكْرَهُ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ]^(٢).

٣٥٧١٠: وَعَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ رَفَعَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وُضِعَ عَنْ أُمَّتِي تِسْعُ خِصَالٍ: الْخَطَأُ، وَالنِّسْيَانُ، وَمَا لَا يَعْلَمُونَ، وَمَا لَا يُطِيفُونَ، وَمَا اضْطُرُّوا إِلَيْهِ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ، وَالطَّيْرَةَ، وَالْوَسْوَسةَ فِي التَّفَكُّرِ فِي الْخَلْقِ، وَالْحَسَدُ مَا لَمْ يَظْهَرَ بِلِسَانٍ أَوْ يَدٍ».

٣٥٧١١: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (الإِخْتِصَاصِ): قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «رُفِعَ عَنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ سِتُّ: الْخَطَأُ، وَالنِّسْيَانُ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ، وَمَا لَا يَعْلَمُونَ، وَمَا لَا يُطِيفُونَ، وَمَا اضْطُرُّوا إِلَيْهِ».

٣٥٧١٢: الْعِيَاشِيُّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْوَانَ الْخَزَّازِ، قَالَ:

(١) سورة البقرة: ٢٨٦.

(٢) سورة النحل: ١٠٦.

سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُفِعَ عَنِّ أُمَّتِي أَرْبَعُ خِصَالٍ: مَا أَخْطَأُوا، وَمَا نَسُوا، وَمَا أَكْرَهُوا عَلَيْهِ، وَمَا لَمْ يُطِيفُوا، وَذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: [رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ]»^(١)، وَقَوْلِ اللَّهِ: [إِلَّا مَن أَكَرَهُ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ]»^(٢).

٣٥٧١٣: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى فِي (نَوَادِرِهِ): عَن فِضَالَةَ، عَن سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَن إِسْمَاعِيلِ الْجُعْفِيِّ، عَنهُ عليه السلام، مِثْلُهُ. وَعَن رَبِيعِيٍّ، عَن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَفِيَ مِنِّ أُمَّتِي ثَلَاثٌ: الْخَطَأُ، وَالنَّسْيَانُ، وَالْإِسْتِكْرَاهُ - وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - وَفِيهَا رَابِعَةٌ وَمَا لَا يُطِيفُونَ».

٣٥٧١٤: وَعَن الْحَلْبِيِّ، عَن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِي وَضِعَ عَنِّ أُمَّتِي: الْخَطَأُ، وَالنَّسْيَانُ، وَمَا اسْتُكْرَهُوا عَلَيْهِ».

٣٥٧١٥: وَعَن أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَضِعَ عَنِّ أُمَّتِي: مَا أَكْرَهُوا عَلَيْهِ، وَلَمْ يُطِيفُوا، وَمَا أَخْطَأُوا».

٣٥٧١٦: فَقَهُ الرِّضَا عليه السلام: وَأَرْوِي: «أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَسْقَطَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ: مَا لَا يَعْلَمُونَ، وَمَا لَا يَتَعَمَّدُونَ، وَالنَّسْيَانُ، وَالسَّهْوُ، وَالْغَلْطُ، وَمَا اسْتُكْرَهُوا عَلَيْهِ، وَمَا اتَّقَى فِيهِ، وَمَا لَا يُطِيقُونَ».

٣٥٧١٧: الْقُطُبُ الرَّاَوْنَدِيُّ فِي (لُبِّ اللَّبَابِ): عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَّ اللَّهَ رَفَعَ عَنِّ أُمَّتِي: الْخَطَأَ، وَالنَّسْيَانُ، وَمَا حَدَّثْتُ بِهِ أَنفُسَهُمْ».

٣٥٧١٨: عَوَالِي اللَّالِيِّ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ لَنَا عَمَّا حَدَّثْتُ بِهِ أَنفُسَنَا».

٣٥٧١٩: دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: عَن عَلِيِّ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ - فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا]»^(٣) - قَالَ: «اسْتُجِيبَ لَهُمْ ذَلِكَ فِي الَّذِي يَنْسِي فَيُفِطِرُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رُفِعَ عَنِّ أُمَّتِي خَطَايَاهَا، وَنَسْيَانُهَا، وَمَا أَكْرَهَتْ عَلَيْهِ».

٣٥٧٢٠: وَعَن جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «رَفَعَ اللَّهُ عَن هَذِهِ

(١) سورة البقرة: ٢٨٦.

(٢) سورة النحل: ١٠٦.

(٣) سورة البقرة: ٢٨٦.

الْأُمَّةَ أَرْبَعًا: مَا لَا يَسْتُطِيعُونَ، وَمَا اسْتَكْرَهُوا عَلَيْهِ، وَمَا نَسُوا، وَمَا جَهَلُوا حَتَّى يَعْلَمُوا».

٥٧: بَابُ تَحْرِيمِ التَّعَصُّبِ عَلَى غَيْرِ الْحَقِّ

٣٥٧٢١: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الثُّعْمَانِ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ تَعَصَّبَ أَوْ تُعَصَّبَ لَهُ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ».

* وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَدُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ جَمِيعًا، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَذَكَرَ مِثْلَهُ.

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، مِثْلَهُ.

٣٥٧٢٢: وَعَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ حَبَّةٌ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ عَصَبِيَّةٍ بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ أَغْرَابِ الْجَاهِلِيَّةِ».

٣٥٧٢٣: وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَغِيرَةِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

* وَرَوَاهُ فِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، مِثْلَهُ.

٣٥٧٢٤: وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ خَضِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ تَعَصَّبَ عَصَبَهُ اللَّهُ بِعَصَابَةٍ مِنْ نَارٍ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ صَفْوَانَ، مِثْلَهُ.

٣٥٧٢٥: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَصْرٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ السَّمْطِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام، قَالَ: «لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ حَمِيَّةٌ غَيْرُ حَمِيَّةِ حَمَزَةَ بْنِ عُبَادَةَ».

المَطْلَبِ وَذَلِكَ حِينَ أَسْلَمَ غَضَبًا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ السَّلَى الَّذِي أُلْقِيَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

٥٧٢٦ ٣: وَعَنْهُمْ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ فَضَالَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ كَانُوا يَحْسُبُونَ أَنَّ إِبْلِيسَ مِنْهُمْ وَكَانَ فِي عِلْمِ اللَّهِ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْهُمْ، فَاسْتُخْرِجَ مَا فِي نَفْسِهِ بِالْحَمِيَّةِ وَالْعُضْبِ وَقَالَ: [خَلَقْتَنِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ]»^(١).

٥٧٢٧ ٣: وَعَنْهُمْ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَيَابَةَ بْنِ أَيُّوبَ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَعَلِيِّ بْنِ سُبَّاطٍ يَرْفَعُونَهُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ السُّنَّةَ بِالسُّنَّةِ: الْعَرَبَ بِالْعَصَبِيَّةِ، وَالذَّهَاقِينَ بِالْكِبَرِ، وَالْأَمْرَاءَ بِالْجَوْرِ، وَالْفُقَهَاءَ بِالْحَسَدِ، وَالنَّجَّارَ بِالْخِيَانَةِ، وَأَهْلَ الرَّسَائِقِ بِالْجَهْلِ».

* وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ دَاوُدَ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُبَّاطٍ، عَنْ الْحَلْبِيِّ رَفَعَهُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ السَّعْدِ أَبِي دِيَّانٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، مِثْلَهُ.

٥٧٢٨ ٣: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسَانِيِّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمَنْقَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سُئِلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَنِ الْعَصَبِيَّةِ؟ فَقَالَ: «الْعَصَبِيَّةُ الَّتِي يَأْتُمُ عَلَيْهَا صَاحِبُهَا أَنْ يَرَى الرَّجُلَ شِرَارَ قَوْمِهِ خَيْرًا مِنْ خِيَارِ قَوْمِ آخَرِينَ، وَلَيْسَ مِنَ الْعَصَبِيَّةِ أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ، وَلَكِنْ مِنَ الْعَصَبِيَّةِ أَنْ يُعِينَ الرَّجُلُ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ».

٥٧٢٩ ٣: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي كِتَابِ (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَنْ تَعَصَّبَ أَوْ تَعَصَّبَ لَهُ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ».

٥٧٣٠ ٣: وَعَنْهُ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ الْعَمِّيِّ رَفَعَهُ، قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ تَعَصَّبَ حَشْرَةَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ أَعْرَابِ

(١) سورة الأعراف: ١٢، سورة ص: ٧٦.

الْجَاهِلِيَّةُ^(١).

٣٥٧٣١: الْجَعْفَرِيَّاتُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنْقَالٌ خَرَدَلٍ مِنْ عَصِيْبَةٍ جَعَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ أَعْرَابِ الْجَاهِلِيَّةِ».

٥٨: بَابُ تَحْرِيمِ التَّكْبُرِ

٣٥٧٣٢: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِيانَ، عَنْ حُكَيْمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ أَدْنَى الْإِلْحَادِ؟ قَالَ: «إِنَّ الْكِبْرَ أَدْنَاهُ».

٣٥٧٣٣: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْفَضِيلِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: «الْعِزُّ رِذَاءُ اللَّهِ وَالْكَبْرُ إِزَارُهُ فَمَنْ تَنَاوَلَ شَيْئاً مِنْهُ أَكْبَهُ اللَّهُ فِي جَهَنَّمَ».

٣٥٧٣٤: وَعَنْهُمْ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ لَيْثِ الْمَرَادِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «الْكَبْرُ رِذَاءُ اللَّهِ فَمَنْ نَازَعَ اللَّهَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ أَكْبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلُوبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ.
* وَالَّذِي قَبْلَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، مِثْلَهُ.

٣٥٧٣٥: وَعَنْهُمْ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَا: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِنْقَالٌ دَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، مِثْلَهُ.

٣٥٧٣٦: وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «الْكَبْرُ رِذَاءُ اللَّهِ، وَالْمُتَّكِبُ يُنَازِعُ اللَّهَ رِذَاءَهُ».

(١) في الوسائل : ويأتي ما يدل على ذلك.

٣٥٧٣٧: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ فِي جَهَنَّمَ لَوَادِيًا لِلْمُتَكَبِّرِينَ يُقَالُ لَهُ: سَفْرٌ، شَكَا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ شِدَّةَ حَرِّهِ وَسَأَلَهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَأْدُنَّ لَهُ أَنْ يَنْفَسَ، فَتَنَفَسَ فَأَحْرَقَ جَهَنَّمَ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، مِثْلَهُ.

٣٥٧٣٨: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقِدٍ، عَنْ أَخِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «إِنَّ الْمُتَكَبِّرِينَ يُجْعَلُونَ فِي صُورِ الدَّرِّ تَنْوِطُوهُمْ النَّاسُ حَتَّى يَفْرُعَ اللَّهُ مِنَ الْحِسَابِ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ. * وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ أَبِيهِ، رَفَعَهُ، مِثْلَهُ. * وَالَّذِي قَبْلَهُ، عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ، مِثْلَهُ.

٣٥٧٣٩: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَفِي رَأْسِهِ حَكْمَةٌ وَمَلَكٌ يُمَسِكُهَا، فَإِذَا تَكَبَّرَ قَالَ لَهُ: انْضِعْ وَضَعَكَ اللَّهُ. فَلَا يَزَالُ أَعْظَمَ النَّاسُ فِي نَفْسِهِ وَأَصْغَرَ النَّاسُ فِي أَعْيُنِ النَّاسِ، وَإِذَا تَوَاضَعَ رَفَعَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ قَالَ لَهُ: انْتَعِشْ نَعَشَكَ اللَّهُ. فَلَا يَزَالُ أَصْغَرَ النَّاسِ فِي نَفْسِهِ وَأَرْفَعَ النَّاسِ فِي أَعْيُنِ النَّاسِ».

٣٥٧٤٠: وَبِالْإِسْنَادِ الْآتِي، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - فِي وَصِيَّتِهِ لِأَصْحَابِهِ - قَالَ: «وَأَيَّاكُمْ وَالْعِظْمَةَ وَالْكَبِيرَ! فَإِنَّ الْكَبِيرَ رِذَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَمَنْ نَازَعَ اللَّهَ رِذَاءَهُ قَصَمَهُ اللَّهُ وَأَذَلَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٣٥٧٤١: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (ثَوَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلُويهِ، عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام: «أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام قَالَ: مَا أَحَدٌ مِنْ وُلْدِ آدَمَ إِلَّا وَنَاصِيئَتُهُ بِيَدِ مَلَكٍ، فَإِنْ تَكَبَّرَ جَذَبَهُ بِنَاصِيئَتِهِ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ قَالَ لَهُ: تَوَاضَعَ وَضَعَكَ اللَّهُ، وَإِنْ تَوَاضَعَ جَذَبَهُ بِنَاصِيئَتِهِ ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَرْفَعَ رَأْسَكَ رَفَعَكَ اللَّهُ وَلَا وَضَعَكَ بِتَوَاضِعِكَ لِلَّهِ».

٣٥٧٤٢: وَفِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ رَفَعَهُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ لِإِبْلِيسَ كُحْلًا وَلَعُوقًا وَسَعُوطًا، فَكُحْلُهُ النَّعَاسُ، وَلَعُوقُهُ الْكُذِبُ، وَسَعُوطُهُ الْكِبْرُ».

٣٥٧٤٣: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ حُكَيْمٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ ﷺ عَنْ أَدْنَى الْإِلْحَادِ؟ قَالَ: «الْكِبْرُ».

٣٥٧٤٤: وَفِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ، عَنِ السَّعْدِ أَبِي دِيٍّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِنَّ: ثَانِي عَطْفِهِ، وَمُسْبِلُ إِزَارِهِ خِيَلَاءَ، وَالْمَنْقُوقُ سِلْعَتَهُ بِالْإِيمَانِ وَالْكِبْرِ، إِنَّ الْكِبْرِيَاءَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ».

٣٥٧٤٥: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ، قَالَ: «الْكِبْرُ مَطَايَا النَّارِ».

٣٥٧٤٦: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ رَفَعَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي خَلْقِ الذَّرِّ فِي صُورِ النَّاسِ يُوطَّنُونَ حَتَّى يَفْرُعَ اللَّهُ مِنْ حِسَابِ خَلْقِهِ، ثُمَّ يُسَلَّكُ بِهِمْ إِلَى النَّارِ يُسْقَوْنَ مِنْ طِينَةِ خَبَالٍ مِنْ عَصَاةِ أَهْلِ النَّارِ».

٣٥٧٤٧: وَبِإِسْنَادِهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَكْثَرُ أَهْلِ جَهَنَّمَ الْمُتَكَبِّرُونَ».

٣٥٧٤٨: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي (قُرْبِ الْإِسْنَادِ): عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ﷺ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ، عَنْ أَبِيهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَحَبَّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَجْلِسًا أَحْسَنَكُمْ خُلْفًا وَأَشَدَّكُمْ تَوَاضَعًا، وَإِنَّ أَبْعَدَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ التَّرْتَارُونَ وَهُمْ الْمُسْتَكْبِرُونَ».

٣٥٧٤٩: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «كَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَاقَةٌ لَا تُسْبَقُ، فَسَبَقَ أَعْرَابِيًّا بِنَاقَتِهِ فَسَبَقَهَا فَكَتَبَ لِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا تَرَفَعَتْ وَحَقَّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفَعَ

شَيْءٌ إِلَّا وَضَعَهُ اللَّهُ»^(١).

٣٥٧٥: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدِ الْأَهْوَازِيِّ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ كِبَرٍ».

٣٥٧٥١: وَرَوَاهُ فِي (عَوَالِي اللَّأَلِيِّ): بِإِسْنَادِهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم، مِثْلَهُ وَفِيهِ: «حَبَّةٌ مِنْ خَرْدَلٍ».

٣٥٧٥٢: وَعَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ وَحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «الْكِبَرُ رِذَاءُ اللَّهِ فَمَنْ نَارَعَ اللَّهَ رِذَاءَهُ أَكْبَهُهُ اللَّهُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ».

٣٥٧٥٣: الْجَعْفَرِيَّاتُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «إِنَّ لِإِبْلِيسَ كُحُولًا وَلَعُوقًا وَسَعُوطًا، فَكُحَلُهُ النَّعَاسُ، وَلَعُوقُهُ الْكُذْبُ، وَسَعُوطُهُ الْكِبَرُ».

٣٥٧٥٤: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ عَلِيِّ عليه السلام، قَالَ: «أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ حَتَّى عَدَّ تِسْعَةَ آبَاءٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: أَمَا إِنَّكَ عَاشِرُهُمْ فِي النَّارِ».

٣٥٧٥٥: الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي (أَمَالِيهِ): بِالسَّنَدِ الْمَتَّقِمِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «يَا أَبَا ذَرٍّ، أَكْثَرُ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ الْمَتَكْبِرُونَ». فَقَالَ رَجُلٌ: وَهَلْ يَنْجُو مِنَ الْكِبَرِ أَحَدٌ؟! قَالَ: «نَعَمْ مَنْ لَيْسَ الصُّوفَ، وَرَكِبَ الْجِمَارَ، وَحَلَبَ الْعَنْزَ، وَجَالَسَ الْمَسَاكِينَ. يَا أَبَا ذَرٍّ، مَنْ حَمَلَ بِضَاعَتَهُ فَقَدَّ بَرِيءٌ مِنَ الْكِبَرِ بَعْنِي مِنَ السُّوءِ. يَا أَبَا ذَرٍّ، مَنْ رَفَعَ دَيْلَهُ وَخَصَفَ نَعْلَهُ وَعَفَّرَ وَجْهَهُ فَقَدَّ بَرِيءٌ مِنَ الْكِبَرِ».

٣٥٧٥٦: الْبِحَارُ: عَنْ (كِتَابِ قَضَاءِ الْحُقُوقِ) لِلصُّورِيِّ، عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ لِرِفَاعَةَ بْنِ مُوسَى - فِي حَدِيثٍ -: «أَلَا أَخْبَرُكُمْ بِأَوْفَرِهِمْ نَصِيبًا مِنَ الْإِثْمِ». قُلْتُ: بَلَى جُعِلْتُ فِدَاكَ. قَالَ: «مَنْ عَابَ عَلَيْهِ - أَيَّ عَلَى الْمُؤْمِنِ - شَيْئًا مِنْ قَوْلِهِ وَفِعْلِهِ، أَوْ رَدَّ عَلَيْهِ اخْتِقَارًا لَهُ وَتَكْبُرًا عَلَيْهِ، الْخَيْرَ». ٣٥٧٥٧: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (الِاخْتِصَاصِ): عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ - فِي قِصَّةِ

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه.

لَقَمَانَ - أَنَّهُ قَالَ فِيمَا وَعَظَ بِهِ ابْنَهُ: «يَا بُنَيَّ، إِيَّاكَ وَالتَّجْبُرَ وَالتَّكْبُرَ وَالفَخْرَ فَتَجَاوَرَ إبليسَ فِي دَارِهِ. يَا بُنَيَّ، دَعُ عَنكَ التَّجْبُرَ وَالكِبْرَ وَدَعُ عَنكَ الفَخْرَ وَاعْلَمْ أَنَّكَ سَاكِنُ القَبْرِ. يَا بُنَيَّ، اعْلَمْ أَنَّ مَا جَاوَرَ إبليسَ وَقَعَ فِي دَارِ الهَوَانِ لَا يَمُوتُ فِيهَا وَلَا يَحْيَى. يَا بُنَيَّ، وَيْلٌ لِمَنْ تَجَبَّرَ وَتَكَبَّرَ. كَيْفَ يَتَعَظَّمُ مَنْ خُلِقَ مِنْ طِينٍ وَإِلَى طِينٍ يَعُودُ ثُمَّ لَا يَدْرِي إِلَى مَا يَصِيرُ، إِلَى الجَنَّةِ فَقَدْ فَازَ أَوْ إِلَى النَّارِ فَقَدْ خَسِرَ خَسِرَانًا مُبِينًا وَخَابَ».

٣٥٧٥٨: وَيُرَوَى: «كَيْفَ يَتَجَبَّرُ مَنْ قَدْ جَرَى فِي مَجْرَى البَوْلِ

مَرَّتَيْنِ».

٣٥٧٥٩: وَعَنِ الصَّادِقِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، قَالَ: «الْجَهْلُ فِي ثَلَاثٍ: الكِبْرُ، وَشِدَّةُ

المِرَاءِ، وَالجَهْلُ بِاللَّهِ، فَأَوْلَانِكَ هُمُ الخَاسِرُونَ».

٣٥٧٦٠: دَعَائِمُ الإِسْلَامِ: عَن عَلِيِّ بْنِ الحُسَيْنِ وَمَحْمَدِ بْنِ عَلِيٍّ

(عَلَيْهِمَا السَّلَامُ)، عَن أميرِ المُؤْمِنِينَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، أَنَّهُ قَالَ - فِي وَصِيَّةِ طَوِيلَةٍ -: «وَالْمُتَكَبِّرُ مَلْعُونٌ وَالمَتَوَاضِعُ عِنْدَ اللَّهِ مَرْفُوعٌ. إِيَّاكُمْ وَالكِبْرَ! فَإِنَّهُ رِذَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَمَنْ نَازَعَهُ رِذَاءَهُ قَصَمَهُ».

٣٥٧٦١: الأَمَدِيُّ فِي (الغُرَرِ): عَن أميرِ المُؤْمِنِينَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، أَنَّهُ قَالَ:

«التَّوَاضِعُ يَرْفَعُ وَالتَّكْبُرُ يَضَعُ».

٣٥٧٦٢: وَقَالَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): «التَّوَاضِعُ يَرْفَعُ الوَضِيعَ، التَّكْبُرُ يَضَعُ الرَّفِيعَ».

٣٥٧٦٣: وَقَالَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): «التَّعَزُّزُ بِالتَّكْبُرِ ذُلٌّ، التَّكْبُرُ بِالدُّنْيَا قُلٌّ».

٣٥٧٦٤: وَقَالَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): «الكِبْرُ مَصِيدَةُ إبليسَ العُظْمَى».

٣٥٧٦٥: وَقَالَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): «الكِبْرُ خَلِيقَةٌ مُرْدِيَةٌ مَنْ تَكَثَّرَ بِهَا قَلٌّ».

٣٥٧٦٦: وَقَالَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): «الكِبْرُ يُسَاوِرُ القُلُوبَ مُسَاوِرَةَ السُّمُومِ القَاتِلَةَ».

٣٥٧٦٧: وَقَالَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): «اسْتَعِيدُوا بِاللَّهِ مِنْ لَوَاقِحِ الكِبْرِ كَمَا تَسْتَعِيدُونَ

بِهِ مِنْ طَوَارِقِ الدَّهْرِ، وَاسْتَعِيدُوا لِمَجَاهِدَتِهِ حَسَبَ الطَّاقَةِ».

٣٥٧٦٨: وَقَالَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): «إِيَّاكَ وَالكِبْرَ! فَإِنَّهُ أَعْظَمُ الذُّنُوبِ، وَالْأَمُّ

العُيُوبِ، وَهُوَ حَلِيَّةُ إبليسَ».

٣٥٧٦٩: وَقَالَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): «أَقْبَحُ الخُلُقِ التَّكْبُرُ».

٣٥٧٧٠: وَقَالَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): «شَرُّ آفَاتِ العَقْلِ الكِبْرُ».

٣٥٧٧١: وَقَالَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ): «لَوْ رَحَّصَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ فِي الكِبْرِ لِأَحَدٍ مِنَ

الخُلُقِ لَرَحَّصَ فِيهِ لِأَنْبِيَائِهِ لَكِنَّهُ كَرِهَ إِلَيْهِمُ التَّكْبُرَ وَرَضِيَ لَهُمُ التَّوَاضِعَ».

٥٧٧٢: ٣. وَقَالَ: «مَا اجْتَلِبَ الْمُقْتُ بِمَثَلِ الْكَبْرِ».

٥٧٧٣: ٣. الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تَحْفِ الْعُقُولِ): عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْكَاطِمِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ: «يَا هِشَامُ، إِيَّاكَ وَالْكَبْرَ فَإِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ كَبْرٍ، الْكَبْرُ رِذَاءُ اللَّهِ فَمَنْ نَارَعَهُ رِذَاءَهُ أَكْبَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ - إِلَى أَنْ قَالَ - يَا هِشَامُ، إِيَّاكَ وَالْكَبْرَ عَلَى أَوْلِيَائِي وَالْإِسْتِطَالَةَ بِعِلْمِكَ فَيَمْقُتُكَ اللَّهُ فَلَا تَنْفَعُكَ بَعْدَ مَقْتِهِ دُنْيَاكَ وَلَا آخِرَتُكَ، وَكُنْ فِي الدُّنْيَا كَسَاكِينَ الدَّارِ لَيْسَتْ لَهُ إِلَّا مَا يَنْتَظِرُ الرَّحِيلَ».

٥٧٧٤: ٣. جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَمِّيُّ فِي (كِتَابِ الْمَانِعَاتِ): عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِنْسَانٌ فِي قَلْبِهِ حَبَّةٌ خَرَدَلٍ مِنْ كَبْرٍ».

٥٧٧٥: ٣. أَبُو يَعْلَى الْجَعْفَرِيُّ فِي (النُّزْهَةِ): عَنِ الْبَاقِرِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «إِيَّاكَ وَالْكَبْرَ! فَإِنَّهُ دَاعِيَةٌ الْمُقْتِ وَمِنْ بَابِهِ تَدْخُلُ النَّفَمُ عَلَى صَاحِبِهِ، وَمَا أَقَلَّ مَقَامُهُ عِنْدَهُ وَأَسْرَعَ زَوَالُهُ عَنْهُ».

٥٧٧٦: ٣. تَفْسِيرُ الْإِمَامِ عليه السلام: عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: يَا مُوسَى، إِنَّ الْفَخْرَ رِذَائِي وَالْكَبْرِيَاءَ إِزَارِي فَمَنْ نَارَعَ عَنِي فِي شَيْءٍ مِنْهُمَا عَذَّبْتُهُ بِنَارِي. يَا مُوسَى، إِنْ مِنْ عِظَامٍ جَلَالِي إِكْرَامَ الْعَبْدِ الَّذِي أَنْلَتْهُ حِطًّا مِنَ الدُّنْيَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنًا قَصْرَتْ يَدُهُ فِي الدُّنْيَا فَإِنْ تُكَبِّرَ عَلَيْهِ فَقَدْ اسْتَخَفَّ بِجَلَالِي».

٥٧٧٧: ٣. عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي (إثْبَاتِ الْوَصِيَّةِ): رُوِيَ أَنَّهُ: «أَوْحِيَ إِلَيَّ دَاوُدَ عليه السلام: كَمَا أَنَّ أَقْرَبَ النَّاسِ إِلَيَّ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُتَوَاضِعُونَ كَذَلِكَ أَبْعَدَ النَّاسَ مِنَ اللَّهِ الْمُتَكَبِّرُونَ».

٥٧٧٨: ٣. الدَّيْلَمِيُّ فِي (إِرْشَادِ الْقُلُوبِ): عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، أَنَّهُ قَالَ - فِي حَدِيثٍ - «مَنْ لَبَسَ النَّيَابَ الْفَاخِرَةَ فَلَا يَدْخُلُ مِنَ الْكَبْرِ، وَلَا يَدْخُلُ لِمَا لِي مِنَ الْكَبْرِ مِنَ النَّارِ».

* الْفُطْبُ الرَّأُونْدِيُّ فِي (لُبِّ اللَّبَابِ): عَنْهُ عليه السلام، مِثْلُهُ.

٥٧٧٩: ٣. وَعَنْهُ عليه السلام، قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ: الْكَبْرِيَاءُ رِذَائِي وَالْعُظْمَةُ إِزَارِي فَمَنْ نَارَعَ عَنِي وَاحِدًا مِنْهُمَا أَلْفَيْتُهُ فِي نَارِي».

٥٧٨٠: ٣. وَقَالَ عليه السلام: «يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي صُورَةِ الرِّجَالِ يَغْشَاهُمْ الذَّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ».

٥٩: بَابُ تَحْرِيمِ التَّجْبُرِ وَالتَّيِّهِ وَالِإِخْتِيَالِ

٣٥٧٨١: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: شَيْخُ زَانَ، وَمَلِكُ جَبَّارٌ، وَمِفْلٌ مُخْتَالٌ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، مِثْلَهُ.

٣٥٧٨٢: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ النَّهْدِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِسْحَاقَ شَعْرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَتَّبِعُهُ إِلَّا مِنْ ذَلَّةٍ يَجِدُهَا فِي نَفْسِهِ».

٣٥٧٨٣: قَالَ: وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ تَكَبَّرَ أَوْ تَجَبَّرَ إِلَّا لِيَذَلَّهُ فِي نَفْسِهِ».

٣٥٧٨٤: وَعَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «الْكِبْرُ قَدْ يَكُونُ فِي شِرَارِ النَّاسِ مِنْ كُلِّ جِنْسٍ، وَالْكِبْرُ رِذَاءُ اللَّهِ فَمَنْ نَارَعَ اللَّهَ رِذَاءَهُ لَمْ يَزِدْهُ إِلَّا سَفَالًا. إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَسَوْدَاءُ تَلْفَطَ السَّرْقِينَ فَقِيلَ: لَهَا تَنَحَّى عَنْ طَرِيقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَالَتْ: إِنَّ الطَّرِيقَ لَمُعْرَضٌ. فَهَمَّ بِهَا بَعْضُ الْقَوْمِ أَنْ يَتَنَاوَلَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دَعَوْهَا فَإِنَّهَا جَبَّارَةٌ».

٣٥٧٨٥: وَبِالْإِسْنَادِ الْآتِي، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي وَصِيَّتِهِ لِأَصْحَابِهِ - أَنَّهُ قَالَ: «وَإِيَّاكُمْ وَالتَّجْبُرَ عَلَى اللَّهِ. وَاعْلَمُوا أَنَّ عَبْدًا لَمْ يُبْتَلْ بِالتَّجْبُرِ عَلَى اللَّهِ إِلَّا تَجَبَّرَ عَلَى دِينِ اللَّهِ، فَاسْتَفِيمُوا اللَّهَ وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِكُمْ فَتَنْفَلِبُوا خَاسِرِينَ، أَجَارَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنَ التَّجْبُرِ عَلَى اللَّهِ».

٣٥٧٨٦: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (عُيُونِ الْأَخْبَارِ)، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِيُبْغِضُ الْبَيْتَ اللَّحْمَ وَاللَّحْمَ السَّمِينِ». فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، إِنَّا لَنُحِبُّ اللَّحْمَ

وَمَا تَخْلُو بُيُوتَنَا عَنْهُ فَكَيْفَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ، إِنَّمَا الْبَيْتُ اللَّحْمُ الَّذِي تُؤْكَلُ لُحُومُ النَّاسِ فِيهِ بِالْغَيْبَةِ، وَأَمَّا اللَّحْمُ السَّمِينُ فَهُوَ الْمَتَجَبَّرُ الْمَتَكَبَّرُ الْمُخْتَالُ فِي مِشْيَتِهِ».

٥٧٨٧: ٣ وَفِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «الْجَبَّارُونَ أَبْعَدُ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٥٧٨٨: ٣ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُيَسَّرِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ فِي جَهَنَّمَ لَجَبَّالًا يُقَالُ لَهُ: الصَّعْدَاءُ، وَإِنَّ فِي الصَّعْدَاءِ لَوَادِيًا يُقَالُ لَهُ: سَقَرٌ، وَإِنَّ فِي سَقَرٍ لَجَبَّالًا يُقَالُ لَهُ: هَبْهَبٌ، كُلَّمَا كُتِفَ غِطَاءُ ذَلِكَ الْجَبِّ ضَجَّ أَهْلُ النَّارِ مِنْ حَرِّهِ ذَلِكَ مَنَازِلُ الْجَبَّارِينَ».

* وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ مُيَسَّرِ، مِثْلَهُ.

٥٧٨٩: ٣ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ مَشَى فِي الْأَرْضِ اخْتِيَالًا لَعَنَتْهُ الْأَرْضُ وَمَنْ تَحْتَهَا وَمَنْ فَوْقَهَا».

٥٧٩٠: ٣ وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْلٌ لِمَنْ يَخْتَالُ فِي الْأَرْضِ يُعَانِدُ جِبَارَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ».

٥٧٩١: ٣ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي السَّمَاءِ مَلَكَيْنِ مُوَكَّلَيْنِ بِالْعِبَادِ فَمَنْ تَجَبَّرَ وَضَعَاهُ».

٥٧٩٢: ٣ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ بَشِيرِ النَّبَالِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فِي الْمَسْجِدِ إِذْ مَرَّ عَلَيْنَا أَسْوَدٌ وَهُوَ يَنْزِعُ فِي مَشْيِهِ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: «إِنَّهُ الْجَبَّارُ». قُلْتُ: إِنَّهُ سَائِلٌ. قَالَ: «إِنَّهُ جَبَّارٌ». وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليهما السلام يَمْشِي مِثْلَهُ كَأَنَّ عَلَى رَأْسِهِ الطَّيْرَ لَا يَسْبِقُ يَمِينُهُ شِمَالَهُ».

٥٧٩٣: ٣ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصَى رَجُلًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ لَهُ: يَاكَ وَإِسْبَالَ الْإِرَارِ وَالْقَمِيصِ! فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمُخِيلَةِ

وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمَخِيلَةَ».

٥٧٩٤: ٣: قَالَ: وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا حَادَى الْكَعْبَيْنِ مِنَ التَّوْبِ فِي النَّارِ».

٥٧٩٥: ٣: قَالَ: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «ثَلَاثٌ إِذَا كُنَّ فِي الرَّجُلِ فَلَا تَتَحَرَّجُ أَنْ تَقُولَ إِنَّهَا فِي جَهَنَّمَ: الْبِدَاءُ، وَالْخِيَلَاءُ، وَالْفَخْرُ»^(١).

٥٧٩٦: ٣: الْجَعْفَرِيَّاتُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَشَى عَلَى الْأَرْضِ اخْتِيَالاً لَعْنَتُهُ الْأَرْضُ مِنْ تَحْتِهِ».

٥٧٩٧: ٣: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا جَمَاعَةٌ فَقَالَ: مَا هَذِهِ الْجَمَاعَةُ؟ فَقَالُوا: مَجْنُونٌ يُخْنَقُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَذَا الْمَبْتَلَى، وَلَكِنَّ الْمَجْنُونَ الَّذِي يَخْطُ بِوَيْدَيْهِ، وَيَبْتَخِئُ فِي مَشْيِهِ، وَيُحَرِّكُ مَنْكِبَيْهِ فِي مَوَكِبِهِ، يَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ جَنَّتَهُ وَهُوَ مُقِيمٌ عَلَى مَعْصِيَتِهِ».

٥٧٩٨: ٣: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدِ الْأَهْوَازِيِّ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ شَجْرَةَ عَنْ عَمِّهِ بِشِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسُودَاءَ تَلْتَقُطُ سِرْقِيناً أَوْ بَعْرًا. فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: الطَّرِيقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَقَالَتِ السُّودَاءُ: الطَّرِيقَ وَاسِعٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: دَعُوهَا فَإِنَّهَا لَجَبَّارَةٌ».

٥٧٩٩: ٣: وَعَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا أَحِبُّ الشَّيْخَ الْجَاهِلَ، وَلَا الْغَنِيَّ الظُّلْمَ، وَلَا الْفَقِيرَ الْمُخْتَالَ».

٥٨٠٠: ٣: الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي (أَمَالِيهِ): عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ - فِي بَعْضِ خُطْبِهِ -: «إِنَّ الْخِيَلَاءَ مِنَ التَّجْبُرِ، وَالنَّخْوَةَ مِنَ التَّكْبُرِ، وَإِنَّ الشَّيْطَانَ عَدُوٌّ حَاضِرٌ يَعِدُّكُمْ الْبَاطِلَ».

٥٨٠١: ٣: وَبِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه.

«يَا أَبَا ذَرٍّ، مَنْ جَرَّ ثُوبَهُ خِيَلَاءَ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».
 ٣٥٨٠٢: نَهَجُ الْبَلَاغَةِ - فِي عَهْدِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام إِلَى الْأَشْتَرِ
 (رَحِمَهُ اللهُ) -: «وَإِيَّاكَ وَمُسَامَاتَهُ تَعَالَى فِي عَظَمَتِهِ وَالتَّشْبَهُ بِهِ فِي جَبَرُوتِهِ!
 فَإِنَّ اللهُ يُذِلُّ كُلَّ جَبَّارٍ وَيُهَيِّئُ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ».

٣٥٨٠٣: أَبُو عَلِيٍّ فِي (أَمَالِيهِ): عَنِ أَبِيهِ، عَنِ الْمَفِيدِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ
 مُحَمَّدِ التَّمَارِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنِ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ اللهِ،
 عَنِ هِشَامِ بْنِ أَبِي مَخْنَفٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ، عَنِ
 الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، قَالَ: إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام خَطَبَ ذَاتَ يَوْمٍ فَحَمِدَ اللهُ
 وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَصَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، اسْمَعُوا مَقَالَتِي
 وَعُوا كَلَامِي إِنَّ الْخِيَلَاءَ مِنَ التَّجْبِرِ، وَالنَّخْوَةَ مِنَ التَّكْبُرِ، وَالشَّيْطَانَ عَدُوًّا
 حَاضِرًا يَعِدُّكُمْ الْبَاطِلَ»، الْخَبَرُ.

٣٥٨٠٤: الْفُطْبُ الرَّاَوْنِدِيُّ فِي (لُبِّ اللَّبَابِ): عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، قَالَ:
 «مَنْ جَرَّ ثُوبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».
 * وَرَوَاهُ فِي (الْعَوَالِي): عَنْهُ، مِثْلُهُ.

٣٥٨٠٥: وَعَنْهُ صلى الله عليه وآله، قَالَ: «إِنَّ الْأَرْضَ لَتَشْكُو مِنْ فَقِيرٍ مُخْتَالٍ،
 وَصَاحِبِ صَافٍ مُتَكَبِّرٍ، وَمَلِكِ جَبَّارٍ».

٣٥٨٠٦: وَقَالَ صلى الله عليه وآله: «يَا عَجَبًا كُلُّ الْعَجَبِ لِلْمُخْتَالِ الْفُخُورِ خُلِقَ مِنْ
 نُطْفَةٍ ثُمَّ يَعُودُ جِيفَةً، وَهُوَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا يَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِهِ».

٣٥٨٠٧: عَوَالِي اللَّالِي: عَنِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وآله، قَالَ: «لَنْ يَدْخَلَ الْجَنَّةَ
 مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الْكِبْرِ». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ أَحَدَنَا يُحِبُّ أَنْ
 يَكُونَ ثُوبُهُ حَسَنًا وَفِعْلُهُ حَسَنًا؟ فَقَالَ: «إِنَّ اللهُ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، وَلَكِنَّ
 الْكِبَرَ بَطْرُ الْحَقِّ وَغَمَضُ النَّاسِ».

بقية أبواب جهاد النفس وما يناسبه

٦٠: بَابُ حَدِّ التَّكْبَرِ وَالتَّجَبُّرِ المَحْرَمَيْنِ

٣٥٨٠٨: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَحَدِهِمَا عليهما السلام، قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنْقَالٌ حَبَّةٌ مِنْ خَرْدَلٍ مِنَ الْكَبِيرِ». قَالَ: فَاسْتَرْجَعْتُ. فَقَالَ: «مَا لَكَ تَسْتَرْجِعُ؟». فَقُلْتُ: لِمَا سَمِعْتُ مِنْكَ. فَقَالَ: «لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ، إِنَّمَا أَعْنِي الْجُحُودَ، إِنَّمَا هُوَ الْجُحُودُ».

٣٥٨٠٩: وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ حُرٍّ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «الْكَبِيرُ أَنْ تَغْمِصَ النَّاسَ وَتَسْفَهُ الْحَقَّ».

٣٥٨١٠: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أُعَيْنَ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَعْظَمَ الْكَبِيرِ غَمْصُ الْخَلْقِ وَسْفَهُ الْحَقِّ». قُلْتُ: وَمَا غَمْصُ الْخَلْقِ وَسْفَهُ الْحَقِّ؟ قَالَ: «يَجْهَلُ الْحَقَّ وَيَطْعُنُ عَلَى أَهْلِهِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ نَارَعَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رِدَاءَهُ».

٣٥٨١١: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: مَا الْكَبِيرُ؟ قَالَ: «أَعْظَمُ الْكَبِيرِ أَنْ تَسْفَهُ الْحَقَّ وَتَغْمِصَ النَّاسَ». قُلْتُ: وَمَا سَفَهُ الْحَقِّ؟ قَالَ: «يَجْهَلُ الْحَقَّ وَيَطْعُنُ عَلَى أَهْلِهِ».

٣٥٨١٢: وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ، عَنْ ابْنِ بَقَّاحٍ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام.

* وَالَّذِي قَبْلَهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ

الْحَكَمِ.

* وَالَّذِي قَبْلَهُمَا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمَتَوَكَّلِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ

الْحُسَيْنِ السَّعْدِ أَبِي أَبِي، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ.

* وَالْأَوَّلُ بِهِذَا السَّنَدِ: عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ

فَرَقِدٍ، عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: وَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٣٥٨١٣: وَعَنْهُ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنِّي أَكُلُ الطَّعَامَ الطَّيِّبَ، وَأَسْمُ الرِّائِحَةَ الطَّيِّبَةَ، وَأَرْكَبُ الدَّابَّةَ الْفَارِهَةَ، وَيَتَّبِعُنِي الْعَلَامُ، فَتَرَى فِي هَذَا شَيْئًا مِنَ التَّجَبُّرِ فَلَا أَفْعَلُهُ؟ فَأَطْرَقَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا الْجَبَّارُ الْمَلْعُونُ مَنْ غَمَصَ النَّاسَ وَجْهَهُ الْحَقُّ». قَالَ عُمَرُ: فَقُلْتُ: أَمَا الْحَقُّ فَلَا أَجْهَلُهُ، وَالْعَمَصُ لَا أُدْرِي مَا هُوَ؟ قَالَ: «مَنْ حَقَرَ النَّاسَ وَتَجَبَّرَ عَلَيْهِمْ فَذَلِكَ الْجَبَّارُ».

٣٥٨١٤: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ مَنْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ». قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيَلْبَسُ التَّوْبَ أَوْ يَرْكَبُ الدَّابَّةَ فَيَكَادُ يُعْرِفُ مِنْهُ الْكِبَرُ. فَقَالَ: «لَيْسَ بِذَلِكَ، إِنَّمَا الْكِبَرُ انْكَارُ الْحَقِّ، وَالْإِيْمَانُ الْإِقْرَارُ بِالْحَقِّ».

* وَرَوَاهُ فِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ السَّعْدِ أَبِي دِيٍّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، مِثْلَهُ.

٣٥٨١٥: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَرَّازِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَحَدِهِمَا، يَعْنِي أَبَا جَعْفَرٍ وَأَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليهما السلام، قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ». قَالَ: قُلْتُ: إِنَّا نَلْبَسُ التَّوْبَ الْحَسَنَ فَيَدْخُلُنَا الْعُجْبُ. فَقَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

٣٥٨١٦: الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي (أَمَالِيهِ): بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «يَا أَبَا ذَرٍّ، مَنْ مَاتَ وَفِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ إِلَّا أَنْ يَتُوبَ قَبْلَ ذَلِكَ». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَيُعْجِبُنِي الْجَمَالُ حَتَّى وَدِدْتُ أَنْ عِلَاقَةَ سَوْطِي وَقِبَالَ نَعْلِي حَسَنٌ، فَهَلْ يُرْهَبُ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالَ: «كَيْفَ تَجِدُ قَلْبَكَ». قَالَ: أَجِدُهُ عَارِفًا لِلْحَقِّ مُطْمَئِنًّا إِلَيْهِ. قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ بِالْكَبَرِ، وَلَكِنَّ الْكِبَرَ أَنْ تَتْرَكَ الْحَقَّ وَتَتَجَاوَزَهُ إِلَى غَيْرِهِ، وَتَنْتَظِرَ إِلَى النَّاسِ) وَلَا تَرَى أَنْ أَحَدًا عَرَضَهُ كَعَرَضِكَ وَلَا دَمُهُ

كَدَمِكَ».

٥٨١٧: ٣ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَمِّي فِي (كِتَابِ الْمَانِعَاتِ): عَنْ كُوَيْتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ شَيْءٌ مِنَ الْكِبْرِ». فَقَالَ قَائِلٌ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ أَتَجَمَّلَ بِخِلَالِ سَوَاطِي وَتَسْعَ نَعْلِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَنَّى ذَلِكَ وَلَيْسَ مِنَ الْكِبْرِ إِنْ اللَّهُ يُحِبُّ الْجَمَالَ، إِنَّمَا الْكِبْرُ مَنْ سَفَهَ الْحَقَّ وَغَمَصَ النَّاسَ بِعَيْنِهِ».

٥٨١٨: ٣ وَعَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَيْءٍ أَمَرَ بِهِ نُوحٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ ابْنَهُ - إِلَى أَنْ قَالَ - قَالَ: يَا بُنَيَّ، وَأَنْهَاكَ عَنْ أَمْرَيْنِ: لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ؛ فَإِنَّهُ مَنْ أَشْرَكَ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ، وَأَنْهَاكَ عَنِ الْكِبْرِ؛ فَإِنْ أَحَدًا لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَفِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرٍ». قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: يَا أَبَايَ أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمِنَ الْكِبْرُ أَنْ يَكُونَ لِأَحَدِنَا دَابَّةٌ يَرْكُبُهَا وَالثِّيَابُ يَلْبَسُهَا أَوْ الطَّعَامُ يَجْمَعُ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ؟. قَالَ: «لَا وَلَكِنْ مِنَ الْكِبْرِ أَنْ يَسْفَهَ الْحَقَّ وَيَغْمِصَ الْمُؤْمِنَ».

٥٨١٩: ٣ وَرَوَى عَنْ جَابِرٍ مِثْلَهُ وَزَادَ فِي حَدِيثِهِ: «أَلَا أُنبئُكُمْ بِخَمْسٍ مِنْ كُنْ فِيهِ فَلَيْسَ بِمُتَكَبِّرٍ: اعْتِقَالِ الشَّاةِ، وَلبَسِ الصُّوفِ، وَمُجَالَسَةِ الْفُقَرَاءِ، وَأَنْ يَرْكَبَ الْحِمَارَ، وَأَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ مَعَ عِيَالِهِ».

٥٨٢٠: ٣ كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَرِيحٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَحَدٌ فِيهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبْرٍ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ عَبْدٌ فِيهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ». فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، فَوَ اللَّهِ إِنْ الرَّجُلَ مِنَّا يَلْبَسُ الثُّوبَ الْجَدِيدَ أَوْ يَرْكَبُ الدَّابَّةَ فَيَكَادُ أَنْ يَدْخُلَهُ؟ قَالَ: «لَيْسَ ذَلِكَ بِذَلِكَ، إِنَّمَا الْكِبْرُ مَنْ تَكَبَّرَ عَنْ وَلَا يَتَّبِعُنَا وَأَنْكَرَ مَعْرِفَتَنَا، فَمَنْ كَانَ فِيهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ ذَلِكَ لَمْ يَدْخُلْهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ أَقْرَبَ بِمَعْرِفَةِ نَبِيِّنَا وَأَقْرَبَ بِحَقَّقْنَا لَمْ يَدْخُلْهُ النَّارَ».

٥٨٢١: ٣ الْفُطْبُ الرَّأْوَنْدِيُّ فِي (لُبِّ اللَّبَابِ): جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، إِنِّي أَحِبُّ أَنْ يَكُونَ رَأْسِي دِهِينًا وَبِرْتِي غَسِيلًا وَنَعْلِي جَدِيدًا، فَهَلْ يَكُونُ ذَلِكَ كِبْرًا؟ قَالَ: «لَا، الْكِبْرُ أَنْ تَسْفَهَ الْحَقَّ وَتَغْمِصَ النَّاسَ بِعَيْنِكَ».

٦١ : بَابُ تَحْرِيمِ حُبِّ الدُّنْيَا المَحْرَمَةِ (١) وَوُجُوبِ بُغْضِهَا

٣٥٨٢٢: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْ رَجُلٍ وَعَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ جَمِيعاً، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «رَأْسُ كُلِّ حَاطِيَّةٍ حُبُّ الدُّنْيَا».

٣٥٨٢٣: وَعَنْهُ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْمَنْقَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامٍ، عَنْ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «مَا مِنْ عَمَلٍ بَعْدَ مَعْرِفَةِ اللَّهِ وَمَعْرِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَفْضَلَ مِنْ بُغْضِ الدُّنْيَا فَإِنَّ لِدَافِعَ كَثِيرَةً وَلِلْمَعَاصِي سَعْباً، فَأَوَّلُ مَا عَصَى اللَّهُ بِهِ الْكِبْرُ - أَلَى أَنْ قَالَ - ثُمَّ الْحِرْصُ، ثُمَّ الْحَسَدُ وَهِيَ مَعْصِيَةُ ابْنِ آدَمَ حَيْثُ حَسَدَ أَخَاهُ فَفَتَلَهُ، فَتَشَعَّبَ مِنْ ذَلِكَ: حُبُّ النِّسَاءِ، وَحُبُّ الدُّنْيَا، وَحُبُّ الرِّئَاسَةِ، وَحُبُّ الرِّاحَةِ، وَحُبُّ الْكَلَامِ، وَحُبُّ الْعُلُوِّ وَالثَّرْوَةِ، فَصِرْنَ سَبْعَ خِصَالٍ فَاجْتَمَعْنَ كُلُّهُنَّ فِي حُبِّ الدُّنْيَا. فَقَالَ الْأَنْبِيَاءُ وَالْعُلَمَاءُ بَعْدَ مَعْرِفَةِ ذَلِكَ: حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ حَاطِيَّةٍ. وَالدُّنْيَا دُنْيَاوَان: دُنْيَا بِلَاغٌ وَدُنْيَا مَلْعُونَةٌ».

٣٥٨٢٤: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ الْمَنْقَرِيِّ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «فِي مُنَاجَاةِ مُوسَى عليه السلام: يَا مُوسَى، إِنَّ الدُّنْيَا دَارُ عُقُوبَةٍ عَاقَبَتْ فِيهَا آدَمَ عِنْدَ حَاطِيَّتِهِ وَجَعَلَتْهَا مَلْعُونَةً، مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا مَا كَانَ فِيهَا لِي. يَا مُوسَى، إِنَّ عِبَادِي الصَّالِحِينَ زَهَدُوا فِي الدُّنْيَا بِقَدْرِ عِلْمِهِمْ وَسَائِرِ الْخَلْقِ رَغِبُوا فِيهَا بِقَدْرِ جَهْلِهِمْ، وَمَا مِنْ أَحَدٍ عَظَمَهَا فَفَقَرَتْ عَيْنُهُ بِهَا، وَلَمْ يُحْفَرْهَا أَحَدٌ إِلَّا انْتَفَعَ بِهَا».

* مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، مِثْلَهُ.

٣٥٨٢٥: وَفِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ حَاطِيَّةٍ».

٣٥٨٢٦: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ عُمَانَ الْكَرَّاجِيِّ فِي (كَنَزِ الْأَفْوَانِ)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «مَنْ أَحَبَّ دُنْيَاهُ أَضَرَ بِأَخْرَجَتِهِ».

٣٥٨٢٧: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

(١) في مستدرک الوسائل إلى: المحرمة.

المغيرة، عن إسماعيل بن أبي زياد رَفَعَهُ، عن أمير المؤمنين عليه السلام أَنَّهُ سُبِّلَ عَنِ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا؟ فَقَالَ: «وَيْحَكَ حَرَامَهَا فَتَنَكَّبُهُ»^(١).

٥٨٢٨ ٣: الدَّيْلَمِيُّ فِي (إِرْشَادِ الْقُلُوبِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي خَبَرِ الْمِعْرَاجِ - قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا أَحْمَدُ، لَوْ صَلَّى الْعَبْدُ صَلَاةَ أَهْلِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَيَطُوبِي عَنِ الطَّعَامِ مِثْلَ الْمَلَائِكَةِ، وَلَبَسَ لِبَاسَ الْعَابِدِينَ، ثُمَّ أَرَى فِي قَلْبِهِ مِنْ حُبِّ الدُّنْيَا دَرَّةً أَوْ سُمْعَتَهَا أَوْ رِبَاسَتَهَا أَوْ صِيَّتَهَا أَوْ زِينَتَهَا لَا يُجَاوِرُنِي فِي دَارِي، وَلَأَنْزَعَنَّ مِنْ قَلْبِهِ مَحَبَّتِي، وَلَا أَظْلِمَنَّ قَلْبَهُ حَتَّى يَنْسَانِي، وَلَا أَذِيقَهُ حَلَاوَةَ مَحَبَّتِي».

٥٨٢٩ ٣: جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَمِّيُّ فِي (كِتَابِ الْغَايَاتِ): عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ عَمَلٍ أَفْضَلَ عِنْدَ اللَّهِ بَعْدَ مَعْرِفَةِ اللَّهِ وَمَعْرِفَةِ رَسُولِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ مِنْ بُغْضِ الدُّنْيَا».

٥٨٣٠ ٣: الْفُطْبُ الرَّأْوَنْدِيُّ: بِإِسْنَادِهِ إِلَى الصَّدُوقِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «كَانَ فِيمَا نَاجَى اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مُوسَى: لَا تَرْكُنْ إِلَى الدُّنْيَا رُكُونَ الظَّالِمِينَ وَرُكُونَ مَنْ اتَّخَذَهَا أُمًّا وَأَبًا. يَا مُوسَى، لَوْ وَكَلْتُكَ إِلَى نَفْسِكَ تَنْظُرُهَا لَعَلَبَ عَلَيْكَ حُبُّ الدُّنْيَا وَزَهْرَتُهَا - إِلَى أَنْ قَالَ - وَاعْلَمْ أَنَّ كُلَّ فِتْنَةٍ بَدْرُهَا حُبُّ الدُّنْيَا، الْخَبَرُ».

٥٨٣١ ٣: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (الِإِحْتِصَاصِ): قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: «مَنْ أَرَادَ فِي اللَّهِ عِلْمًا وَأَرَادَ لِلدُّنْيَا حُبًّا، أَرَادَ مِنَ اللَّهِ بَعْدًا وَأَرَادَ اللَّهُ عَلَيْهِ غَضَبًا».

٥٨٣٢ ٣: مُصْبِحُ الشَّرِيعَةِ: قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: «الدُّنْيَا بِمَنْزِلَةِ صُورَةٍ: رَأْسُهَا الْكِبْرُ، وَعَيْنُهَا الْحِرْصُ، وَأُذُنُهَا الطَّمَعُ، وَلِسَانُهَا الرِّيَاءُ، وَيَدُهَا الشَّهْوَةُ، وَرَجْلُهَا الْعُجْبُ، وَقَلْبُهَا الْعَقْلَةُ، وَكُونُهَا الْفَنَاءُ، وَحَاصِلُهَا الزَّوَالُ. فَمَنْ أَحَبَّهَا أَوْرَثَتْهُ الْكِبْرَ، وَمَنْ اسْتَحْسَنَهَا أَوْرَثَتْهُ الْحِرْصَ، وَمَنْ طَلَبَهَا أَوْرَدَتْهُ إِلَى الطَّمَعِ، وَمَنْ مَدَحَهَا أَلْبَسَتْهُ الرِّيَاءَ، وَمَنْ أَرَادَهَا مَكَّنَتْهُ مِنَ الْعُجْبِ، وَمَنْ أَطْمَأَنَّ إِلَيْهَا أَوْلَتْهُ الْعَقْلَةَ، وَمَنْ أَعْجَبَهُ مَتَاعُهَا أَفْنَتْهُ، وَمَنْ جَمَعَهَا وَبَخِلَ بِهَا رَدَّتْهُ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا وَهِيَ النَّارُ».

(١) في الوسائل: ويأتي ما يدل على ذلك.

٣٥٨٣٣: نَهَجُ الْبَلَاغَةِ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «إِنَّ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ عَدْوَانِ مُتَقَابِلَانِ وَسَبِيلَانِ مُخْتَلِفَانِ، فَمَنْ أَحَبَّ الدُّنْيَا وَتَوَلَّاهَا أَبْغَضَ الْآخِرَةَ وَعَادَاهَا، وَهَمَّا بِمَنْزِلَةِ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَمَاشٍ بَيْنَهُمَا كُلَّمَا قَرُبَ مِنْ وَاحِدٍ بَعُدَ مِنَ الْآخَرِ، وَهَمَّا ضَرَّتَانِ».

٣٥٨٣٤: وَقَالَ عليه السلام: «مَنْ لَهَجَ قَلْبُهُ بِحُبِّ الدُّنْيَا النَّاطِطِ مِنْهَا بِثَلَاثٍ: هَمٌّ لَا يَغِيبُهُ، وَحِرْصٌ لَا يَتْرُكُهُ، وَأَمَلٌ لَا يُدْرِكُهُ».

٣٥٨٣٥: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تَحْفِ الْعُقُولِ): عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْكَاطِمِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «يَا هِشَامُ، مَنْ أَحَبَّ الدُّنْيَا دَهَبَ خَوْفُ الْآخِرَةِ مِنْ قَلْبِهِ، وَمَا أُوتِيَ عَبْدٌ عِلْمًا فَازْدَادَ لِلدُّنْيَا حُبًّا إِلَّا أزدَادَ مِنَ اللَّهِ بُعْدًا وَازْدَادَ اللَّهُ عَلَيْهِ غَضَبًا».

٣٥٨٣٦: الطَّبْرَسِيُّ فِي (مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ، مَلْعُونٌ مَنْ فِيهَا، مَلْعُونٌ مَنْ طَلَبَهَا وَأَحَبَّهَا وَنَصَبَ لَهَا، وَتَصَدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ: [كُلُّ مَنْ عَلِيَهَا فَإِنَّ * وَيَبْقَى وَجْهَ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ] (١)، وَقَوْلِهِ: [كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ] (٢)».

٣٥٨٣٧: الصَّدُوقُ فِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ دُرُسْتٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ».

٣٥٨٣٨: الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي (أَمَالِيهِ): عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُرْزَوِينِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الزُّعْفَرَانِيِّ، عَنِ الْبُرْقِيِّ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ حُبُّ الدُّنْيَا».

٣٥٨٣٩: وَبِالسَّنَدِ الْمُنْقَدَّمِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «يَا أَبَا ذَرٍّ، الدُّنْيَا مَلْعُونَةٌ مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا مَنْ ابْتَغَى بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَبْغَضَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الدُّنْيَا، خَلَقَهَا ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا فَلَمْ يَنْظُرْ إِلَيْهَا وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، وَمَا مِنْ شَيْءٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنَ الْإِيمَانِ بِهِ وَتَرَكَ مَا أَمَرَ بِتَرْكِهِ. يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ أَخِي

(١) سورة الرحمن: ٢٦ - ٢٧.

(٢) سورة القصص: ٨٨.

عِيسَى: يَا عِيسَى، لَا تُحِبَّ الدُّنْيَا فَإِنِّي لَسْتُ أَحِبُّهَا، وَأَحِبُّ الآخِرَةَ فَإِنَّمَا هِيَ دَارُ المَعَادِ.

٣٥٨٤٠: ثِقَّةُ الإِسْلَامِ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ أَبِيهِ، وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ المَنْقَرِيِّ، عَنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ - فِي حَدِيثٍ -: «وَاللَّهِ مَا أَحَبَّ اللَّهُ مَنْ أَحَبَّ الدُّنْيَا»، الخَبَر.

٣٥٨٤١: الطُّغْيُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي (لُبِّ اللُّبَابِ)، قَالَ: قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عليه السلام: «فَسَوْءُ القُلُوبِ مِنْ جَفْوَةِ العُيُونِ، وَجَفْوَةُ العُيُونِ مِنْ كَثْرَةِ الدُّنُوبِ، وَكَثْرَةُ الدُّنُوبِ مِنْ حُبِّ الدُّنْيَا، وَحُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ».

٣٥٨٤٢: وَأَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى دَاوُدَ عليه السلام: «إِن كُنْتَ تُحِبُّنِي فَأَخْرِجْ حُبَّ الدُّنْيَا مِنْ قَلْبِكَ؛ فَإِن حُبِّي وَحُبُّهَا لَا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبٍ».

٣٥٨٤٣: زُرُوبِي: «أَنَّ سُلَيْمَانَ عليه السلام لَقِيَ إِبْلِيسَ - إِلَى أَنْ قَالَ - قَالَ: فَمَا أَنْتَ صَانِعٌ بِأُمَّةِ مُحَمَّدٍ عليه السلام؟ قَالَ: أَرْضَى مِنْهُمْ بِالمَحَقَّرَاتِ؛ لِأَنَّهُمْ لَا يُطِيعُونَنِي بِالشَّرْكِ، فَأُحِبُّ إِلَيْهِمُ الدُّنْيَا حَتَّى تَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ».

٣٥٨٤٤: وَعَنِ الصَّادِقِ عليه السلام - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: [إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ] (١) - قَالَ: «هُوَ القَلْبُ الَّذِي سَلِمَ مِنْ حُبِّ الدُّنْيَا».

٣٥٨٤٥: وَقَالَ: «حُبُّ الدُّنْيَا يُعْمِي وَيُصِمُّ».

٣٥٨٤٦: دَعَائِمُ الإِسْلَامِ: عَنْهُمْ عليهم السلام، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ الدُّنْيَا ذَهَبَ خَوْفُ الآخِرَةِ مِنْ قَلْبِهِ، وَمَا أَتَى اللَّهُ عَبْدًا عِلْمًا فَازْدَادَ لِلدُّنْيَا حُبًّا إِلَّا أزدَادَ اللَّهُ عَلَيْهِ غَضَبًا».

٣٥٨٤٧: عَوَالِي اللّٰلِي: بِإِسْنَادِهِ، عَنِ أَبِي العَبَّاسِ بْنِ فَهْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي السَّيِّدُ السَّعِيدُ بِهِاءِ الدِّينِ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الحَمِيدِ، قَالَ: رَوَى لِي الخَطِيبُ الوَاعِظُ الأَسْتَاذُ الشَّاعِرُ يَحْيَى بْنُ النُّخْلِ الكُوفِيُّ الزَّيْدِيُّ مَذْهَبًا، عَنِ صَالِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ اليمَنِيِّ - كَانَ قَدِمَ الكُوفَةَ، قَالَ يَحْيَى: وَرَأَيْتُهُ بِهَا سَنَةً أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ وَسَبْعِمِائَةً - عَنِ أَبِيهِ، عَبْدِ اللَّهِ اليمَنِيِّ - وَأَنَّهُ كَانَ مِنَ المَعْمَرِينَ وَأَدْرَكَ سَلْمَانَ الفَارِسِيَّ - وَأَنَّهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، أَنَّهُ قَالَ: «حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ، وَرَأْسُ العِبَادَةِ حُسْنُ الظَّنِّ بِاللَّهِ».

٣٥٨٤٨: الأمدِي فِي (العُرَرِ): عَن أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «أَعْظَمُ الْخَطَايَا حُبُّ الدُّنْيَا».

٣٥٨٤٩: وَقَالَ عليه السلام: «إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَأَخْرِجُوا مِنْ قُلُوبِكُمْ حُبَّ الدُّنْيَا».

٣٥٨٥٠: وَقَالَ عليه السلام: «إِنَّكَ لَنْ تَلْقَى اللَّهَ سُبْحَانَهُ بِعَمَلٍ أَضَرَ عَلَيْكَ مِنْ حُبِّ الدُّنْيَا».

٣٥٨٥١: وَقَالَ عليه السلام: «حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ».

٣٥٨٥٢: وَقَالَ عليه السلام: «حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ الْفِتَنِ وَأَصْلُ الْمَحَنِ».

٣٥٨٥٣: وَقَالَ عليه السلام: «حُبُّ الدُّنْيَا يُوجِبُ الطَّمَعَ».

٣٥٨٥٤: وَقَالَ عليه السلام: «حُبُّ الدُّنْيَا يُفْسِدُ الْعَقْلَ، وَيُصِمُّ الْقَلْبَ عَن سَمَاعِ

الْحِكْمَةِ، وَيُوجِبُ أَلِيمَ الْعِقَابِ».

٣٥٨٥٥: وَقَالَ عليه السلام: «رَأْسُ الْآفَاتِ الْوَلَهُ بِالْدُّنْيَا».

٣٥٨٥٦: وَقَالَ عليه السلام: «سَبَبُ فَسَادِ الْعَقْلِ حُبُّ الدُّنْيَا».

٣٥٨٥٧: وَقَالَ عليه السلام: «شَرُّ الْمَحَنِ حُبُّ الدُّنْيَا».

٣٥٨٥٨: وَقَالَ عليه السلام: «قُرْنَتِ الْمَحَنَّةُ بِحُبِّ الدُّنْيَا».

٣٥٨٥٩: وَقَالَ عليه السلام: «كَيْفَ يَدَّعِي حُبُّ اللَّهِ مَنْ سَكَنَ قَلْبَهُ حُبُّ الدُّنْيَا».

٣٥٨٦٠: وَقَالَ عليه السلام: «كَمَا أَنَّ الشَّمْسَ وَاللَّيْلَ لَا يَجْتَمِعَانِ كَذَلِكَ حُبُّ

اللَّهِ وَحُبُّ الدُّنْيَا لَا يَجْتَمِعَانِ».

٦٢: بَابُ اسْتِحْبَابِ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا وَحَدِّ الزُّهْدِ (١)

٣٥٨٦١: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَن مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَن أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَن الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَن الْهَيْثَمِ بْنِ وَقْدِ الْجَرِيرِيِّ، عَن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ زَهَدَ فِي الدُّنْيَا أَنْبَتَ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فِي قَلْبِهِ، وَأَنْطَقَ بِهَا لِسَانَهُ، وَبَصَّرَهُ عُيُوبَ الدُّنْيَا دَاءَهَا وَدَوَاءَهَا، وَأَخْرَجَهُ مِنْهَا سَالِمًا إِلَى دَارِ السَّلَامِ».

٣٥٨٦٢: وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (تَوَابِ الْأَعْمَالِ): عَن مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَن عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَارٍ، عَن

(١) في مستدرك الوسائل : وحده.

جَعْفَرُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ سَيْفٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَنْ لَمْ يَسْتَحْيِ مِنْ طَلَبِ الْمَعَاشِ خَفَّتْ مُؤَنَّتُهُ وَرَخَا بَالُهُ وَنُعِمَ عِيَالُهُ، وَمَنْ زَهَدَ فِي الدُّنْيَا، وَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٣٥٨٦٣: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، جَمِيعًا، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ كَانَ أَزْهَدَ مِنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ إِلَّا مَا بَلَغَنِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - قَالَ - وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ إِذَا تَكَلَّمَ فِي الزُّهْدِ وَوَعِظَ أَبْكَى مَنْ بِحَضْرَتِهِ. قَالَ أَبُو حَمْرَةَ: وَقَرَأْتُ صَحِيفَةً فِيهَا كَلَامٌ زُهْدٍ مِنْ كَلَامِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَكَتَبْتُ مَا فِيهَا ثُمَّ أَتَيْتُ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ (صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ) فَعَرَضْتُ مَا فِيهَا عَلَيْهِ فَعَرَفَهُ وَصَحَّحَهُ، وَكَانَ مَا فِيهَا: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ كَفَانَا اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ كَيْدَ الظَّالِمِينَ، وَبَغْيَ الحَاسِدِينَ، وَبَطْشَ الجَبَّارِينَ. أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الطَّوَاغِيتُ وَأَتْبَاعُهُمْ مِنْ أَهْلِ الرَّغْبَةِ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا، وَاحْذَرُوا مَا حَذَرَكُمُ اللَّهُ مِنْهَا، وَازْهَدُوا فِيمَا زَهَدَكُمُ اللَّهُ فِيهِ مِنْهَا، وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى مَا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا رُكُونًا مِنْ اتَّخَذَهَا دَارَ قَرَارٍ وَمَنْزِلَ اسْتِيْطَانٍ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَلَيْسَ يَعْرِفُ تَصَرُّفَ أَيَّامِهَا وَتَقَلُّبَ حَالَاتِهَا وَعَاقِبَةَ ضَرَرِ فِتْنَتِهَا إِلَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ، وَنَهَجَ سَبِيلَ الرُّشْدِ، وَسَلَكَ طَرِيقَ القُصْدِ، ثُمَّ اسْتَعَانَ عَلَى ذَلِكَ بِالزُّهْدِ، فَكَّرَرَ الفِكرَ وَاتَّعَظَ بِالصَّبْرِ، وَزَهَدَ فِي عَاجِلِ بَهْجَةِ الدُّنْيَا، وَتَجَافَى عَنْ لُدَّتِهَا، وَرَغِبَ فِي دَائِمِ نَعِيمِ الآخِرَةِ وَسَعَى لَهَا سَعْيَهَا»، الْحَدِيثُ.

٣٥٨٦٤: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ عَلَامَةَ الرَّاغِبِ فِي ثَوَابِ الآخِرَةِ زُهْدٌ فِي عَاجِلِ زَهْرَةِ الدُّنْيَا، أَمَا إِنْ زَهَدَ الزَّاهِدُ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَا يَنْقُصُهُ مِمَّا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ فِيهَا وَإِنْ زَهَدَ، وَإِنْ حَرَصَ الحَرِيسُ عَلَى عَاجِلِ زَهْرَةِ الحَيَاةِ الدُّنْيَا لَا يَزِيدُهُ فِيهَا وَإِنْ حَرَصَ، فَالْمَغْبُوبُونَ مَنْ غِبْنَ حَظَّهُ مِنَ الآخِرَةِ».

٣٥٨٦٥: وَعَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الخَرَّازِ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ مِنْ أَعْوَنِ الْأَخْلَاقِ عَلَى الدِّينِ الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا».

٣٥٨٦٦: وَعَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ القَاسَانِيِّ جَمِيعًا، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ المَنْقَرِيِّ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «جُعِلَ الخَيْرُ كُلُّهُ فِي بَيْتٍ وَجُعِلَ مِفْتَاحُهُ الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا

- ثُمَّ قَالَ - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا يَجِدُ الرَّجُلُ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى لَا يُبَالِيَ مَنْ أَكَلَ الدُّنْيَا - ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - حَرَامٌ عَلَى قُلُوبِكُمْ أَنْ تَعْرِفَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى تَرْهَدَ فِي الدُّنْيَا.

٣٥٨٦٧: وَبِالْإِسْنَادِ، عَنِ الْمُنْقَرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمِ بْنِ الْبَرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عليهما السلام عَنِ الزُّهْدِ؟ فَقَالَ: «عَشْرَةُ أَشْيَاءَ: فَأَعْلَى دَرَجَةِ الزُّهْدِ أَدْنَى دَرَجَةِ الْوَرَعِ، وَأَعْلَى دَرَجَةِ الْوَرَعِ أَدْنَى دَرَجَةِ الْيَقِينِ، وَأَعْلَى دَرَجَاتِ الْيَقِينِ أَدْنَى دَرَجَاتِ الرِّضَا، أَلَا وَإِنَّ الزُّهْدَ فِي آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: [لِكَيْلَا تَأْسُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ] (١)».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمُنْقَرِيِّ.

* وَرَوَاهُ فِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ، نَحْوَهُ.

٣٥٨٦٨: وَبِالْإِسْنَادِ، عَنِ الْمُنْقَرِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «كُلُّ قَلْبٍ فِيهِ شَكٌّ أَوْ شِرْكٌ فَهُوَ سَاقِطٌ، وَإِنَّمَا أَرَادُوا بِالزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا لِنَفْرَعُ قُلُوبَهُمْ لِلْآخِرَةِ».

٣٥٨٦٩: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْفَاسَانِيِّ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدٍ خَيْرًا زَهَدَهُ فِي الدُّنْيَا، وَفَقَّهَهُ فِي الدِّينِ، وَبَصَّرَهُ عُيُوبَهَا، وَمَنْ أُوْتِيَهُنَّ فَقَدْ أُوْتِيَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - وَقَالَ - لَمْ يَطْلُبْ أَحَدٌ الْحَقَّ بِبَابِ أَفْضَلِ مِنَ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا، وَهُوَ ضِدٌّ لِمَا طَلَبَ أَعْدَاءُ الْحَقِّ». قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، مِمَّاذَا؟ قَالَ: «مِنَ الرَّغْبَةِ فِيهَا - وَقَالَ - أَلَا مِنْ صَبَّارٍ كَرِيمٍ فَإِنَّمَا هِيَ أَيَّامٌ قَلِيلٌ، أَلَا إِنَّهُ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ أَنْ تَجِدُوا طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى تَرْهَدُوا فِي الدُّنْيَا». قَالَ: وَسَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «إِذَا تَخَلَّى الْمُؤْمِنُ مِنَ الدُّنْيَا سَمًا وَوَجَدَ حَلَاوَةَ حُبِّ اللَّهِ فَلَمْ يَشْتَعِلُوا بِغَيْرِهِ». قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ الْقَلْبَ إِذَا صَفَا ضَاقَتْ بِهِ الْأَرْضُ حَتَّى يَسْمُو».

٣٥٨٧٠: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام - فِي حَدِيثٍ -: «أَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ عليهما السلام قَالَ: أَلَا وَكُونُوا مِنَ الزَّاهِدِينَ فِي الدُّنْيَا الرَّاعِبِينَ فِي الْآخِرَةِ. أَلَا إِنَّ الزَّاهِدِينَ فِي الدُّنْيَا قَدِ اتَّخَذُوا الْأَرْضَ

بَسَاطًا، وَالثَّرَابَ فِرَاشًا، وَالْمَاءَ طَيِّبًا، وَفَرَضُوا مِنَ الدُّنْيَا تَقْرِيضًا،
الْحَدِيثُ.

٥٨٧١: ٣: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ،
عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ، عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ هِلَالٍ، قَالَ:
قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنِّي لَا أَلْفَاكَ إِلَّا فِي السَّنِينَ فَأَوْصِنِي بِشَيْءٍ حَتَّى
أَخْذُ بِهِ؟ قَالَ: «أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالْوَرَعِ وَالِاجْتِهَادِ. وَإِيَّاكَ أَنْ تَطْمَحَ إِلَى
مَنْ فَوْقَكَ، وَكَفَى بِمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِرَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: [وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ
إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا]»^(١)، وَقَالَ: [فَلَا تُعْجِبُكَ
أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ]^(٢)، فَإِنْ خِفْتَ ذَلِكَ فَادْكُرْ عَيْشَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فَإِنَّمَا
كَانَ قُوْتُهُ مِنَ الشَّعِيرِ، وَحَلْوَاهُ مِنَ الثَّمَرِ، وَوَقُودُهُ مِنَ السَّعْفِ إِذَا وَجَدَهُ،
وَإِذَا أَصِيبَتْ بِمُصِيبَةٍ فِي نَفْسِكَ أَوْ مَالِكَ أَوْ وُلْدِكَ فَادْكُرْ مُصَابِكَ بِرَسُولِ اللَّهِ
صلى الله عليه وآله؛ فَإِنَّ الْخَلَائِقَ لَمْ يُصَابُوا بِمِثْلِهِ قَطُّ»^(٣).

٥٨٧٢: ٣: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النُّوفَلِيِّ، عَنْ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ
اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «قِيلَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: مَا الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: تَنَكُّبُ
حَرَامِهَا».

٥٨٧٣: ٣: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ مَعْرُوفِ
بْنِ خَرْبُودَ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام يَقُولُ:
«الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا: قَصْرُ الْأَمَلِ، وَشُكْرُ كُلِّ نِعْمَةٍ، وَالْوَرَعُ عَمَّا حَرَّمَ اللَّهُ
عَلَيْكَ».

٥٨٧٤: ٣: وَيَا إِسْنَادًا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْجَهْمِ بْنِ الْحَكَمِ،
عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «لَيْسَ الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا

(١) سورة طه: ١٣١.

(٢) سورة التوبة: ٥٥.

(٣) في الوسائل: وقد روى الحسين بن سعيد في (كتاب الزهد) أحاديث كثيرة جدا في هذا المعنى وفي غيره
من أنواع جهاد النفس، وكذلك روى ورام بن أبي فراس في كتابه، وصاحب (مكارم الأخلاق)،
وصاحب (روضة الواعظين)، والديلمي في (الإرشاد)، والرضي في (نهج البلاغة)، وغيرهم وتركنا
ذكرها للاختصار.

بِإِضَاعَةِ الْمَالِ وَلَا بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ، بَلِ الزُّهُدُ فِي الدُّنْيَا أَنْ لَا تَكُونَ بِمَا فِي يَدِكَ أَوْتَقَ مِنْكَ بِمَا فِي يَدِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

٣٥٨٧٥: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُنْقَرِيِّ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ جَعْفَرٍ عليه السلام عِنْدَ قَبْرِ وَهُوَ يَقُولُ: «إِنَّ شَيْئاً هَذَا آخِرُهُ لِحَقِيقٍ أَنْ يُزْهَدَ فِي أَوْلِهِ، وَإِنَّ شَيْئاً هَذَا أَوْلُهُ لِحَقِيقٍ أَنْ يُخَافَ مِنْ آخِرِهِ».

٣٥٨٧٦: وَفِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَسَدِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدِ السَّدُوسِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أُمِّهِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهَا عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «إِنَّ صَلَاحَ أَوَّلِ هَذِهِ الْأُمَّةِ بِالزُّهُدِ وَالْيَقِينِ، وَهَلَكَ آخِرُهَا بِالشُّحِّ وَالْأَمَلِ».

٣٥٨٧٧: وَفِي (عُيُونِ الْأَخْبَارِ) وَفِي (الْأَمَالِيِّ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْمَفْسَرِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْحُسَيْنِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيِّ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام: «أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الزَّاهِدِ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: الَّذِي يَتْرُكُ حَلَالَهَا مَخَافَةَ حِسَابِهِ، وَيَتْرُكُ حَرَامَهَا مَخَافَةَ عِقَابِهِ»^(١).

٣٥٨٧٨: الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي (أَمَالِيهِ): بِالسَّنَدِ الْمَتَّقَمِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَعْدَ خَيْرٍ أَفْقَهُ فِي الدِّينِ، وَزَهَّدَهُ فِي الدُّنْيَا، وَبَصَّرَهُ بِعُيُوبِ نَفْسِهِ. يَا أَبَا ذَرٍّ، مَا زَهَدَ عَبْدٌ فِي الدُّنْيَا إِلَّا أَثْبَتَ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فِي قَلْبِهِ، وَأَنْطَقَ بِهَا لِسَانَهُ، وَبَصَّرَهُ عُيُوبَ الدُّنْيَا وَدَاءَهَا وَدَوَاءَهَا، وَأَخْرَجَهُ مِنْهَا سَالِماً إِلَى دَارِ السَّلَامِ. يَا أَبَا ذَرٍّ، إِذَا رَأَيْتَ أَحَاكَ قَدْ زَهَدَ فِي الدُّنْيَا فَاسْتَمِعْ مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ يُلْقِي إِلَيْكَ الْحِكْمَةَ». فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَرْهَدَ النَّاسَ؟ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَنْسَ الْمَقَابِرَ وَالْبَلَى، وَتَرَكَ فَضْلَ زِينَةِ الدُّنْيَا، وَأَتَرَ مَا يَبْقَى عَلَى مَا يَفْنَى، وَلَمْ يَعْذُ عَدَاً مِنْ أَيَّامِهِ، وَعَدَّ نَفْسَهُ فِي الْمَوْتَى».

٣٥٨٧٩: سَبْطُ الطَّبْرَسِيِّ فِي (مَشْكَاتِ الْأَنْوَارِ): نَقْلًا مِنَ (الْمَحَاسِنِ): قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «إِنَّ مِنْ أَعْوَانِ الْأَخْلَاقِ عَلَى الدِّينِ الزُّهُدُ فِي الدُّنْيَا».

٣٥٨٨٠: وَقَالَ عليه السلام أَيْضاً: «الزُّهُدُ فِي الدُّنْيَا قَصْرُ الْأَمَلِ».

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه.

٣٥٨٨١: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ - فِي حَدِيثٍ -: «أَلَا وَإِنَّ الزُّهْدَ فِي آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ: [لِكَيْلَا تَأْسُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ]»^(١).

٣٥٨٨٢: وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا بِإِضَاعَةِ الْمَالِ وَلَا بِتَحْرِيمِ الْحَلَالِ، بَلِ الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا أَنْ لَا تَكُونَ بِمَا فِي يَدِكَ أَوْ تَقَ بِمَا فِي يَدِ اللَّهِ».

٣٥٨٨٣: وَعَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِنَّ عَلَامَةَ الرَّاغِبِ فِي ثَوَابِ الْآخِرَةِ زُهْدُهُ فِي عَاجِلِ زَهْرَةِ الدُّنْيَا، أَمَا إِنْ زُهِدَ الرَّاهِدِ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا لَا يَنْفَعُهُ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ فِيهَا وَإِنْ زُهِدَ، وَإِنْ حِرْصَ الْحَرِيصِ عَلَى عَاجِلِ زَهْرَةِ الدُّنْيَا لَا يَزِيدُهُ فِيهَا وَإِنْ حِرْصَ، فَالْمَغْبُوبُ مَنْ حَرَمَ حَظَّهُ مِنَ الْآخِرَةِ».

٣٥٨٨٤: وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَنْ زَهَدَ فِي الدُّنْيَا: أَنْبَتَ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فِي قَلْبِهِ، وَأَنْطَقَ بِهَا لِسَانَهُ، وَبَصَّرَهُ عُيُوبَ الدُّنْيَا دَاءَهَا وَدَوَاءَهَا، وَأَخْرَجَهُ مِنَ الدُّنْيَا سَالِمًا إِلَى دَارِ السَّلَامِ».

٣٥٨٨٥: وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِعَبْدٍ خَيْرًا زَهَدَهُ فِي الدُّنْيَا، وَفَقَّهَهُ فِي الدِّينِ، وَبَصَّرَهُ عُيُوبَهُ، وَمَنْ أُوتِيَ هَذَا فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ». وَقَالَ: «لَمْ يَطْلُبْ أَحَدٌ الْحَقَّ بِبَابِ أَفْضَلِ مِنَ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا وَهُوَ ضِدُّ مَا طَلَبَ أَعْدَاءُ الْحَقِّ». قُلْتُ: جُعِلَتْ فِدَاكَ، مِمَّاذَا قَالَ مِنَ الرَّغْبَةِ فِيهَا؟ وَقَالَ: «أَلَا مِنْ صَبَّارٍ كَرِيمٍ فَإِنَّمَا هِيَ أَيَّامٌ قَلِيلٌ، أَلَا إِنَّهُ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ أَنْ تَجِدُوا طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى تَرْهَدُوا فِي الدُّنْيَا».

٣٥٨٨٦: وَمِنْ (كِتَابِ زُهْدِ النَّبِيِّ ﷺ)، قَالَ: «لَيْسَ الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا لَيْسَ الْحَسَنِ وَأَكَلَ الْجَنِّبِ وَلَكِنَّ الزُّهْدَ فِي الدُّنْيَا قَصْرُ الْأَمَلِ».

٣٥٨٨٧: وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ اللَّهَ زَيْنَكَ بِزِينَةٍ لَمْ يَزِينَ الْعِبَادَ بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْهَا وَلَا أْبْلَغَ عِنْدَهُ مِنْهَا الزُّهْدَ فِي الدُّنْيَا، فَذُ اعْطَاكَ ذَلِكَ وَجَعَلَ الدُّنْيَا لَا تَنَالُ مِنْكَ شَيْئًا، وَجَعَلَ لَكَ سِيمَاءً تُعْرَفُ بِهَا».

٣٥٨٨٨: الْجَعْفَرِيَّاتُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ:

«الزَاهِدُ عِنْدَنَا: مَنْ عَلِمَ فَعَمِلَ، وَمَنْ أَيْقَنَ فَحَذَرَ، وَإِنْ أَمْسَى عَلَى عُسْرِ حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنْ أَصْبَحَ عَلَى يُسْرِ شَكَرَ اللَّهَ فَهُوَ الزَّاهِدُ».

٣٥٨٨٩: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْهُ عليه السلام، قَالَ: «الزَّاهِدُ فِي الدُّنْيَا: مَنْ وُعِظَ فَاتَّعَظَ، وَمَنْ عَلِمَ فَعَمِلَ، وَمَنْ أَيْقَنَ فَحَذَرَ. فَالزَّاهِدُونَ فِي الدُّنْيَا: قَوْمٌ وُعِظُوا فَاتَّعَظُوا، وَأَيْقَنُوا فَحَذَرُوا، وَعَلِمُوا فَعَمِلُوا، إِنْ أَصَابَهُمْ يُسْرٌ شَكَرُوا، وَإِنْ أَصَابَهُمْ عُسْرٌ صَبَرُوا».

٣٥٨٩٠: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَغِيرَةِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، قَالَ: قِيلَ لَهُ: مَا الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا؟ قَالَ: «حَرَامُهَا فَتَنَكَبُهَا».

٣٥٨٩١: وَعَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَرَقِدٍ، عَنْ أَبِي كَهْمَشٍ، عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ. فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَنْ يَسْتَحْيِي مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ؟! فَقَالَ: مَنْ اسْتَحْيَا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ فَلْيَكْتُبْ أَجَلَهُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ، وَلْيَزْهَدْ فِي الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا، وَيَحْفَظْ الرَّأْسَ وَمَا حَوَى، وَالْبَطْنَ وَمَا طَوَى، وَلَا يَنْسَى الْمَقَابِرَ وَالْبَلَى».

٣٥٨٩٢: مُصْبِحُ الشَّرِيعَةِ: قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: «الزُّهْدُ مِفْتَاحُ بَابِ الْآخِرَةِ، وَالْبِرَاءَةُ مِنَ النَّارِ، وَهُوَ تَرْكُ كُلِّ شَيْءٍ يَشْغَلُكَ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ غَيْرِ تَأْسُفٍ عَلَى فَوْتِهَا، وَلَا إِعْجَابٍ فِي تَرْكِهَا، وَلَا أَنْتِظَارٍ فَرَجٍ مِنْهَا، وَلَا طَلَبٍ مَحْمَدَةٍ عَلَيْهَا، وَلَا عَوْضٍ لَهَا، بَلْ تَرَى فَوْتَهَا رَاحَةً، وَكُونَهَا آفَةً، وَتَكُونُ أَبَدًا هَارِبًا مِنَ الْآفَةِ، مُعْتَصِمًا بِالرَّاحَةِ. وَالزَّاهِدُ الَّذِي يَخْتَارُ الْآخِرَةَ عَلَى الدُّنْيَا، وَالذَّلَّ عَلَى الْعِزِّ، وَالْجَهْدَ عَلَى الرَّاحَةِ، وَالْجُوعَ عَلَى الشَّبَعِ، وَعَافِيَةَ الْأَجْلِ عَلَى مِحْنَةِ الْعَاجِلِ، وَالذِّكْرَ عَلَى الْعُقْلَةِ، وَتَكُونُ نَفْسُهُ فِي الدُّنْيَا وَقَلْبُهُ فِي الْآخِرَةِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ، أَلَا تَرَى كَيْفَ أَحَبَّ مَا أَبْغَضَهُ اللَّهُ، وَأَيُّ خَطِيئَةٍ أَشَدُّ جُرْمًا مِنْ هَذَا. قَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْبَيْتِ عليهم السلام: لَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا بِأَجْمَعِهَا لُقْمَةً فِي فَمِ طِفْلِ لِرَحْمَنَاهُ، كَيْفَ حَالَ مَنْ نَبَذَ حُدُودَ اللَّهِ وَرَاءَ ظَهْرِهِ فِي طَلَبِهَا وَالْحِرْصِ عَلَيْهَا، وَالدُّنْيَا دَارٌ لَوْ حَسُنَتْ سَكَنَاهَا لَمَا رَحِمْتِكَ وَلَمَا أَحْبَبْتِكَ وَأَحْسَنْتَ وَدَاعَكَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الدُّنْيَا أَمَرَهَا بِطَاعَتِهِ فَأَطَاعَتْ رَبَّهَا. فَقَالَ لَهَا: خَالِفِي مَنْ طَلَبْتِ، وَوَافِقِي مَنْ خَالَفَكَ، وَهِيَ عَلَى مَا عَاهَدَ اللَّهُ إِلَيْهَا وَطَبَعَهَا بِهَا».

٣٥٨٩٣: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُنَالِي فِي (رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ): رُوِيَ: أَنَّهُ

قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي شَيْئًا إِذَا أَنَا فَعَلْتُهُ أَحَبَّنِي اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ وَأَحَبَّنِي النَّاسُ مِنَ الْأَرْضِ؟ فَقَالَ لَهُ: «ارْعَبْ فِيمَا عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُحِبِّكَ اللَّهُ، وَارْهُدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبِّكَ النَّاسُ».

٥٨٩٤: ٣ وَعَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ - فِي خُطْبَةٍ طَوِيلَةٍ -: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا النَّاسُ ثَلَاثَةٌ: زَاهِدٌ، وَرَاعِبٌ، وَصَابِرٌ. فَأَمَّا الزَّاهِدُ: فَلَا يَفْرَحُ بِشَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا أَتَاهُ، وَلَا يَحْزَنُ عَلَى شَيْءٍ مِنْهَا فَاتَهُ. وَأَمَّا الصَّابِرُ: فَيَتَمَنَّاها بِقَلْبِهِ فَإِنْ أَدْرَكَ مِنْهَا شَيْئًا صَرَفَ عَنْهَا نَفْسَهُ لِمَا يَعْلَمُ مِنْ سُوءِ عَاقِبَتِهَا. وَأَمَّا الرَّاعِبُ: فَلَا يُبَالِي مِنْ حِلِّ أَصَابِهَا أَمْ مِنْ حَرَامِ».

٥٨٩٥: ٣ وَعَنْهُ ﷺ، قَالَ: «الزُّهُدُ تَرَوَةٌ وَالْوَرَعُ جُنَّةٌ، وَأَفْضَلُ الزُّهُدِ إِخْفَاءُ الزُّهُدِ. الدَّهْرُ يُخْلِقُ الْأَبْدَانَ، وَيُحَدِّدُ الْأَمَالَ، وَيُقَرِّبُ الْمَنِيَّةَ، وَيُبَاعِدُ الْأَمَنِيَّةَ، مَنْ ظَفِرَ بِهِ نَصَبٌ، وَمَنْ فَاتَهُ تَعَبٌ، وَلَا كَرَمَ كَالنَّفْوَى، وَلَا تِجَارَةَ كَالْعَمَلِ الصَّالِحِ، وَلَا وَرَعَ كَالْوُفُوفِ عِنْدَ الشُّبْهَةِ، وَلَا زُهْدًا كَالزُّهُدِ فِي الْحَرَامِ. الزُّهُدُ كُلُّهُ بَيْنَ كَلِمَتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: [لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ] (١)، فَمَنْ لَمْ يَأْسَ عَلَى الْمَاضِي وَمَنْ لَمْ يَفْرَحْ بِالْآتِي فَقَدْ أَحَدَ الزُّهُدَ بِطَرَفَيْهِ. أَيُّهَا النَّاسُ، الزَّهَادَةُ قَصْرُ الْأَمَلِ، وَالشُّكْرُ عِنْدَ النِّعَمِ، وَالْوَرَعُ عِنْدَ الْمَحَارِمِ، فَإِنْ عُرِفَ ذَلِكَ عَنْكُمْ فَلَا يَغْلِبُ الْحَرَامُ صَبْرَكُمْ، وَلَا تَنْسَوُا عِنْدَ النِّعَمِ شُكْرَكُمْ، فَقَدْ أَعَدَّ اللَّهُ إِلَيْكُمْ بِحُجَجٍ مُسْفِرَةٍ ظَاهِرَةٍ، وَكُتُبٍ بَارِزَةٍ الْعُنْدِ وَاضِحَةٍ».

٥٨٩٦: ٣ الْأَمْدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «الزُّهُدُ أَنْ لَا تَطْلُبَ الْمَقْفُودَ حَتَّى يُعَدَّمَ الْمَوْجُودُ».

٥٨٩٧: ٣ وَقَالَ ﷺ: «الزُّهُدُ فِي الدُّنْيَا الرَّاحَةُ الْعُظْمَى».

٥٨٩٨: ٣ وَقَالَ ﷺ: «ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُبْصِرَكَ اللَّهُ عُيُوبَهَا، وَلَا تَغْفَلَ فَلَسْتَ بِمَغْفُولٍ عَنْكَ».

٥٨٩٩: ٣ وَقَالَ ﷺ: «أَصْلُ الزُّهُدِ حُسْنُ الرَّغْبَةِ فِيمَا عِنْدَ اللَّهِ».

٥٩٠٠: ٣ وَقَالَ ﷺ: «إِنَّكُمْ إِنْ زَهَدْتُمْ خَلَصْتُمْ مِنْ شَقَاءِ الدُّنْيَا وَفُزْتُمْ

بِدَارِ الْبَقَاءِ».

٥٩٠١: ٣ وَقَالَ ﷺ: «كَسَبُ الْعِلْمِ النَّزْهُدُ فِي الدُّنْيَا».

٥٩٠٢: ٣ وَقَالَ ﷺ: «مَنْ زَهَدَ فِي الدُّنْيَا أَعْتَقَ نَفْسَهُ وَأَرْضَى رَبَّهُ».

٥٩٠٣: ٣ وَقَالَ ﷺ: «مَنْ زَهَدَ فِي الدُّنْيَا قَرَّتْ عَيْنُهُ بِجَنَّةِ الْمَأْوَى».

٣٥٩٠٤: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَعَ الزُّهْدِ ثَمَرُ الْحِكْمَةِ».

٣٥٩٠٥: الْحَسَنُ بْنُ شُعْبَةَ فِي (تَحْفِ الْعُقُولِ): عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْكَاطِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ: «يَا هِشَامُ، إِنَّ الْعُقَلَاءَ زَهَدُوا فِي الدُّنْيَا وَرَغَبُوا فِي الْآخِرَةِ؛ لِأَنَّهُمْ عَلِمُوا أَنَّ الدُّنْيَا طَالِبَةٌ وَمَطْلُوبَةٌ وَالْآخِرَةُ طَالِبَةٌ وَمَطْلُوبَةٌ، فَمَنْ طَلَبَ الْآخِرَةَ طَلَبَتْهُ الدُّنْيَا حَتَّى يَسْتَوْفِيَ مِنْهَا رِزْقَهُ، وَمَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا طَلَبَتْهُ الْآخِرَةُ فَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ فَيُفْسِدُ عَلَيْهِ دِينَهُ وَآخِرَتَهُ».

٣٥٩٠٦: الدَّيْلَمِيُّ فِي (إِرْسَادِ الْقُلُوبِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ فِي لَيْلَةِ الْإِسْرَاءِ: يَا أَحْمَدُ، إِنَّ أَحْبَبْتَ أَنْ تَكُونَ أَوْرَعِ النَّاسِ فَازْهَدْ فِي الدُّنْيَا وَارْغَبْ فِي الْآخِرَةِ. فَقَالَ: إِلَهِي وَكَيْفَ أَرْهَدْ فِي الدُّنْيَا وَارْغَبْ فِي الْآخِرَةِ؟ فَقَالَ: خُدْ مِنَ الدُّنْيَا خِفَاءً مِنَ الطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَاللِّبَاسِ، وَلَا تَدَّخِرْ شَيْئًا لَعْدٍ، وَدُمْ عَلَى ذِكْرِي - إِلَى أَنْ قَالَ - يَا أَحْمَدُ، هَلْ تَعْرِفُ مَا لِلزَّاهِدِينَ عِنْدِي فِي الْآخِرَةِ؟ قَالَ: لَا يَا رَبِّ. قَالَ: يَبْعَثُ الْخَلْقَ وَيُنَاقِشُونَ بِالْحِسَابِ وَهُمْ مِنْ ذَلِكَ آمِنُونَ. إِنَّ أَدْنَى مَا أُعْطِيَ الزَّاهِدِينَ فِي الْآخِرَةِ أَنْ أُعْطِيَهُمْ مَفَاتِيحَ الْجَنَانِ كُلَّهَا حَتَّى يَفْتَحُوا أَيَّ بَابٍ شَاءُوا، وَلَا أَحْجَبَ عَنْهُمْ وَجْهِي، وَلَا مَتَعَنَّهُمْ بِأَنْوَاعِ التَّلَذُّذِ مِنْ كَلَامِي، وَلَا جَلَسَتْهُمْ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ فَادَّكَّرُوهُمْ مَا صَنَعُوا وَتَعَبُوا فِي دَارِ الدُّنْيَا، وَأَفْتَحَ لَهُمْ أَرْبَعَةَ أَبْوَابٍ: بَابٌ يَدْخُلُ عَلَيْهِمُ الْهَدَايَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا مِنْ عِنْدِي، وَبَابٌ يَنْظُرُونَ مِنْهُ إِلَيَّ كَيْفَ شَاءُوا بِأَلْسِنَتِهِمْ، وَبَابٌ يَطَّلِعُونَ مِنْهُ إِلَى النَّارِ يَنْظُرُونَ إِلَى الظَّالِمِينَ كَيْفَ يُعَذِّبُونَ، وَبَابٌ يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ مِنْهُ الْوَصَائِفُ وَالْحُورُ الْعِينُ. قَالَ: يَا رَبِّ، فَمَنْ هُوَ الْزَّاهِدُونَ الَّذِينَ وَصَفْتَهُمْ؟ قَالَ: الزَّاهِدُ هُوَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ بَيْتٌ يَخْرُبُ فَيَعْتَمُ لِحَرَابِهِ، وَلَا لَهُ وَلَدٌ يَمُوتُ فَيَحْزَنُ لِمَوْتِهِ، وَلَا لَهُ مَالٌ يَذْهَبُ فَيَحْزَنُ لِذَهَابِهِ، وَلَا يَعْرِفُهُ إِنْسَانٌ لِيَشْغَلَهُ عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ طَرْفَةَ عَيْنٍ، وَلَا لَهُ فَضْلٌ طَعَامٍ يُسْأَلُ عَنْهُ، وَلَا لَهُ تَوْبٌ لَيْنٌ. يَا أَحْمَدُ، وَجُوهُ الزَّاهِدِينَ مُصْفَرَّةٌ مِنْ تَعَبِ اللَّيْلِ وَصَوْمِ النَّهَارِ، وَالسِّنْتُهُمْ كِلَالٌ إِلَّا مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ، فُلُوبُهُمْ فِي صُدُورِهِمْ مَطْعُونَةٌ مِنْ كَثْرَةِ مَا يَخَالِفُونَ أَهْوَاءَهُمْ، قَدْ ضَمَرُوا أَنْفُسَهُمْ مِنْ كَثْرَةِ صَمْتِهِمْ، قَدْ أَعْطُوا الْمَجْهُودَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ لَا مِنْ خَوْفِ نَارٍ وَلَا مِنْ شَوْقِ جَنَّةٍ وَلَكِنْ يَنْظُرُونَ فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ فَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَهْلٌ لِلْعِبَادَةِ».

٣٥٩٠٧: الصَّدُوقُ فِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي حَدِيثٍ - أَنَّهُ قَالَ: «قُلْتُ: يَا جَبْرِئِيلُ، فَمَا تَفْسِيرُ الزُّهْدِ؟ قَالَ: الزَّاهِدُ يُحِبُّ مَنْ يُحِبُّ

خَالِقَهُ، وَيُبْغِضُ مَنْ يُبْغِضُ خَالِقَهُ، وَيَتَحَرَّجُ مِنْ حَلَالِ الدُّنْيَا وَلَا يَنْتَفِتُ إِلَى حَرَامِهَا؛ فَإِنَّ حَلَالَهَا حِسَابٌ وَحَرَامُهَا عِقَابٌ، وَيَرْحَمُ جَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ كَمَا يَرْحَمُ نَفْسَهُ، وَيَتَحَرَّجُ مِنَ الْكَلَامِ كَمَا يَتَحَرَّجُ مِنَ الْمَيْتَةِ الَّتِي قَدْ اشْتَدَّ نَتْنُهَا، وَيَتَحَرَّجُ مِنْ حُطَامِ الدُّنْيَا كَمَا يَتَجَنَّبُ النَّارَ أَنْ تَعْشَاهُ، وَأَنْ يُقْصِرَ أَمَلَهُ وَكَأَنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ أَجَلُهُ، الْخَبَرُ.

٣٥٩٠٨: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ فَهْدٍ فِي (عُدَّةِ الدَّاعِي): عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام، عَنْهُ عليه السلام مِثْلُهُ إِلَّا أَنَّ فِيهِ: «وَيَتَحَرَّجُ مِنَ الْكَلَامِ فِيمَا لَا يَغْنِيهِ كَمَا يَتَحَرَّجُ مِنَ الْحَرَامِ، وَيَتَحَرَّجُ مِنْ كَثْرَةِ الْأَكْلِ كَمَا يَتَحَرَّجُ مِنَ الْمَيْتَةِ»، إِلَى آخِرِهِ.

٣٥٩٠٩: وَعَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «الزُّهْدُ قَصْرُ الْأَمَلِ، وَتَنْقِيَةُ الْقَلْبِ، وَأَنْ لَا يَفْرَحَ بِالنَّوَاءِ، وَلَا يَغْتَمَّ بِالذَّمِّ، وَلَا يَأْكُلُ طَعَاماً وَلَا يَشْرَبُ شَرَاباً وَلَا يَلْبَسُ ثَوْباً حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ أَصْلَهُ طَيِّبٌ، وَأَنْ لَا يَلْتَزِمَ الْكَلَامَ فِيمَا لَا يَغْنِيهِ، وَأَنْ لَا يَحْسُدَ عَلَى الدُّنْيَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْعِلْمَ وَالْعُلَمَاءَ، وَأَنْ لَا يَطْلُبَ الرَّفْعَةَ وَالشَّرْفَ».

٣٥٩١٠: وَفِي (كِتَابِ التَّحْصِينِ): رُوِيَ: «أَنَّ عَيْسَى عليه السلام اشْتَدَّ مِنَ الْمَطَرِ وَالرَّعْدِ وَالْبُرْقِ يَوْماً، فَجَعَلَ يَطْلُبُ شَيْئاً يَلْجَأُ إِلَيْهِ فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ حَيْمَةٌ مِنْ بَعِيدٍ فَأَتَاهَا، فَإِذَا فِيهَا امْرَأَةٌ فَحَادَّ عَنْهَا فَإِذَا هُوَ بِكَهْفٍ فِي جَبَلٍ فَأَتَاهُ، فَإِذَا فِيهِ أَسَدٌ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ فَقَالَ: إِلَهِي لِكُلِّ شَيْءٍ مَأْوَى وَلَمْ تَجْعَلْ لِي مَأْوَى. فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: مَأْوَاكَ فِي مُسْتَقَرِّ رَحْمَتِي، وَلَأَرْوِجَنَّكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمِائَةِ حَوْرَاءٍ خَلَقْتَهَا بِيَدِي، وَلَأَطْعَمَنَّ فِي عُرْسِكَ أَرْبَعَةَ آلَافٍ عَامٍ كُلُّ يَوْمٍ مِنْهَا كَعُمُرِ الدُّنْيَا، وَلَأَمُرَنَّ مُنَادِيّاً يَنَادِي: أَيُّنَ الزُّهَادِ فِي الدُّنْيَا هَلُمُّوا إِلَيَّ عُرْسِ الزَّاهِدِ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ عليه السلام».

٣٥٩١١: الْقُطُبُ الرَّاَوْنِدِيُّ فِي (لُبِّ اللَّبَابِ): عَنِ النَّبِيِّ عليه السلام، قَالَ: «مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنَ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا».

٣٥٩١٢: وَقَالَ عليه السلام: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ قَدْ أُعْطِيَ زُهْداً فِي الدُّنْيَا فَاقْتَرِبُوا مِنْهُ فَإِنَّهُ يُلْقِنُ الْحِكْمَةَ».

٣٥٩١٣: وَقَالَ عليه السلام: «مَا اتَّخَذَ اللَّهُ نَبِيّاً إِلَّا زَاهِداً».

٣٥٩١٤: وَقَالَ عليه السلام لِمُعَاذٍ - لَمَّا بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ -: «ادْعُهُمْ إِلَى الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا وَالرَّغْبَةِ فِي الْآخِرَةِ، وَأَنْ يُحَاسِبُوا أَنْفُسَهُمْ». وَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذُلِّي عَلَى عَمَلٍ يُحِبُّنِي اللَّهُ وَيُحِبُّنِي النَّاسُ؟ فَقَالَ: «ارْزُقْ فِي الدُّنْيَا

يُحِبُّكَ اللَّهُ، وَازْهَدْ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبِّكَ النَّاسُ».

٣٥٩١٥: وَقَالَ عليه السلام: «لَيْسَ الزُّهْدُ فِي الدُّنْيَا تَحْرِيمَ الْحَلَالِ وَلَا إِضَاعَةَ الْمَالِ، وَلَكِنَّ الزُّهْدَ فِي الدُّنْيَا الرِّضَا بِالْقَضَاءِ، وَالصَّبْرُ عَلَى الْمَصَائِبِ، وَالْيَأْسُ عَنِ النَّاسِ».

٣٥٩١٦: وَقَالَ عليه السلام: «خِيَارُكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْ هَدُكُمْ فِي الدُّنْيَا وَأَرْغَبُكُمْ فِي الْآخِرَةِ».

٣٥٩١٧: وَقَالَ عليه السلام: «مَا زَهَدَ عَبْدٌ فِي الدُّنْيَا إِلَّا أَثْبَتَ اللَّهُ الْحِكْمَةَ فِي قَلْبِهِ وَبَصَرَهُ عُيُوبَهَا».

٣٥٩١٨: وَقَالَ عَلِيُّ عليه السلام: «طُوبَى لِلرَّاعِبِينَ فِي الْآخِرَةِ الزَّاهِدِينَ فِي الدُّنْيَا أَوْلَيْكَ قَوْمٌ اتَّخَذُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ بَسَاطًا، وَثُرَابَهَا فِرَاشًا، وَمَاءَهَا طَهُورًا، وَالْقُرْآنَ شِعَارًا، وَالِدُعَاءَ دِنَارًا، ثُمَّ قَبَضُوا الدُّنْيَا عَلَى مِنْهَاجِ عَيْسَى عليه السلام».

٦٣: بَابُ اسْتِحْبَابِ تَرْكِ مَا زَادَ عَنِ قَدْرِ الضَّرُورَةِ مِنَ الدُّنْيَا

٣٥٩١٩: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا لِي وَالدُّنْيَا، إِنَّمَا مَثَلِي كَرَائِبٍ رُفِعَتْ لَهُ شَجَرَةٌ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ فَقَالَ تَحْتَهَا ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا».

٣٥٩٢٠: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فِي طَلَبِ الدُّنْيَا إِضْرَارٌ بِالْآخِرَةِ، وَفِي طَلَبِ الْآخِرَةِ إِضْرَارٌ بِالدُّنْيَا، فَاضْرُرُوا بِالدُّنْيَا فَإِنَّهَا أَحَقُّ بِالْإِضْرَارِ».

٣٥٩٢١: وَعَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَغِيرَةِ، عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «إِنَّ فِي كِتَابِ عَلِيِّ عليه السلام: إِنَّمَا مَثَلُ الدُّنْيَا كَمَثَلِ الْحَيَّةِ مَا أَلَيْنَ مَسَّهَا وَفِي جَوْفِهَا السَّمُّ النَّاقِعُ، يَحْدَرُهَا الرَّجُلُ الْعَاقِلُ وَيَهْوِي إِلَيْهَا الصَّبِيُّ الْجَاهِلُ».

٣٥٩٢٢: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنْسِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام - فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ لِعَلِيِّ عليه السلام - قَالَ: «يَا عَلِيُّ، إِنَّ الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ. يَا عَلِيُّ، أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ الدُّنْيَا: أَخْذِمِي مَنْ خَدَمَنِي وَأَنْعِبِي مَنْ خَدَمَكَ. يَا عَلِيُّ، إِنَّ الدُّنْيَا لَوْ عَدَلَتْ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحٌ بَعُوضَةٌ لَمَا سَقَى الْكَافِرَ مِنْهَا».

شَرَبَةً مِنْ مَاءٍ. يَا عَلِيُّ، مَا أَحَدٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ إِلَّا وَهُوَ يَتَمَنَّى يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنَّهُ لَمْ يُعْطَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا قُوتًا».

٣٥٩٢٣: قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا قَلَّ وَكَفَى خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ

وَالْهَى».

٣٥٩٢٤: وَيَأْسِنَادِهِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ - فِي وَصِيَّتِهِ لِمُحَمَّدِ بْنِ

الْحَنْفِيَّةِ - قَالَ: «وَلَا مَالٌ أَذْهَبَ لِلْفَاقَةِ مِنَ الرِّضَا بِالْقُوتِ، وَمَنْ اقْتَصَرَ عَلَى بُلْغَةِ الْكَفَافِ فَقَدْ انْتَضَمَ الرَّاحَةُ وَتَبَوَّأَ خَفْضَ الدَّعَةِ، الْحِرْصُ ذَاعَ إِلَى النِّقْمِ فِي الذُّنُوبِ».

٣٥٩٢٥: وَفِي (الْمَجَالِسِ) وَ(الْخِصَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْأَسَدِيِّ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلِيمَانَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْوَهْبِيِّ وَأَحْمَدَ بْنِ عُمَيْرٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ أَيُّوبَ كُلِّهِمْ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هَانِيٍّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ مُعَافَى فِي جَسَدِهِ، أَمِنًا فِي سَرْبِهِ، عِنْدَهُ قُوتٌ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا خَيْرَتْ لَهُ الدُّنْيَا. يَا ابْنَ جُعْشَمٍ، يَكْفِيكَ مِنْهَا مَا سَدَّ جَوْعَتَكَ، وَوَارَى عَوْرَتَكَ، فَإِنْ يَكُنْ بَيْتٌ يَكُنُّكَ فَذَلِكَ، وَإِنْ يَكُنْ دَابَّةٌ تَرْكَبُهَا فَبِخْ بَخْ، وَإِلَّا فَالْخُبْزُ وَمَاءُ الْجِرَّةِ وَمَا بَعْدَ ذَلِكَ حِسَابٌ عَلَيْكَ أَوْ عَذَابٌ».

٣٥٩٢٦: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي (نَهْجِ الْبَلَاغَةِ): عَنْ أَمِيرِ

الْمُؤْمِنِينَ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «يَا ابْنَ آدَمَ، مَا كَسَبْتَ فَوْقَ قُوتِكَ فَأَنْتَ فِيهِ خَازِنٌ لِعَيْرِكَ».

٣٥٩٢٧: قَالَ: وَقَالَ ﷺ: «كُلُّ مُقْتَصِرٍ عَلَيْهِ كَافٍ».

٣٥٩٢٨: قَالَ: وَقَالَ ﷺ: «الزُّهُدُ بَيْنَ كَلِمَتَيْنِ مِنَ الْقُرْآنِ، قَالَ اللَّهُ

تَعَالَى: [لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ] (١)، وَمَنْ لَمْ يَأْسَ عَلَى الْمَاضِي وَلَمْ يَفْرَحْ بِالْآتِي فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الزُّهُدَ بِطَرَفَيْهِ» (٢).

٣٥٩٢٩: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ الْكُوفِيُّ فِي (كِفَايَةِ الْأَثَرِ):

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ الْبَصْرِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْهَيْثَمِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ جَدِّهِ إِسْحَاقَ بْنِ الْبُهْلُولِ، عَنْ أَبِيهِ، الْبُهْلُولِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدِ الرَّقِيِّ،

(١) سورة الحديد: ٢٣.

(٢) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه.

عَنِ الرَّبْرِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ لَهُ - فِي حَدِيثٍ -: «وَأَعْلَمُ أَنَّكَ لَا تَكْسِبُ مِنَ الْمَالِ شَيْئًا فَوْقَ قُوَّتِكَ إِلَّا كُنْتُ فِيهِ خَازِنًا لِعَيْرِكَ. وَأَعْلَمُ أَنَّ فِي حَلَالِهَا حِسَابًا، وَفِي حَرَامِهَا عِقَابًا، وَفِي الشُّبُهَاتِ عِتَابًا. فَأَنْزَلَ الدُّنْيَا بِمَنْزِلَةِ الْمَيْتَةِ خُذْ مِنْهَا مَا يَتَّبِعُكَ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ حَلَالًا كُنْتُ قَدْ زَهَدْتُ فِيهَا، وَإِنْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يَكُنْ فِيهِ وَزْرٌ فَأَخَذْتُ كَمَا أَخَذْتُ مِنَ الْمَيْتَةِ، وَإِنْ كَانَ الْعِتَابُ فَإِنَّ الْعِتَابَ يَسِيرٌ. وَاعْمَلْ لِدُنْيَاكَ كَأَنَّكَ تَعِيشُ أَبَدًا، وَاعْمَلْ لِآخِرَتِكَ كَأَنَّكَ تَمُوتُ غَدًا»، الْخَبَرَ.

٣٥٩٣٠: كِتَابُ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «مَا عَدَا الْإِزَارَ وَظَلَّ الْجِدَارَ وَخَلَّفَ الْحَيْرَ وَمَاءَ الْحَرِّ فَنِعْمَ أَنْتَ ابْنُ آدَمَ مَسْئُولٌ عَنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٣٥٩٣١: كِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدِ الْحَنَاطِيِّ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرَ عليه السلام يَقُولُ: «جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم مَلِكٌ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ رَبَّكَ يُفْرِتُكَ السَّلَامَ وَهُوَ يَقُولُ لَكَ: إِنَّ شَيْئًا جَعَلْتُ لَكَ بِطَحَاءِ مَكَّةَ رَضْرَاضَ ذَهَبٍ - قَالَ - فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: يَا رَبِّ، أَتَسْبَعُ يَوْمًا فَأَحْمَدُكَ، وَأَجُوعُ يَوْمًا فَأَسْأَلُكَ».

٣٥٩٣٢: وَعَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرَ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ أَصْبَحَ مُعَافَى فِي بَدَنِهِ، مُخَلَّى فِي سَرْبِهِ فِي دُخُولِهِ وَخُرُوجِهِ، عِنْدَهُ قُوَّةٌ يَوْمٍ وَاحِدٍ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا».

٣٥٩٣٣: عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمَنْقَرِيِّ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «يَا حَفْصُ، وَاللَّهِ مَا أَنْزَلْتُ الدُّنْيَا مِنْ نَفْسِي إِلَّا بِمَنْزِلَةِ الْمَيْتَةِ، إِذَا اضْطُرَّرْتُ إِلَيْهَا أَكَلْتُ مِنْهَا»، الْخَبَرَ.

٣٥٩٣٤: الْبِحَارُ: عَنْ (كِتَابِ عُيُونِ الْحَكْمِ وَالْمَوَاعِظِ) لِإِلْيَاسِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيِّ بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ - فِي كَلَامٍ بَعْدَ ذِكْرِ بَعْضِ حَالَاتِ الْأَنْبِيَاءِ -: «ثُمَّ اقْتَصَّ الصَّالِحُونَ أَنَارَهُمْ وَسَلَكُوا مِنْهَا جَهْمَ - إِلَى أَنْ قَالَ - ثُمَّ أَلْزَمُوا أَنْفُسَهُمُ الصَّبْرَ، وَأَنْزَلُوا الدُّنْيَا مِنْ أَنْفُسِهِمْ كَالْمَيْتَةِ الَّتِي لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَسْبَعَهَا إِلَّا فِي حَالِ الضَّرُورَةِ إِلَيْهَا، وَأَكَلُوا مِنْهَا بِقَدْرِ مَا أَبْقَى لَهُمُ النَّفْسَ وَأَمْسَكَ الرُّوحَ، وَجَعَلُوهَا بِمَنْزِلَةِ الْحَيْفَةِ الَّتِي اسْتَدَّ نَنْهَاهَا فَكُلُّ مَنْ مَرَّ بِهَا أَمْسَكَ عَلَى فِيهِ، فَهُمْ يَتَّبِعُونَ بِأَدْنَى الْبَلَاغِ وَلَا يَنْتَهُونَ إِلَى الشَّبَعِ مِنَ النَّنَنِ، وَيَتَعَجَّبُونَ مِنَ الْمَمْتَلِيِّ مِنْهَا شَبَعًا وَالرَّاضِي بِهَا

نَصِيْبًا»، الْخَبَرِ.

٣٥٩٣٥: مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ الْقَنَالِ فِي (رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ):
رُوي: أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ دَخَلَ عَلَى سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ يُعَوِّدُهُ فَبَكَى
سَلْمَانُ. فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: مَا يُبْكِيكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ تُؤْفَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ
عَنْكَ رَاضٍ تَرُدُّ عَلَيْهِ الْحَوْضَ؟! فَقَالَ سَلْمَانُ: أَمَا أَنَا لَا أَبْكِي جَزْءًا مِنْ
الْمَوْتِ وَلَا حِرْصًا عَلَى الدُّنْيَا، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهَدَ إِلَيْنَا فَقَالَ: «لِيَكُنْ
بُلْعَةً أَحَدِكُمْ كَزَادِ الرَّكَّابِ وَحَوْلِي هَذِهِ الْأَسَاوِدُ»، وَإِنَّمَا حَوْلُهُ إِجَانَةٌ وَجَفَنَةٌ
وَمِطْهَرَةٌ.

٣٥٩٣٦: وَرَوَاهُ وَرَّامٌ فِي (تَنْبِيهِ الْخَاطِرِ) وَفِيهِ: وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ
ﷺ عَهَدَ إِلَيْنَا عَهْدًا فَقَالَ: «لِيَكُنْ بِلَاغٌ أَحَدِكُمْ مِنَ الدُّنْيَا كَزَادِ رَاكِبٍ»،
فَأَخْشَى أَنْ نَكُونَ قَدْ جَاوَزْنَا أَمْرَهُ، وَهَذِهِ الْأَسَاوِدُ حَوْلِي، إِلَى آخِرِهِ.

٣٥٩٣٧: الْقُطُبُ الرَّاُونْدِيُّ فِي (لُبِّ اللَّبَابِ): عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:
«فَرُّوا مِنْ فُضُولِ الدُّنْيَا كَمَا تَفْرُونَ مِنَ الْحَرَامِ، وَهَوِّنُوا عَلَى أَنْفُسِكُمُ الدُّنْيَا
كَمَا تُهَوِّنُونَ الْجَيْفَةَ، وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ مِنْ فُضُولِ الدُّنْيَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِكُمْ
تَنْجُوا مِنْ شِدَّةِ الْعَذَابِ».

٣٥٩٣٨: وَقَالَ ﷺ: «لَا تَنَالُونَ الْآخِرَةَ إِلَّا بِتَرْكِكُمُ الدُّنْيَا وَالتَّعَرِّيِ
مِنْهَا. أَوْصِيكُمْ أَنْ تُحِبُّوا مَا أَحَبَّ اللَّهُ وَتُبْغِضُوا مَا أَبْغَضَ اللَّهُ».

٣٥٩٣٩: نَهَجُ الْبَلَاغَةِ - فِي كِتَابِهِ إِلَى عَثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ -: «أَلَا وَإِنَّ
لِكُلِّ مَأْمُومٍ إِمَامًا يَقْتَدِي بِهِ وَيَسْتَضِيءُ بِنُورِ عِلْمِهِ أَلَا وَإِنَّ إِمَامَكُمْ قَدْ اكْتَفَى
مِنْ دُنْيَاهُ بِطَمْرِيهِ، وَمِنْ طَعْمِهِ بِفُرْصِيهِ. أَلَا وَإِنكُمْ لَا تَقْدِرُونَ عَلَى ذَلِكَ،
وَلَكِنْ أَعْيُنُونِي بِوَرَعٍ وَاجْتِهَادٍ وَعِفَّةٍ وَسَدَادٍ»، الْخَبَرِ.

٣٥٩٤٠: وَفِيهِ - وَفِي خُطْبَةٍ لَهُ ﷺ -: «فَتَأَسَّ بِنَبِيِّكَ الْأَطْهَرَ الْأَطْيَبِ
ﷺ فَإِنَّ فِيهِ أَسْوَةَ لِمَنْ تَأَسَّى وَعَزَاءَ لِمَنْ تَعَزَّى، وَأَحَبُّ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ
تَعَالَى الْمَتَأَسِّي بِنَبِيِّهِ وَالْمَقْتَصُّ لِأَثَرِهِ، فَضِمَّ الدُّنْيَا قَضْمًا وَلَمْ يُعْرِهَا طَرْقًا،
أَهْضَمَ أَهْلَ الدُّنْيَا كَشْحًا، وَأَحْمَصَهُمْ مِنَ الدُّنْيَا بَطْنًا، عُرِضَتْ عَلَيْهِ الدُّنْيَا
فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا، وَعَلِمَ أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ أَبْغَضَ شَيْئًا فَأَبْغَضَهُ، وَحَقَّرَ شَيْئًا
فَحَقَّرَهُ، وَصَغَّرَ شَيْئًا فَصَغَّرَهُ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِينَا إِلَّا حُبْنَا مَا أَبْغَضَ اللَّهُ
وَتَعَظِيمَنَا مَا صَغَّرَ اللَّهُ لَكَفَى بِهِ شِقَاقًا لِلَّهِ وَمَحَادَاةً عَنِ أَمْرِ اللَّهِ. وَلَقَدْ كَانَ
ﷺ يَأْكُلُ عَلَى الْأَرْضِ، وَيَجْلِسُ جِلْسَةَ الْعَبْدِ، وَيَخْصِفُ بِيَدِهِ نَعْلَهُ، وَيَرْقَعُ
بِيَدِهِ ثَوْبَهُ، وَيَرْكَبُ الْحِمَارَ الْعَارِي، وَيُرْدِفُ خَلْفَهُ، وَيَكُونُ السُّتْرُ عَلَى بَابِ
بَيْتِهِ فَتَكُونُ فِيهِ التَّصَاوِيرُ فَيَقُولُ: يَا فَلَانَةُ - لِأَحَدِي أَرْوَاجِهِ - غَيَّبِيهِ عَنِّي

فَإِنِّي إِذَا نَظَرْتُ إِلَيْهِ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا وَزَخَّارَ فَهَهَا. فَأَعْرَضَ عَنِ الدُّنْيَا بِقَلْبِهِ، وَأَمَاتَ ذِكْرَهَا مِنْ نَفْسِهِ، وَأَحَبَّ أَنْ تَغِيْبَ زِينَتُهَا عَنْ عَيْنِهِ لِكَيْلَا يَتَّخِذَ مِنْهَا رِيَاشًا، وَلَا يَعْتَقِدَهَا قَرَارًا، وَلَا يَرْجُو فِيهَا مُقَامًا. فَأَخْرَجَهَا مِنَ النَّفْسِ، وَأَشْخَصَهَا عَنِ الْقَلْبِ، وَغَيَّبَهَا عَنِ الْبَصَرِ، وَكَذَلِكَ مَنْ أَبْغَضَ شَيْئًا أَبْغَضَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ وَأَنْ يَذْكَرَ عِنْدَهُ. وَلَقَدْ كَانَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا يُدْلِكُ عَلَى مَسَاوِي الدُّنْيَا وَعُيُوبِهَا إِذْ جَاعَ فِيهَا مَعَ خَاصَّتِهِ، وَزُوِيَتْ عَنْهُ زَخَّارُ فَهَهَا مَعَ عَظِيمِ زَلْفَتِهِ، فَلْيَنْظُرْ نَاطِرٌ بِعَقْلِهِ أَكْرَمَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ بِذَلِكَ أَمْ أَهَانَهُ؟! فَإِنْ قَالَ: أَهَانَهُ كَذَبٌ وَأَتَى بِالْإِفْكِ الْعَظِيمِ، وَإِنْ قَالَ: أَكْرَمَهُ فَلْيَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهَانَ غَيْرَهُ حَيْثُ بَسَطَ الدُّنْيَا لَهُ وَزَوَّاهَا عَنْ أَقْرَبِ النَّاسِ. فَتَأَسَّى مُتَأَسِّ بْنِبِيِّهِ وَاقْتَصَّ أَثْرَهُ وَوَلَجَ مَوْلِجَهُ وَإِلَّا فَلَا يَأْمَنُ الْهَلَكَةَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ مُحَمَّدًا ﷺ عِلْمًا لِلْسَّاعَةِ، وَمُبَشِّرًا بِالْجَنَّةِ، وَمُنْذِرًا بِالْعُقُوبَةِ. خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا خَمِيصًا، وَوَرَدَ الْآخِرَةَ سَلِيمًا، لَمْ يَضَعْ حَجْرًا عَلَى حَجْرٍ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ، وَأَجَابَ دَاعِيَ رَبِّهِ، إِلَى آخِرِهِ.

٥٩٤١: ٣: السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّاَوْنَدِيُّ فِي (نَوَادِرِهِ): بِإِسْنَادِهِ الصَّحِيحِ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَأْتِي أَهْلَ الصُّفَّةِ وَكَانُوا ضَيْفَانَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانُوا هَاجِرُوا مِنْ أَهَالِيهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَأَسْكَنَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صُفَّةَ الْمَسْجِدِ وَهُمْ أَرْبَعُمِائَةٍ رَجُلٍ يُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ بِالْعُدَاةِ وَالْعَشِيِّ، فَاتَاهُمْ ذَاتَ يَوْمٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَخْصِفُ نَعْلَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْفَعُ ثَوْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْقَلِي، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْزُقُهُمْ مُدًّا مُدًّا مِنْ تَمْرٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ. فَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، التَّمْرُ الَّذِي تَرْزُقُنَا قَدْ أَحْرَقَ بُطُونَنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا إِنِّي لَوْ اسْتَطَعْتُ أَنْ أُطْعِمَكُمُ الدُّنْيَا لِأَطْعَمْتُكُمْ، وَلَكِنْ مَنْ عَاشَ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيُعَذِّبُ عَلَيْهِ بِالْحِفَانِ وَيُرَاحُ عَلَيْهِ بِالْحِفَانِ، وَيَعْدُو أَحَدَكُمْ فِي قَمِيصَةٍ وَيَرُوحُ فِي أُخْرَى، وَتُنَجِّدُونَ بُيُوتَكُمْ كَمَا تُنَجِّدُ الْكَعْبَةَ. فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا إِلَى ذَلِكَ الزَّمَانِ بِالْأَسْوَاقِ فَمَتَى هُوَ؟ قَالَ ﷺ: زَمَانَكُمْ هَذَا خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ الزَّمَانِ، إِنَّكُمْ إِنْ مَلَأْتُمْ بُطُونَكُمْ مِنَ الْحَلَالِ تُوشِكُونَ أَنْ تَمَلُّوْهَا مِنَ الْحَرَامِ»، الْخَبَرُ.

٥٩٤٢: ٣: ابْنُ فَهْدٍ فِي (التَّحْصِينِ): نَقْلًا مِنْ (كِتَابِ الْمُنْبِيِّ)، عَنْ (زُهْدِ النَّبِيِّ ﷺ) لِجَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ الْقُمِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمْدَانَ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ بِشْرِ بْنِ أَبِي بِشْرِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ حَنَانَ الْبَصْرِيِّ، عَنْ

اسْحَاقَ بْنِ نُوحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ - وَأَقْبَلَ عَلَى أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - فَقَالَ: «يَا أَسَامَةَ، عَلَيْكَ بِطَرِيقِ الْحَقِّ! وَإِيَّاكَ أَنْ تَخْتَلِجَ دُونَهُ بِزَهْرَةِ رَعْبَاتِ الدُّنْيَا، وَغَضَارَةِ نَعِيمِهَا، وَبَائِدِ سُرُورِهَا، وَزَائِلِ عَيْشِهَا - إِلَى أَنْ قَالَ ﷺ - أَلَا وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْغِضَ النَّاسُ مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ وَيُحِبُّونَ مَنْ عَصَى اللَّهَ». فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالنَّاسُ يَوْمِئِذٍ عَلَى الْإِسْلَامِ؟! قَالَ: «وَأَيُّنَ الْإِسْلَامِ يَوْمِئِذٍ يَا عُمَرُ، الْمَسْلُومِ يَوْمِئِذٍ كَالْغَرِيبِ الشَّرِيدِ، ذَاكَ الزَّمَانَ يَذْهَبُ فِيهِ الْإِسْلَامُ وَلَا يَبْقَى إِلَّا اسْمُهُ، وَيَنْدَرِسُ فِيهِ الْقُرْآنُ وَلَا يَبْقَى إِلَّا رَسْمُهُ». فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِيمَا يُكْذِبُونَ مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ وَيَطْرُدُونَهُمْ وَيَعْدَبُونَهُمْ؟! فَقَالَ: «يَا عُمَرُ، تَرَكُوا الْقَوْمَ الطَّرِيقَ وَرَكِنُوا إِلَى الدُّنْيَا وَرَفَضُوا الْآخِرَةَ، وَأَكَلُوا الطَّيِّبَاتِ وَلَبَسُوا الثِّيَابَ الْمَزِينَاتِ، وَخَدَمَهُمْ أَبْنَاءُ فَارِسَ وَالرُّومِ، فَهُمْ يَغْتَدُونَ فِي طَيْبِ الطَّعَامِ، وَلَذِيذِ الشَّرَابِ، وَذِكِّي الرِّيحِ، وَمَشِيدِ الْبُنْيَانِ، وَمُرْخَرَفِ الْبُيُوتِ، وَمَنْجَدَةِ الْمَجَالِسِ، وَيَتَبَرَّجُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّجُ الْمَرْأَةُ لِرُؤُوسِهَا، وَتَتَبَرَّجُ النِّسَاءُ بِالْحُلِيِّ وَالْحُلَلِ الْمَزِينَةِ، زِيَهُمْ يَوْمِئِذٍ زِي الْمُلُوكِ الْجَبَابِرَةِ، يَتَّبَاهُونَ بِالْجَاهِ وَاللِّبَاسِ، وَأَوْلِيَاءُ اللَّهِ عَلَيْهِمُ الْعِبَاءُ، شَاحِبَةٌ أَلْوَانُهُمْ مِنَ السَّهْرِ، وَمُنْحَنِيَّةٌ أَصْلَابُهُمْ مِنَ الْقِيَامِ، قَدْ لَصِقَتْ بَطُونُهُمْ بِظُهُورِهِمْ مِنْ طُولِ الصِّيَامِ - إِلَى أَنْ قَالَ - فَإِذَا تَكَلَّمَ مِنْهُمْ مُتَكَلِّمٌ بِحَقِّ أَوْ تَفْوَهُ بِصِدْقٍ قِيلَ لَهُ: اسْكُتْ فَانْتِ قَرِينِ الشَّيْطَانِ وَرَأْسِ الضَّلَالَةِ. يَتَأَوَّلُونَ كِتَابَ اللَّهِ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ وَيَقُولُونَ: [مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ] (١)، الْخَيْرَ.

٦٤: بَابُ كَرَاهَةِ الْحَرِصِ عَلَى الدُّنْيَا

٣٥٩٤٣: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُفْبَةَ الْأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: «مَثَلُ الْحَرِيسِ عَلَى الدُّنْيَا مَثَلُ دُودَةِ الْفَرِّ كُلَّمَا ازْدَادَتْ عَلَى نَفْسِهَا لَفًا كَانَ أَبْعَدَ لَهَا مِنَ الْخُرُوجِ حَتَّى تَمُوتَ عَمًّا». قَالَ: وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: «أَغْنَى الْغَنَى مَنْ لَمْ يَكُنْ لِلْحَرِصِ أُسِيرًا». وَقَالَ: «لَا تُشْعِرُوا قُلُوبَكُمْ الْإِسْتِعَالَ بِمَا قَدْ فَاتَتْ فَتَشْعَلُوا أَذْهَانَكُمْ عَنِ الْإِسْتِعْدَادِ لِمَا لَمْ يَأْتِ». ٣٥٩٤٤: وَعَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو - فِيمَا أَعْلَمَ - عَنْ أَبِي

عَلِيٍّ الْحَدَّاءِ، عَنْ حَرِيْزٍ، عَنْ زُرَّارَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «أَبْعُدُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا لَمْ يُهَمَّهُ إِلَّا بَطْنُهُ وَفَرْجُهُ».

٣٥٩٤٥: وَعَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ قُرْطِبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ كَثُرَ اسْتِيبَاكُهُ فِي الدُّنْيَا كَانَ أَشَدَّ لِحَسْرَتِهِ عِنْدَ فِرَاقِهَا».

٣٥٩٤٦: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (الْخِصَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَارُونَ الْقَاسِمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ بُطَّةَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبُرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «حُرْمَ الْحَرِيصِ خَصَلْتَيْنِ وَلَزِمْتُهُ خَصَلَتَانِ: حُرْمَ الْفَنَاعَةِ فَافْتَقَدَ الرَّاحَةَ، وَحُرْمَ الرِّضَا فَافْتَقَدَ الْيَقِيْنَ»^(١).

٣٥٩٤٧: الصَّدُوقُ فِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ سَيَابَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «لَمَّا أَهْبَطَ نُوحٌ عليه السلام مِنَ السَّفِينَةِ آتَاهُ إِبْلِيسُ فَقَالَ لَهُ: مَا فِي الْأَرْضِ رَجُلٌ أَعْظَمَ مِنْهُ عَلَيَّ مِنْكَ، دَعَوْتُ اللَّهَ عَلَى هَؤُلَاءِ الْفُسَّاقِ فَأَرْحَنِي مِنْهُمْ. أَلَا أَعْلَمُكَ خَصَلَتَيْنِ: إِيَّاكَ وَالْحَسَدَ! فَهُوَ الَّذِي عَمِلَ بِي مَا عَمِلَ، وَإِيَّاكَ وَالْحِرْصَ! فَهُوَ الَّذِي عَمِلَ بِأَدَمَ مَا عَمِلَ».

٣٥٩٤٨: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْبُنْدَارِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْفَضْلِ الْوَرَّاقِ، عَنْ قُنَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي عَوَّانٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم، قَالَ: «يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَيَتَشَبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ: الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْعُمْرِ».

٣٥٩٤٩: وَعَنِ الْخَلِيلِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاذٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله وسلم قَالَ: «يَهْلِكُ - أَوْ قَالَ - يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَيَبْقَى مِنْهُ اثْنَتَانِ: الْحِرْصُ وَالْأَمَلُ».

٣٥٩٥٠: وَفِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): بِالسَّنَدِ الْمُتَقَدِّمِ - فِي خَبَرِ الشَّيْخِ الشَّامِيِّ - أَنَّهُ سَأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: أَيُّ ذُلٍّ أَذْلُ؟ قَالَ: «الْحِرْصُ عَلَى

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه.

الدُّنْيَا».

* وَرَوَاهُ فِي (كِتَابِ الْغَايَاتِ): عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِثْلَهُ.

٣٥٩٥١: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ رَفَعَهُ إِلَى سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ، قَالَ: كَانَ فِيمَا سَأَلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ابْنَهُ الْحَسَنَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «مَا الْفَقْرُ؟». قَالَ: «الْحِرْصُ وَالشَّرُّ».

٣٥٩٥٢: جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ فِي (كِتَابِ الْغَايَاتِ): عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَدَّثَنِي أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ جَدِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَغْنَى النَّاسِ مَنْ لَمْ يَكُنْ لِلْحِرْصِ أُسِيرًا».

٣٥٩٥٣: وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «تَبِعَ حَكِيمٌ حَكِيمًا سَعِيمًا فَرَسَخَ فِي سَنَعِ كَلِمَاتٍ، فَلَمَّا لَحِقَ بِهِ قَالَ: يَا هَذَا، مَا أَرْفَعُ مِنَ السَّمَاءِ، وَأَوْسَعُ مِنَ الْأَرْضِ، وَأَغْنَى مِنَ الْبَحْرِ، وَأَفْسَى مِنَ الْحَجَرِ، وَأَشَدُّ حَرَارَةً مِنَ النَّارِ، وَأَشَدُّ بَرْدًا مِنَ الزَّمْهَرِيرِ، وَأَثْقَلُ مِنَ الْجِبَالِ الرَّاسِيَّاتِ؟. فَقَالَ لَهُ: يَا هَذَا، الْحَقُّ أَرْفَعُ مِنَ السَّمَاءِ، وَالْعَدْلُ أَوْسَعُ مِنَ الْأَرْضِ، وَغْنَى النَّفْسِ أَغْنَى مِنَ الْبَحْرِ، وَقَلْبُ الْكَافِرِ أَفْسَى مِنَ الْحَجَرِ، وَالْحَرِيصُ الْجَشِعُ أَشَدُّ حَرَارَةً مِنَ النَّارِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ أَشَدُّ بَرْدًا مِنَ الزَّمْهَرِيرِ، وَالْبُهْتَانُ عَلَى الْبَرِيِّ أَثْقَلُ مِنَ الْجِبَالِ الرَّاسِيَّاتِ».

٣٥٩٥٤: الْكَرَاجِيُّ فِي (كَنْزِ الْفَوَائِدِ): رُوِيَ: أَنَّهُ سُئِلَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْحِرْصِ مَا هُوَ؟. قَالَ: «طَلَبُ الْقَلِيلِ بِإِضَاعَةِ الْكَثِيرِ».

٣٥٩٥٥: مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ: قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا تَحْرِصْ عَلَى شَيْءٍ لَوْ تَرَكْتَهُ لَوَصَلَ إِلَيْكَ، وَكُنْتَ عِنْدَ اللَّهِ مُسْتَرِيحًا مَحْمُودًا بِتَرْكِهِ، وَمَذْمُومًا بِاسْتِعْجَالِكَ فِي طَلْبِهِ وَتَرْكِ التَّوَكُّلِ عَلَيْهِ وَالرِّضَى بِالْقَسْمِ؛ فَإِنَّ الدُّنْيَا خَلَقَهَا اللَّهُ بِمَنْزِلَةِ ظِلِّكَ إِنْ طَلَبْتَهُ أَتْبَعَكَ وَلَا تَلْحَقَهُ أَبَدًا، وَإِنْ تَرَكْتَهُ تَبِعَكَ وَأَنْتَ مُسْتَرِيحٌ. وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْحَرِيصُ مَحْرُومٌ وَهُوَ مَعَ جِرْمَانِهِ مَذْمُومٌ فِي أَيِّ شَيْءٍ كَانَ، وَكَيْفَ لَا يَكُونُ مَحْرُومًا وَقَدْ فَرَّ مِنْ وَثَاقِ اللَّهِ وَخَالَفَ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَيْثُ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: [الَّذِي خَلَقَكُمْ ثُمَّ رَزَقَكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ] ^(١). وَالْحَرِيصُ بَيْنَ سَبْعِ آفَاتٍ صَعْبَةٍ: فِكْرٌ يَضُرُّ بَدَنَهُ وَلَا يَنْفَعُهُ، وَهَمٌّ لَا يَتِمُّ لَهُ أَقْصَاهُ، وَتَعَبٌ لَا يَسْتَرِيحُ مِنْهُ إِلَّا عِنْدَ الْمَوْتِ

(١) سورة الروم: ٤٠.

وَيَكُونُ عِنْدَ الرَّاحَةِ أَشَدَّ تَعَبًا، وَخَوْفٌ لَا يُورِثُهُ إِلَّا الْوُقُوعُ فِيهِ، وَحُزْنٌ قَدْ كَدَرَ عَلَيْهِ عَيْشُهُ بِلَا فَائِدَةٍ، وَحِسَابٌ لَا يُخَلِّصُهُ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنْ يَعْفُوَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعِقَابٌ لَا مَفْرَءَ لَهُ مِنْهُ وَلَا حِيلَةَ. وَالْمَتَوَكَّلُ عَلَى اللَّهِ يُمَسِي وَيُصْبِحُ فِي كَنَفِ اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ مِنْهُ فِي عَافِيَتِهِ، وَقَدْ عَجَلَ اللَّهُ كِفَايَتَهُ وَهَيَأَ لَهُ مِنْ الدَّرَجَاتِ مَا اللَّهُ بِهِ عَلِيمٌ. وَالْحَرِصُ مَا يَجْرِي فِي مَنَافِذِ غَضَبِ اللَّهِ، وَمَا لَمْ يُحْرَمِ الْعَبْدُ الْيَقِينِ لَا يَكُونُ حَرِيصًا. وَالْيَقِينُ أَرْضُ الْإِسْلَامِ وَسَمَاءُ الْإِيمَانِ».

٣٥٩٥٦: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تَحْفِ الْعُقُولِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ - فِي وَصِيَّتِهِ لِلْحُسَيْنِ عليه السلام -: «أَيُّ بُنْيٍّ، الْحَرِصُ مِفْتَاحُ التَّعَبِ، وَمَطِيئَةُ النَّصَبِ، وَدَاعٍ إِلَى التَّقَحُّمِ فِي الذُّنُوبِ، وَالشَّرُّ جَامِعٌ لِمَسَاوِي الْعُيُوبِ».

٣٥٩٥٧: أَبُو يَعْلَى الْجَعْفَرِيُّ فِي (النُّزْهَةِ): عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «مَا اسْتَرَّاحَ ذُو الْحَرِصِ».

٣٥٩٥٨: الْأَمِدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «الْحَرِصُ مَطِيئَةُ التَّعَبِ، الرَّغْبَةُ مِفْتَاحُ النَّصَبِ».

٣٥٩٥٩: وَقَالَ عليه السلام: «الْحَرِصُ ذَمِيمٌ الْمَغْبَةِ».

٣٥٩٦٠: وَقَالَ عليه السلام: «الْحَرِيصُ مَتَعُوبٌ فِيمَا يَضُرُّهُ».

٣٥٩٦١: وَقَالَ عليه السلام: «الْفَنَاعَةُ عِزٌّ وَغَنَى، الْحَرِصُ ذُلٌّ وَعَنَاءٌ».

٣٥٩٦٢: وَقَالَ عليه السلام: «الْحَرِيصُ عَبْدُ الْمَطَامِعِ».

٣٥٩٦٣: وَقَالَ عليه السلام: «الْحَرِصُ عَلَامَةُ الْأَشْقِيَاءِ».

٣٥٩٦٤: وَقَالَ عليه السلام: «الْحَرِصُ يُفْسِدُ الْإِيْقَانَ».

٣٥٩٦٥: وَقَالَ عليه السلام: «الشَّرُّ يُزْرِي وَيُرِي، الْحَرِصُ يُذِلُّ وَيُسْقِي».

٣٥٩٦٦: وَقَالَ عليه السلام: «الْحَرِصُ يُزْرِي بِالْمَرْوَةِ».

٣٥٩٦٧: وَقَالَ عليه السلام: «الْحَرِصُ مُوقِعٌ فِي كَبِيرِ الذُّنُوبِ».

٣٥٩٦٨: وَقَالَ عليه السلام: «الْحَرِصُ يَنْقُصُ قَدْرَ الرَّجُلِ وَلَا يَزِيدُ فِي رِزْقِهِ».

٣٥٩٦٩: وَقَالَ عليه السلام: «الْحَرِصُ ذُلٌّ وَمَهَانَةٌ لِمَنْ يَسْتَشْعِرُهُ».

٣٥٩٧٠: وَقَالَ عليه السلام: «الْحَرِصُ لَا يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ وَلَكِنْ يُذِلُّ الْقَدَرَ».

٣٥٩٧١: وَقَالَ عليه السلام: «انْتَقِمَ مِنْ حَرِصِكَ بِالْأَنْفُوعِ كَمَا تَنْتَقِمُ مِنْ عَدُوِّكَ

بِالْقِصَاصِ».

- ٥٩٧٢: ٣ وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَشْفَاكُمْ أَحْرَصُكُمْ».
- ٥٩٧٣: ٣ وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «عَبْدُ الْحِرْصِ مُخَلَّدُ الشَّقَاءِ».
- ٥٩٧٤: ٣ وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «قُرْنِ الْحِرْصِ بِالْعَنَاءِ».
- ٥٩٧٥: ٣ وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «كُلُّ حَرِيصٍ فَقِيرٌ».
- ٥٩٧٦: ٣ وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ أَيْقَنَ بِالْآخِرَةِ لَمْ يَحْرِصْ عَلَى الدُّنْيَا».
- ٥٩٧٧: ٣ وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا أَذَلَّ النَّفْسَ كَالْحِرْصِ».

٦٥: بَابُ كَرَاهَةِ حُبِّ الْمَالِ وَالشَّرْفِ

٥٩٧٨: ٣ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ فَضَالٍ، عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «مَا ذُنْبَانِ ضَارِبَانِ فِي غَنَمٍ قَدْ غَابَ عَنْهَا رِعَاؤُهَا أَحَدُهُمَا فِي أَوَّلِهَا وَالْآخِرُ فِي آخِرِهَا بِأَضْرَّ فِيهَا مِنْ حُبِّ الْمَالِ، وَالشَّرْفِ فِي دِينِ الْمُسْلِمِ».

* وَعَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، نَحْوَهُ.

٥٩٧٩: ٣ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَزَّازِ، عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يُدِيرُ ابْنَ آدَمَ فِي كُلِّ شَيْءٍ، فَإِذَا أَعْيَاهُ جَنَّمَ لَهُ عِنْدَ الْمَالِ فَأَخَذَ بِرَقَبَتِهِ».

٥٩٨٠: ٣ وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَيَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ زِيَادِ الْقَنْدِيِّ، عَنْ أَبِي وَكَيْعٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبْعِيِّ، عَنْ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الدِّيَّانَ وَالذَّرْهَمَ أَهْلَكَمَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ وَهُمَا مُهْلِكَاكُمْ»^(١).

٥٩٨١: ٣ الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي (أَمَالِيهِ): بِالسَّنَدِ الْمَتَّقَمِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، حُبُّ الْمَالِ وَالشَّرْفِ أَذْهَبُ لِذَيْنِ الرَّجُلِ مِنْ ذُنُوبَيْنِ ضَارِبَيْنِ فِي زُرْبَةِ الْعَنَمِ فَأَعَارَا فِيهَا حَتَّى أَصْبَحَا فَمَاذَا أَبْقِيَا مِنْهَا».

٥٩٨٢: ٣ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ،

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه.

عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَغِيرَةَ، عَنْ أَخِي لَهُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «مَا ذَنْبَانِ جَائِعَانِ فِي غَنَمٍ قَدْ فَرَقَهَا رَاعِيهَا أَحَدُهُمَا فِي أَوْلَاهَا وَالْآخَرُ فِي آخِرِهَا بِأَفْسَدٍ فِيهَا مِنْ حُبِّ الْمَالِ، وَالشَّرَفِ فِي دِينِ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ».

٣٥٩٨٣: الصَّدُوقُ فِي (الْأَمْالِي): عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَسْرُورٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ دِرْهَمٍ وَدِينَارٍ ضُرِبَا فِي الْأَرْضِ نَظَرَ إِلَيْهِمَا إِبْلِيسُ، فَلَمَّا عَايَنَهُمَا أَخَذَهُمَا فَوَضَعَهُمَا عَلَى عَيْنَيْهِ ثُمَّ ضَمَّهُمَا إِلَى صَدْرِهِ، ثُمَّ صَرَخَ صَرَخَةً ثُمَّ ضَمَّهُمَا إِلَى صَدْرِهِ - ثُمَّ قَالَ - أَنْتُمَا فُرَةٌ عَيْنِي وَتَمْرَةٌ فُؤَادِي، مَا أَبَالِي مِنْ بَنِي آدَمَ إِذَا أَحْبَبُوكُمَا أَنْ لَا يَعْْبُدُوا وَتَنَا، وَحَسْبِي مِنْ بَنِي آدَمَ أَنْ يُحِبُّوكُمَا».

٣٥٩٨٤: وَفِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ أَبِي وَكَيْعٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «الدِّينَارُ وَالدِّرْهَمُ أَهْلَكَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ وَهَمَا مُهْلِكَاكُمْ».

٣٥٩٨٥: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى رَفَعَهُ، قَالَ عليه السلام: «الذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ حَجْرَانِ مَمْسُوحَانِ فَمَنْ أَحَبَّهُمَا كَانَ مَعَهُمَا».

٣٥٩٨٦: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ رَفَعَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله - فِي حَدِيثٍ -: «مَلْعُونٌ مَلْعُونٌ مَنْ عَبَدَ الدِّينَارَ وَالدِّرْهَمَ».

٣٥٩٨٧: الْقُطُبُ الرَّاَوْنَدِيُّ فِي (لُبِّ اللَّبَابِ): عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وَهُوَ نَائِمٌ عَلَى حَصِيرٍ قَدْ أَثَرَ فِي جَنْبِهِ. قَالَ: «أَمَعَكَ أَحَدٌ غَيْرُكَ؟». قُلْتُ: لَا. قَالَ: «أَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ اقْتَرَبَ أَجْلِي وَطَالَ شَوْقِي إِلَى لِقَاءِ رَبِّي وَإِلَى لِقَاءِ إِخْوَانِي الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي - ثُمَّ قَالَ - لَيْسَ شَيْءٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْمَوْتِ، وَلَيْسَ لِلْمُؤْمِنِ رَاحَةٌ دُونَ لِقَاءِ اللَّهِ». ثُمَّ بَكَى قُلْتُ: لِمَ تَبْكِي؟ قَالَ: «وَكَيْفَ لَا أَبْكِي وَأَنَا أَعْلَمُ مَا يَنْزِلُ بِأُمَّتِي مِنْ بَعْدِي». قُلْتُ: وَمَا يَنْزِلُ مِنْ بَعْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْأَهْوَاءُ الْمُخْتَلِفَةُ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَحُبُّ الْمَالِ وَالشَّرَفِ، وَإِظْهَارُ الْبِدْعَةِ».

٦٦: بَابُ كَرَاهَةِ الضَّجْرِ وَالْكَسَلِ

٣٥٩٨٨: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ: بِإِسْنَادِهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي خَلْفٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ - فِي وَصِيَّتِهِ لِبَعْضِ وُلْدِهِ -: «وَإِيَّاكَ وَالْكَسَلَ وَالضَّجَرَ! فَإِنَّهُمَا يَمْنَعَانِكَ حَظَّكَ مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ».

٣٥٩٨٩: وَبِإِسْنَادِهِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنَسِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَالَ: «يَا عَلِيُّ، لَا تَمْرُحْ فَيَذْهَبَ بِهَاوُكُ، وَلَا تَكْذِبْ فَيَذْهَبَ نُورُكَ. وَإِيَّاكَ وَخَصَلْتَيْنِ: الضَّجَرَ وَالْكَسَلَ! فَإِنَّكَ إِنْ ضَجَرْتَ لَمْ تَصْبِرْ عَلَى حَقِّ، وَإِنْ كَسَلْتَ لَمْ تُؤَدِّ حَقًّا. يَا عَلِيُّ، مَنْ اسْتَوْلَى عَلَيْهِ الضَّجْرُ رَحَلَتْ عَنْهُ الرَّاحَةُ».

٣٥٩٩٠: وَفِي (الْعَلَلِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عِيْسَى الْعُلَوِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِيْسَى بْنِ جَعْفَرِ الْعُلَوِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: عَلَامَةُ الصَّابِرِ فِي ثَلَاثٍ: أَوْلَاهَا أَنْ لَا يَكْسَلَ، وَالثَّانِيَةُ أَنْ لَا يَضْجَرَ، وَالثَّلَاثَةُ أَنْ لَا يَشْكُوَ مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَسَلَ فَقَدْ ضَيَّعَ الْحُقُوقَ، وَإِذَا ضَجَرَ لَمْ يُؤَدِّ الشُّكْرَ، وَإِذَا شَكَا مِنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَدْ عَصَاهُ».

٣٥٩٩١: مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ (السَّرَائِرِ): نَقْلًا مِنْ (كِتَابِ الْمَشِيخَةِ) لِلْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي خَلْفٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي حَدِيثٍ - أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ وُلْدِهِ: «إِيَّاكَ وَالْمَزَاحَ! فَإِنَّهُ يَذْهَبُ بِنُورِ إِيْمَانِكَ، وَيَسْتَخْفُ مُرُوتَكَ. وَإِيَّاكَ وَالضَّجَرَ وَالْكَسَلَ! فَإِنَّهُمَا يَمْنَعَانِكَ حَظَّكَ مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»^(١).

٣٥٩٩٢: الصَّدُوقُ فِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ دُرُسْتٍ، عَنْ ابْنِ سِنَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِيَّاكَ وَخَصَلْتَيْنِ: الضَّجَرَ وَالْكَسَلَ! فَإِنَّكَ إِنْ ضَجَرْتَ لَمْ تَصْبِرْ عَلَى حَقِّ، وَإِنْ كَسَلْتَ لَمْ تُؤَدِّ حَقًّا».

٣٥٩٩٣: وَفِي حَدِيثِ الْأَرْبَعِمِائَةِ: عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ:

(١) في الوسائل: ويأتي ما يدل على ذلك في التجارة إن شاء الله.

«يَاكُمْ وَالْكَسَلَ! فَإِنَّهُ مَنْ كَسَلَ لَمْ يُؤَدِّ حَقَّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

٣٥٩٩٤: الْجَعْفَرِيَّاتُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، قَالَ: «لِلْكَسَلَانِ ثَلَاثُ عِلَامَاتٍ: يَتَوَانَى حَتَّى يُفَرِّطَ، وَيُفَرِّطُ حَتَّى يُضَيِّعَ، وَيُضَيِّعُ حَتَّى يَأْتِمَّ».

٣٥٩٩٥: وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (الْعُيُونِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ»، وَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٣٥٩٩٦: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تُحَفِ الْعُقُولِ): عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، أَنَّهُ قَالَ - فِي جَوَابِ مَسْأَلِ شَمْعُونَ بْنِ لَأْوِي بْنِ يَهُودَ الرَّاهِبِ -: «وَأَمَّا عِلَامَةُ الْكَسَلَانِ فَارْبَعَةٌ: يَتَوَانَى حَتَّى يُفَرِّطَ، وَيَتَفَرِّطُ حَتَّى يُضَيِّعَ، وَيُضَيِّعُ حَتَّى يَأْتِمَّ وَيَضَجَرَ».

٣٥٩٩٧: وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ لِجَابِرِ بْنِ يَزِيدَ: «وَيَاكَ وَالتَّوَانِيَّ فِيمَا لَا عِذْرَ لَكَ فِيهِ! فَإِلَيْهِ يُلْجَأُ النَّادِمُونَ».

٣٥٩٩٨: الصَّدُوقُ فِي (الْأَمْالِي): عَنِ ابْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الصُّهْبَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبَانَ الْأَحْمَرِ، عَنْ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام: أَنَّهُ جَاءَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ: يَا أَبَايَ أَنْتَ وَأُمِّي يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَّمَنِي مَوْعِظَةً؟ فَقَالَ عليه السلام لَهُ: «إِنْ كَانَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ تَكْفَلَ بِالرِّزْقِ فَأَهْتِمَامُكَ لِمَادَا - إِلَيَّ أَنْ قَالَ - وَإِنْ كَانَ الثَّوَابُ مِنَ اللَّهِ حَقًّا فَالْكَسَلُ لِمَادَا».

٣٥٩٩٩: الْقُطُبُ الرَّاَوْنِدِيُّ فِي (قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ): بِإِسْنَادِهِ إِلَى الصَّدُوقِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام، قَالَ: «قَالَ لُقْمَانُ: يَا بُنَيَّ، يَاكَ وَالضَّجْرَ وَسُوءَ الْخُلُقِ وَقِلَّةَ الصَّبْرِ! فَلَا يَسْتَقِيمُ عَلَى هَذِهِ الْخِصَالِ صَاحِبٌ».

٣٦٠٠٠: نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «مَنْ أَطَاعَ التَّوَانِيَّ ضَيَّعَ الْحُقُوقَ».

٣٦٠٠١: الْأَمِدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «الْحَزْمُ بِضَاعَةٌ وَالتَّوَانِيَّ إِضَاعَةٌ».

٣٦٠٠٢: وَقَالَ: «الْجَهْلُ مَوْتُ، وَالتَّوَانِيَّ قَوْتُ».

- ٣٦٠٠٣: وَقَالَ: «التَّوَانِي سَجِيَّةُ النَّوْكَى».
- ٣٦٠٠٤: وَقَالَ: «المَلَلُ يُفْسِدُ الآخِرَةَ».
- ٣٦٠٠٥: وَقَالَ: «التَّوَانِي فِي الدُّنْيَا إِضَاعَةٌ وَفِي الآخِرَةِ حَسْرَةٌ».
- ٣٦٠٠٦: وَقَالَ: «أَفْبَحُ العَيْ العَجْزُ».
- ٣٦٠٠٧: وَقَالَ: «آفَةُ النُّجْحِ الكَسْلُ».

٦٧: بَابُ كَرَاهَةِ الطَّمَعِ

٣٦٠٠٨: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنِ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مَا أَقْبَحَ بِالْمُؤْمِنِ أَنْ تَكُونَ لَهُ رَغْبَةٌ تُذَلُّهُ».

٣٦٠٠٩: وَعَنْهُمْ، عَنِ ابْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ بَلَغَ بِهِ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ يَكُونُ لَهُ طَمَعٌ يَفُودُهُ، وَبِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ لَهُ رَغْبَةٌ تُذَلُّهُ».

٣٦٠١٠: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُنْقَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام: «رَأَيْتُ الْخَيْرَ كُلَّهُ قَدْ اجْتَمَعَ فِي قَطْعِ الطَّمَعِ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ».

٣٦٠١١: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ رُشَيْدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَامٍ، عَنْ سَعْدَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قُلْتُ: الَّذِي يُثْبِتُ الْإِيمَانَ فِي الْعَبْدِ؟ قَالَ: «الْوَرَعُ، وَالَّذِي يُخْرِجُهُ مِنْهُ الطَّمَعُ».

٣٦٠١٢: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام - فِي وَصِيَّتِهِ لِمُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ - قَالَ: «إِذَا أَحْبَبْتَ أَنْ تَجَمَعَ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَاقْطَعْ طَمَعَكَ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ».

٣٦٠١٣: وَبِإِسْنَادِهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي حَمزَةَ الثُّمَالِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فَقَالَ: عَلَّمَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ شَيْئاً؟ فَقَالَ: عَلَيْكَ بِالْيَأْسِ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ؛ فَإِنَّهُ الْغَنَى الْحَاضِرُ. قَالَ: زِدْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِيَّاكَ وَالطَّمَعُ! فَإِنَّهُ الْفَقْرُ الْحَاضِرُ».

٣٦٠١٤: وَفِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ، عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام، قَالَ: «سُئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: مَا ثَبَاتُ الْإِيمَانِ؟ قَالَ: الْوَرَعُ. فَقِيلَ: مَا زَوَالُهُ؟، قَالَ: الطَّمَعُ».

٣٦٠١٥: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي (نَهْجِ الْبَلَاغَةِ): عَنْ أَمِيرِ

المؤمنين عليهم السلام، قال: «أكثر مصارع العقول تحت بروق المطامع».

٣٦٠١٦: الحسن بن محمد الطوسي في (المجالس): عن أبيه، عن جماعة، عن أبي المفضل، عن الحسن بن علي، عن سهل، عن موسى بن عمر بن يزيد، عن معمر بن خلاد، عن علي بن موسى الرضا عليه السلام، عن أبيه عليه السلام، عن أبيه عليه السلام، عن أبيه عليه السلام، قال: «جاء خالد إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أوصني وأقله لعلني أحفظ؟ فقال: أوصيك بخمس: باليأس مما في أيدي الناس؛ فإنه الغنى الحاضر، وإياك والطمع؛ فإنه الفقر الحاضر، وصل صلاة مودع، وإياك وما تعتذر منه، وأجب لأخيك ما تحب لنفسك» (١).

٣٦٠١٧: نهج البلاغة: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «أزرى بنفسه من استشعر الطمع، ورضي بالذل من كشف عن ضره».

٣٦٠١٨: وقال عليه السلام: «الطمع رِقُّ مؤبَّد».

٣٦٠١٩: وقال عليه السلام: «الطمع في وثاق الذل».

٣٦٠٢٠: وقال عليه السلام: «الطمع مورد غير مُصَدِر، وضامن غير

وفي».

٣٦٠٢١: وقال عليه السلام - في وصيته لولده الحسن عليه السلام - : «وإياك أن توجف بك مطايا الطمع! وإن استطعت أن لا يكون بينك وبين الله ذو نعمة فافعل؛ فإنك مُدرك سهمك وأخذ قسَمك».

٣٦٠٢٢: جعفر بن أحمد القمي في (كتاب الغايات): عن أبي جعفر، عن أبيه، عن جدّه، عن أبيه عليه السلام، قال: قال رسول الله ﷺ: «أفقر الناس الطماع».

* الصدوق في (معاني الأخبار): بالسند المتقدم، مثله.

٣٦٠٢٣: وفي (الخصال): عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن القاسم بن محمد، عن سليمان بن داود، عن حماد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «إن أردت أن تفر عينك وتنال خير الدنيا والآخرة فاقطع الطمع عما في أيدي الناس، وعد نفسك في الموتى»، الخبر.

٣٦٠٢٤: وفي (صفات الشيعة): بإسناده، عن حبيب الواسطي، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «ما أفتح بالمؤمن أن تكون له رغبة نذله».

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك.

٣٦٠٢٥: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تُحْفِ الْعُقُولِ): عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْكَاطِمِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «يَا هِشَامُ، إِيَّاكَ وَالطَّمَعُ! وَعَلَيْكَ بِالْيَأْسِ مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ، وَأَمِتِ الطَّمَعُ مِنَ الْمَخْلُوقِينَ؛ فَإِنَّ الطَّمَعُ مِفْتَاحُ الذُّلِّ، وَاخْتِلَاسُ الْعَقْلِ، وَاخْتِلَافُ الْمَرْوَاتِ، وَتَدْنِيْسُ الْعِرْضِ، وَالذَّهَابُ بِالْعِلْمِ، وَعَلَيْكَ بِالْإِعْتِصَامِ بِرَبِّكَ وَالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ».

٣٦٠٢٦: وَعَنِ الصَّادِقِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ: «شَبِعْنَا لَأَ يَهْرُونَ هَرِيرَ الْكَلْبِ، وَلَا يَطْمَعُونَ طَمَعَ الْعُرَابِ».

٣٦٠٢٧: وَعَنِ الْبَاقِرِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ لِحَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ: «وَاطْلُبْ بَقَاءَ الْعِزِّ بِإِمَاتَةِ الطَّمَعِ، وَادْفَعْ ذُلَّ الطَّمَعِ بِعِزِّ الْيَأْسِ، وَاسْتَجْلِبْ عِزَّ الْيَأْسِ بِبُعْدِ الْهَمَّةِ».

٣٦٠٢٨: الْقُطُبُ الرَّائِدِيُّ فِي (قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ) - بِإِسْنَادِهِ الْمَتَّقِمِ فِي الْبَابِ السَّابِقِ -: عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام - فِي حَدِيثٍ - قَالَ: «قَالَ لَقْمَانُ لِابْنِهِ: فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ تَجْمَعَ عِزَّ الدُّنْيَا فَاقْطَعْ طَمَعَكَ عَمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ؛ فَإِنَّمَا بَلَغَ الْأَنْبِيَاءُ وَالصَّادِقُونَ مَا بَلَغُوا إِلَّا بِقَطْعِ طَمَعِهِمْ».

٣٦٠٢٩: فَهَهُ الرِّضَا عليه السلام: وَأَرْوَى: «الْيَأْسُ غِنَى، وَالطَّمَعُ فَقْرٌ حَاضِرٌ».

٣٦٠٣٠: مُصْبِحُ الشَّرِيعَةِ: بَلَغَنِي أَنَّهُ سُئِلَ كَعْبُ الْأَحْبَارِ: مَا الْأَصْلَحُ فِي الدِّينِ وَمَا الْأَفْسَدُ؟ فَقَالَ: الْأَصْلَحُ الْوَرَعُ، وَالْأَفْسَدُ الطَّمَعُ. فَقَالَ لَهُ السَّائِلُ: صَدَقْتَ يَا كَعْبُ الْأَحْبَارِ. وَالطَّمَعُ خَمْرُ الشَّيْطَانِ يَسْتَقِي بِيَدِهِ لِحَوَاصِهِ، فَمَنْ سَكَرَ مِنْهُ لَا يَصْحُو إِلَّا فِي أَلِيمِ عَذَابِ اللَّهِ أَوْ مُجَاوِرَةِ سَاقِيهِ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي الطَّمَعِ سَخَطٌ إِلَّا مُشَارَاةُ الدِّينِ بِالدُّنْيَا كَانَ عَظِيمًا. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: [أُولَئِكَ الَّذِينَ اسْتَرَوْا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابَ بِالمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ] (١). وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ عليه السلام: «تَفَضَّلْ عَلَى مَنْ شِئْتَ فَأَنْتَ أَمِيرُهُ، وَاسْتَعْنِ عَمَّنْ شِئْتَ فَأَنْتَ نَظِيرُهُ، وَافْتَقِرْ إِلَى مَنْ شِئْتَ فَأَنْتَ أَسِيرُهُ». وَالطَّمَعُ نَزْوَعٌ عَنْهُ الْإِيمَانُ وَهُوَ لَا يَسْعُرُ؛ لِأَنَّ الْإِيمَانَ يَحْجُبُ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الطَّمَعِ فِي الْخَلْقِ وَيَقُولُ: يَا صَاحِبِي، خَزَائِنُ اللَّهِ مَمْلُوءَةٌ مِنَ الْكِرَامَاتِ وَهُوَ لَا يُضَيِّعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا، وَمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ فَإِنَّهُ مَشُوبٌ بِالْعِلْلِ، وَيَرُدُّهُ إِلَى الْفَنَاعَةِ وَالتَّوَكُّلِ، وَقَصُرِ الْأَمَلِ، وَلُزُومِ الطَّاعَةِ، وَالْيَأْسِ مِنَ الْخَلْقِ فَإِنَّ فَعَلَ ذَلِكَ لَزِمَهُ، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ

(١) سورة البقرة: ١٧٥.

تَرَكَهُ مَعَ شَوْمِ الطَّمَعِ وَفَارَقَهُ».

٣٦٠٣١: السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي (نَوَادِرِهِ): بِإِسْنَادِهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيِّ عليه السلام، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه، أَنَّهُ قَالَ - فِي خُطْبَةٍ -: «بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ لَهُ طَمَعٌ يَفُودُهُ إِلَى طَبَعٍ».

٣٦٠٣٢: الْبِحَارُ: عَنِ الدَّيْلَمِيِّ فِي (أَعْلَامِ الدِّينِ): عَنِ ابْنِ وَدْعَانَ بِإِسْنَادِهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه، أَنَّهُ قَالَ - فِي حَدِيثٍ -: «وَأَيَّكُمْ وَاسْتَشْعَارَ الطَّمَعِ! فَإِنَّهُ يَشُوبُ الْقَلْبَ شِدَّةَ الْحِرْصِ، وَيَخْتِمُ عَلَى الْقُلُوبِ بِطَابَعِ حُبِّ الدُّنْيَا، وَهُوَ مِفْتَاحُ كُلِّ سَيِّئَةٍ، وَرَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ، وَسَبَبُ إِحْبَاطِ كُلِّ حَسَنَةٍ».

٣٦٠٣٣: الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْوحِ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «الْيَأْسُ حُرٌّ وَالرَّجَاءُ عَبْدٌ».

٣٦٠٣٤: وَقَالَ عليه السلام: «الْحُرُّ عَبْدٌ مَا طَمَعَ، وَالْعَبْدُ حُرٌّ إِذَا قَنَعَ».

٣٦٠٣٥: الْأَمِدِيُّ فِي (الْعُرَرِ): عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «خَيْرُ الْأُمُورِ مَا عَرِيَ عَنِ الطَّمَعِ».

٣٦٠٣٦: وَقَالَ عليه السلام: «صَلَاحُ النَّفْسِ بِقِلَّةِ الطَّمَعِ».

٣٦٠٣٧: وَقَالَ عليه السلام: «صَلَاحُ الْإِيمَانِ الْوَرَعُ وَفَسَادُهُ الطَّمَعُ».

٣٦٠٣٨: وَقَالَ عليه السلام: «سَبَبُ صَلَاحِ النَّفْسِ الْوَرَعُ، وَسَبَبُ فَسَادِ الْوَرَعِ الطَّمَعُ».

٣٦٠٣٩: وَقَالَ عليه السلام: «ذُلُّ الرَّجَالِ فِي الْمَطَامِعِ».

٣٦٠٤٠: وَقَالَ عليه السلام: «ذَرِ الطَّمَعَ وَالشَّرَّهَ وَعَلَيْكَ بِالزُّومِ الْعِفَّةِ

وَالْوَرَعِ».

٣٦٠٤١: وَقَالَ عليه السلام: «أَعْظَمُ النَّاسِ ذُلًّا الطَّامِعُ الْحَرِيصُ الْمَرِيْبُ».

٣٦٠٤٢: وَقَالَ عليه السلام: «سَبَبُ فَسَادِ الْيَقِينِ الطَّمَعُ».

٣٦٠٤٣: وَقَالَ عليه السلام: «وَأَيَّاكَ وَغُرُورَ الطَّمَعِ! فَإِنَّهُ وَخِيمُ الْمَرْتَعِ».

٣٦٠٤٤: وَقَالَ عليه السلام: «قَلِيلُ الطَّمَعِ يُفْسِدُ كَثِيرَ الْوَرَعِ».

٣٦٠٤٥: وَقَالَ عليه السلام: «كُلُّ طَامِعٍ أَسِيرٌ».

٣٦٠٤٦: وَقَالَ عليه السلام: «كَيْفَ يَمْلِكُ الْوَرَعُ مَنْ يَمْلِكُهُ الطَّمَعُ».

٣٦٠٤٧: وَقَالَ عليه السلام: «مَنْ كَثُرَ طَمَعُهُ عَظُمَ مَصْرَعُهُ».

٣٦٠٤٨: وَقَالَ عليه السلام: «مَنْ لَمْ يُنْزِرْهُ نَفْسَهُ عَنِ ذَنَاءَةِ الْمَطَامِعِ فَقَدْ أَذَلَّ

نَفْسَهُ وَهُوَ فِي الْأَجْرَةِ أَذَلُّ وَأَخْزَى».

٦٨: بَابُ كَرَاهَةِ الْخُرْقِ

٣٦٠٤٩: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ قَسَمَ لَهُ الْخُرْقُ حُجْبَ عَنْهُ الْإِيمَانَ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعْدِ أَبِي دِيٍّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، مِثْلَهُ.

٣٦٠٥٠: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَيْمَرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ كَانَ الْخُرْقُ خَلْقًا يُرَى مَا كَانَ فِي شَيْءٍ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَفْبَحُ مِنْهُ» (١).

٣٦٠٥١: الْقَاضِي الْقُضَاعِيُّ فِي (الشَّهَابِ): عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَا كَانَ الرَّفْقُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا كَانَ الْخُرْقُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ».

٣٦٠٥٢: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تُحْفِ الْعُقُولِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ لَوْلَدِهِ الْحُسَيْنِ عليه السلام: «يَا بُنَيَّ، رَأْسُ الْعِلْمِ الرَّفْقُ وَآفَتُهُ الْخُرْقُ».

٣٦٠٥٣: الْأَمِدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، قَالَ: «الْخُرْقُ سِتْنُ الْخُلُقِ».

٣٦٠٥٤: وَقَالَ عليه السلام: «الْخُرْقُ شَرُّ خُلُقٍ».

٣٦٠٥٥: وَقَالَ عليه السلام: «مَنْ كَثُرَ خُرْقُهُ اسْتُرْذِلَ».

٣٦٠٥٦: وَقَالَ عليه السلام: «الْخُرْقُ مُنَاوَاةُ الْأَمْرَاءِ، وَمُعَادَاةُ مَنْ يَقْدِرُ عَلَى الضَّرَاءِ».

٣٦٠٥٧: وَقَالَ عليه السلام: «أَفْبَحُ شَيْءٍ الْخُرْقُ».

٣٦٠٥٨: وَقَالَ عليه السلام: «أَسْوَأُ شَيْءٍ الْخُرْقُ».

٣٦٠٥٩: وَقَالَ عليه السلام: «بِئْسَ الشَّيْمَةُ الْخُرْقُ».

٣٦٠٦٠: وَقَالَ عليه السلام: «رَأْسُ الْجَهْلِ الْخُرْقُ».

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك.

- ٣٦٠٦١: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَيْكُنْ شَيْمَتُكَ الْوَقَارَ فَمَنْ كَثُرَ خُرْقُهُ اسْتُرْذِلَ».
- ٣٦٠٦٢: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لِسَانُ الْجَهْلِ الْخُرْقُ».
- ٣٦٠٦٣: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ الْخُرِقَ الْعَجَلَةُ قَبْلَ الْإِمْكَانِ، وَالْإِنَاءَةُ بَعْدَ إِصَابَةِ الْفُرْصَةِ».
- ٣٦٠٦٤: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَقَارُ الرَّجُلِ يَزِينُهُ وَخُرْقُهُ يَشِينُهُ».

٦٩: بَابُ تَحْرِيمِ إِسَاءَةِ الْخُلُقِ

- ٣٦٠٦٥: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ لَيُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ».
- ٣٦٠٦٦: وَعَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَبَى اللَّهُ لِصَاحِبِ الْخُلُقِ السَّيِّئِ بِالتَّوْبَةِ. قِيلَ: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: إِذَا تَابَ مِنْ ذَنْبٍ وَقَعَ فِي ذَنْبٍ أَكْبَرَ مِنْهُ».
- ٣٦٠٦٧: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ لَيُفْسِدُ الْإِيمَانَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ».
- ٣٦٠٦٨: وَعَنْهُمْ، عَنِ ابْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ غَالِبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ عَذَّبَ نَفْسَهُ».
- * وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ الصَّفَّارِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ، مِثْلَهُ.

- ٣٦٠٦٩: وَعَنْهُمْ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيَّ بَعْضَ أَنْبِيَائِهِ: الْخُلُقُ السَّيِّئُ يُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ».

- ٣٦٠٧٠: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنْسِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، جَمِيعاً، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَالَ: «يَا عَلِيُّ، لِكُلِّ ذَنْبٍ تَوْبَةٌ إِلَّا سُوءَ الْخُلُقِ فَإِنَّ صَاحِبَهُ كَلَّمَا خَرَجَ مِنْ ذَنْبٍ دَخَلَ فِي ذَنْبٍ».

٣٦٠٧١: وَفِي (عُيُونِ الْأَخْبَارِ) بِأَسَانِيدٍ تَقَدَّمَتْ فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ، عَنِ الرَّضَا عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلَيْكُمْ بِحُسْنِ الْخُلُقِ! فَإِنَّ حُسْنَ الْخُلُقِ فِي الْجَنَّةِ لَا مَحَالَةَ. وَإِيَّاكُمْ وَسُوءَ الْخُلُقِ! فَإِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ فِي النَّارِ لَا مَحَالَةَ».

٣٦٠٧٢: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ فِي (قُرْبِ الْإِسْنَادِ): عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ جَعْفَرٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ عليه السلام: «مَا مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا وَلَهُ تَوْبَةٌ، وَمَا مِنْ تَائِبٍ إِلَّا وَقَدْ تَسَلَّمَ لَهُ تَوْبَتُهُ مَا خَلَا السَّيِّئَ الْخُلُقِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَتُوبُ مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا وَقَعَ فِي غَيْرِهِ أَشْرَ مِنْهُ» (١).

٣٦٠٧٣: صَحِيفَةُ الرَّضَا عليه السلام: بِإِسْنَادِهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْخُلُقُ السَّيِّئُ يُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسْلَ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ: بِأَسَانِيدٍ مُتَعَدِّدَةٍ عَنِ الرَّضَا عليه السلام، عَنْهُ، مِثْلَهُ.

٣٦٠٧٤: الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي (أَمَالِيهِ): عَنْ جَمَاعَةٍ، عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ نُعَيْمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنِ الْبَاقِرِ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ عَذَّبَ نَفْسَهُ».

٣٦٠٧٥: الصَّدُوقُ فِي (الْعِلَلِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يُونُسَ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «أَبَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِصَاحِبِ الْخُلُقِ السَّيِّئِ بِالتَّوْبَةِ». قِيلَ: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: «لِأَنَّهُ لَا يَخْرُجُ مِنْ ذَنْبٍ حَتَّى يَقَعَ فِيمَا هُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ».

٣٦٠٧٦: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سُفْيَانَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ نُوحِ الْحَنَاطِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْيَسَعِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقِيلَ: إِنَّ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ قَدْ مَاتَ - إِلَى أَنْ ذَكَرَ تَجْهِيزَهُ وَدَفْنَهُ ثُمَّ قَالَ - فَقَالُوا: أَمَرْتَ بِغُسْلِهِ وَصَلَّيْتَ عَلَى جَنَازَتِهِ وَلَحَدْتَهُ ثُمَّ قُلْتَ: إِنَّ سَعْدًا قَدْ أَصَابَتْهُ ضَمَّةٌ؟! فَقَالَ ﷺ: نَعَمْ إِنَّهُ كَانَ فِي خُلُقِهِ مَعَ أَهْلِهِ سُوءٌ».

٣٦٠٧٧: وَفِي (الْخُصَالِ): عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ السَّرَّاجِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الضَّبِّيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدِّيَنُورِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام - فِي حَدِيثٍ - قَالَ: «لَا سُوْدُودَ لِسَيِّئِ الْخُلُقِ»، الْخَبَرُ.

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك.

٣٦٠٧٨: السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي (نَوَادِرِهِ): بِإِسْنَادِهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَبَى اللَّهُ لِصَاحِبِ الْخُلُقِ السَّيِّئِ بِالتَّوْبَةِ. فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ ذَلِكَ؟! قَالَ: لِأَنَّهُ إِذَا تَابَ عَنْ ذَنْبٍ وَقَعَ فِي ذَنْبٍ أَعْظَمَ مِنَ الذَّنْبِ الَّذِي تَابَ مِنْهُ».

٣٦٠٧٩: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي (قُرْبِ الإسْنَادِ): عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ، عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ: «يَا أَبَا أَيُّوبَ، مَا بَلَغَ مِنْ كَرَمِ أَخْلَاقِكَ؟ قَالَ: لَا أُوذِي جَاراً فَمَنْ دُونَهُ، وَلَا أَمْنَعُهُ مَعْرُوفاً أَقْدِرُ عَلَيْهِ. ثُمَّ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا وَهُوَ تَوْبَةٌ، وَمَا مِنْ تَائِبٍ إِلَّا وَقَدْ تَسَلَّمَ لَهُ تَوْبَةٌ، مَا خَلَا سَيِّئُ الْخُلُقِ لَا يَكَادُ يَتُوبُ مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا وَقَعَ فِي غَيْرِهِ أَشَدَّ مِنْهُ».

٣٦٠٨٠: الْبِحَارُ: عَنْ (أَعْلَامِ الدِّينِ) لِلدِّيْلَمِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «خُلُقَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ: الشُّحُّ وَسُوءُ الْخُلُقِ».

٣٦٠٨١: أَبُو يَعْلَى فِي (نُزْهَةِ النَّاطِرِ): عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: «لَوْ عَلِمَ سَيِّئُ الْخُلُقِ أَنَّهُ يُعَذِّبُ نَفْسَهُ لَنَسَمَحَ فِي خُلُقِهِ».

٣٦٠٨٢: أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي (كِتَابِ الْأَخْلَاقِ): عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «سُوءُ الْخُلُقِ يُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ».

٣٦٠٨٣: جَامِعُ الْأَخْبَارِ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ - فِي حَدِيثٍ -: «وَسُوءُ الْخُلُقِ زِمَامٌ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ فِي أَنْفِ صَاحِبِهِ، وَالزِّمَامُ بِيَدِ الشَّيْطَانِ يَجْرُهُ إِلَى الشَّرِّ، وَالشَّرُّ يَجْرُهُ إِلَى النَّارِ».

٣٦٠٨٤: وَعَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ أَدْوَنِ النَّاسِ عَمَّا؟ قَالَ: «أَسْوَوْهُمْ خُلُقاً».

٣٦٠٨٥: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (الِإِحْتِصَاصِ): عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «الْأَخْلَاقُ مَنَائِحُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِذَا أَحَبَّ عَبْدٌ مَنْحَهُ خُلُقاً حَسَنًا، وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدٌ مَنْحَهُ خُلُقاً سَيِّئًا».

٣٦٠٨٦: الْأَمِدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: «سُوءُ الْخُلُقِ نَكَدُ الْعَيْشِ وَعَذَابُ النَّفْسِ».

٣٦٠٨٧: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «سُوءُ الْخُلُقِ يُوحِشُ النَّفْسَ وَيَرْفَعُ الْأَنْسَ».

٣٦٠٨٨: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «سُوءُ الْخُلُقِ سُؤْمٌ، وَالْإِسَاءَةُ إِلَى الْمُحْسِنِ لُؤْمٌ».

٣٦٠٨٩: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «سُوءُ الْخُلُقِ يُوحِشُ الْقَرِيبَ وَيُنْفِرُ الْبَعِيدَ».

٣٦٠٩٠: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «كُلُّ دَاءٍ يُدَاوَى إِلَّا سُوءَ الْخُلُقِ».

٣٦٠٩١: وَقَالَ عليه السلام: «مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ عَذَّبَ نَفْسَهُ».

٧٠: بَابُ تَحْرِيمِ السَّفَهِ وَكَوْنِ الْإِنْسَانِ مِمَّنْ يُتَّقَى شَرُّهُ

٣٦٠٩٢: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام - فِي رَجُلَيْنِ يَتَسَابَّانِ - فَقَالَ: «الْبَادِيُ مِنْهُمَا أَظْلَمُ، وَوَزْرُهُ وَوَزْرُ صَاحِبِهِ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَتَعَدَّ الْمَظْلُومَ».

٣٦٠٩٣: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي الْمَعْرَاءِ، عَنِ الْحَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «لَا تَسْفَهُوا؛ فَإِنَّ أَمْتَكُمْ لَيْسُوا بِسَفَهَاءَ».

٣٦٠٩٤: وَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «مَنْ كَافَأَ السَّفِيهَ بِالسَّفَهِ فَقَدْ رَضِيَ بِمِثْلِ مَا أَتَى إِلَيْهِ حَيْثُ احْتَدَى مِثَالَهُ».

٣٦٠٩٥: وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «لَا يَكُونُ السَّفَهُ وَالْغِرَّةُ فِي قَلْبِ الْعَالِمِ».

٣٦٠٩٦: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي قُرَّةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ السَّفَهَ خُلِقَ لِنَيْمٍ يَسْتَطِيلُ عَلَى مَنْ دُونَهُ وَيَخْضَعُ لِمَنْ فَوْقَهُ».

٣٦٠٩٧: وَعَنْهُمْ، عَنِ ابْنِ خَالِدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى، عَنْ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - فِي حَدِيثٍ - أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله قَالَ: «إِنَّ مِنْ شَرِّ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ تَكَرَّرَ مُجَالَسَتُهُ لِفَحْشِهِ».

* وَبِالْإِسْنَادِ، عَنْ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، مِثْلَهُ.

٣٦٠٩٨: وَعَنْهُمْ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ عَيْصِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ أَبْعَضَ خَلْقِ اللَّهِ عَبْدُ اتَّقَى النَّاسُ لِسَانَهُ».

٣٦٠٩٩: وَعَنْهُمْ، عَنْ سَهْلِ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ ابْنِ رَبَّابٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «شَرُّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُكْرَمُونَ اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ».

٣٦١٠٠: وَعَنْ عَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «شَرُّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

الَّذِينَ يُكْرَمُونَ اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ».

٣٦١٠١: وَعَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «مَنْ خَافَ النَّاسَ لِسَانَهُ فَهُوَ فِي النَّارِ»^(١).

٣٦١٠٢: الْجَعْفَرِيَّاتُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيِّ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ الَّذِينَ يُكْرَمُونَ اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ».

٣٦١٠٣: جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيِّ فِي (كِتَابِ الْعَايَاتِ): عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ شَرَّارَ النَّاسِ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ، وَشَرَّارُ أُمَّتِي الَّذِينَ يُكْرَمُونَ مَخَافَةَ شَرِّهِمْ، أَلَا مَنْ أَكْرَمَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ فَلَيْسَ مِنِّي».

٣٦١٠٤: وَعَنْهُ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ - فِي حَدِيثٍ -: «يَا عَلِيُّ، أَلَا أَنْبُوكَ بِشَرِّ مَنْ هَذَا؟ قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: مَنْ يُبْغِضُ النَّاسَ وَيُبْغِضُونَهُ - ثُمَّ قَالَ - أَلَا أُخْبِرُكَ بِشَرِّ مَنْهُ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: مَنْ لَا يُرْجَى خَيْرُهُ وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ».

٣٦١٠٥: الْمَفِيدُ فِي (الِاخْتِصَاصِ): قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «خَيْرُ النَّاسِ مَنْ أَنْفَعَ بِهِ النَّاسُ، وَشَرُّ النَّاسِ مَنْ تَأَدَّى بِهِ النَّاسُ، وَشَرُّ مَنْ ذَلِكَ مَنْ أَكْرَمَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ، وَشَرُّ مَنْ ذَلِكَ مَنْ بَاعَ دِينَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ».

٣٦١٠٦: مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي (السَّرَائِرِ): عَنِ السَّيَّارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الرَّضَا عليه السلام يَقُولُ: «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَهُوَ فِي مَنْزِلِ عَائِشَةَ فَأَعْلَمَ بِمَكَانِهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: بِنَسِ ابْنِ الْعَشِيرَةِ. ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْهِ فَصَافَحَهُ وَضَحِكَ فِي وَجْهِهِ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: قُلْتَ فِيهِ مَا قُلْتَ ثُمَّ خَرَجْتَ إِلَيْهِ فَصَافَحْتَهُ وَضَحِكْتَ فِي وَجْهِهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: إِنْ مِنْ شَرَّارِ النَّاسِ مَنْ أَنْفَى لِسَانَهُ». قَالَ: وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «قَدْ كُنِيَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الْكِتَابِ عَنِ الرَّجُلِ وَهُوَ ذُو الْفُؤَةِ وَذُو الْعِرَّةِ فَكَيْفَ نَحْنُ».

٣٦١٠٧: تَفْسِيرُ الْإِمَامِ عليه السلام: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فِي مَنْزِلِهِ إِذِ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ السَّلُولِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: بِنَسِ أَخُو الْعَشِيرَةِ انْدُنُوا لَهُ. فَأْدُنُوا لَهُ فَلَمَّا دَخَلَ أَجْلَسَهُ وَبَشَرَ فِي وَجْهِهِ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ فِيهِ مَا قُلْتَ وَفَعَلْتَ بِهِ مِنَ الْبِشْرِ مَا

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه.

فَعَلَّتْ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عُوَيْشُ، يَا حُمَيْرَاءُ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ يُكْرَمُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ».

٣٦١٠٨: عَوَالِي اللَّائِي: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «وَإِنَّ أَبْغَضَ النَّاسِ مِنْ اتِّقَاءِ النَّاسِ لِلِّسَانِ».

٣٦١٠٩: وَعَنْهُ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ».

٣٦١١٠: الْأَمِدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «شَرُّ النَّاسِ مَنْ يَتَّقِيهِ النَّاسُ مَخَافَةَ شَرِّهِ».

٣٦١١١: وَقَالَ عليه السلام: «السَّفَهُ يَجْلِبُ الشَّرَّ».

٣٦١١٢: وَقَالَ عليه السلام: «إِيَّاكَ وَالسَّفَهَ! فَإِنَّهُ يُوحِشُ الْوَفَاقَ».

٣٦١١٣: وَقَالَ عليه السلام: «دَعِ السَّفَهَ؛ فَإِنَّهُ يُزْرِي بِالْمَرْءِ وَيَسِينُهُ».

٣٦١١٤: وَقَالَ عليه السلام: «سِلَاحُ الْجَهْلِ السَّفَهُ».

٣٦١١٥: وَقَالَ عليه السلام: «سَفَهَكَ عَلَى مَنْ فَوْقَكَ جَهْلٌ مُرْدٍ، وَسَفَهَكَ عَلَى مَنْ دُونِكَ جَهْلٌ مُزْرٍ، وَسَفَهَكَ عَنْ مَنْ فِي دَرَجَتِكَ نِقَارٌ كَنِقَارِ الدِّيَكِيِّنَ وَهَرَّاشَ كَهَرَّاشِ الْكَلْبِيِّنَ وَلَنْ يَفْتَرِقَا إِلَّا مَجْرُوحَيْنِ أَوْ مَفْضُوحَيْنِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ فِعْلُ الْحُكَمَاءِ وَسِنَّةَ الْعُقَلَاءِ، وَلَعَلَّهُ أَنْ يَحْلَمَ عَنْكَ فَيَكُونَ أَوْزَنَ مِنْكَ وَأَكْرَمَ وَأَنْتَ أَنْقَصُ مِنْهُ وَالْأُمُّ».

٣٦١١٦: وَقَالَ عليه السلام: «شَرُّ النَّاسِ مَنْ يَتَّقِيهِ النَّاسُ مَخَافَةَ شَرِّهِ».

٣٦١١٧: وَقَالَ عليه السلام: «كَفَى بِالسَّفَهِ عَارًا».

٣٦١١٨: وَقَالَ عليه السلام: «كَثْرَةُ السَّفَهِ يُوجِبُ الشَّنَانَ وَيَجْلِبُ الْبَغْضَاءَ».

٣٦١١٩: وَقَالَ عليه السلام: «مَنْ سَافَهَ شَتِمَ».

٧١: بَابُ تَحْرِيمِ الْفُحْشِ وَوُجُوبِ حِفْظِ اللِّسَانِ

٣٦١٢٠: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ

بْنِ عَيْسَى، عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنِ أَبِي الْمَغْرَاءِ، عَنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مِنْ عَلَامَاتِ شِرْكِ الشَّيْطَانِ الَّذِي لَا يُشَكُّ فِيهِ أَنْ يَكُونَ فَحَاشًا لَا يُبَالِي مَا قَالَ وَلَا مَا قِيلَ فِيهِ».

٣٦١٢١: وَعَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ أَبِي جَمِيلَةَ

يَرْفَعُهُ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ».

٣٦١٢٢: وَعَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ ابْنِ

مُسْكَانَ، عَنِ الْحَسَنِ الصَّيْقَلِ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «إِنَّ الْفُحْشَ وَالْبِدْأَ وَالسَّلَاطَةَ مِنَ النَّفَاقِ».

٣٦١٢٣: وَعَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبِدِيَّ السَّائِلَ الْمَلْحَفَ».

٣٦١٢٤: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ أُدَيْنَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشَةُ: يَا عَائِشَةُ، إِنَّ الْفُحْشَ لَوْ كَانَ مِثْلًا لَكَانَ مِثْلَ سَوْءٍ».

٣٦١٢٥: وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ، قَالَ: قَالَ: «مَنْ فَحَشَ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ نَزَعَ اللَّهُ مِنْهُ بَرَكَةَ رِزْقِهِ، وَوَكَّلَهُ إِلَى نَفْسِهِ، وَأَفْسَدَ عَلَيْهِ مَعِيشَتَهُ».

٣٦١٢٦: وَعَنْهُ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ غَسَّانَ، عَنْ سَمَاعَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ لِي مُبْتَدَأًا: «يَا سَمَاعَةُ، مَا هَذَا الَّذِي كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ جَمَالِكَ. إِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ فَحَّاشًا أَوْ سَخَابًا أَوْ لَعَانًا». فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَ ذَلِكَ أَنَّهُ ظَلَمَنِي. فَقَالَ: «إِنْ كَانَ ظَلَمَكَ لَقَدْ أُرْبِيتَ عَلَيْهِ. إِنْ هَذَا لَيْسَ مِنْ فَعَالِي وَلَا أَمْرُ بِهِ شِيعَتِي، اسْتَغْفِرُ رَبِّكَ وَلَا تَعُدْ». قُلْتُ: اسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَلَا أَعُودُ.

٣٦١٢٧: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ شُعَيْبِ الْعَقْرُقُوفِيِّ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - فِي حَدِيثٍ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرِّ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ تَكَرَّرَ مُجَاسَلَتُهُ لِفُحْشِهِ».

٣٦١٢٨: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْحَيَّيَّ الْحَلِيمَ الْغَنِيَّ الْمَتَعَفِّفَ، أَلَّا وَإِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبِدِيَّ السَّائِلَ الْمَلْحَفَ».

٣٦١٢٩: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ، عَنْ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنِ الْحَسَنِ الصَّيْقَلِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - فِي حَدِيثٍ - قَالَ: «إِنَّ الْحَيَاءَ وَالْعَفَافَ وَالْعِيَّ - أَعْنِي عِيَّ اللِّسَانِ لِأَعْيِ الْقَلْبِ - مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْفُحْشَ وَالْبِدْأَ وَالسَّلَاطَةَ مِنَ النَّفَاقِ».

٣٦١٣٠: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرِو وَأَنْسِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، جَمِيعًا، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام - فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ لِعَلِيِّ عليه السلام - قَالَ: «يَا عَلِيُّ، أَفْضَلُ الْجِهَادِ مَنْ

أَصْبَحَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ يَا عَلِيُّ، مَنْ خَافَ النَّاسُ لِسَانَهُ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. يَا عَلِيُّ، شَرُّ النَّاسِ مَنْ أَكْرَمَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ وَشَرِّهِ. يَا عَلِيُّ، شَرُّ النَّاسِ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاةٍ، وَشَرُّ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ»^(١).

٣٦١٣١: الْجَعْفَرِيَّاتُ: بِالسَّنَدِ الْمَتَّقِمِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى الَّذِينَ يُكْرَمُونَ اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ».

٣٦١٣٢: جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَمِّيُّ فِي (كِتَابِ الْغَايَاتِ): عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «شَرُّ رِجَالِكُمُ الْبَافِقُوقُ السَّيْدِعُ الْبَافِقُوقُ الْفَحَّاشُ وَالسَّيْدِعُ النَّمَامُ».

٣٦١٣٣: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (أَمَالِيهِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ الْمَرْزُبَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْحَكِيمِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مُعِينٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مُعَمَّرٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا شَانَهُ، وَلَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا زَانَهُ».

٣٦١٣٤: أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ الْأَمَلِيُّ فِي (كِتَابِ الدَّلَائِلِ): عَنْ الْقَاضِي أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ الْجَعَابِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ الْمُبَارَكِ الْبِزِيدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْخَلِيلُ بْنُ أَسَدِ أَبِي الْأَسْوَدِ النَّوْشَجَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رُوَيْمُ بْنُ يَزِيدِ الْمَنْقَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَوَّارُ بْنُ مُصْعَبِ الْأَهْمَدَانِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ قَيْسٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى فَاطِمَةَ عليها السلام فَقَالَ: يَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ، هَلْ تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَكَ شَيْئًا فَطَوَّقْتِيهِ؟ فَقَالَتْ: «يَا جَارِيَةَ، هَاتِ تِلْكَ الْجَرِيدَةَ» فَطَلَبْتُهَا فَلَمْ تَجِدْهَا فَقَالَتْ: «وَيْحَكَ أَطْلُبِيهَا؛ فَإِنَّهَا تَعْدِلُ عِنْدِي حَسَنًا وَحُسَيْنًا» عليهما السلام. فَطَلَبْتُهَا فَإِذَا هِيَ قَدْ قَمَمَتْهَا فِي قَمَامَتِهَا فَإِذَا فِيهَا: قَالَ مُحَمَّدُ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْسَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَمْ يَأْمَنْ جَارَهُ بِوَأْتِقَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقَلِّ خَيْرًا أَوْ يَسْكُتْ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْخَيْرَ الْحَلِيمَ الْمَتَعَفِّفَ وَيُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبِدْءَ السَّائِلَ الْمُلْحَفَ، إِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْإِيمَانَ فِي الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الْفُحْشَ مِنَ الْبِدْءِ وَالْبِدْءَ فِي النَّارِ».

٣٦١٣٥: ثِقَّةُ الْإِسْلَامِ، عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك هنا وفي أحاديث العشرة، ويأتي ما يدل عليه.

خَالِدٍ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَيْسَى، عَنْ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وآله بَيْنَمَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ عَائِشَةَ إِذْ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: بِنَسْ أَخُو الْعَشِيرَةِ. فَقَامَتْ عَائِشَةُ فَدَخَلَتْ الْبَيْتَ وَأَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله لِلرَّجُلِ، فَلَمَّا دَخَلَ أَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله بِوَجْهِهِ وَيَشْرَهُ إِلَيْهِ يُحَدِّثُهُ حَتَّى إِذَا فَرَغَ وَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ. قَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيْنَمَا أَنْتَ تَذْكُرُ هَذَا الرَّجُلَ بِمَا ذَكَرْتَهُ بِهِ إِذْ أَقْبَلْتَ عَلَيْهِ بِوَجْهِكَ وَيَشْرَكَ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله عِنْدَ ذَلِكَ: إِنَّ مِنْ شَرِّ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ تَكَرَّهُ مُجَالَسَتُهُ لِفَحْشِهِ».

٣٦١٣٦: الْعِيَّاشِيُّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام - فِي قَوْلِهِ: [وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا] ^(١) - قَالَ: «فُولُوا لِلنَّاسِ أَحْسَنَ مَا نُحِبُّونَ أَنْ يُقَالَ لَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ اللَّعَانَ السَّبَّابَ الطَّعَانَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَفَحِّشِ السَّائِلِ الْمَلْحِفِ».

٣٦١٣٧: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تُحَفِ الْعُقُولِ): عَنِ الْكَاطِمِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ لِهَشَامِ بْنِ الْحَكَمِ: «وَإِنَّ مِنْ شَرِّ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ تَكَرَّهُ مُجَالَسَتُهُ لِفَحْشِهِ، وَهَلْ يَكُتُبُ النَّاسَ عَلَى مَنَاجِرِهِمْ فِي النَّارِ إِلَّا حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ»، الْخَبَرَ.

٣٦١٣٨: دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عليهما السلام - أَنَّهُمَا ذَكَرَا وَصِيَّةَ عَلِيٍّ عليه السلام وَفِيهَا -: «وَلَا تَتَكَلَّمُوا بِالْفَحْشِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَلِيْقُ بِنَا وَلَا بِشِيْعَتِنَا، وَإِنَّ الْفَاحِشَ لَا يَكُونُ صَدِيقًا»، الْخَبَرَ.

٣٦١٣٩: الْقُطُبُ الرَّوْنَدِيُّ فِي (لُبِّ اللَّبَابِ): وَفِي الْخَبَرِ: «الْجَفَاءُ وَالْبِدَاءُ مِنَ النَّارِ، وَالْحَيَاءُ وَالسَّخَاءُ مِنَ الْجَنَّةِ».

٣٦١٤٠: وَعَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، قَالَ: «أَرْبَعَةٌ يَزِيدُ عَذَابُهُمْ عَلَى عَذَابِ أَهْلِ النَّارِ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَرَجُلٌ يَسْتَلِدُّ الرَّفَثَ وَالْفَحْشَ فَيَسِيلُ مِنْ فِيهِ قَيْحٌ وَدَمٌ».

٣٦١٤١: الْأَمِدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «أَسْفَهُ السُّفَهَاءِ الْمُتَبَجِّحُ بِفَحْشِ الْكَلَامِ».

٣٦١٤٢: وَقَالَ عليه السلام: «الْفَحْشُ وَالتَّفَاحُشُ لَيْسَا مِنَ الْإِسْلَامِ».

٣٦١٤٣: وَقَالَ عليه السلام: «أَحْدَرُ فُحْشِ الْقَوْلِ وَالْكَذِبِ؛ فَإِنَّهُمَا يُزْرِيَانِ

بِالْقَائِلِ».

٣٦١٤٤: وَقَالَ عليه السلام: «مَا أَفْحَشَ كَرِيمٌ قَطُّ».
٣٦١٤٥: وَقَالَ عليه السلام: «مَا أَفْحَشَ حَلِيمٌ».

٧٢: بَابُ تَحْرِيمِ الْبَدَاءِ وَعَدَمِ الْمَبَالَاةِ بِالْقَوْلِ

٣٦١٤٦: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ لَا يُبَالِي مَا قَالَ وَلَا مَا قِيلَ لَهُ فَهُوَ شِرْكُ الشَّيْطَانِ».

٣٦١٤٧: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ عُمَرَ بْنِ أُدَيْنَةَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْجَنَّةَ عَلَى كُلِّ فَاحِشٍ بَدِيءٍ قَلِيلِ الْحَيَاءِ لَا يُبَالِي مَا قَالَ وَلَا مَا قِيلَ لَهُ؛ فَإِنَّكَ إِنْ فَنَسْتَهُ لَمْ تَجِدْهُ إِلَّا لَعِيَّةً أَوْ شِرْكُ شَيْطَانٍ. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَفِي النَّاسِ شِرْكُ شَيْطَانٍ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَا تَفْرَأُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ] ^(١)»، الْحَدِيثُ.

* وَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، مِثْلَهُ.

٣٦١٤٨: وَعَنْهُمْ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ ابْنِ رَبَّابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «الْبَدَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ».

٣٦١٤٩: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنْسِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، جَمِيعاً، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام - فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ لِعَلِيِّ عليه السلام - قَالَ: «يَا عَلِيُّ، حَرَّمَ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى كُلِّ فَاحِشٍ بَدِيءٍ لَا يُبَالِي مَا قَالَ وَلَا مَا قِيلَ لَهُ. يَا عَلِيُّ، طُوبَى لِمَنْ طَالَ عُمُرُهُ وَحَسُنَ عَمَلُهُ».

٣٦١٥٠: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَّابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْبَدَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ وَالْجَفَاءُ فِي

(١) سورة الإسراء: ٦٤.

النَّار»^(١).

٣٦١٥١: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تَحْفِ الْعُقُولِ): عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ، قَالَ: قَالَ الْكَاطِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْجَنَّةَ عَلَى كُلِّ فَاحِشٍ بَدِيءٍ قَلِيلِ الْحَيَاءِ لَا يُبَالِي مَا قَالَ وَلَا مَا قِيلَ فِيهِ»، الْخَبَرَ.

٣٦١٥٢: دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَرْءَ لَا يَسْتَحِي مِمَّا قَالَ وَلَا مِمَّا قِيلَ لَهُ فَاعْلَمُوا أَنَّهُ لِعَيَّةٍ أَوْ لِشِرْكٍَ مِنْ شَيْطَانٍ».

٣٦١٥٣: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (الِاخْتِصَاصِ): عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ لَمْ يُبَالِ بِمَا قَالَ وَمَا قِيلَ فِيهِ فَهُوَ شِرْكَُ الشَّيْطَانِ».

٣٦١٥٤: الْأَمْدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: «الْقَحَّةُ عُنْوَانُ كُلِّ الشَّرِّ».

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه.

٧٣: بَابُ تَحْرِيمِ الْقَذْفِ حَتَّى لِلْمُشْرِكِ (١) مَعَ عَدَمِ الإِطْلَاعِ

٣٦١٥٥: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ نُعْمَانَ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: كَانَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام صَدِيقٌ لَا يَكَادُ يُفَارِقُهُ - إِلَى أَنْ قَالَ - فَقَالَ يَوْمًا لِغُلَامِهِ: يَا ابْنَ الْفَاعِلَةِ أَيْنَ كُنْتَ. قَالَ: فَرَفَعَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَدَهُ فَصَكَ بِهَا جَبْهَةَ نَفْسِهِ ثُمَّ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ تَقْذِفُ أُمَّهُ قَدْ كُنْتُ أَرَى أَنَّ لَكَ وَرَعًا فَإِذَا لَيْسَ لَكَ وَرَعٌ». فَقَالَ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، إِنَّ أُمَّهُ سِنْدِيَّةٌ مُشْرِكَةٌ. فَقَالَ: «أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ نِكَاحًا، تَنَحَّ عَلَيَّ». فَمَا رَأَيْتُهُ يَمْسِيهِ مَعَهُ حَتَّى فَرَّقَ بَيْنَهُمَا الْمَوْتُ.

٣٦١٥٦: قَالَ: وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «أَنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ نِكَاحًا يَحْتَجِرُونَ بِهِ عَنِ الزَّانَا».

٣٦١٥٧: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْعَبَّاسِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: إِنَّ بَعْضَ أَصْحَابِنَا يَفْتَرُونَ وَيَقْذِفُونَ مَنْ خَالَفَهُمْ. فَقَالَ: «الْكَفُّ عَنْهُمْ أَجْمَلٌ - ثُمَّ قَالَ - يَا أَبَا حَمْزَةَ، وَاللَّهِ إِنَّ النَّاسَ كُلَّهُمْ أَوْلَادُ بَغَايَا مَا خَلَا شِيعَتَنَا - ثُمَّ قَالَ - نَحْنُ أَصْحَابُ الْخُمْسِ وَقَدْ حَرَّمْنَا عَلَى جَمِيعِ النَّاسِ مَا خَلَا شِيعَتَنَا»، الْحَدِيثُ.

٣٦١٥٨: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (الْعِلَلِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ عَاصِمِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَفْتَرِي عَلَى الرَّجُلِ مِنْ جَاهِلِيَّةِ الْعَرَبِ؟ فَقَالَ: «يُضْرَبُ حَدًّا». قُلْتُ: يُضْرَبُ حَدًّا؟! قَالَ: «نَعَمْ إِنَّ ذَلِكَ يُدْخَلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم» (٢).

٣٦١٥٩: دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ: «مَا فَعَلَ غَرِيمُكَ؟». قَالَ: ذَلِكَ ابْنُ الْفَاعِلَةِ. فَنَظَرَ إِلَيْهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام نَظْرًا شَدِيدًا فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، إِنَّهُ مَجُوسِيٌّ نَكَحَ أُخْتَهُ. قَالَ: «أَوْ لَيْسَ ذَلِكَ مِنْ دِينِهِمْ نِكَاحًا».

٣٦١٦٠: وَعَنْهُ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي وَلَا يَصْلِحُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَقْذِفَ

(١) في مستدرک الوسائل : المشرك.

(٢) في الوسائل : ویأتي ما يدل على ذلك في أحاديث التقية وفي الحدود.

يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَا مَجُوسِيًّا بِمَا لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ مِنْهُ - وَقَالَ - أَيْسَرُ مَا فِي هَذَا أَنْ يَكُونَ كَاذِبًا».

* وَرَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى فِي (نَوَادِرِهِ): عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَمَا يَأْتِي فِي الْحُدُودِ.

* وَسَائِرُ أَخْبَارِ الْبَابِ يَأْتِي فِي آخِرِ كِتَابِ الْمَوَارِيثِ.

٧٤: بَابُ تَحْرِيمِ الْبَغْيِ

٣٦١٦١: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ ابْنِ رَبَابٍ وَأَبِي يَعْقُوبَ السَّرَّاجِ جَمِيعاً، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ الْبَغْيَ يَقُودُ أَصْحَابَهُ إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ أَوَّلَ مَنْ بَغَى عَلَى اللَّهِ عَنَاقُ بِنْتِ آدَمَ، فَأَوَّلُ قَتِيلٍ قَتَلَهُ اللَّهُ عَنَاقُ. وَكَانَ مَجْلِسُهَا جَرِيباً فِي جَرِيْبٍ، وَكَانَ لَهَا عَشْرُونَ إصْبَعاً فِي كُلِّ إصْبَعٍ ظُفْرَانٌ مِثْلُ الْمَنْجَلَيْنِ. فَسَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهَا أَسْداً كَالْفِيلِ، وَذَنْباً كَالْبَعِيرِ، وَنَسْراً مِثْلَ الْبُغْلِ. وَقَدْ قَتَلَ اللَّهُ الْجَبَابِرَةَ عَلَى أَفْضَلِ أَحْوَالِهِمْ وَأَمِنْ مَا كَانُوا».

٣٦١٦٢: * وَرَوَاهُ السَّيِّدُ الرَّضِيُّ فِي (نَهْجِ الْبَلَاغَةِ): مُرْسَلاً.

٣٦١٦٣: وَعَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ حَرِيْزٍ، عَنْ مَسْمَعِ أَبِي سَيَّارٍ: أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام كَتَبَ إِلَيْهِ فِي كِتَابٍ: «انظُرْ أَنْ لَا تَكَلِّمَنَّ بِكَلِمَةٍ بَغْيٍ أَبَداً وَإِنْ أَعْجَبَتْكَ نَفْسُكَ وَعَشِيرَتُكَ».

٣٦١٦٤: وَعَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «يَقُولُ إِبْلِيسُ لِجُنُودِهِ: أَلْفُوا بَيْنَهُمُ الْحَسَدَ وَالْبَغْيَ؛ فَإِنَّهُمَا يَعْدِلَانِ عِنْدَ اللَّهِ الشَّرْكَ».

٣٦١٦٥: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «إِنَّ أَعْجَلَ الشَّرِّ عُقُوبَةُ الْبَغْيِ».

٣٦١٦٦: وَعَنْهُمْ، عَنْ سَهْلِ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، جَمِيعاً، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ أَسْرَعَ الْخَيْرِ ثَوَاباً الْبِرُّ، وَإِنَّ أَسْرَعَ الشَّرِّ عُقُوبَةُ الْبَغْيِ، وَكَفَى بِالْمَرْءِ عَيْباً أَنْ يُبْصِرَ مِنَ النَّاسِ مَا يَعْمَى عَنْهُ مِنْ نَفْسِهِ، أَوْ يُعَيِّرَ النَّاسَ بِمَا لَا يَسْتَطِيعُ تَرْكُهُ، أَوْ يُؤْذِي جَلِيْسَهُ بِمَا لَا يَعْنِيهِ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (عَقَابِ الْأَعْمَالِ)، وَفِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ جَعْفَرٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ، عليه السلام، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، مِثْلَهُ.

* وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ وَعَمْرِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام،

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام، نَحْوَهُ.

٣٦١٦٧: وَبِالإِسْنَادِ الآتِي، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - فِي وَصِيَّتِهِ لِأَصْحَابِهِ - قَالَ: «وَأَيَّاكُمْ أَنْ يَبْغِيَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ! فَإِنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ خِصَالِ الصَّالِحِينَ؛ فَإِنَّهُ مَنْ بَغَى صَيَّرَ اللَّهُ بَغْيَهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَصَارَتْ نُصْرَةُ اللَّهِ لِمَنْ بَغَى عَلَيْهِ، وَمَنْ نَصَرَهُ اللَّهُ غَلَبَ وَأَصَابَ الظَّفَرَ مِنَ اللَّهِ».

٣٦١٦٨: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنْسِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، جَمِيعاً، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليهما السلام، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام - فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله لِعَلِيِّ عليه السلام - قَالَ: «يَا عَلِيُّ، أَرْبَعَةٌ أَسْرَعُ شَيْءٍ عُقُوبَةً: رَجُلٌ أَحْسَنْتَ إِلَيْهِ فَكَافَأَكَ بِالإِحْسَانِ إِسَاءَةً، وَرَجُلٌ لَا تَبْغِي عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْغِي عَلَيْكَ، وَرَجُلٌ عَاهَدْتَهُ عَلَى أَمْرٍ فَوَفَّيْتَهُ لَهُ وَعَدَرَ بِكَ، وَرَجُلٌ وَصَلَّ قَرَابَتَهُ فَفَطَعُوهُ».

٣٦١٦٩: قَالَ: وَمِنْ أَلْفَاظِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «لَوْ بَغَى جَبَلٌ عَلَى جَبَلٍ لَجَعَلَهُ اللَّهُ دَكَاً، أَعْجَلَ الشَّرَّ عُقُوبَةَ الْبَغْيِ، وَأَسْرَعَ الْخَيْرَ ثَوَاباً لِبِرِّ».

٣٦١٧٠: وَفِي (عِقَابِ الأَعْمَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، رَفَعَهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ أَبَانَ، عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: «إِنَّ أَسْرَعَ الشَّرِّ عُقُوبَةً الْبَغْيُ».

٣٦١٧١: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليهما السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: «لَوْ بَغَى جَبَلٌ عَلَى جَبَلٍ لَجَعَلَ اللَّهُ الْبَاغِيَ مِنْهُمَا دَكَاً».

٣٦١٧٢: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليهما السلام، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «إِنَّ أَعْجَلَ الشَّرِّ عُقُوبَةَ الْبَغْيِ».

٣٦١٧٣: وَبِهَذَا الإِسْنَادِ، قَالَ: دَعَا رَجُلٌ بَعْضَ بَنِي هَاشِمٍ إِلَى الْبِرَازِ فَأَبَى أَنْ يُبَارِزَهُ. فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ عليه السلام: «مَا مَنَعَكَ أَنْ تُبَارِزَهُ؟». فَقَالَ: كَانَ فَارِسَ الْعَرَبِ وَخَشِيتُ أَنْ يَغْلِبَنِي. فَقَالَ: «إِنَّهُ بَغَى عَلَيْكَ وَلَوْ بَارَزْتَهُ لَقَتَلْتَهُ، وَلَوْ بَغَى جَبَلٌ عَلَى جَبَلٍ لَهَلَكَ الْبَاغِي»^(١).

٣٦١٧٤: الْجَعْفَرِيَّاتُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى،

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك.

قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «مَا رَفَعَ النَّاسُ أَبْصَارَهُمْ إِلَى شَيْءٍ إِلَّا وَضَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَوْ بَعَى جَبَلٌ عَلَى جَبَلٍ لَجَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْبَاغِيَ مِنْهُمَا دَكًّا».

٣٦١٧٥: وَيَهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، قَالَ: «يَقُولُ إِبْلِيسُ لِجُنْدِهِ: أَفُؤَا بَيْنَهُمُ الْبَغْيَ وَالْحَسَدَ؛ فَإِنَّهُمَا يَعْدِلَانِ قَرِيبًا مِنَ الشَّرِّ».

٣٦١٧٦: كِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ الْحَنَاطِي: عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرَ عليه السلام يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «إِنْ أَسْرَعَ الْخَيْرُ ثَوَابًا لِلرُّبِّ، وَأَسْرَعَ الشَّرُّ عُقُوبَةً الْبَغْيِ».

* وَرَوَاهُ الشَّيْخُ فِي (أَمَالِيهِ): عَنِ الْمَفِيدِ (رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ)، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الزُّرَّارِيِّ، عَنْ جَدِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ، عَنْهُ عليه السلام، مِثْلُهُ.

٣٦١٧٧: نَهْجُ الْبِلَاغَةِ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فِي الْخُطْبَةِ الْقَاصِعَةِ: «قَالَ اللَّهُ فِي عَاجِلِ الْبَغْيِ وَآجِلِ وَخَامَةِ الظُّلْمِ وَسُوءِ عَاقِبَةِ الْكِبَرِ؛ فَإِنَّهُمَا مَصِيدَةُ إِبْلِيسَ الْعُظْمَى، وَمَكِيدَتُهُ الْكُبْرَى الَّتِي تُسَاوِرُ قُلُوبَ الرِّجَالِ مُسَاوِرَةَ السُّمُومِ الْقَاتِلَةِ، فَمَا تُكْدِي أَبَدًا وَلَا تُشْوِي أَحَدًا، لَا عَالِمًا بِعِلْمِهِ، وَلَا مِقْلًا فِي طَمْرِهِ».

٣٦١٧٨: وَقَالَ عليه السلام: «مَنْ سَلَّ سَيْفَ الْبَغْيِ قُتِلَ بِهِ».

٣٦١٧٩: وَفِي وَصِيَّتِهِ لَوْلَدِهِ الْحَسَنِ عليه السلام: «وَالْأُمُّ الْيَوْمَ الْبَغْيُ عِنْدَ الْقُدْرَةِ».

٣٦١٨٠: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (أَمَالِيهِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرَ عليه السلام، قَالَ: «فِي كِتَابِ عَلِيِّ عليه السلام ثَلَاثُ خِصَالٍ لَا يَمُوتُ صَاحِبُهُنَّ أَبَدًا حَتَّى يَرَى وَبِأَلْهِنَّ: الْبَغْيُ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ، وَالْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ (يُبَارِزُ اللَّهُ بِهَا)، الْخَبَرُ».

٣٦١٨١: أَبُو عَلِيٍّ ابْنُ الشَّيْخِ فِي (أَمَالِيهِ): بِإِسْنَادِهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا ظَهَرَ الْبَغْيُ قَطُّ فِي قَوْمٍ إِلَّا ظَهَرَ فِيهِمُ الْمَوْتَانُ.

٣٦١٨٢: عَوَالِي اللَّائِي: عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، قَالَ: «اجْتَنِبْ خَمْسًا: الْحَسَدَ، وَالطَّيْرَةَ، وَالْبَغْيَ، وَسُوءَ الظَّنِّ، وَالنَّمِيمَةَ».

٣٦١٨٣: الأَمْدِيُّ فِي (الْعُرْرِ): عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «الْبَغِيُّ يُوجِبُ الدَّمَارَ».

٣٦١٨٤: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَسْرَعُ الْمَعَاصِي عُقُوبَةً أَنْ تَبْغِيَ عَلَى مَنْ لَا يَبْغِي عَلَيْكَ».

٣٦١٨٥: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْبَغِيُّ يَصْرَعُ».

٣٦١٨٦: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْبَغِيُّ يَسْلُبُ النِّعْمَةَ، الظُّلْمُ يَجْلِبُ النِّقْمَةَ».

٣٦١٨٧: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْبَغِيُّ يَصْرَعُ الرَّجَالَ».

٣٦١٨٨: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «اتَّقُوا الْبَغْيَ! فَإِنَّهُ يَجْلِبُ النَّقْمَ، وَيَسْلُبُ النَّعْمَ،

وَيُوجِبُ الْغَيْرَ».

٣٦١٨٩: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِيَّاكَ وَالْبَغْيَ! فَإِنَّهُ يُعَجِّلُ الصَّرْعَةَ، وَيَحُلُّ بِهِ

الْغَيْرَ».

٣٦١٩٠: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِيَّاكَ وَالْبَغْيَ! فَإِنَّ الْبَاغِيَ يُعَجِّلُ اللَّهُ لَهُ النَّقْمَةَ،

وَيُحِلُّ بِهِ الْمُثَلَّاتَ».

٣٦١٩١: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ أَعْجَلَ الْعُقُوبَةِ عُقُوبَةُ الْبَغْيِ».

٣٦١٩٢: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ بَغَى عَجَلَتْ هَلَكَتُهُ».

٣٦١٩٣: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا أَعْظَمَ عِقَابَ الْبَاغِي».

٧٥: بَابُ كَرَاهَةِ الْإِفْتِخَارِ

٣٦١٩٤: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ

بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «عَجَبًا لِلْمُتَكَبِّرِ الْفَخُورِ الَّذِي كَانَ بِالْأَمْسِ نُطْفَةً ثُمَّ هُوَ غَدًا جِبْفَةً».

٣٦١٩٥: وَعَنْ عَلِيٍّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنِ أَبِي

عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَةُ الْحَسَبِ الْإِفْتِخَارُ وَالْعُجْبُ».

٣٦١٩٦: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفَةُ الْحَسَبِ

الْإِفْتِخَارُ».

٣٦١٩٧: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا

رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا فَلَانٌ بَنُ فُلَانٍ حَتَّى عَدَّ تِسْعَةً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا إِنَّكَ عَاشِرُهُمْ فِي النَّارِ».

٣٦١٩٨: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ

عُثْمَانُ بْنُ عَيْسَى، عَنْ عَيْسَى بْنِ الضَّحَّاكِ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: «عَجَبًا لِلْمُخْتَالِ الْفُخُورِ! وَإِنَّمَا خُلِقَ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ يَعُودُ حَيْفَةً، وَهُوَ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ لَا يَدْرِي مَا يُصْنَعُ بِهِ».

٣٦١٩٩: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنْسِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام - فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله لِعَلِيِّ عليه السلام - قَالَ: «يَا عَلِيُّ، أَفَهُ الْحَسَبُ الْإِفْتِخَارُ - ثُمَّ قَالَ - يَا عَلِيُّ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ بِالْإِسْلَامِ نَحْوَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَتَفَاخَرَهَا بِأَبَائِهَا، أَلَا إِنَّ النَّاسَ مِنْ آدَمَ وَآدَمَ مِنْ تُرَابٍ وَأَكْرَمَهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاهُمْ».

٣٦٢٠٠: وَفِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عليه السلام، قَالَ: «ثَلَاثَةٌ مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ: الْفُخْرُ بِالْأَنْسَابِ، وَالطَّعْنُ بِالْأَحْسَابِ، وَالْإِسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ».

٣٦٢٠١: وَفِي (الْعِلَلِ): عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ ذُبْيَانَ يَرْفَعُهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «أَفْتَخَرَ رَجُلَانِ عِنْدَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام. فَقَالَ: أَمْ تَفْتَخِرَانِ بِأَجْسَادِ بَالِيَةٍ وَأَرْوَاحِ فِي النَّارِ! إِنْ يَكُنْ لَكَ عَقْلٌ فَإِنَّ لَكَ خُلُقًا، وَإِنْ يَكُنْ لَكَ تَقْوَى فَإِنَّ لَكَ كَرَمًا، وَإِلَّا فَالْحِمَارُ خَيْرٌ مِنْكَ وَلَسْتُ بِخَيْرٍ مِنْ أَحَدٍ».

٣٦٢٠٢: وَفِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ رَفَعَهُ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ وَضَعَ شَيْئًا لِلْمُفَاخَرَةِ حَسَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَسْوَدًا».

٣٦٢٠٣: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي (نَهْجِ الْبِلَاغَةِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «مَا لِابْنِ آدَمَ وَالْفُخْرِ! أَوْلُهُ نُطْفَةٌ، وَآخِرُهُ حَيْفَةٌ، وَلَا يَرْزُقُ نَفْسَهُ، وَلَا يَدْفَعُ حَتْفَهُ»^(١).

٣٦٢٠٤: الْجَعْفَرِيَّاتُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَشْعَثِ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ

(١) في الوسائل : وتقدم ما يدل على ذلك.

مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَفَعَ عَنْكُمْ عُبْيَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخَّرَهَا بِالْأَبَاءِ، فَالْإِنْسَانُ بَنُو آدَمَ (صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ) وَآدَمَ خَلِقَ مِنْ ثَرَابٍ».

٣٦٢٠٥: وَيَهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «أَفَةُ الْحَسَبِ الْعُجْبُ وَالْإِفْتِحَارُ».

٣٦٢٠٦: وَيَهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، قَالَ: «أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ حَتَّى عَدَّ تِسْعَةَ آبَاءٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «أَمَا إِنَّكَ عَاشِرُهُمْ فِي النَّارِ».

٣٦٢٠٧: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدِ الْأَهْوَازِيِّ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فِي النَّاسِ خَطِيبًا. فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَتْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ الْعَائِبُ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ نَخْوَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَالنَّفَاحَرَ بِأَبَائِهَا وَعَشَائِرِهَا. أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مِنْ آدَمَ مِنْ طِينٍ، أَلَا وَإِنَّ خَيْرَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ وَأَكْرَمَكُمْ عَلَيْهِ أَنْتَاقُكُمْ وَأَطْوَعُكُمْ لَهُ، أَلَا وَإِنَّ الْعَرَبِيَّةَ لَيْسَتْ بِأَبِ وَالدِّ وَلَكِنَّهَا لِسَانٌ نَاطِقٌ فَمَنْ طَعَنَ بَيْنَكُمْ وَعَلِمَ أَنَّهُ يُبْلِغُهُ رِضْوَانَ اللَّهِ حَسْبُهُ، أَلَا وَإِنَّ كُلَّ دِمٍ مَظْلَمَةٌ أَوْ إِحْنَةٌ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَهِيَ تَظَلُّ تَحْتَ قَدَمِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

٣٦٢٠٨: وَعَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى وَالْحَسَنِ بْنِ رَبَابٍ، عَنْ زُرَّارَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: «أَصْلُ الْمَرْءِ دِينُهُ، وَحَسْبُهُ خُلْفُهُ، وَكِرْمُهُ تَفَوَاهُ، وَإِنَّ النَّاسَ مِنْ آدَمَ شَرَعُ سَوَاءٍ».

٣٦٢٠٩: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (الْإِخْتِصَاصِ)، قَالَ: بَلَّغَنِي أَنَّ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ دَخَلَ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله ذَاتَ يَوْمٍ، فَعَظَّمُوهُ وَقَدَّمُوهُ وَصَدَّرُوهُ إِجْلَالًا لِحَقِّهِ وَإِعْظَامًا لِشَيْبَتِهِ وَإِخْتِصَاصِهِ بِالْمُصْطَفَى وَآلِهِ عليهم السلام. فَدَخَلَ عَمْرٌ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: مَنْ هَذَا الْعَجْمِيُّ الْمَتَّصِدُّ فِيمَا بَيْنَ الْعَرَبِ. فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله الْمُنْبَرَ فَخَطَبَ فَقَالَ: إِنَّ النَّاسَ مِنْ عَهْدِ آدَمَ إِلَى يَوْمِنَا هَذَا مِثْلُ أَسْنَانِ الْمَشْطِ، لَا فَضْلَ لِلْعَرَبِيِّ عَلَى الْعَجْمِيِّ وَلَا لِلْأَحْمَرِ عَلَى الْأَسْوَدِ إِلَّا بِالنَّفْوَى، الْخَبَرُ.

٣٦٢١٠: أَبُو عَمْرٍو الْكَشِّيُّ فِي (رِجَالِهِ): وَجَدْتُ بِخَطِّ جَبْرِئِيلِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ الْبَزَنْطِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام أَنَا وَصَفْوَانُ بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ

بُن سِنَانٍ - وَأَطْنَهُ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمَغِيرَةِ أَوْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُنْدَبٍ وَهُوَ بَصْرِيٌّ - قَالَ: فَجَلَسْنَا عِنْدَهُ سَاعَةً ثُمَّ قُمْنَا فَقَالَ: «أَمَا أَنْتَ يَا أَحْمَدُ فَاجْلِسْ». فَجَلَسْتُ فَأَقْبَلَ يُحَدِّثُنِي وَأَسْأَلُهُ فَيُجِيبُنِي حَتَّى ذَهَبَ عَامَةُ اللَّيْلِ، فَلَمَّا أَرَدْتُ الْإِنْصِرَافَ قَالَ لِي: «يَا أَحْمَدُ، تَنْصَرِفُ أَوْ تَبِيتُ؟». فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، ذَاكَ إِلَيْكَ إِنْ أَمَرْتُ بِالْإِنْصِرَافِ انْصَرَفْتُ وَإِنْ أَمَرْتُ بِالْمَقَامِ أَقَمْتُ. قَالَ: «أَقِمِ فَهَذَا الْحَرَسُ، وَقَدْ هَدَا النَّاسَ وَبَاتُوا». قَالَ: وَانْصَرَفَ فَلَمَّا ظَنَنْتُ أَنَّهُ دَخَلَ حَرَرْتُ لِلَّهِ سَاجِدًا فَقُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حُجَّةُ اللَّهِ وَوَارِثُ عِلْمِ النَّبِيِّينَ أَنَسَ بِي مِنْ بَيْنِ إِخْوَانِي وَحَبِيبِي، وَإِذَا أَنَا فِي سَجْدَتِي وَشُكْرِي فَمَا عَلِمْتُ إِلَّا وَقَدْ رَفَسَنِي بِرِجْلِهِ، ثُمَّ قُمْتُ فَأَخَذَ بِيَدِي فَعَمَزَهَا ثُمَّ قَالَ: «يَا أَحْمَدُ، إِنْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عَادَ صَعْصَعَةَ بِنِ صُوحَانَ فِي مَرَضِهِ، فَلَمَّا قَامَ مِنْ عِنْدِهِ قَالَ: يَا صَعْصَعَةُ، لَا تَتَفَخَّرَنَّ عَلَى إِخْوَانِكَ بِعِيَادَتِي إِيَّاكَ وَاتَّقِ اللَّهَ»، ثُمَّ انْصَرَفَ عَلَيَّ.

٣ ٦٢١١: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْبَرَاثِيِّ وَعُثْمَانَ بْنِ حَامِدِ الْكَشِيَّانِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزْدَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الثُّعْمَانِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ الرَّضَا عليه السلام فَأَمْسَيْتُ عِنْدَهُ. قَالَ: فَقُلْتُ: انْصَرِفْ. فَقَالَ لِي: لَا تَنْصَرِفْ فَقَدْ أَمْسَيْتُ. قَالَ: فَأَقَمْتُ عِنْدَهُ. قَالَ: فَقَالَ لِجَارِيَّتِهِ: «هَاتِي مُضْرَبَتِي وَوَسَادَتِي فَأَفْرُشِي لِأَحْمَدَ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ». قَالَ: فَلَمَّا صَبَرْتُ فِي الْبَيْتِ دَخَلَنِي شَيْءٌ، فَجَعَلَ يَخْطُرُ بِيَالِي مَنْ مِثْلِي فِي بَيْتِ وَلِيِّ اللَّهِ وَعَلَى مَهَادِهِ، فَنَادَانِي: «يَا أَحْمَدُ، إِنْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عَادَ صَعْصَعَةَ بِنِ صُوحَانَ فَقَالَ: يَا صَعْصَعَةُ، لَا تَجْعَلْ عِيَادَتِي إِيَّاكَ فخرًا عَلَى قَوْمِكَ، وَتَوَاضَعْ لِلَّهِ يَرْفَعَكَ».

٣ ٦٢١٢: الصَّدُوقُ فِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ مَعًا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ وَأَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ مَعًا، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَتَرَى هَذَا الْخَلْقَ كُلَّهُمْ مِنَ النَّاسِ؟ فَقَالَ: «أَلْقِ مِنْهُمْ التَّارِكَ لِلسَّوَاكِ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَالْمَفْتَخِرَ يَفْتَخِرُ بِآبَائِهِ وَهُوَ خَلُوعٌ مِنْ صَالِحِ أَعْمَالِهِمْ، فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْخَلْنَجِ يُفْشِرُ لِحَاً عَنْ لِحَاً حَتَّى يُوَصَلَ إِلَى جَوْهَرِيَّتِهِ، وَهُوَ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: [إِنَّ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا] (١)».

(١) سورة الفرقان: ٤٤.

٣٦٢١٣: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقُضَاعِيِّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ إِسْحَاقُ بْنُ الْعَبَّاسِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «أَهْلَكَ النَّاسَ اثْنَانِ: خَوْفُ الْفَقْرِ، وَطَلْبُ الْفَخْرِ».

٣٦٢١٤: الشَّيْخُ شَرَفُ الدِّينِ النَّجْفِيُّ فِي (تَأْوِيلِ الْآيَاتِ): نَقَلَ عَنْ تَفْسِيرِ الثَّقَةِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّوْفَلِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَّادِ النَّشَائِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَسَدِ الطَّفَاوِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ المِيثَمِيِّ، عَنْ عَبَّاسِ الصَّائِغِ، عَنْ سَعْدِ الإِسْكَافِ، عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام حَتَّى أَنْتَهَيْنَا إِلَى صَعْصَعَةَ بْنِ صُوحَانَ (رَحِمَهُ اللَّهُ) فَإِذَا هُوَ فِي فِرَاشِهِ، فَلَمَّا رَأَى عَلِيًّا عليه السلام خَفَّ لَهُ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: لَا تَتَّخِذَنَّ زِيَارَتَنَا إِيَّاكَ فَخْرًا عَلَى قَوْمِكَ. قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَكِنْ ذُخْرًا وَأَجْرًا، الْخَبَرُ.

٣٦٢١٥: نَهَجُ الْبَلَاغَةِ - فِي الْخُطْبَةِ الْقَاصِعَةِ - قَالَ: «فَاللَّهُ اللَّهُ فِي كِبَرِ الْحَمِيَّةِ وَفَخْرِ الْجَاهِلِيَّةِ! فَإِنَّهُ مَلَأَ قُحُ الشَّنَّانِ، وَمَنَافِخُ الشَّيْطَانِ اللَّاتِي خَدَعَ بِهَا الْأُمَّمَ الْمَاضِيَةَ وَالْفُرُونَ الْخَالِيَةَ إِلَى آخِرِهِ».

٣٦٢١٦: الْمَفِيدُ فِي (الإِخْتِصَاصِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «الْمَفْتَخَرُ بِنَفْسِهِ أَشْرَفُ مِنَ الْمَفْتَخَرِ بِأَبِيهِ؛ لِأَنِّي أَشْرَفُ مِنْ أَبِي، وَالنَّبِيُّ عليه السلام أَشْرَفُ مِنْ أَبِيهِ، وَإِبْرَاهِيمَ عليه السلام أَشْرَفُ مِنْ تَارُخٍ. قِيلَ: وَبِمِ الْإِفْتِخَارِ؟ قَالَ: «بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: مَالٍ ظَاهِرٍ، وَأَدَبٍ بَارِعٍ، وَصِنَاعَةٍ لَا يَسْتَحْيِي الْمَرْءُ مِنْهَا».

٣٦٢١٧: الْقُطْبُ الرَّوَنْدِيُّ فِي (لُبِّ اللَّبَابِ): عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «عَجِبْتُ لِلْمُكَذَّبِ بِالنِّسَاءِ الْأُخْرَى وَهُوَ يَرَى النِّسَاءَ الْأُولَى، وَعَجِبْتُ لِلْمُصَدِّقِ بَدَارِ الْخُلُودِ كَيْفَ لَا يَسْعَى لِذَارِ الْخُلُودِ، وَعَجِبْتُ لِلْمُخْتَالِ الْفُخُورِ وَقَدْ خُلِقَ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ يَعُودُ حَيْفَةً».

٣٦٢١٨: الْأَمِدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «الْإِفْتِخَارُ مِنْ صِغَرِ الْأَقْدَارِ».

٧٦: بَابُ تَحْرِيمِ قَسْوَةِ الْقَلْبِ

٣٦٢١٩: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «لَمَتَانِ: لَمَةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَمَةٌ مِنَ الْمَلِكِ. فَلَمَةٌ مِنَ الْمَلِكِ الرِّقَّةُ وَالْفَهْمُ،

وَلَمَّةُ الشَّيْطَانِ السَّهُوُ وَالْقَسْوَةُ».

٣ ٦٢٢٠: وَعَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ دُبَيْسٍ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِذَا خَلَقَ اللَّهُ الْعَبْدَ فِي أَصْلِ الْخَلْقِ كَافِرًا لَمْ يَمُتْ حَتَّى يُحَبَّبَ إِلَيْهِ الشَّرُّ فَيَقْرَبَ مِنْهُ، فَاِبْتِلَاءُهُ بِالْكَبِيرِ وَالْجَبْرِيَّةِ، فَفَسَا قَلْبُهُ، وَسَاءَ خُلْفُهُ، وَعَظَّ وَجْهُهُ، وَظَهَرَ فُحْشُهُ، وَقَلَّ حَيَاؤُهُ، وَكَشَفَ اللَّهُ سِرَّهُ، وَرَكِبَ الْمَحَارِمَ فَلَمْ يَنْزِعْ عَنْهَا»، الْحَدِيثُ.

٣ ٦٢٢١: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَيْسَى رَفَعَهُ، قَالَ: «فِيمَا نَاجَى اللَّهُ بِهِ مُوسَى: يَا مُوسَى، لَا تَطُولْ فِي الدُّنْيَا أَمَلَكُ فَيَفْسُدَ قَلْبُكَ، وَالْقَاسِي الْقَلْبِ مَنِّي بَعِيدٌ».

٣ ٦٢٢٢: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنْسِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام - فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله لِـ عَلِيِّ عليه السلام -: «يَا عَلِيُّ، أَرْبَعُ خِصَالٍ مِنَ الشَّقَاءِ: جُمُودُ الْعَيْنِ، وَفَسَاوَةُ الْقَلْبِ، وَبُعْدُ الْأَمَلِ، وَحُبُّ الْبَقَاءِ».

* وَفِي (الْخِصَالِ): بِالسَّنَدِ الْآتِي، مِثْلُهُ.

٣ ٦٢٢٣: وَفِي (الْعِلَلِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَفِيَّةَ، عَنْ سَعْدِ الْخَفَافِ، عَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «مَا جَفَّتِ الدُّمُوعُ إِلَّا لِقَسْوَةِ الْقُلُوبِ، وَمَا فَسَتَ الْقُلُوبُ إِلَّا لِكثْرَةِ الذُّنُوبِ».

٣ ٦٢٢٤: وَفِي (الْخِصَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمَتَوَكَّلِ، عَنْ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ الْبَرْقِيِّ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، قَالَ: «مِنَ الشَّقَاءِ: جُمُودُ الْعَيْنِ، وَقَسْوَةُ الْقَلْبِ، وَشِدَّةُ الْحِرْصِ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا، وَالْإِصْرَارُ عَلَى الذَّنْبِ»^(١).

٣ ٦٢٢٥: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تَحْفِ الْعُقُولِ): عَنِ الْبَاقِرِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «مَا ضُرِبَ عَبْدٌ بِعُقُوبَةٍ أَعْظَمَ مِنْ قَسْوَةِ الْقَلْبِ».

٣ ٦٢٢٦: وَعَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ - فِي حَدِيثٍ -: «وَإِنَّ كَثْرَةَ الْمَالِ مَفْسَدَةٌ لِلدِّينِ مَفْسَاةٌ لِلْقَلْبِ».

٣ ٦٢٢٧: وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ لِجَابِرٍ: «وَإِيَّاكَ وَالْعَفْلَةَ! فَفِيهَا

(١) في الوسائل : وتقدم ما يدل على ذلك.

تَكُونُ قَسَاوَةَ الْقَلْبِ».

٣٦٢٢٨: الشَّيْخُ الطَّبْرَسِيُّ فِي (مَجْمَعِ الْبَيَانِ): عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ - فِي حَدِيثٍ -: «إِنَّ أْبَعَدَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْقَاسِي الْقَلْبَ».

٣٦٢٢٩: وَرَوَاهُ أَبُو عَلِيٍّ فِي (أَمَالِيهِ): عَنِ أَبِيهِ، عَنِ الْمَفِيدِ، عَنِ الثَّمَارِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنِ جَدِّهِ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرِ الْمَدَائِنِيِّ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْهُ ﷺ، مِثْلُهُ وَفِيهِ: «إِنَّ أْبَعَدَ النَّاسِ مِنَ اللَّهِ الْقَلْبُ الْقَاسِي».

٣٦٢٣٠: الْجَعْفَرِيَّاتُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ أَبِيهِ ﷺ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعَةٌ مِنْ عَلَامَةِ الشَّقَاءِ: جُمُودُ الْعَيْنَيْنِ، وَقَسَاوَةُ الْقَلْبِ، وَشِدَّةُ الْحِرْصِ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا، وَالْإِصْرَارُ عَلَى الذَّنْبِ».

٣٦٢٣١: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ يَأْمَلُ أَنْ يَعِيشَ عَدَاً فَإِنَّهُ يَأْمَلُ أَنْ يَعِيشَ أَبَدًا، وَمَنْ يَأْمَلُ أَنْ يَعِيشَ أَبَدًا يَفْسُ قَلْبُهُ وَيَرْغَبُ فِي دُنْيَاهُ».

٣٦٢٣٢: الْقُطُبُ الرَّاَوْنَدِيُّ فِي (دَعَوَاتِهِ): عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «أَذِيبُوا طَعَامَكُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ وَلَا تَنَامُوا عَلَيْهَا فَتَقْسُو قُلُوبَكُمْ».

٣٦٢٣٣: وَعَنْهُ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ كَثُرَ طَعْمُهُ سَقَمَ بَدَنُهُ وَقَسَا قَلْبُهُ».

٣٦٢٣٤: مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ: قَالَ الصَّادِقُ ﷺ: «وَلَيْسَ شَيْءٌ أَضَرَّ لِقَلْبِ الْمُؤْمِنِ مِنْ كَثْرَةِ الْأَكْلِ وَهِيَ مُورِثَةٌ لِشَيْنَيْنِ: قَسَاوَةُ الْقَلْبِ، وَهِيَجَانُ الشَّهْوَةِ. وَقَالَ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ: مَا مَرِضَ قَلْبٌ بِأَشَدَّ مِنْ الْقَسَاوَةِ - وَفِيهِ - وَكَثْرَةُ النَّوْمِ يَتَوَلَّدُ مِنْ كَثْرَةِ الشَّرْبِ، وَكَثْرَةُ الشَّرْبِ يَتَوَلَّدُ مِنْ كَثْرَةِ الشَّبَعِ، وَهُمَا يَنْقُلَانِ النَّفْسَ عَنِ الطَّاعَةِ، وَيُقْسِيَانِ الْقَلْبَ عَنِ التَّفَكُّرِ وَالْخُسُوعِ».

٣٦٢٣٥: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ فَهْدٍ فِي (عُدَّةِ الدَّاعِي): عَنِ بَعْضِ الْأَيْمَةِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَفُضُولَ الْمَطْعَمِ! فَإِنَّهُ يَسُمُّ الْقَلْبَ بِالْقَسَاوَةِ».

٣٦٢٣٦: وَتَقَدَّمَ فِي أَبْوَابِ الدَّفْنِ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ: عَنِ ثِقَةِ الْإِسْلَامِ وَالشَّيْخِ بِإِسْنَادِهِمَا، عَنِ عُبَيْدِ بْنِ زُرَّارَةَ، عَنِ الصَّادِقِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ - فِي حَدِيثٍ -: «أَنْهَأَكُمْ أَنْ تَطْرَحُوا التُّرَابَ عَلَى ذَوِي أَرْحَامِكُمْ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُورِثُ الْقَسَاوَةَ فِي الْقَلْبِ، وَمَنْ قَسَا قَلْبُهُ بَعْدَ مِنْ رَبِّهِ».

٣٦٢٣٧: الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي (أَمَالِيهِ): بِإِسْنَادِهِ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِيمَا وَعَظَ بِهِ أَبَا دَرٍّ -: «يَا أَبَا دَرٍّ، إِنَّ الْقَلْبَ الْقَاسِيَّ بَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ وَلَكِنْ لَا

يَشْعُرُونَ».

٦٢٣٨ ٣: الصَّدُوقُ فِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّا الْقَطَّانِ، عَنِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ تَمِيمِ بْنِ بُهْلُولٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ فَضْلِ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ أَبِي خَالِدِ الْكَابَلِيِّ، عَنِ زَيْنِ الْعَابِدِينَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام، أَنَّهُ قَالَ - فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ -: «وَالذُّنُوبُ الَّتِي تَحْبِسُ غَيْثَ السَّمَاءِ: جَوْرُ الْحُكَّامِ فِي الْقَضَاءِ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَقَسَاوَةُ الْقُلُوبِ عَلَى أَهْلِ الْفَقْرِ وَالْفَاقَةِ»، الْخَبَرَ.

٦٢٣٩ ٣: وَتَقَدَّمَ فِي أَبْوَابِ الدُّعَاءِ: عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ بَظْهَرِ قَلْبٍ قَاسٍ».

٦٢٤٠ ٣: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (الِاخْتِصَاصِ): عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ الرَّحْمَةَ فِي قُلُوبِ رُحَمَاءِ خَلْقِهِ، فَاطْلُبُوا الْحَوَائِجَ مِنْهُمْ وَلَا تَطْلُبُوهَا مِنَ الْقَاسِيَةِ قُلُوبِهِمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَحَلَّ غَضَبَهُ بِهِمْ».

٦٢٤١ ٣: الْقَطْبُ الرَّاُونْدِيُّ فِي (لُبِّ اللَّبَابِ)، قَالَ: قَالَ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ: «قَسَوَةُ الْقَلْبِ مِنْ جَفَوَةِ الْعُيُونِ، وَجَفَوَةُ الْعُيُونِ مِنْ كَثْرَةِ الذُّنُوبِ، وَكَثْرَةُ الذُّنُوبِ مِنْ حُبِّ الدُّنْيَا، وَحُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ».

٦٢٤٢ ٣: الْأَمْدِيُّ فِي (الْعُرْرِ): عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «ضَادُّوا الْقَسْوَةَ بِالرَّقَّةِ».

٦٢٤٣ ٣: وَقَالَ: «مَنْ أَعْظَمَ الشَّقَاوَةَ الْقَسَاوَةَ».

٧٧: بَابُ تَحْرِيمِ الظُّلْمِ

٣ ٦٢٤٤: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مَا مِنْ مَظْلَمَةٍ أَشَدَّ مِنْ مَظْلَمَةٍ لَا يَجِدُ صَاحِبُهَا عَلَيْهَا عَوْنًا إِلَّا اللَّهَ».

٣ ٦٢٤٥: وَعَنْهُ، عَنِ ابْنِ عِيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: «اتَّقُوا الظُّلْمَ؛ فَإِنَّهُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

* وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، مِثْلُهُ.

٣ ٦٢٤٦: وَعَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَظْلِمُ مَظْلَمَةً إِلَّا أَخَذَهُ اللَّهُ بِهَا فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ فَإِذَا تَابَ غُفِرَ لَهُ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، مِثْلُهُ.

٣ ٦٢٤٧: وَعَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ ظَلَمَ مَظْلَمَةً أُخِذَ بِهَا فِي نَفْسِهِ، أَوْ فِي مَالِهِ، أَوْ فِي وُلْدِهِ».

٣ ٦٢٤٨: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الْحَجَّالِ، عَنْ غَالِبِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ -: [إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمُرْصَادِ] ^(١) - قَالَ: «فَنظَرَةٌ عَلَى الصِّرَاطِ لَا يَجُوزُهَا عَبْدٌ بِمَظْلَمَةٍ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَجَّالِ، مِثْلُهُ.

٣ ٦٢٤٩: وَعَنْهُمْ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ دُرُسْتِ، عَنْ عِيْسَى بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «لَمَّا حَضَرَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام الْوَفَاةَ ضَمَّنِي إِلَى صَدْرِهِ ثُمَّ قَالَ: يَا بُنَيَّ، أَوْصِيكَ بِمَا أَوْصَانِي بِهِ أَبِي حِينَ حَضَرْتَهُ الْوَفَاةَ، وَبِمَا ذَكَرَ أَنَّ أَبَاهُ أَوْصَاهُ

(١) سورة الفجر: ١٤.

بِهِ قَالَ: يَا بُنَيَّ، إِيَّاكَ وَظَلْمَ مَنْ لَا يَجِدُ عَلَيْكَ نَاصِرًا إِلَّا اللَّهَ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ
الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، مِثْلَهُ.

٣٦٢٥٠: وَعَنْهُمْ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ، عَنْ
حَفْصِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «مَنْ
خَافَ الْقِصَاصَ كَفَّ عَنْ ظَلْمِ النَّاسِ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ
أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، مِثْلَهُ.

* وَعَنْهُمْ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، مِثْلَهُ.

٣٦٢٥١: وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ
صَفْوَانَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «مَنْ أَصْبَحَ لَا
يَنْوِي ظَلْمَ أَحَدٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا أَذْنَبَ ذَلِكَ الْيَوْمَ مَا لَمْ يَسْفِكْ دَمًا، أَوْ يَأْكُلَ مَالَ
يَتِيمٍ حَرَامًا».

٣٦٢٥٢: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ
الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ
اللَّهِ عليه السلام - فِي حَدِيثٍ - قَالَ: «أَمَّا إِنَّهُ مَا ظَفِرَ بِخَيْرٍ مِنْ ظَفِرٍ بِالظُّلْمِ، أَمَّا إِنَّ
الْمَظْلُومَ يَأْخُذُ مِنْ دِينِ الظَّالِمِ أَكْثَرَ مِمَّا يَأْخُذُ الظَّالِمُ مِنْ مَالِ الْمَظْلُومِ - ثُمَّ قَالَ
- مَنْ يَفْعَلِ الشَّرَّ بِالنَّاسِ فَلَا يُنْكِرِ الشَّرَّ إِذَا فُعِلَ بِهِ»، الْحَدِيثُ.

٣٦٢٥٣: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ،
عَنْ سَعْدِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ
عُقْبَةَ، عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ
عليه السلام، قَالَ: «الظُّلْمُ فِي الدُّنْيَا هُوَ الظُّلْمَاتُ فِي الْآخِرَةِ».

٣٦٢٥٤: وَبِالإِسْنَادِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عِيْسَى، عَنْ
عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ:
وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لَا أُجِيبُ دَعْوَةَ مَظْلُومٍ دَعَانِي فِي مَظْلَمَةٍ ظَلَمَهَا وَلَا أَحَدٍ
عِنْدَهُ مِثْلُ تِلْكَ الْمَظْلَمَةِ».

٣٦٢٥٥: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنِ ابْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي خَالِدِ الْقَمَّاطِ، عَنْ زَيْدِ
بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، قَالَ: «يَأْخُذُ الْمَظْلُومُ مِنْ دِينِ الظَّالِمِ
أَكْثَرَ مِمَّا يَأْخُذُ الظَّالِمُ مِنْ دُنْيَا الْمَظْلُومِ».

٣ ٦٢٥٦: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَرْقَطِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ ارْتَكَبَ أَحَدًا بِظُلْمِ بَعَثَ اللَّهُ مِنْ ظَلَمِهِ مِثْلَهُ، أَوْ عَلَى وُلْدِهِ، أَوْ عَلَى عَقِبِهِ مِنْ بَعْدِهِ».

٣ ٦٢٥٧: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيِّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «أَعْظَمُ الْخَطَايَا اقْتِطَاعُ مَالِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ».

٣ ٦٢٥٨: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ وَمُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُبْغِضُ الْعَنِيَّ الظُّلْمَ».

٣ ٦٢٥٩: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي (مَجَالِسِهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَوِيهِ، عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ مُقْبِلٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّخَعِيِّ، عَنْ مِسْعَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: اشْتَدَّ غَضَبِي عَلَى مَنْ ظَلَمَ مَنْ لَا يَجِدُ نَاصِرًا غَيْرِي».

٣ ٦٢٦٠: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَعَنْتُ سَبْعًا لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَكُلُّ نَبِيٍّ مُجَابٍ قِيلَ: وَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الزَّائِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَالْمَكْدُبُ بِقَدَرِ اللَّهِ، وَالْمَخَالِفُ لِسُنَّتِي، وَالْمَسْتَحِلُّ مِنْ عَثْرَتِي مَا حَرَّمَ اللَّهُ، وَالْمَسْلُطُ بِالْجَبْرُوتِ لِيُعْزَّ مَنْ أَدَّلَ اللَّهُ وَيُذِلَّ مَنْ أَعَزَّ اللَّهُ، وَالْمَسْتَأْتِرُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بِفِيئِهِمْ مُنْتَحِلًا لَهُ، وَالْمَحْرَمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

٣ ٦٢٦١: الْجَعْفَرِيَّاتُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الْجِهَادِ مَنْ أَصْبَحَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ».

٣ ٦٢٦٢: وَرَوَاهُ الرَّائِدِيُّ فِي (تَوَادِرِهِ): بِإِسْنَادِهِ الصَّحِيحِ، عَنْهُ

(١) في الوسائل: ويأتي ما يدل على ذلك.

- عَلَيْهِمُ، مِثْلُهُ وَفِيهِ: «لَا يَهْتَمُّ».
- ٣ ٦٢٦٣: نَهَجُ الْبَلَاغَةِ: قَالَ عَلَيْهِمُ: «بُنَسَ الزَّادُ إِلَى الْمَعَادِ الْعُدْوَانُ عَلَى الْعِبَادِ».
- ٣ ٦٢٦٤: وَقَالَ عَلَيْهِمُ: «يَوْمُ الْمَظْلُومِ عَلَى الظَّالِمِ أَشَدُّ مِنْ يَوْمِ الظَّالِمِ عَلَى الْمَظْلُومِ».
- ٣ ٦٢٦٥: وَقَالَ عَلَيْهِمُ: «يَوْمُ الْعَدْلِ عَلَى الظَّالِمِ أَشَدُّ مِنْ يَوْمِ الْجَوْرِ عَلَى الْمَظْلُومِ».
- ٣ ٦٢٦٦: وَقَالَ عَلَيْهِمُ - فِي وَصِيَّتِهِ لِابْنِهِ الْحَسَنِ عَلَيْهِمُ -: «ظَلُمَ الضَّعِيفُ أَفْحَشُ الظُّلْمِ».
- ٣ ٦٢٦٧: وَقَالَ عَلَيْهِمُ: «وَاللَّهِ لَأَنْ أُبَيِّتَ عَلَى حَسَكِ السَّعْدَانِ مُسَهِّدًا، أَوْ أُجَرَ فِي الْأَغْلَالِ مُصَفَّدًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَلْفَى اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى وَرَسُولَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ظَالِمًا لِبَعْضِ الْعِبَادِ وَغَاصِبًا لِشَيْءٍ مِنَ الْحَطَامِ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَاللَّهِ لَوْ أُعْطِيتُ الْأَقَالِيمَ السَّبْعَةَ بِمَا تَحْتَ أَفْلَاحِهَا عَلَى أَنْ أَعْصِيَ اللَّهَ فِي نَمْلَةٍ أَسْلُبَهَا جِلْبَ شَعِيرَةٍ مَا فَعَلْتُهُ».
- ٣ ٦٢٦٨: وَفِي عَهْدِهِ عَلَيْهِمُ لِلْأَشْتَرِ: «وَأَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى إِلَيَّ تَغْيِيرِ نِعْمَةِ اللَّهِ وَتَعْجِيلِ نِقْمَتِهِ مِنْ إِقَامَةِ عَلَى ظُلْمٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَسْمَعُ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِينَ وَهُوَ لِلظَّالِمِينَ بِالْمَرْصَادِ».
- ٣ ٦٢٦٩: مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودٍ الْعِيَّاشِيُّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمُ - مُبْتَدِئًا -: «مَنْ ظَلَمَ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَنْ يَظْلُمُهُ، أَوْ عَلَى عَقِبِهِ، أَوْ عَلَى عَقِبِ عَقِبِهِ» قَالَ: فَذَكَرْتُ فِي نَفْسِي فَقُلْتُ: يَظْلُمُ هُوَ فَيَسْلُطُ اللَّهُ عَلَى عَقِبِهِ أَوْ عَلَى عَقِبِ عَقِبِهِ! فَقَالَ لِي قَبْلَ أَنْ أَتَكَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: [وَلِيخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا]»^(١).
- ٣ ٦٢٧٠: وَعَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِمُ، قَالَ: «مَا انْتَصَرَ اللَّهُ مِنْ ظَالِمٍ إِلَّا بِظَالِمٍ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ: [وَكَذَلِكَ نُؤَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ]»^(٢).

(١) سورة النساء: ٩.

(٢) سورة الأنعام: ١٢٩.

٣ ٦٢٧١: الْقُطْبُ الرَّاَوْنِدِيُّ فِي (لِبِّ اللَّبَابِ): عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «سَيَعْلَمُ الظَّالِمُونَ حَظَّ مَنْ نَقَصُوا. إِنَّ الظَّالِمَ يَنْتَظِرُ اللِّعْنَ وَالْعِقَابَ، وَالْمُظْلَمَ يَنْتَظِرُ النَّصْرَ وَالتَّوَابَ».

٣ ٦٢٧٢: وَقَالَ ﷺ: «الظُّلْمُ نَدَامَةٌ، وَالطَّاعَةُ فُرَّةٌ عَيْنٍ».

٣ ٦٢٧٣: وَقَالَ ﷺ: «لَا تَنَالُ شَفَاعَتِي ذَا سُلْطَانٍ جَائِرٍ غَشُومٍ».

٣ ٦٢٧٤: عَوَالِي اللَّالِيِّ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «الظُّلْمُ ظُلْمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

٣ ٦٢٧٥: الْأَمِدِيُّ فِي (الْعُرْرِ): عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع، أَنَّهُ قَالَ:

«مَنْ جَارَ أَهْلَكَهُ جَوْرُهُ».

٣ ٦٢٧٦: وَقَالَ ع: «مَنْ ظَلَمَ دَمَرَ عَلَيْهِ ظُلْمُهُ».

٣ ٦٢٧٧: وَقَالَ ع: «مَنْ ظَلَمَ عَظُمَتْ صِرْعَتُهُ».

٣ ٦٢٧٨: وَقَالَ ع: «مَنْ ظَلَمَ أَفْسَدَ أَمْرُهُ، وَمَنْ جَارَ قَصَرَ عُمُرُهُ».

٣ ٦٢٧٩: وَقَالَ ع: «مَنْ ظَلَمَ يَتِيمًا عَقَّ أَوْلَادَهُ، وَمَنْ ظَلَمَ رَعِيَّتَهُ نَصَرَ أَضْدَادَهُ».

٣ ٦٢٨٠: وَقَالَ ع: «مَنْ ظَلَمَ عِبَادَ اللَّهِ كَانَ اللَّهُ حَصْمَهُ ذُونَ عِبَادِهِ،

مَنْ يَكُنِ اللَّهُ حَصْمَهُ دَحَضَ حُجَّتَهُ وَيُعَذِّبُهُ فِي دُنْيَاهُ وَمَعَادِهِ».

٣ ٦٢٨١: وَقَالَ ع: «الظُّلْمُ وَخِيمُ الْعَاقِبَةِ».

٣ ٦٢٨٢: وَقَالَ ع: «الظُّلْمُ جُرْمٌ لَا يُنْسَى».

٣ ٦٢٨٣: وَقَالَ ع: «الْمُؤْمِنُ لَا يَظْلِمُ وَلَا يَتَأْتَمُّ».

٣ ٦٢٨٤: وَقَالَ ع: «ابْعُدُوا عَنِ الظُّلْمِ؛ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ الْجَرَائِمِ وَأَكْبَرُ

المآثم».

٣ ٦٢٨٥: وَقَالَ ع: «إِنَّ أَسْرَعَ الشَّرِّ عِقَابُ الظُّلْمِ».

٣ ٦٢٨٦: وَقَالَ ع: «رَاكِبُ الظُّلْمِ يُدْرِكُهُ الْبُورَانُ».

٣ ٦٢٨٧: وَقَالَ ع: «شَرُّ النَّاسِ مَنْ يَظْلِمُ النَّاسَ».

٣ ٦٢٨٨: وَقَالَ ع: «ظُلْمُ المرءِ فِي الدُّنْيَا عُنْوَانُ شَفَائِهِ فِي الآخِرَةِ».

٣ ٦٢٨٩: وَقَالَ ع: «مَنْ ظَلَمَ عَظُمَتْ صِرْعَتُهُ».

٣ ٦٢٩٠: وَقَالَ ع: «مَنْ ظَلَمَ قُصِمَ عُمُرُهُ وَدَمَرَ عَلَيْهِ ظُلْمُهُ».

٣ ٦٢٩١: وَقَالَ ع: «هَيْهَاتَ أَنْ يَنْجُوَ الظَّالِمُ مِنْ أَلِيمِ عَذَابِ اللَّهِ

وَعَظِيمِ سَطَوَاتِهِ».

٣ ٦٢٩٢: تَفْسِيرُ الْإِمَامِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: [فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ] ^(١) -: «يَا مَعَاشِرَ شَبِيعَتِنَا، اتَّقُوا اللَّهَ وَاحذَرُوا أَنْ تَكُونُوا لِنَارِكَ النَّارِ حَطْبًا وَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بِاللَّهِ كَافِرِينَ، فَتَوْقُوهَا بِتَوْقِي ظُلْمِ إِخْوَانِكُمُ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مُؤْمِنٍ ظَلَمَ أَخَاهُ الْمُؤْمِنَ الْمَشَارِكَ لَهُ فِي مَوْلَاتِنَا إِلَّا تَقَلَّ اللَّهُ تَعَالَى فِي تِلْكَ النَّارِ سَلْسِلَهُ وَأَغْلَالَهُ، وَلَمْ يُقَلِّهِ يَفْكَهُ مِنْهَا إِلَّا بِشِفَاعَتِنَا، وَلَنْ نَشْفَعَ لَهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى إِلَّا بَعْدَ أَنْ نَشْفَعَ لَهُ فِي أَخِيهِ الْمُؤْمِنِ، فَإِنْ عَفَا عَنْهُ شَفَعْنَا وَإِلَّا طَالَ فِي النَّارِ مَكْنُهُ».

٣ ٦٢٩٣: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: [وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا] ^(٢) الْآيَةَ -: فَاتَّقُوا اللَّهَ عِبَادَ اللَّهِ الْمُتَحَلِّينَ لِمَحَبَّتِنَا، وَإِيَّاكُمْ وَالدُّنُوبَ الَّتِي قَلَّ مَا أَصَرَ عَلَيْهَا صَاحِبُهَا إِلَّا آدَاهُ إِلَى الْخِذْلَانِ الْمُوَدِّي إِلَى الْخُرُوجِ عَنْ وِلَايَةِ مُحَمَّدٍ وَعَلِيِّ وَالطَّبِيبِينَ مِنْ آلِهِمَا وَالدُّخُولِ فِي مَوْلَاةِ أَعْدَائِنَا؛ فَإِنَّ مَنْ أَصَرَ عَلَى ذَلِكَ فَآدَاهُ خِذْلَانُهُ إِلَى الشَّقَاءِ الْأَشْقَى مِنْ مُفَارَقَةِ وِلَايَةِ سَيِّدِ أَوْلِي النَّهْيِ فَهُوَ مِنْ أَخْسَرِ الْخَاسِرِينَ». قَالُوا: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، وَمَا الدُّنُوبُ الْمُوَدِّيَةُ إِلَى الْخِذْلَانِ الْعَظِيمِ؟ قَالَ: «ظَلَمْتُمْ لِإِخْوَانِكُمُ الَّذِينَ هُمْ فِي تَفْضِيلِ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَالْقَوْلِ بِإِمَامَتِهِ وَإِمَامَةِ مَنْ انْتَجَبَهُ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ مُوَافِقُونَ، وَمَعَاوَنَتُكُمْ النَّاصِبِينَ عَلَيْهِمْ، وَلَا تَغْتَرُوا بِحِلْمِ اللَّهِ عَنْكُمْ وَطُولِ إِمْهَالِهِ لَكُمْ فَتَكُونُوا كَمَنْ قَالَ اللَّهُ: [كَمَثَلِ الشَّيْطَانِ إِذْ قَالَ لِلْإِنْسَانِ اكْفُرْ فَلَمَّا كَفَرَ قَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِنْكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ] ^(٣)».

٣ ٦٢٩٤: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (الِاخْتِصَاصِ): سُئِلَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَيُّ ذَنْبٍ أَعْجَلَ عُقُوبَةَ لِصَاحِبِهِ؟ فَقَالَ: «مَنْ ظَلَمَ مَنْ لَا نَاصِرَ لَهُ إِلَّا اللَّهُ، وَجَاوَرَ النُّعْمَةَ بِالتَّقْصِيرِ، وَجَاوَرَ بِالْبَغْيِ عَلَى الْفَقِيرِ».

٣ ٦٢٩٥: جَامِعُ الْأَخْبَارِ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قُلْ لِلظَّالِمِينَ لَا يَذْكُرُونَنِي؛ فَإِنَّهُ حَقٌّ عَلَيَّ أَنْ أذكرَ مَنْ

(١) سورة البقرة: ٢٤.

(٢) سورة البقرة: ٢٠٤.

(٣) سورة الحشر: ١٦.

ذَكَرَنِي، وَإِنَّ ذِكْرِي إِيَّاهُمْ أَنْ أَلْعَنَهُمْ».

٣ ٦٢٩٦: أَبُو الْفَتْحِ الْكَرَاجُكِيُّ فِي (كَنْزِ الْفَوَائِدِ): رُوِيَ: «أَنَّ فِي التَّوْرَةِ مَكْتُوبًا مَنْ يَظْلِمُ يَخْرَبُ بَيْنَهُ».

٣ ٦٢٩٧: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُمَهِّلُ الظَّالِمَ حَتَّى يَقُولَ: أَهْمَلَنِي، ثُمَّ إِذَا أَخَذَهُ أَخَذَهُ أَخَذَهُ رَأِيَهُ».

٣ ٦٢٩٨: وَقَالَ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَمَدَ نَفْسَهُ عِنْدَ هَلَاكِ الظَّالِمِينَ فَقَالَ: [فَقَطَعَ دَابِرَ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ] (١)».

٣ ٦٢٩٩: وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع: «لَا يَكْبُرَنَّ عَلَيْكَ ظُلْمٌ مَنْ ظَلَمَكَ؛ فَإِنَّمَا يَسْعَى فِي مَضْرَبَتِهِ وَنَفْعِكَ، وَلَيْسَ جَزَاءُ مَنْ سَرَكَ أَنْ تَسُوَّهُ، وَمَنْ سَلَ سَيْفَ الْبَغْيِ قَتَلَ بِهِ، وَمَنْ حَفَرَ بِنْرًا لِأَخِيهِ وَقَعَ فِيهَا، وَمَنْ هَتَكَ حِجَابَ أَخِيهِ هَتَكَ عَوْرَاتِ بَيْتِهِ. بَسَّ الزَّادُ إِلَى الْمَعَادِ الْعُدْوَانَ عَلَى الْعِبَادِ. أَسَدُ خُصُومٍ خَيْرٌ مِنْ سُلْطَانِ ظُلُومٍ، وَسُلْطَانُ ظُلُومٍ خَيْرٌ مِنْ فِتْنِ تَدُومٍ. اذْكَرُ عِنْدَ الظُّلْمِ عَدْلَ اللَّهِ فِيكَ، وَعِنْدَ الْقُدْرَةِ قُدْرَةَ اللَّهِ عَلَيْكَ».

٣ ٦٣٠٠: الْبِحَارُ: عَنِ (كِتَابِ الْإِمَامَةِ وَالتَّبَصُّرَةِ) لِعليِّ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى بِإِسْنَادِهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ع، عَنْ أَبِيهِ ع، عَنْ آبَائِهِ ع، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الظُّلْمُ نِدَامَةٌ».

٣ ٦٣٠١: صَحِيفَةُ الرِّضَا ع: بِالإِسْنَادِ عَنْهُ، عَنْ آبَائِهِ ع، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ! فَإِنَّهُ يُخْرَبُ قُلُوبَكُمْ».

٣ ٦٣٠٢: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تَحْفِيفِ الْعُقُولِ): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ ع: «وَلَيْسَ مِنْ شَيْعَتِنَا مَنْ يَظْلِمُ النَّاسَ».

٧٨: بَابُ وُجُوبِ رَدِّ الْمَظْلَمِ إِلَى أَهْلِهَا

وَاشْتِرَاطِ ذَلِكَ فِي التَّوْبَةِ مِنْهَا فَإِنْ عَجَزَ اسْتَعْفَرَ اللَّهُ لِلْمَظْلُومِ

٣ ٦٣٠٣: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ، عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع، قَالَ: «الظُّلْمُ ثَلَاثَةٌ: ظَلَمْتُ يَغْفِرُهُ اللَّهُ، وَظَلَمْتُ لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ، وَظَلَمْتُ لَا يَدْعُهُ اللَّهُ. فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يَغْفِرُهُ فَالشَّرُّ، وَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي يَغْفِرُهُ فَظَلَمْتُ الرَّجُلِ نَفْسَهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ، وَأَمَّا

الظُّلْمَ الَّذِي لَا يَدَعُهُ فَالْمَدَائِنَةُ بَيْنَ الْعِبَادِ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (الْخَصَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَا جِئُولِيهِ، عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ.

٣٦٣٠٤: وَرَوَاهُ فِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، مِثْلَهُ وَزَادَ: وَقَالَ عليه السلام: «مَا يَأْخُذُ الْمَظْلُومَ مِنْ دِينِ الظَّالِمِ أَكْثَرُ مِمَّا يَأْخُذُ الظَّالِمُ مِنْ دُنْيَا الْمَظْلُومِ».

٣٦٣٠٥: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ وَعُبَيْدِ اللَّهِ الطَّوِيلِ، عَنْ شَيْخِ مِنَ النَّخَعِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: إِنِّي لَمْ أَزَلْ وَالِيًّا مُنْذُ زَمَنِ الْحَجَّاجِ إِلَى يَوْمِي هَذَا فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ - قَالَ - فَسَكَتَ ثُمَّ أَعَدْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ: «لَا حَتَّى تُؤَدِّيَ إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ».

٣٦٣٠٦: وَعَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَاءِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «مَنْ أَكَلَ مِنْ مَالِ أَخِيهِ ظُلْمًا وَلَمْ يَرُدَّهُ إِلَيْهِ أَكَلَ جَذْوَةً مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٣٦٣٠٧: وَعَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ظَلَمَ أَحَدًا وَقَاتَهُ فَلَيْسَتْغْفِرَ اللَّهُ لَهُ؛ فَإِنَّهُ كَفَّارَةٌ لَهُ».

* مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، مِثْلَهُ.

* وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: وَذَكَرَ الَّذِي قَبْلَهُ.

٣٦٣٠٨: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمَتَوَكَّلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ افْتَطَعَ مَالَ مُؤْمِنٍ غَضَبًا بَعِيرَ حَقِّهِ لَمْ يَزَلِ اللَّهُ مُعْرِضًا عَنْهُ مَا قَاتَا لِأَعْمَالِهِ الَّتِي يَعْمَلُهَا مِنَ الْبِرِّ وَالْخَيْرِ لَا يُثْبِتُهَا فِي حَسَنَاتِهِ حَتَّى يَتُوبَ وَيُرَدَّ

المال الذي أخذَه إلى صاحبه»^(١).

٣٦٣٠٩: الجعفریات: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيِّ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ظَلَمَ أَحَدًا فَفَاتَهُ فَلْيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ كُلَّمَا ذَكَرَهُ؛ فَإِنَّهُ كَفَّارَةٌ لَهُ».

٣٦٣١٠: نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «أَلَا وَإِنَّ الظُّلْمَ ثَلَاثَةٌ: فَظُلْمٌ لَا يُغْفَرُ، وَظُلْمٌ لَا يُتْرَكُ، وَظُلْمٌ مَغْفُورٌ لَا يُطْلَبُ. فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يُغْفَرُ فَالشَّرْكُ بِاللَّهِ تَعَالَى قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: [إِنَّ اللَّهَ لَا يُغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ]^(٢)، وَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي يُغْفَرُ فَظُلْمُ الْعَبْدِ نَفْسَهُ عِنْدَ بَعْضِ الْهَنَاتِ، وَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِي لَا يُتْرَكُ فَظُلْمُ الْعِبَادِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، الْقِصَاصُ هُنَاكَ شَدِيدٌ لَيْسَ هُوَ جِرَاحًا بِالْمَدَى وَلَا ضَرْبًا بِالسِّيَاطِ وَلَكِنَّهُ مَا يُسْتَصْغَرُ ذَلِكَ مَعَهُ».

٣٦٣١١: جَامِعُ الْأَخْبَارِ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «دِرْهَمٌ يَرُدُّهُ الْعَبْدُ إِلَى الْخُصْمَاءِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ عِبَادَةِ أَلْفِ سَنَةٍ، وَخَيْرٌ لَهُ مِنْ عِتْقِ أَلْفِ رَقَبَةٍ، وَخَيْرٌ لَهُ مِنْ أَلْفِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ».

٣٦٣١٢: وَقَالَ: «مَنْ رَدَّ دِرْهَمًا إِلَى الْخُصْمَاءِ أَعْتَقَ اللَّهُ رَقَبَتَهُ مِنْ النَّارِ، وَأَعْطَاهُ بِكُلِّ دَانِقٍ ثَوَابَ نَبِيٍّ، وَبِكُلِّ دِرْهَمٍ مَدِينَةً مِنْ دُرَّةٍ حَمْرَاءَ».

٣٦٣١٣: وَقَالَ عليه السلام: «مَنْ رَدَّ أَدْنَى شَيْءٍ إِلَى الْخُصْمَاءِ جَعَلَ اللَّهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ سِنْرًا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَيَكُونُ فِي عِدَادِ الشُّهَدَاءِ».

٣٦٣١٤: وَقَالَ عليه السلام: «مَنْ أَرْضَى الْخُصْمَاءَ مِنْ نَفْسِهِ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ بِغَيْرِ حِسَابٍ، وَيَكُونُ فِي الْجَنَّةِ رَفِيقَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ».

٣٦٣١٥: وَقَالَ عليه السلام: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مَدَائِنَ مِنْ نُورٍ، وَعَلَى الْمَدَائِنِ أَبْوَابٌ مِنْ ذَهَبٍ مُكَلَّلٌ بِالذَّرِّ وَالْيَاقُوتِ، وَفِي جَوْفِ الْمَدَائِنِ قِبَابٌ مِنْ مِسْكِ وَرَعْفَرَانٍ مَنْ نَظَرَ إِلَى تِلْكَ الْمَدَائِنِ يَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ لَهُ مَدِينَةٌ مِنْهَا». قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لِمَنْ هَذِهِ الْمَدَائِنُ؟ قَالَ: «لِلتَّائِبِينَ النَّادِمِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْمَرْضِيِّينَ لِلْخُصْمَاءِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا رَدَّ دِرْهَمًا إِلَى الْخُصْمَاءِ أَكْرَمَهُ اللَّهُ كَرَامَةً سَبْعِينَ شَهِيدًا، فَإِنَّ دِرْهَمًا يَرُدُّهُ الْعَبْدُ إِلَى الْخُصْمَاءِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ صِيَامِ النَّهَارِ وَقِيَامِ اللَّيْلِ، وَمَنْ رَدَّ نَادَاهُ مَلَكٌ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ: يَا

(١) في الوسائل: ويأتي ما يدل على ذلك في التجارة وغيرها.

(٢) سورة النساء: ٤٨ و١١٦.

عَبَدَ اللهُ، اسْتَأْنَفِ الْعَمَلَ فَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ».

٣ ٦٣١٦: وَقَالَ النَّبِيُّ عليه السلام: «لَرُدُّ دَانِقٍ مِنْ حَرَامٍ يَعْدِلُ عِنْدَ اللهِ سَبْعِينَ أَلْفَ حَجَّةٍ مَبْرُورَةٍ».

٣ ٦٣١٧: وَقَالَ عليه السلام: «مَنْ مَاتَ غَيْرَ تَائِبٍ زَفِرَتْ جَهَنَّمُ فِي وَجْهِهِ ثَلَاثَ زَفَرَاتٍ: فَأُولَاهَا لَا تَبْقَى دَمْعَةٌ إِلَّا خَرَجَتْ مِنْ عَيْنَيْهِ، وَالزَّفْرَةُ الثَّانِيَةُ لَا يَبْقَى دَمٌ إِلَّا خَرَجَ مِنْ مَنْخَرِيهِ، وَالزَّفْرَةُ الثَّلَاثَةُ لَا يَبْقَى فَيْحٌ إِلَّا خَرَجَ مِنْ فَمِهِ. فَرَحِمَ اللهُ مَنْ تَابَ وَأَرْضَى الْخُصَمَاءَ، فَمَنْ فَعَلَ فَنَأَا كَفِيلُهُ فِي الْجَنَّةِ».

٣ ٦٣١٨: الشَّيْخُ وَرَّأَمٌ فِي (تَنْبِيهِ الْخَاطِرِ): عَنِ النَّبِيِّ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَأْخُذَنَّ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ أَخِيهِ جَادًا وَلَا لَاعِبًا، مَنْ أَخَذَ عَصَا أَخِيهِ فَلْيُرِدَّهَا عَلَيْهِ».

٣ ٦٣١٩: دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: عَنِ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ - فِي حَدِيثٍ -: «فَمَنْ نَالَ مِنْ رَجُلٍ شَيْئًا مِنْ عَرَضٍ أَوْ مَالٍ وَجَبَ عَلَيْهِ الْإِسْتِحْلَالُ مِنْ ذَلِكَ وَالْإِنْصَالُ مِنْ كُلِّ مَا كَانَ مِنْهُ إِلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ مَاتَ فَلْيَتَنَصَّلْ مِنَ الْمَالِ إِلَى وَرَثَتِهِ، وَلْيَتُبْ إِلَى اللهِ مِمَّا أَتَى إِلَيْهِ حَتَّى يَطَّلَعَ عَلَيْهِ عَزٌّ وَجَلٌّ بِالنَّدَمِ وَالتَّوْبَةِ وَالْإِنْصَالِ - ثُمَّ قَالَ عليه السلام - وَأَسْتُ بِأَخْذٍ فِي تَأْوِيلِ الْوَعِيدِ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ وَلكِنِّي أَرَى أَنْ تُؤَدَّى إِلَيْهِمْ إِنْ كَانَتْ قَائِمَةً فِي يَدَيَّ مَنْ اغْتَصَبَهَا وَيَتَنَصَّلَ إِلَيْهِمْ مِنْهَا، وَإِنْ فَوَّتَّهَا الْمَغْتَصِبُ أُعْطِيَ الْعَوَضَ مِنْهَا، فَإِنْ لَمْ يَعْرِفْ أَهْلَهَا تَصَدَّقَ بِهَا عَنْهُمْ عَلَى الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَتَابَ إِلَى اللهِ عَزٌّ وَجَلٌّ مِمَّا فَعَلَ».

٣ ٦٣٢٠: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (الِاخْتِصَاصِ): عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنِ أَبِيهِ عليه السلام، عَنِ آبَائِهِ عليهم السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وآله: «مَنْ ظَلَمَ أَحَدًا فَفَاتَهُ فَلْيَسْتَغْفِرِ اللهُ».

٣ ٦٣٢١: الْفُطْبُ الرَّأُوْنْدِيُّ فِي (دَعَوَاتِهِ): عَنِ النَّبِيِّ عليه السلام، قَالَ: «أَدَاءُ دَانِقٍ مِنْ حَرَامٍ يَعْدِلُ عِنْدَ اللهِ سَبْعِينَ أَلْفَ حَجَّةٍ مَبْرُورَةٍ».

٣ ٦٣٢٢: الْأَمْدِيُّ فِي (الْغُرْرِ): عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «لَا عَدْلَ أَفْضَلُ مِنْ رَدِّ الْمَظَالِمِ».

٧٩: بَابُ اشْتِرَاطِ تَوْبَةٍ مَنْ أَضَلَّ النَّاسَ بِرَدِّهِ لَهُمْ إِلَى الْحَقِّ

٣ ٦٣٢٣: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: بِإِسْنَادِهِ، عَنِ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ وَأَبِي بَصِيرٍ جَمِيعًا، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللهِ عليه السلام، قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ فِي الزَّمَنِ

الأول طلب الدنيا من حلال فلم يقدر عليها وطلبها من حرام فلم يقدر عليها. فأتاه الشيطان فقال له: أ لا أدلك على شيء تكثر به دنياك وتكثر به تبعك؟ فقال: بلى. قال: تبتدع ديناً وتدعو الناس إليه. ففعل فاستجاب له الناس وأطاعوه فأصاب من الدنيا، ثم إنه فكر فقال: ما صنعت ابتدعت ديناً ودعت الناس إليه ما أرى لي من توبة إلا أن أتى من دعوته إليه فأردته عنه. فجعل يأتي أصحابه الذين أجابوه فيقول: إن الذي دعوتكم إليه باطل وإنما ابتدعته. فجعلوا يقولون: كذبت هو الحق ولكنك شككت في دينك فرجعت عنه. فلما رأى ذلك عمداً إلى سلسلة فوثد لها وتدا ثم جعلها في عنقه وقال: لا أكلها حتى يتوب الله عز وجل علي. فأوحى الله عز وجل إلى نبي من الأنبياء: قل لفلان: وعزتي لو دعوتني حتى تنقطع أو صالك ما استجبت لك حتى ترد من مات على ما دعوته إليه فيرجع عنه.

* ورواه في (العلل): عن أبيه، عن سعد بن عبد الله، عن أيوب بن نوح، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن الحكم.

* ورواه في (عقاب الأعمال): عن أبيه، عن سعد، عن يعقوب بن يزيد، عن محمد بن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، عن أبي عبد الله عليه السلام.
* وعن محمد بن حمران، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام،

نحوه.

* ورواه البرقي في (المحاسن): عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم، مثله.

٣ ٦٣٢٤: وفي (عيون الأخبار) - بأسانيد تقدمت في إسباغ الوضوء - عن الرضا عليه السلام، عن أبيه عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «إن الله غافر كل ذنب إلا من أحدث ديناً، ومن اعتصب أجيراً أجره، أو رجل باع حراً»^(١).

٣ ٦٣٢٥: السيد فضل الله الراوندي في (نواذره): بإسناده الصحيح، عن موسى بن جعفر عليه السلام، عن أبيه عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «أبى الله لصاحب البدعة بالتوبة، وأبى الله لصاحب الخلق السيئ بالتوبة. فقيل: يا رسول الله، وكيف ذلك؟ قال: أما صاحب البدعة فقد أشرب قلبه حبها، وأما صاحب الخلق السيئ فإنه إذا تاب من ذنب وقع في ذنب أعظم من الذنب الذي تاب منه».

(١) في الوسائل: هذا محمول على الإصرار وعدم التوبة.

٦٣٢٦ ٣: فقه الرضا عليه السلام: أروي: «أَنَّهُ كَانَ فِي الزَّمَانِ الْأَوَّلِ رَجُلٌ يَطْلُبُ الدُّنْيَا مِنْ حَلَالٍ فَلَمْ يَقْدِرْ عَلَيْهَا، فَاتَّاهُ الشَّيْطَانُ لَعَنَهُ اللَّهُ فَقَالَ لَهُ: أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى شَيْءٍ يَكْتُرُ بِهِ دُنْيَاكَ وَيَعْلُو ذِكْرُكَ؟ فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ: تَبْتَذِرُ دِينًا وَتَدْعُو النَّاسَ إِلَيْهِ. فَفَعَلَ فَاسْتَجَابَ لَهُ خَلْقٌ مِنَ الْخَلَائِقِ وَأَطَاعُوهُ وَأَصَابَهُ مِنَ الدُّنْيَا أَمْرٌ عَظِيمٌ، ثُمَّ إِنَّهُ فَكَّرَ يَوْمًا فَقَالَ: ابْتَدَعْتُ دِينًا وَدَعَوْتُ النَّاسَ إِلَيْهِ مَا أُدْرِي أَلِي التَّوْبَةُ أَمْ لَا إِلَّا أَنْ أُرَدَّ مَنْ دَعَوْتُهُ عَنْهُ. فَجَعَلَ يَأْتِي أَصْحَابَهُ فَيَقُولُ: أَنَا الَّذِي دَعَوْتُكُمْ إِلَى الْبَاطِلِ وَإِلَى بِدْعَةٍ وَكَذِبٍ. فَجَعَلُوا يَقُولُونَ لَهُ: كَذَبْتَ لَا بَلْ إِلَى الْحَقِّ دَعَوْتَنَا وَنَحْنُ غَيْرُ رَاجِعِينَ عَمَّا نَحْنُ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّكَ شَكَّتَ فِي دِينِكَ فَرَجَعْتَ عَنْهُ. فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ وَأَنَّ الْقَوْمَ تَدَاخَلَهُمُ الْخِذْلَانُ عَمَدَ إِلَى سِلْسِلَةٍ فَأَوْتَدَ لَهَا وَتِدًا ثُمَّ جَعَلَهَا فِي عُنُقِهِ ثُمَّ قَالَ: لَا أَهْلُهَا حَتَّى يَتُوبَ اللَّهُ عَلَيَّ - وَرُوي: أَنَّهُ ثَقَبَ تَرْفُوتَهُ فَأَدْخَلَهَا فِيهَا - فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى نَبِيِّ ذَلِكَ الزَّمَانِ: قُلْ لِفُلَانٍ: لَوْ دَعَوْتَنِي حَتَّى تَسْفُطَ أَوْصَالَكَ مَا اسْتَجَبْتُ لَكَ وَلَا غَفَرْتُ لَكَ حَتَّى تَرُدَّ النَّاسَ عَمَّا دَعَوْتَ إِلَيْهِ».

٨٠: بَابُ تَحْرِيمِ

الرِّضَا بِالظُّلْمِ وَالْمَعُونَةَ لِلظَّالِمِ وَإِقَامَةَ عُدْرِهِ

٦٣٢٧ ٣: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «الْعَامِلُ بِالظُّلْمِ، وَالْمَعِينُ لَهُ، وَالرَّاضِي بِهِ، شُرَكَاءُ ثَلَاثَتُهُمْ».

٦٣٢٨ ٣: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي نَهْشَلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَنْ عَدَرَ ظَالِمًا بِظُلْمِهِ سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَنْ يَظْلِمُهُ، فَإِنْ دَعَا لَمْ يَسْتَجِبْ لَهُ وَلَمْ يَأْجُرْهُ اللَّهُ عَلَى ظُلْمَتِهِ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي نَهْشَلٍ، مِثْلُهُ.

٦٣٢٩ ٣: وَبِالْإِسْنَادِ الْآتِي، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي وَصِيَّتِهِ لِأَصْحَابِهِ - قَالَ: «وَأَيُّكُمْ أَنْ تُعِينُوا عَلَى مُسْلِمٍ مَظْلُومٍ فَيَدْعُو عَلَيْكُمْ فَيُسْتَجَابَ لَهُ فِيكُمْ؛ فَإِنَّ أَبَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: إِنْ دَعَا الْمُسْلِمَ الْمَظْلُومَ مُسْتَجَابَةً. وَلِيُعِينَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا؛ فَإِنَّ أَبَانَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: إِنْ مَعُونَةَ الْمُسْلِمِ خَيْرٌ وَأَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَاعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ».

٦٣٣٠ ٣: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنْسِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، جَمِيعًا، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبَانِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَالَ: «يَا عَلِيُّ، شَرُّ النَّاسِ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاةٍ، وَشَرُّ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَا غَيْرِهِ».

٦٣٣١ ٣: وَفِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «مَنْ أَعَانَ ظَالِمًا عَلَى مَظْلُومٍ لَمْ يَزَلْ اللَّهُ عَلَيْهِ سَاخِطًا حَتَّى يَنْزِعَ عَنْ مَعُونَتِهِ».

٦٣٣٢ ٣: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي (نَهْجِ الْبَلَاغَةِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: «لِلظَّالِمِ مِنَ الرَّجَالِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ: يَظْلِمُ مَنْ فَوْقَهُ

بِالْمَعْصِيَةِ، وَمَنْ دُونَهُ بِالْعَلْبَةِ، وَيُظَاهِرُ الْقَوْمَ الظَّالِمَةَ»^(١).

٣ ٦٣٣٣: العِيَاشِيُّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ سَمَاعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ - فِي قَوْلِ اللَّهِ: [قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ] ^(٢) -: «وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ هَؤُلَاءَ لَمْ يَقْتُلُوا وَلَكِنْ قَدْ كَانَ هَوَاهُمْ مَعَ الَّذِينَ قَتَلُوا فَسَمَّاهُمْ اللَّهُ قَاتِلِينَ لِمَتَابَعَةِ هَوَاهُمْ وَرِضَاهُمْ بِذَلِكَ».

٣ ٦٣٣٤: عِمَادُ الدِّينِ الطَّبْرِيُّ فِي (بِشَارَةِ المِصْطَفَى): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَهْرِيَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْبُرْسِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حُمْرَانَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْمَقْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَيْدِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْمَكِّيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ - فِي حَدِيثٍ -: يَا عَطِيَّةُ، سَمِعْتُ حَبِيبِي رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم يَقُولُ: «مَنْ أَحَبَّ قَوْمًا حُسْرًا مَعَهُمْ، وَمَنْ أَحَبَّ عَمَلًا قَوْمًا أَشْرَكَ فِي عَمَلِهِمْ»، الْخَبَرُ.

٣ ٦٣٣٥: نَهْجُ الْبَلَاغَةِ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا يَجْمَعُ النَّاسُ الرِّضَا وَالسَّخَطُ، وَإِنَّمَا عَقَرَ نَاقَةَ ثَمُودَ رَجُلٌ وَاحِدٌ فَعَمَّهُمُ اللَّهُ بِالْعَذَابِ لَمَّا عَمَّوهُ بِالرِّضَا فَقَالَ سُبْحَانَهُ: [فَعَقَرُوهَا فَأَصْبَحُوا نَادِمِينَ] ^(٣) فَمَا كَانَ إِلَّا أَنْ خَارَتْ أَرْضُهُمْ بِالْخَسْفَةِ خُورَ السَّكَّةِ الْمُحَمَّاةِ فِي الْأَرْضِ الْخُورَةِ».

٣ ٦٣٣٦: الشَّيْخُ وَرَّامٌ فِي (تَنْبِيهِ الْخَاطِرِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «كَانَ عَلِيُّ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّمَا هُوَ الرِّضَا وَالسَّخَطُ، وَإِنَّمَا عَقَرَ النَّاقَةَ رَجُلٌ وَاحِدٌ فَأَصَابَهُمُ الْعَذَابُ، فَإِذَا ظَهَرَ إِمَامٌ عَدْلٍ فَمَنْ رَضِيَ بِحُكْمِهِ وَأَعَانَهُ عَلَى عَدْلِهِ فَهُوَ وَلِيُّهُ، وَإِذَا ظَهَرَ إِمَامٌ جَوْرٍ فَمَنْ رَضِيَ بِحُكْمِهِ وَأَعَانَهُ عَلَى جَوْرِهِ فَهُوَ وَلِيُّهُ».

٣ ٦٣٣٧: الصَّدُوقُ فِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

(١) في الوسائل : ويأتي ما يدل على ذلك في التجارة وغيرها.

(٢) سورة آل عمران : ١٨٣ .

(٣) سورة الشعراء : ١٥٧ .

الْوَرَّاقِ، عَنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارٍ، عَنِ أَخِيهِ عَلِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنِ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «قَالَ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ: لَا تُعِينُوا الظَّالِمَ عَلَى ظُلْمِهِ فَيَبْطُلَ فَضْلُكُمْ»، الْخَبَرُ.

٣ ٦٣٣٨: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ التَّقْفِيُّ فِي (كِتَابِ الْعَارَاتِ): عَنِ فُرَاتِ بْنِ أَحْنَفَ: أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ النَّاسِ، أَنَا أَنْفُ الْهُدَى وَعَيْنَاهُ - وَأَشَارَ إِلَى وَجْهِهِ إِلَى أَنْ قَالَ - يَا مَعْشَرَ النَّاسِ، إِنَّمَا يَجْمَعُ النَّاسَ الرِّضَا وَالسَّخَطُ، وَالْأَوْتَمَا عَقْرَ نَاقَةَ ثَمُودَ رَجُلٌ وَاحِدٌ فَأَصَابَهُمُ الْعَذَابُ بِنِيَّاتِهِمْ فِي عَقْرِهَا»، الْخَبَرُ.

٣ ٦٣٣٩: جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْفَمِّيُّ فِي (كِتَابِ الْعَايَاتِ): عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، قَالَ: «شَرَّارُ النَّاسِ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاةٍ، وَشَرُّ مَنْ ذَلِكَ مَنْ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاةٍ غَيْرِهِ».

٣ ٦٣٤٠: الْأَمِدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «شَرُّ النَّاسِ مَنْ يُعِينُ عَلَى الْمَظْلُومِ».

٣ ٦٣٤١: وَقَالَ عليه السلام: «شَرُّ النَّاسِ مَنْ أَدْرَعَ اللُّؤْمَ وَنَصَرَ الظُّلْمَ».

٣ ٦٣٤٢: الْجَعْفَرِيَّاتُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ أَبِيهِ عليه السلام، عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «لِلظَّالِمِ ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ: يَقْهَرُ مَنْ هُوَ فَوْقَهُ بِالْعَلْبَةِ، وَمَنْ هُوَ دُونَهُ بِالْمَعْصِيَةِ، وَيُظَاهِرُ الظُّلْمَةَ».

٨١: بَابُ تَحْرِيمِ اتِّبَاعِ الْهَوَى الَّذِي يُخَالِفُ الشَّرْعَ

٣ ٦٣٤٣: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْوَائِشِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، يَقُولُ: «احْذَرُوا أَهْوَاءَكُمْ كَمَا تَحْذَرُونَ أَعْدَاءَكُمْ، فَلَيْسَ بِشَيْءٍ أَعْدَى لِلرَّجَالِ مِنْ اتِّبَاعِ أَهْوَائِهِمْ وَحَصَائِدِ أَلْسِنَتِهِمْ».

٣ ٦٣٤٤: وَعَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَاءِ، عَنِ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنِ أَبِي حَمْرَةَ، عَنِ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «إِنَّمَا أَحَافُ عَلَيْكُمْ اثْنَتَيْنِ: اتِّبَاعُ الْهَوَى، وَطُولُ الْأَمَلِ. أَمَّا اتِّبَاعُ الْهَوَى فَإِنَّهُ يَصُدُّ عَنِ الْحَقِّ، وَأَمَّا طُولُ الْأَمَلِ فَيُنْسِي الْأَخِرَةَ».

٣ ٦٣٤٥: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شُمُونَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: «اتَّقِ الْمُرْتَقَى السَّهْلَ إِذَا كَانَ مُنْحَدِرُهُ وَعَرَا». قَالَ: وَكَانَ عليه السلام يَقُولُ: «لَا تَدْعِ النَّفْسَ وَهَوَاهَا؛ فَإِنَّ هَوَاهَا فِي رَدَاهَا، وَتَرُكُ النَّفْسِ وَمَا تَهْوَى أَذَاهَا، وَكَفُّ النَّفْسِ عَمَّا تَهْوَى دَوَاهَا»^(١).

٣ ٦٣٤٦: نَصْرُ بْنُ مَزَاحِمٍ فِي (كِتَابِ صِفِّينَ): عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدِ الْأَسَدِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ حَصِيرَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُبَيْدَةَ وَغَيْرِهِ، عَنْ عَلِيِّ عليه السلام - فِي حَدِيثٍ - أَنَّهُ قَالَ - فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ دَخَلَ الْكُوفَةَ -: «أَلَا إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ اتِّبَاعُ الْهَوَى وَطُولُ الْأَمَلِ. فَأَمَّا اتِّبَاعُ الْهَوَى فَيَصُدُّ عَنِ الْحَقِّ، وَأَمَّا طُولُ الْأَمَلِ فَيُنْسِي الْأَخْرَةَ»، الْخَبَرِ.

* وَرَوَاهُ الْمَفِيدُ فِي (الْأَمَالِي): عَنْ أَبِي بَكْرِ الْجَعَابِيِّ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ حَبَّابِ الْجَمْحِيِّ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حَبَّةِ الْعَرَنِيِّ، عَنْهُ عليه السلام، مِثْلُهُ.

٣ ٦٣٤٧: الصَّدُوقُ فِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ الْفَامِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ الْفَارِسِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «مَنْ سَلِمَ مِنْ أُمَّتِي مِنْ أَرْبَعِ خِصَالٍ فَلَهُ الْجَنَّةُ: مِنَ الدُّخُولِ فِي الدُّنْيَا، وَاتِّبَاعِ الْهَوَى، وَشَهْوَةِ الْبَطْنِ، وَشَهْوَةِ الْفَرْجِ».

٣ ٦٣٤٨: وَفِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ):، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثُّمَالِيِّ، عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «أَشْجَعُ النَّاسِ مَنْ غَلَبَ هَوَاهُ».

* وَرَوَاهُ فِي (الْأَمَالِي): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ السَّنَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الْمَفْضَلِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ، عَنْهُ عليه السلام، مِثْلُهُ.

٣ ٦٣٤٩: وَفِيهِمَا مِنْ خَبَرِ الشَّيْخِ الشَّامِيِّ، قَالَ زَيْدُ بْنُ صُوحَانَ لِأَمِيرِ

(١) في الوسائل : ويأتي ما يدل على ذلك.

المؤمنين عليه السلام: أَيُّ سُلْطَانٍ أَعْلَبُ وَأَقْوَى؟ قَالَ: «الهُوَى».
* جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقَمِّي فِي (كِتَابِ الْغَايَاتِ): مِثْلُهُ.

٣ ٦٣٥٠: وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَسْجَعُ النَّاسِ مَنْ غَلَبَ هَوَاهُ».

٣ ٦٣٥١: مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ: قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: «مَنْ رَعَى قَلْبَهُ عَنِ الْغَفْلَةِ، وَنَفْسَهُ عَنِ الشَّهْوَةِ، وَعَقْلَهُ عَنِ الْجَهْلِ، فَقَدْ دَخَلَ فِي دِيْوَانِ الْمُنْبَهِّينَ. ثُمَّ مَنْ رَعَى عَمَلَهُ عَنِ الْهُوَى، وَدِينَهُ عَنِ الْبِدْعَةِ، وَمَالَهُ عَنِ الْحَرَامِ، فَهُوَ مِنْ جُمَلَةِ الصَّالِحِينَ».

٣ ٦٣٥٢: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تُحَفِ الْعُقُولِ): عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ لِعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ: «مَنْ أَطَاعَ هَوَاهُ فَقَدْ أَطَاعَ عَدُوَّهُ».

٣ ٦٣٥٣: وَعَنِ الْبَاقِرِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ لِجَابِرِ بْنِ يَزِيدَ: «وَتَوَقَّ مُجَازَفَةَ الْهُوَى بِدَلَالَةِ الْعَقْلِ، وَقِفْ عِنْدَ غَلَبَةِ الْهُوَى بِاسْتِرْشَادِ الْعِلْمِ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَلَا قُوَّةَ كَغَلَبَةِ الْهُوَى».

٣ ٦٣٥٤: قَالَ عليه السلام: «وَلَا مُجَاهَدَةَ كَمُجَاهَدَةِ الْهُوَى».

٣ ٦٣٥٥: وَعَنِ الْكَاطِمِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ لِهَشَامِ بْنِ الْحَكَمِ: «يَا هَشَامُ، قَلِيلُ الْعَمَلِ مِنَ الْعَاقِلِ مَقْبُولٌ مُضَاعَفٌ، وَكَثِيرُ الْعَمَلِ مِنْ أَهْلِ الْهُوَى وَالْجَهْلِ مَرْدُودٌ».

٣ ٦٣٥٦: الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي (أَمَالِيهِ): بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْكَيْسُ مِنَ النَّاسِ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ، وَالْعَاجِزُ مَنْ اتَّبَعَ نَفْسَهُ هَوَاهَا وَتَمَنَّى عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الْأَمَانِيَّ».

٣ ٦٣٥٧: أَبُو يَعْلَى الْجَعْفَرِيُّ فِي (النُّزْهَةِ): عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ:

«لَا يُحْفَظُ الدِّينَ إِلَّا بِعِصْيَانِ الْهُوَى، وَلَا يُبْلَغُ الرِّضَى إِلَّا بِخِيفَةِ أَوْ طَاعَةٍ».

٣ ٦٣٥٨: دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ عليهما السلام، أَنَّهُمَا ذَكَرَا وَصِيَّةَ عَلِيِّ عليه السلام وَفِيهَا: «وَأَوْصِيكُمْ بِمُجَانَبَةِ الْهُوَى؛ فَإِنَّ الْهُوَى يَدْعُو إِلَى الْعَمَى وَهُوَ الضَّلَالُ فِي الْآخِرَةِ وَالْدُّنْيَا - إِلَى أَنْ قَالَ - وَإِنَّ أَوَّلَ الْمَعَاصِي تَصْدِيقُ النَّفْسِ وَالرُّكُونُ إِلَى الْهُوَى»، الْخَبَرُ.

٣ ٦٣٥٩: الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ الرَّازِيُّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «ثَلَاثُ مُهْلِكَاتٍ وَثَلَاثُ مُنْجِيَّاتٍ. فَالثَّلَاثُ الْمُهْلِكَاتُ: شَحُّ مُطَاعٍ، وَهُوَى مُتَّبَعٍ، وَإِعْجَابُ الْمَرْءِ بِنَفْسِهِ»، الْخَبَرُ.

٣ ٦٣٦٠: الأَمْدِيُّ فِي (الْعُرْرِ): عَن أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ عليه السلام: «الهُوَ شَرِيكُ الْعَمَى».

٣ ٦٣٦١: وَقَالَ عليه السلام: «الهُوَ دَاءٌ دَفِينٌ».

٣ ٦٣٦٢: وَقَالَ عليه السلام: «الهُوَ أَسُّ الْمَحَنِ».

٣ ٦٣٦٣: وَقَالَ عليه السلام: «الهُوَ مَطِيَّةُ الْفِتَنِ».

٣ ٦٣٦٤: وَقَالَ عليه السلام: «الهُوَ هُوِيٌّ إِلَى أَسْفَلِ سَافِلِينَ».

٣ ٦٣٦٥: وَقَالَ عليه السلام: «النَّاجُونَ مِنَ النَّارِ قَلِيلٌ لِعَظَمَةِ الْهُوَ

وَالضَّلَالِ».

٣ ٦٣٦٦: وَقَالَ عليه السلام: «الْعَقْلُ صَاحِبُ جَيْشِ الرَّحْمَنِ، وَالْهُوَ قَائِدُ جَيْشِ الشَّيْطَانِ، وَالنَّفْسُ مُتَجَادِبَةٌ بَيْنَهُمَا فَأَيُّهُمَا غَلَبَ كَانَتْ فِي حَيْرِهِ».

٣ ٦٣٦٧: وَقَالَ عليه السلام: «اغْلِبُوا أَهْوَاءَكُمْ وَحَارِبُواهَا؛ فَإِنَّهَا إِنْ تَقْتَدِكُمْ

تُورِدِكُمْ مِنَ الْهَلَاكَةِ أَبْعَدَ غَايَةٍ».

٣ ٦٣٦٨: وَقَالَ عليه السلام: «أَفْضَلُ النَّاسِ مَنْ عَصَى هَوَاهُ، وَأَفْضَلُ مِنْهُ

مَنْ رَفَضَ دُنْيَاهُ».

٣ ٦٣٦٩: وَقَالَ عليه السلام: «أَشَقَى النَّاسِ مَنْ غَلَبَهُ هَوَاهُ فَمَلَكَتْهُ دُنْيَاهُ وَأَفْسَدَ

أُخْرَاهُ».

٣ ٦٣٧٠: وَقَالَ عليه السلام: «إِنَّ طَاعَةَ النَّفْسِ وَمُتَابَعَةَ الْهُوَ أَسُّ كُلِّ مِحْنَةٍ

وَرَأْسُ كُلِّ غَوَايَةٍ».

٣ ٦٣٧١: وَقَالَ عليه السلام: «إِنَّكَ إِنْ أَطَعْتَ هَوَاكَ أَصَمَّكَ وَأَعَمَّكَ، وَأَفْسَدَ

مُنْقَلَبَكَ وَأَوْدَاكَ».

٣ ٦٣٧٢: وَقَالَ عليه السلام: «رَأْسُ الدِّينِ مُخَالَفَةُ الْهُوَ».

٣ ٦٣٧٣: وَقَالَ عليه السلام: «رَأْسُ الْعَقْلِ مُجَانِبَةُ الْهُوَ».

٣ ٦٣٧٤: وَقَالَ عليه السلام: «رَدُّعُ النَّفْسِ، عَن تَسْوِيلِ الْهُوَ شَيْمَةً

الْعُقْلَاءِ».

٣ ٦٣٧٥: وَقَالَ عليه السلام: «سَبَبُ فَسَادِ الدِّينِ الْهُوَ».

٣ ٦٣٧٦: وَقَالَ عليه السلام: «غَالِبِ الْهُوَ مُغَالِبَةُ الْخَصْمِ خَصِيمَتُهُ، وَحَارِبُهُ

مُحَارِبَةُ الْعَدُوِّ عَدُوَّةُ لَعَلَّكَ تَمْلِكُهُ».

٣ ٦٣٧٧: وَقَالَ عليه السلام: «فِي طَاعَةِ الْهُوَ كُلُّ الْغَوَايَةِ».

٣ ٦٣٧٨: وَقَالَ عليه السلام: «كَيْفَ يَسْتَطِيعُ الْخَلَاصَ مَنْ يَغْلِبُهُ الْهُوَ».

٣ ٦٣٧٩: وَقَالَ عليه السلام: «كَيْفَ يَجِدُ لَدَّةَ الْعِبَادَةِ مَنْ لَا يَصُومُ عَنِ

الهُوَى».

٣ ٦٣٨٠: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ رَكِبَ الْهُوَى أَدْرَكَ الْعَمَى».

٣ ٦٣٨١: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ جَرَى مَعَ الْهُوَى عَثَرَ بِالرَّدَى».

٣ ٦٣٨٢: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ أَطَاعَ هَوَاهُ بَاعَ آخِرَتَهُ بِدُنْيَاهُ».

٣ ٦٣٨٣: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ غَلَبَ هَوَاهُ عَلَى عَقْلِهِ ظَهَرَتْ عَلَيْهِ الْفُضَائِحُ».

٣ ٦٣٨٤: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ أَحَبَّ نَيْلَ دَرَجَاتِ الْعُلَى فَلْيَغْلِبِ الْهُوَى».

٣ ٦٣٨٥: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ أَعْمَاهُ وَأَصَمَّهُ وَأَزَلَّهُ وَأَضَلَّهُ».

٣ ٦٣٨٦: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «نِظَامُ الدِّينِ مُخَالَفَةُ الْهُوَى وَالنَّتْرَةُ عَنِ الدُّنْيَا».

٨٢: بَابُ وُجُوبِ اعْتِرَافِ الْمُذْنِبِ لِلَّهِ بِالذُّنُوبِ وَاسْتِحْقَاقِ الْعِقَابِ

٣ ٦٣٨٧: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ عَلِيِّ الْأَحْمَسِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «وَاللَّهِ مَا يَنْجُو مِنَ الذَّنْبِ إِلَّا مَنْ أَقْرَبَهُ». قَالَ: وَقَالَ: أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «كَفَى بِالذَّنْبِ تَوْبَةً».

٣ ٦٣٨٨: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «لَا وَاللَّهِ مَا أَرَادَ اللَّهُ مِنَ النَّاسِ إِلَّا خَصْلَتَيْنِ: أَنْ يُقْرُوا لَهُ بِالنِّعَمِ فَيَزِيدَهُمْ، وَبِالذُّنُوبِ فَيَغْفِرَ هَا لَهُمْ».

٣ ٦٣٨٩: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقُولُ: «إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا خَرَجَ عَبْدٌ مِنْ ذَنْبٍ بِإِصْرَارٍ، وَمَا خَرَجَ عَبْدٌ مِنْ ذَنْبٍ إِلَّا بِإِقْرَارٍ».

٣ ٦٣٩٠: وَعَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرَانَ بْنِ الْحَجَّاجِ السَّبَّيْعِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَنْ أذْنَبَ ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ اللَّهَ مُطَّلِعٌ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ عَذَبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ، غَفَرَ لَهُ وَإِنْ لَمْ يَسْتَغْفِرْ».

٣ ٦٣٩١: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ، عَنْ عُنْبَسَةَ الْعَابِدِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ أَنْ يَطْلُبَ إِلَيْهِ فِي الْجُرْمِ الْعَظِيمِ، وَيُبْغِضُ الْعَبْدَ أَنْ يَسْتَخِفَّ بِالْجُرْمِ الْيَسِيرِ».

٦٣٩٢ ٣: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مُعَاذِ الْجَوْهَرِيِّ، عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، عَنْ جَبْرِئِيلَ عليه السلام، قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا وَهُوَ لَا يَعْلَمُ أَنَّ لِي أَنْ أُعَذِّبَهُ أَوْ أَعْفُو عَنْهُ لَا غَفْرَتُ لَهُ ذَلِكَ الذَّنْبَ أَبَدًا، وَمَنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ لِي أَنْ أُعَذِّبَهُ أَوْ أَعْفُو عَنْهُ عَفَوْتُ عَنْهُ».

٦٣٩٣ ٣: وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ أَبَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «لَقَدْ غَفَرَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ بِكَلِمَتَيْنِ دَعَا بِهِمَا قَالَ: اللَّهُمَّ إِنْ تُعَذِّبْنِي فَأَهْلُ ذَلِكَ أَنَا، وَإِنْ تَغْفِرُ لِي فَأَهْلُ ذَلِكَ أَنْتَ، فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ».

* وَرَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي (مَجَالِسِهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبيدِ اللَّهِ الْعَضَائِرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ بِالْإِسْنَادِ، مِثْلَهُ.

٦٣٩٤ ٣: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ أَبِيهِ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، قَالَ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: مَنْ أَذْنَبَ ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ لِي أَنْ أُعَذِّبَهُ وَأَنَّ لِي أَنْ أَعْفُو عَنْهُ، عَفَوْتُ عَنْهُ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (تَوَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ^(١).

٦٣٩٥ ٣: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ الْأَحْمَسِيِّ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «وَاللَّهِ مَا يَنْجُو مِنَ الذَّنْبِ إِلَّا مَنْ أَقْرَبَهُ».

٦٣٩٦ ٣: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (الِإِخْتِصَاصِ): عَنِ الْعَالِمِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «الْمَقْرُ بِذَنْبِهِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ، وَإِذَا كَانَ الرَّجُلُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فِي صَلَاتِهِ وَيَقْرَأُ اللَّهُ بِذَنْبِهِ وَيَسْأَلُهُ التَّوْبَةَ وَفِي عَهْدِهِ أَنْ لَا يَرْجِعَ إِلَيْهِ فَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ إِنْ شَاءَ».

٦٣٩٧ ٣: الْأَمِدِيُّ فِي (الْعُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ:

(١) في الوسائل : ويأتي ما يدل على ذلك.

«المقرُّ بالذَّنْبِ تَائِبٌ».

٣ ٦٣٩٨: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «رُبَّ جُرْمٍ أَغْنَىٰ عَنِ الْإِعْتِدَارِ عَنْهُ الْإِقْرَارُ

بِهِ».

٣ ٦٣٩٩: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «شَافِعُ الْمَذْنِبِ إِقْرَارُهُ وَتَوْبَتُهُ اعْتِدَارُهُ».

٣ ٦٤٠٠: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «عَاصٍ يُقَرُّ بِذَنْبِهِ خَيْرٌ مِنْ عَامِلٍ مُفْتَخِرٍ بِعَمَلِهِ».

٣ ٦٤٠١: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا أَذْنَبَ مَنْ اعْتَدَرَ».

٣ ٦٤٠٢: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا أَخْلَقَ مَنْ عَرَفَ رَبَّهُ أَنْ يَعْتَرِفَ بِذَنْبِهِ».

٨٣: بَابُ وُجُوبِ النَّدَمِ عَلَى الذُّنُوبِ (١)

٣٦٤٠٣: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «مَنْ سَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ».

٣٦٤٠٤: وَعَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُذْنِبُ الذَّنْبَ فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ». قُلْتُ: يُدْخِلُهُ اللَّهُ بِالذَّنْبِ الْجَنَّةَ؟! قَالَ: نَعَمْ إِنَّهُ يُذْنِبُ فَلَا يَزَالُ خَائِفًا مَا قَتَا لِنَفْسِهِ فَيَرْحَمُهُ اللَّهُ فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ».

٣٦٤٠٥: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ أَسْمَاعِيلِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «إِنَّ النَّدَمَ عَلَى الشَّرِّ يَدْعُو إِلَى تَرْكِهِ».

٣٦٤٠٦: وَعَنْهُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الدَّقَاقِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ الْقَتَّاتِ، عَنْ أَبِيانِ بْنِ تَغْلِبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، يَقُولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ أَذْنَبَ ذَنْبًا فَندَمَ عَلَيْهِ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ نِعْمَةً فَعَرَفَ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَحْمَدَهُ».

٣٦٤٠٧: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: مِنْ أَلْفَافِ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام: «النَّدَامَةُ تَوْبَةٌ».

٣٦٤٠٨: وَفِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ عَلِيِّ الْجَهْضَمِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «كَفَى بِالنَّدَمِ تَوْبَةً».

٣٦٤٠٩: أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَرَّازِ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَمَلٌ إِيْمَانُهُ وَمُحَصَّنَةٌ عَنْهُ ذُنُوبُهُ: مَنْ وَفَى اللَّهُ بِمَا جَعَلَ عَلَى نَفْسِهِ لِلنَّاسِ، وَصَدَقَ لِسَانُهُ مَعَ النَّاسِ، وَاسْتَحْيَا مِنْ كُلِّ قَبِيحٍ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ النَّاسِ، وَيَحْسُنُ خُلُقَهُ مَعَ أَهْلِهِ».

(١) في مستدرک الوسائل : الذنب.

٣٦٤١٠: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي (مَجَالِسِهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمَفِيدِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ التَّمَّارِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَنْبَارِيِّ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الرَّاهِدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرَ الطَّائِيَّ الْوَاعِظَ يَقُولُ: سَمِعْتُ وَهَبَ بْنَ مُنْبَهٍ يَقُولُ: قَرَأْتُ فِي زُبُورِ دَاوُدَ أَسْطُرًا مِنْهَا مَا حَفِظْتُ وَمِنْهَا مَا نَسِيتُ فَمِمَّا حَفِظْتُ قَوْلُهُ: «يَا دَاوُدُ، أَسْمِعْ مِنِّي مَا أَقُولُ وَالْحَقُّ أَقُولُ: مَنْ أَتَانِي وَهُوَ مُسْتَحِيٌّ مِنَ الْمَعَاصِي الَّتِي عَصَانِي بِهَا عَفَرْتُهَا لَهُ وَأَسَيَّئْتُهَا حَافِظِيهِ»، الْحَدِيثُ (١).

٣٦٤١١: الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي (أَمَالِيهِ): بِالْإِسْنَادِ الْمُتَقَدِّمِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّ الْعَبْدَ لَيُذْنِبُ الذَّنْبَ فَيَدْخُلُ بِذَنْبِهِ ذَلِكَ الْجَنَّةَ». قُلْتُ: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَكُونُ ذَلِكَ الذَّنْبُ نَصَبَ عَيْنِيهِ تَائِبًا مِنْهُ فَأَرَأَى إِلَى اللَّهِ حَتَّى يَدْخُلَ الْجَنَّةَ».

٣٦٤١٢: إِبْرَاهِيمُ النَّقْفِيُّ فِي (كِتَابِ الْعَارَاتِ): عَنْ يَحْيَى بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عِيسَى بْنِ عَمْرٍو - فِي عَهْدِهِ إِلَى أَهْلِ مِصْرَ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَرَّتهُ حَسَنَاتُهُ وَسَاءَتْهُ سَيِّئَاتُهُ فَذَلِكَ الْمُؤْمِنُ حَقًّا».

٣٦٤١٣: الْأَمِدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عِيسَى بْنِ عَمْرٍو، أَنَّهُ قَالَ: «النَّدَمُ اسْتِعْفَارٌ، الْإِفْرَارُ اعْتِدَارٌ، الْإِنْكَارُ إِصْرَارٌ».

٣٦٤١٤: وَقَالَ عِيسَى بْنُ عَمْرٍو: «النَّدَمُ عَلَى الْخَطِيئَةِ اسْتِعْفَارٌ».

٣٦٤١٥: وَقَالَ عِيسَى بْنُ عَمْرٍو: «النَّدَمُ عَلَى الذَّنْبِ يَمْنَعُ عَنْ مُعَاوَدَتِهِ».

٣٦٤١٦: وَقَالَ عِيسَى بْنُ عَمْرٍو: «النَّدَمُ أَحَدُ التَّوْبَتَيْنِ».

٣٦٤١٧: وَقَالَ عِيسَى بْنُ عَمْرٍو: «إِذَا فَارَقْتَ ذَنْبًا فَكُنْ عَلَيْهِ نَادِمًا».

٣٦٤١٨: وَقَالَ عِيسَى بْنُ عَمْرٍو: «طُوبَى لِكُلِّ نَادِمٍ عَلَى زَلَّتِهِ مُسْتَدْرِكٍ فَارِطٍ عَثْرَتَهُ».

٣٦٤١٩: وَقَالَ عِيسَى بْنُ عَمْرٍو: «مَنْ نَدِمَ فَقَدْ تَابَ، مَنْ تَابَ فَقَدْ أَنْابَ».

٣٦٤٢٠: وَقَالَ عِيسَى بْنُ عَمْرٍو: «نَدَمُ الْقَلْبِ يُكْفِّرُ الذَّنْبَ».

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك.

٨٤ : بَابُ وُجُوبِ سِتْرِ الذُّنُوبِ وَتَحْرِيمِ التَّظَاهُرِ بِهَا

٣٦٤٢١: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنِ الْعَبَّاسِ مَوْلَى الرَّضَا عليه السلام، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «الْمُسْتَتِرُ بِالْحَسَنَةِ يَعْدِلُ سَبْعِينَ حَسَنَةً، وَالْمَذِيعُ بِالسَّيِّئَةِ مَخْذُولٌ، وَالْمُسْتَتِرُ بِالسَّيِّئَةِ مَغْفُورٌ لَهُ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (تَوَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ هِلَالٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرَّضَا عليه السلام، يَقُولُ: وَذَكَرَ مِثْلَهُ.

* وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَنْدَلٍ، عَنْ يَاسِرٍ، عَنِ الْيَسَعِ بْنِ حَمَزَةَ، عَنِ الرَّضَا عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَذَكَرَ نَحْوَهُ^(١).

٣٦٤٢٢: الْمَفِيدُ فِي (الِإِخْتِصَاصِ): عَنِ الْعَالِمِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «الْمُسْتَتِرُ بِالْحَسَنَةِ لَهُ سَبْعُونَ ضِعْفًا وَالْمَذِيعُ لَهُ وَاحِدٌ، وَالْمُسْتَتِرُ بِسَيِّئَتِهِ مَغْفُورٌ لَهُ وَالْمَذِيعُ لَهَا مَخْذُولٌ».

(١) في الوسائل : وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه.

٨٥: بَابُ وَجُوبِ الْإِسْتِغْفَارِ مِنَ الذَّنْبِ وَالْمَبَادَرَةِ بِهِ قَبْلَ سَبْعِ سَاعَاتٍ

٣٦٤٢٣: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ عُثْمَانَ الْمَرَادِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ لَمْ يَهْلِكْ عَلَى اللَّهِ بَعْدَهُنَّ إِلَّا هَالِكٌ: يَهُمُّ الْعَبْدُ بِالْحَسَنَةِ فَيَعْمَلُهَا، فَإِنَّهُ لَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ حَسَنَةً بِحُسْنِ نِيَّتِهِ، وَإِنْ هُوَ عَمِلَهَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرًا. وَيَهُمُّ بِالسَّيِّئَةِ أَنْ يَعْمَلَهَا، فَإِنْ لَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَإِنْ هُوَ عَمِلَهَا أَجَلَ سَبْعِ سَاعَاتٍ وَقَالَ صَاحِبُ الْحَسَنَاتِ لِصَاحِبِ السَّيِّئَاتِ - وَهُوَ صَاحِبُ الشَّمَالِ -: لَا تَعْجَلْ عَسَى أَنْ يُتْبِعَهَا بِحَسَنَةٍ تَمْحُوهَا؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: [إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ] ^(١) أَوْ الْإِسْتِغْفَارِ فَإِنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ الْغَفُورَ الرَّحِيمَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَإِنْ مَضَتْ سَبْعُ سَاعَاتٍ وَلَمْ يُتْبِعَهَا بِحَسَنَةٍ وَاسْتِغْفَارٍ قَالَ صَاحِبُ الْحَسَنَاتِ لِصَاحِبِ السَّيِّئَاتِ: اكْتُبْ عَلَى الشَّقِيِّ الْمَحْرُومِ».

٣٦٤٢٤: وَبِالإِسْنَادِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً أَجَلَ فِيهَا سَبْعَ سَاعَاتٍ مِنَ النَّهَارِ، فَإِنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ».

* وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، مِثْلُهُ.

٣٦٤٢٥: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا رَفَعُوهُ قَالُوا: قَالَ: «لِكُلِّ شَيْءٍ دَوَاءٌ وَدَوَاءُ الذُّنُوبِ الْإِسْتِغْفَارُ».

٣٦٤٢٦: وَعَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ، عَنْ زُرَّارَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، يَقُولُ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَذْنَبَ ذَنْبًا أَجَلَ مِنْ عُذْوَةِ إِلَى اللَّيْلِ فَإِنْ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ لَمْ تُكْتَبْ عَلَيْهِ».

(١) سورة هود: ١١٤.

٣٦٤٢٧: وَعَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعاً، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَّارَ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ إِذَا أَذْنَبَ ذَنْباً أَجَلَهُ اللَّهُ سَبْعَ سَاعَاتٍ، فَإِنْ اسْتَغْفَرَ اللَّهُ لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَإِنْ مَضَتِ السَّاعَاتُ وَلَمْ يَسْتَغْفِرْ كُتِبَ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ»، الْحَدِيثُ.

٣٦٤٢٨: وَبِالْإِسْنَادِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَّارَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَنَانَ، عَنْ حَفْصِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُذْنِبُ ذَنْباً إِلَّا أَجَلَهُ اللَّهُ سَبْعَ سَاعَاتٍ مِنَ النَّهَارِ، فَإِنْ هُوَ تَابَ لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَإِنْ هُوَ لَمْ يَفْعَلْ كُتِبَ عَلَيْهِ سَيِّئَةٌ». فَأَتَاهُ عَبَادُ الْبَصْرِيِّ فَقَالَ لَهُ: بَلَّغْنَا أُنْكَ قُلْتَ: مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ ذَنْباً إِلَّا أَجَلَهُ اللَّهُ سَبْعَ سَاعَاتٍ مِنَ النَّهَارِ؟ فَقَالَ: «لَيْسَ هَكَذَا قُلْتُ وَلَكِنِّي قُلْتُ: مَا مِنْ مُؤْمِنٍ وَكَذَلِكَ كَانَ قَوْلِي».

* وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي (قُرْبِ الْإِسْنَادِ): عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، نَحْوَهُ.

* وَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ.

* وَالَّذِي قَبْلَهُ، عَنْ فَضَالَةَ.

* وَالَّذِي قَبْلَهُمَا، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، مِثْلَهُ.

٣٦٤٢٩: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ الْبَغْدَادِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّوْفَلِيِّ، عَنْ فِطْرِ بْنِ خَلِيفَةَ، عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: [وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ] (١)، صَعِدَ ابْلِيسُ جَبلاً بِمَكَّةَ يُقَالُ لَهُ: نُورٌ فَصَرَخَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ بِعَفَارِيَّتِهِ فَاجْتَمَعُوا إِلَيْهِ، فَقَالَ: نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فَمَنْ لَهَا. فَقَامَ عَفْرِيَّتٌ مِنَ الشَّيَاطِينِ فَقَالَ: أَنَا لَهَا بِكَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: لَسْتُ لَهَا. ثُمَّ قَامَ آخَرُ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ: لَسْتُ لَهَا. فَقَالَ الْوَسْوَاسُ الْخَنَاسُ: أَنَا لَهَا. قَالَ: بِمَاذَا؟ قَالَ: أَعَدُّهُمْ وَأَمْنِيهِمْ حَتَّى يُوَاقِعُوا الْخَطِيئَةَ، فَإِذَا وَاقَعُوا الْخَطِيئَةَ أَنْسَيْتُهُمُ الْإِسْتِغْفَارَ. فَقَالَ: أَنْتَ لَهَا، فَوَكَّلَهُ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

٣٦٤٣٠: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْبَاقِرِ

(١) سورة آل عمران: ١٣٥.

عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ خِيَارِ الْعِبَادِ فَقَالَ: الَّذِينَ إِذَا أَحْسَنُوا اسْتَبْشَرُوا، وَإِذَا أَسَاءُوا اسْتَغْفَرُوا، وَإِذَا أَعْطُوا شَكَرُوا، وَإِذَا ابْتُلُوا صَبَرُوا، وَإِذَا غَضِبُوا غَفَرُوا».

٣٦٤٣١: وَفِي (الْخِصَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِلِيَوِيهِ، عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَفْتَرِفُ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً فَيَقُولُ وَهُوَ نَادِمٌ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَأَسْأَلُهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيَّ إِلَّا غَفَرَهَا اللَّهُ لَهُ - ثُمَّ قَالَ - وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ يُقَارِفُ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً».

٣٦٤٣٢: وَفِي (الْعِلَلِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ السَّمْطِ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعَبْدٍ خَيْرًا فَأَذْنَبَ ذَنْبًا أَنْبَعَهُ بِنِقْمَةٍ وَيَذَكَّرُهُ الْإِسْتِغْفَارَ، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِعَبْدٍ شَرًّا فَأَذْنَبَ ذَنْبًا أَنْبَعَهُ بِنِعْمَةٍ فَيُنْسِيهِ الْإِسْتِغْفَارَ وَيَتِمَادَى بِهِ، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ] ^(١) بِالنِّعَمِ عِنْدَ الْمَعَاصِي».

٣٦٤٣٣: وَفِي (تَوَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنِ النُّوفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنِ جَعْفَرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ وَدَوَاءُ الذُّنُوبِ الْإِسْتِغْفَارُ».

٣٦٤٣٤: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِلِيَوِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ بَقَّاحٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْجُعْفِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْإِسْتِغْفَارُ لَكُمْ حَصْنَيْنِ حَصِينَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ، فَمَضَى أَكْبَرُ الْحَصْنَيْنِ وَبَقِيَ الْإِسْتِغْفَارُ فَأَكْثَرُوا مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ مِمْحَاةٌ لِلذُّنُوبِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: [وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ] ^(٢)».

(١) سورة الأعراف: ١٨٢، سورة القلم: ٤٤.

(٢) سورة الأنفال: ٣٣.

* وَرَوَاهُ الرَّضِيُّ فِي (نَهْجِ الْبَلَاغَةِ): مُرْسَلًا، نَحْوَهُ.

٣٦٤٣٥: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ أَبِي مَسْرُوقِ النَّهْدِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَهْلٍ، قَالَ: كَتَبْتُ إِلَى أَبِي جَعْفَرِ الثَّانِي عليه السلام: عَلَّمَنِي شَيْئًا إِذَا أَنَا قُلْتُهُ كُنْتُ مَعَكُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟ فَقَالَ - فَكَتَبَ بِحُطِّهِ أَعْرِفُهُ أَكْثَرَ مِنْ تِلَاوَةِ [إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ] ^(١) - : «وَرَطَّبُ شَفَتَيْكَ بِالِاسْتِغْفَارِ».

٣٦٤٣٦: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ فِي صَحِيفَةِ عَمَلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تَحْتَ كُلِّ ذَنْبٍ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ».

* وَرَوَاهُ ابْنُ طَاوُوسٍ فِي (رِسَالَةِ مُحَاسِبَةِ النَّفْسِ): نَقْلًا مِنْ (كِتَابِ الدُّعَاءِ) لِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ، بِإِسْنَادِهِ إِلَى الصَّادِقِ عليه السلام، مِثْلُهُ.
٣٦٤٣٧: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي (مَجَالِسِهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمَفِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْمُقْرِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُوسَى بْنِ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الْعُثْبِيِّ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام يَقُولُ: «الْعَجَبُ مِمَّنْ يَقْنُطُ وَمَعَهُ الْمِحَاةُ». قِيلَ: وَمَا الْمِحَاةُ؟ قَالَ: «الِاسْتِغْفَارُ».

٣٦٤٣٨: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمَفِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ طَاهِرٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ جَدِّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَاحِبُ الْيَمِينِ أَمِيرٌ عَلَى صَاحِبِ الشَّمَالِ، فَإِذَا عَمِلَ الْعَبْدُ سَيِّئَةً قَالَ صَاحِبُ الْيَمِينِ لِصَاحِبِ الشَّمَالِ: لَا تَعْجَلْ وَأَنْظِرْهُ سَبْعَ سَاعَاتٍ، فَإِنْ مَضَتْ سَبْعُ سَاعَاتٍ وَلَمْ يَسْتَغْفِرْ قَالَ: اكْتُبْ فَمَا أَقَلَّ حَيَاءَ هَذَا الْعَبْدِ».

٣٦٤٣٩: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَقَّارِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيِّ الدَّعْبَلِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ أَخِي دَعْبَلِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرَّضَا عليه السلام، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «تَعَطَّرُوا بِالِاسْتِغْفَارِ لَا تَفْضَحْتُمْ رَوَائِحَ الذُّنُوبِ».

٣٦٤٤٠: أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،

عَنْ عَمْرٍو بْنِ جُمَيْعٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَتْ فِي نُورِ اللَّهِ الْأَعْظَمِ: مَنْ كَانَتْ عِصْمَتُهُ أَمْرَهُ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، وَمَنْ إِذَا أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ قَالَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَمَنْ إِذَا أَصَابَ خَيْرًا قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَمَنْ إِذَا أَصَابَ خَطِيئَةً قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (ثَوَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ اللَّهَبِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام.

٣٦٤٤١: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ عَمِلَ سَبِيَّةً أَجَلَ فِيهَا سَبْعَ سَاعَاتٍ مِنَ النَّهَارِ، فَإِنْ قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ».

٣٦٤٤٢: وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمَغِيرَةِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقِرَّ التَّوَابِ - قَالَ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ يَقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ - قَالَ - كَأَنَّ يَقُولُ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ».

٣٦٤٤٣: الْجَعْفَرِيَّاتُ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «إِنَّ الذُّنُوبَ لَتَشُوبُ أَهْلَهَا لِخُرْقَتِهِمْ لَا يُطْفِئُهَا شَيْءٌ إِلَّا الْإِسْتِغْفَارَ».

٣٦٤٤٤: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «مَنْ كُنَّ فِيهِ أَرْبَعٌ دَخَلَ الْجَنَّةَ: مَنْ كَانَتْ عِصْمَتُهُ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ إِذَا أَنْعَمَ نِعْمَةً قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَمَنْ إِذَا أَصَابَ ذَنْبًا قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، وَمَنْ إِذَا أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ قَالَ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ».

٣٦٤٤٥: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ وَدَوَاءُ الذُّنُوبِ الْإِسْتِغْفَارُ فَإِنَّهَا الْمُمْحَاةُ».

٣٦٤٤٦: الْعَيَّاشِيُّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ أَبِي عَمْرٍو الزُّبَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه.

عَبَدَ اللهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: «رَحِمَ اللهُ عَبْدًا لَمْ يَرْضَ مِنْ نَفْسِهِ أَنْ يَكُونَ إِنْ لَيْسَ نَظِيرًا لَهُ فِي دِينِهِ. وَفِي كِتَابِ اللهِ نَجَاةٌ مِنَ الرَّدَى، وَبَصِيرَةٌ مِنَ الْعَمَى، وَدَلِيلٌ إِلَى الْهُدَى، وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ فِيمَا أَمَرَكَ اللهُ بِهِ مِنَ الْإِسْتِغْفَارِ مَعَ التَّوْبَةِ، قَالَ: [وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللهُ لَهُ لَآ إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وَكَمْ يَصِرُوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ] (١)، وَقَالَ: [وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللهُ يَجِدِ اللهُ غُفُورًا رَحِيمًا] (٢). فَهَذَا مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ مِنَ الْإِسْتِغْفَارِ وَاشْتَرَطَ مَعَهُ التَّوْبَةَ وَالْإِقْلَاعَ عَمَّا حَرَّمَ اللهُ فَإِنَّهُ يَقُولُ: [إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ] (٣)، وَهَذِهِ الْآيَةُ تُدَلُّ عَلَى أَنَّ الْإِسْتِغْفَارَ لَا يَرْفَعُهُ إِلَى اللهِ إِلاَّ الْعَمَلُ الصَّالِحُ وَالتَّوْبَةُ».

٣ ٦٤٤٧: وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْإِسْتِغْفَارُ حَصْنَيْنِ حَصِينَيْنِ لَكُمْ مِنَ الْعَذَابِ، فَمَضَى أَكْبَرَ الْحَصْنَيْنِ وَبَقِيَ الْإِسْتِغْفَارُ فَأَكْثَرُوا مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ مِمْحَاةٌ لِلذُّنُوبِ، وَإِنْ شِئْتُمْ فَافْرَعُوا: [وَمَا كَانَ اللهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ] (٤)».

٣ ٦٤٤٨: نَهَجُ الْبَلَاغَةِ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ: «مَنْ أُعْطِيَ أَرْبَعًا لَمْ يُحْرَمَ أَرْبَعًا: مَنْ أُعْطِيَ الدُّعَاءَ لَمْ يُحْرَمَ الْإِجَابَةَ، وَمَنْ أُعْطِيَ التَّوْبَةَ لَمْ يُحْرَمَ الْقَبُولَ، وَمَنْ أُعْطِيَ الْإِسْتِغْفَارَ لَمْ يُحْرَمَ الْمَغْفِرَةَ، وَمَنْ أُعْطِيَ الشُّكْرَ لَمْ يُحْرَمَ الرِّيَاذَةَ. وَتَصَدِيقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللهِ سُبْحَانَهُ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي الدُّعَاءِ: [ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ] (٥)، وَقَالَ فِي الْإِسْتِغْفَارِ: [وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللهُ يَجِدِ اللهُ غُفُورًا رَحِيمًا] (٦)، وَقَالَ فِي الشُّكْرِ:

(١) سورة آل عمران: ١٣٥.

(٢) سورة النساء: ١١٠.

(٣) سورة فاطر: ١٠.

(٤) سورة الأنفال: ٣٣.

(٥) سورة غافر: ٦٠.

(٦) سورة النساء: ١١٠.

[لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ] (١)، وَقَالَ فِي التَّوْبَةِ: [إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ] (٢) [الآية].

٣٦٤٤٩: وَفِيهِ: وَسُئِلَ عَنِ الْخَيْرِ؟ فَقَالَ عليه السلام: «لَيْسَ الْخَيْرَ أَنْ يَكْثَرَ مَالُكَ وَوَأَدُّكَ وَلَكِنَّ الْخَيْرَ أَنْ يَكْثَرَ عِلْمُكَ، وَيَعْظُمَ حِلْمُكَ، وَأَنْ تَبَاهِيَ النَّاسَ بِعِبَادَةِ رَبِّكَ، فَإِنْ أَحْسَنْتَ حَمِدَتَ اللَّهَ، وَإِنْ أَسَأْتَ اسْتَغْفَرَتَ اللَّهَ».

٣٦٤٥٠: الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، أَنَّهُ قَالَ: «مَا أَصْرَّ مَنْ اسْتَغْفَرَ وَلَوْ عَادَ فِي الْيَوْمِ بِسَبْعِينَ مَرَّةً».

٣٦٤٥١: وَعَنْهُ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «طُوبَى لِمَنْ وَجَدَ فِي صَحِيفَتِهِ تَحْتَ كُلِّ ذَنْبٍ اسْتَغْفِرَ اللَّهَ».

٣٦٤٥٢: وَعَنْهُ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَغْفِرُ لِلْمُذْنِبِينَ إِلَّا مَنْ لَا يُرِيدُ أَنْ يُغْفَرَ لَهُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ لَا يُغْفَرَ لَهُ؟ قَالَ: «مَنْ لَا يَسْتَغْفِرُ».

٣٦٤٥٣: الْأَمِدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «الِاسْتِغْفَارُ دَوَاءُ الذُّنُوبِ».

٣٦٤٥٤: وَقَالَ عليه السلام: «الِاسْتِغْفَارُ أَعْظَمُ أَجْراً وَأَسْرَعُ مَثُوبَةً».

٣٦٤٥٥: وَقَالَ عليه السلام: «الْمُؤْمِنُ بَيْنَ نِعْمَةٍ وَخَطِيئَةٍ لَا يُصْلِحُهُمَا إِلَّا الشُّكْرُ وَالِاسْتِغْفَارُ».

٣٦٤٥٦: وَقَالَ عليه السلام: «اسْتَغْفِرْ تُرْزَقْ».

٣٦٤٥٧: وَقَالَ عليه السلام: «حُسْنُ الْإِسْتِغْفَارِ يُمَحِّصُ الذُّنُوبَ».

٣٦٤٥٨: وَقَالَ عليه السلام: «سِلَاحُ الْمَذْنِبِ الْإِسْتِغْفَارُ».

٣٦٤٥٩: وَقَالَ عليه السلام: «عَوْدُ نَفْسِكَ الْإِسْتِهْتَارَ بِالذِّكْرِ وَالِاسْتِغْفَارِ؛ فَإِنَّهُ يَمْحُو عَنْكَ الْحَوْبَةَ، وَيَعْظِمُ لَكَ الْمَثُوبَةَ».

٣٦٤٦٠: وَقَالَ عليه السلام: «عَجِبْتُ لِمَنْ يَقْنَطُ وَمَعَهُ الْمُنْجَاةُ وَهُوَ الْإِسْتِغْفَارُ».

٣٦٤٦١: وَقَالَ عليه السلام: «لَوْ أَنَّ النَّاسَ حِينَ عَصَوْا تَابُوا وَاسْتَغْفَرُوا لَمْ يُعَذِّبُوا وَلَمْ يَهْلِكُوا».

٣٦٤٦٢: وَقَالَ عليه السلام: «مَنْ اسْتَغْفَرَ اللَّهَ أَصَابَ الْمَغْفِرَةَ».

٣٦٤٦٣: الْفُطْبُ الرَّاؤِنْدِيُّ فِي (لُبِّ اللَّبَابِ): عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، أَنَّهُ

(١) سورة إبراهيم: ٧.

(٢) سورة النساء: ١٧.

قَالَ: «أَلَا أَنْبَيْتُكُمْ بِدَائِكُمْ مِنْ دَوَائِكُمْ، دَاوُكُمْ الدُّنُوبُ وَدَوَاؤُكُمْ الإِسْتِغْفَارُ».

٣٦٤٦٤: وَجَاءَ رَجُلٌ يَبْكِي بِصَوْتٍ وَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَدْرِكْنِي.

قَالَ: «مَا لَكَ؟». قَالَ: دُنُوبِي. قَالَ: «قُلْ: لَا إِلَهَ إِلاَّ اللَّهُ وَطَوَّلْهَا حَتَّى يَمْتَلِي جَوْفَكَ - ثُمَّ قَالَ - قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ثَلَاثًا - ثُمَّ قَالَ - وَجِبْتَ وَرَبَّ الكَعْبَةِ».

٣٦٤٦٥: وَعَنِ النَّبِيِّ عليه السلام، قَالَ: «مَا مِنْ بَلَدَةٍ تَابَ فِيهَا رَجُلٌ إِلاَّ رَحِمَ

اللَّهُ أَهْلَ تِلْكَ الْبَلَدَةِ وَرَفَعَ الْعَذَابَ عَنْهُمْ وَعَنْ أَهْلِ الْمَقَابِرِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَيَغْفِرُ لِأَهْلِ الْقُبُورِ ذَنْبَ أَرْبَعِينَ عَامًا لِفَضْلِ هَذَا الْعَبْدِ عِنْدَ اللَّهِ».

٣٦٤٦٦: وَقَالَ عليه السلام: «لَا تُؤَخِّرِ التَّوْبَةَ؛ فَإِنَّ الْمَوْتَ يَأْتِي بَغْتَةً».

٣٦٤٦٧: وَقَالَ عليه السلام: «نِعْمَ الْوَسِيلَةُ الإِسْتِغْفَارُ».

٣٦٤٦٨: وَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى دَاوُدَ عليه السلام: «لَوْ أَنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي عَمِلَ

حَسَنَ الدُّنْيَا ذُنُوبًا ثُمَّ نَدِمَ حَلْبَةَ شَاةٍ وَاسْتَعْفَرَ نِي مَرَّةٍ وَاحِدَةً فَعَلِمْتُ مِنْ قَلْبِي أَنْ لَا يَعُودَ إِلَيْهَا أَفِيهَا عَنْهُ أَسْرَعُ مِنْ هُبُوطِ الْقَطْرِ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ».

٣٦٤٦٩: وَعَنِ النَّبِيِّ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «اسْتَعْفِرُوا بَعْدَ الذَّنْبِ أَسْرَعُ مِنْ

طَرْفَةِ عَيْنٍ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَبِالْإِنْفَاقِ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَبِكَطْمِ الْعَيْطِ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَبِالْإِصْرَارِ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَبِالْإِحْسَانَ إِلَيْهِمْ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا

فَبِتَرِكِ الإِصْرَارِ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَبِالرَّجَاءِ، لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ».

٣٦٤٧٠: الشَّيْخُ الطَّبْرَسِيُّ فِي (مَجْمَعِ الْبَيَانِ): عَنْ عَلِيِّ عليه السلام، أَنَّهُ

قَالَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يُذْنِبُ إِلاَّ أَجَلَهُ اللَّهُ سَبْعَ سَاعَاتٍ فَإِنْ تَابَ لَمْ يُكْتَبْ عَلَيْهِ ذَنْبٌ».

٣٦٤٧١: وَعَنْهُ عليه السلام: «طُوبَى لِلْعَبْدِ يَسْتَعْفِرُ اللَّهَ مِنْ ذَنْبٍ لَمْ يَطَّلِعْ عَلَيْهِ

غَيْرُهُ، فَإِنَّمَا مَثَلُ الإِسْتِغْفَارِ عَقِيبَ الذَّنْبِ مَثَلُ الْمَاءِ يُصَبُّ عَلَى النَّارِ فَيُطْفِئُهَا».

٣٦٤٧٢: أَبُو الْفَتْحِ الْكَرَاجُكِيُّ فِي (كَنْزِ الْفَوَائِدِ)، عَنْ الصَّادِقِ عليه السلام،

قَالَ: «تَأْخِيرُ التَّوْبَةِ اغْتِرَارٌ، وَطَوَّلُ النَّسْوِيفِ حَيْرَةٌ، وَالْإِعْتِلَالُ عَلَى اللَّهِ هَلَكَةٌ، وَالْإِصْرَارُ عَلَى الذَّنْبِ أَمْنٌ لِمَكْرِ اللَّهِ، وَلَا يَأْمَنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ إِلاَّ الْقَوْمُ

الْخَاسِرُونَ».

٨٦: بَابُ وُجُوبِ التَّوْبَةِ

مِنْ جَمِيعِ الذُّنُوبِ وَالْعَزْمِ عَلَى (١) تَرْكِ الْعُودِ أَبَدًا

٣٦٤٧٣: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقُولُ: «إِذَا تَابَ الْعَبْدُ تَوْبَةً نَصُوحًا أَحَبَّهُ اللَّهُ فَسَتَرَ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ». قُلْتُ: وَكَيْفَ يَسْتُرُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: «يُنْسِي مَلَكِيهِ مَا كَتَبَا عَلَيْهِ مِنَ الذُّنُوبِ، وَيُوحِي إِلَيَّ جَوَارِحِهِ أَكْثَمِي عَلَيْهِ ذُنُوبَهُ، وَيُوحِي إِلَيَّ بِقَاعِ الْأَرْضِ أَكْثَمِي مَا كَانَ يَعْمَلُ عَلَيْكَ مِنَ الذُّنُوبِ، فَيَلْقَى اللَّهُ حِينَ يَلْقَاهُ وَلَيْسَ شَيْءٌ يَشْهَدُ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ مِنَ الذُّنُوبِ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (تَوَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ».

* وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ، مِثْلَهُ.

٣٦٤٧٤: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْخَزَّازِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ] (٢) - قَالَ: «الْمَوْعِظَةُ التَّوْبَةُ».

٣٦٤٧٥: وَبِالإِسْنَادِ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا] (٣)؟ قَالَ: «هُوَ الذَّنْبُ الَّذِي لَا يَعُودُ فِيهِ أَبَدًا». قُلْتُ: وَأَيْنَا لَمْ يَعُدْ؟ فَقَالَ: «يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مِنْ عِبَادِهِ الْمُفْتَنِّ النَّوَابِ».

٣٦٤٧٦: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ، عَنْ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا] (٤)؟ قَالَ: «يَتُوبُ الْعَبْدُ مِنَ الذَّنْبِ ثُمَّ لَا يَعُودُ فِيهِ». قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضِيلِ سَأَلْتُ عَنْهَا أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ: «يَتُوبُ مِنَ الذَّنْبِ ثُمَّ لَا

(١) في مستدرک الوسائل : الذنوب على .

(٢) سورة البقرة: ٢٧٥ .

(٣) سورة التحريم: ٨ .

(٤) سورة التحريم: ٨ .

يَعُودُ فِيهِ، وَأَحَبُّ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ الْمَفْتَنُونَ التَّوَابُونَ».

٣٦٤٧٧: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا رَفَعَهُ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ أَعْطَى التَّائِبِينَ ثَلَاثَ خِصَالٍ لَوْ أُعْطِيَ خِصْلَةٌ مِنْهَا جَمِيعَ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَنَجَّوْا بِهَا: قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: [إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ] (١) فَمَنْ أَحَبَّهُ اللَّهُ لَمْ يُعَذِّبْهُ، وَقَوْلُهُ: [فَاغْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ وَقِهِمْ عَذَابَ الْجَحِيمِ] (٢) - وَذَكَرَ الْآيَاتِ - وَقَوْلُهُ: [إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ] (٣) الْآيَةَ».

٣٦٤٧٨: وَعَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَدْنِيَةَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ أَضَلَّ رَأِجِلَتَهُ وَزَادَهُ فِي لَيْلَةٍ ظُلْمَاءَ فَوَجَدَهَا، فَانَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ ذَلِكَ الرَّجُلِ بِرَأِجِلَتِهِ حِينَ وَجَدَهَا».

* وَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُغِيرَةَ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ (٤).

٣٦٤٧٩: وَعَنْ عَدَةَ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَفْرَحُ بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ إِذَا تَابَ كَمَا يَفْرَحُ بِضَالَّتِهِ إِذَا وَجَدَهَا».

٣٦٤٨٠: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ بَيَّاعِ الْأَرْزِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ، وَالْمَقِيمُ عَلَى الذَّنْبِ وَهُوَ مُسْتَغْفِرٌ مِنْهُ كَالْمُسْتَهْزِئِ».

٣٦٤٨١: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (تَوَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ، عَنِ

(١) سورة البقرة: ٢٢٢.

(٢) سورة غافر: ٧.

(٣) سورة الفرقان: ٧٠.

(٤) في الوسائل: الفرح هنا مجاز وهو ظاهر.

الْحُسَيْنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَوْحَى اللَّهُ إِلَى دَاوُدَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا دَاوُدُ، إِنَّ عَبْدِي الْمُؤْمِنَ إِذَا أَدْنَبَ ذَنْبًا ثُمَّ رَجَعَ وَتَابَ مِنْ ذَلِكَ الذَّنْبِ وَاسْتَحْيَا مِنِّي عِنْدَ ذِكْرِهِ غَفَرْتُ لَهُ وَأَنْسَيْتُهُ الْحَفْظَةَ وَأَبْدَأْتُهُ الْحَسَنَةَ وَلَا أَبَالِي وَأَنَا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ».

٣٦٤٨٢: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ الْمَسْعُودِيِّ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَمَرَتْ جَوَارِحُهُ أَنْ تَسْتُرَ عَلَيْهِ، وَبِقَاعِ الْأَرْضِ أَنْ تَكْتُمَ عَلَيْهِ، وَنَسِيَتْ الْحَفْظَةَ مَا كَانَتْ كَتَبَتْ عَلَيْهِ».

٣٦٤٨٣: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيِّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِلَّهِ فَضُولًا مِنْ رِزْقِهِ يَنْحَلُّهُ مَنْ شَاءَ مِنْ خَلْقِهِ، وَاللَّهُ بَاسِطُ يَدِهِ عِنْدَ كُلِّ فَجْرٍ لِمُذْنِبِ اللَّيْلِ هَلْ يَتُوبُ فَيَغْفِرَ لَهُ، وَيَبْسُطُ يَدَهُ عِنْدَ مَغِيبِ الشَّمْسِ لِمُذْنِبِ النَّهَارِ هَلْ يَتُوبُ فَيَغْفِرَ لَهُ».

٣٦٤٨٤: وَفِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُفْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ] ^(١) - قَالَ: «هِيَ الْإِقَالَةُ».

٣٦٤٨٥: وَفِي (عُيُونِ الْأَخْبَارِ) - بِأَسَانِيدَ تَقَدَّمَتْ فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ -: عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى كَمَثَلِ مَلِكٍ مُقْرَبٍ وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ عِنْدَ اللَّهِ لِأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، وَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ مُؤْمِنٍ تَابَ وَمُؤْمِنَةٍ تَابَتْ».

٣٦٤٨٦: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ يُوسُفَ بْنِ زُرَيْقِ الْبُغْدَادِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَتَّيْبَةَ، عَنْ دَارِمِ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ».

٣٦٤٨٧: وَفِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْمُنْقَرِيِّ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ

الله عليه السلام: «لَا خَيْرَ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لِرَجُلَيْنِ: رَجُلٍ يَزِدَادُ فِي كُلِّ يَوْمٍ إِحْسَانًا، وَرَجُلٍ يَتَذَارَكُ ذَنْبُهُ بِالتَّوْبَةِ. وَأَنْتَى لَهُ بِالتَّوْبَةِ، وَاللَّهُ لَوْ سَجَدَ حَتَّى يَنْقَطِعَ عُنُقُهُ مَا قَبِلَ اللَّهُ مِنْهُ إِلَّا بَوْلَايَتِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ».

٣٦٤٨٨: عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُوسٍ فِي (مُهَجِ الدَّعَوَاتِ): عَنِ الرِّضَا عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اعْتَرَفُوا بِنِعْمِ اللَّهِ رَبِّكُمْ وَتَوُوبُوا إِلَى اللَّهِ مِنْ جَمِيعِ ذُنُوبِكُمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الشَّاكِرِينَ مِنْ عِبَادِهِ»^(١).

٣٦٤٨٩: صَحِيفَةُ الرِّضَا عليه السلام: عَنِ أَبِيهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الْمُؤْمِنِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ كَمَثَلِ مَلِكٍ مُقَرَّبٍ وَإِنَّ الْمُؤْمِنَ عِنْدَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، وَلَيْسَ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْ مُؤْمِنٍ تَائِبٍ أَوْ مُؤْمِنَةٍ تَائِبَةٍ».

٣٦٤٩٠: الْعَبَّاسِيُّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنِ أَبِي عَمْرٍو الزُّبَيْرِيِّ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «رَجِمَ اللَّهُ عَبْدًا تَابَ إِلَى اللَّهِ قَبْلَ الْمَوْتِ؛ فَإِنَّ التَّوْبَةَ مُطَهِّرَةٌ مِنْ دَنَسِ الْخَطِيئَةِ، وَمُنْقِذَةٌ مِنْ شَفَا الْهَلَكَةِ، فَارَضَ اللَّهُ بِهَا عَلَى نَفْسِهِ لِعِبَادِهِ الصَّالِحِينَ فَقَالَ: [كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ]^(٢)، [وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا]^(٣)».

٣٦٤٩١: وَعَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، يَقُولُ - فِي قَوْلِهِ: [فَإِنَّهُ كَانَ لِلْأَوَّابِينَ غَفُورًا]^(٤) -: «هُمُ التَّوَّابُونَ الْمُتَعَبِّدُونَ».

٣٦٤٩٢: وَعَنْ أَبِي عَمْرٍو الزُّبَيْرِيِّ، عَنْهُ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ التَّوْبَةَ مُطَهِّرَةٌ مِنْ دَنَسِ الْخَطِيئَةِ، قَالَ تَعَالَى: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ - إِلَى قَوْلِهِ - لَا تَظْلُمُونَ]^(٥) فَهَذَا مَا دَعَا اللَّهُ إِلَيْهِ عِبَادَهُ مِنَ التَّوْبَةِ وَوَعَدَ عَلَيْهَا مِنْ ثَوَابِهِ، فَمَنْ خَالَفَ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ مِنَ التَّوْبَةِ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَكَانَتْ النَّارُ أَوْلَى بِهِ وَأَحَقُّ».

(١) في الوسائل : وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه.

(٢) سورة الأنعام : ٥٤.

(٣) سورة النساء : ١١٠.

(٤) سورة الإسراء : ٢٥.

(٥) سورة البقرة : ٢٧٨ - ٢٧٩.

٣٦٤٩٣: الْقَطْبُ الرَّاَوْنَدِيُّ فِي (لُبِّ اللَّبَابِ): عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا تَابَ الْعَبْدُ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَنْسَى الْحَفْظَةَ مَا عَلِمُوا مِنْهُ، وَقِيلَ لِلأَرْضِ وَجَوَارِحِهَا: اكْتُمُوا عَلَيْهِ مَسَاوِيَهُ وَلَا تُظْهِرُوا عَلَيْهِ أَبَدًا».

٣٦٤٩٤: وَقَالَ ﷺ: «مَا مِنْ بَلَدَةٍ فِيهَا رَجُلٌ تَائِبٌ إِلَّا رَحِمَ اللَّهُ أَهْلَ تِلْكَ الْبَلَدَةِ، وَرَفَعَ الْعَذَابَ عَنْهُمْ وَعَنْ أَهْلِ الْمَقَابِرِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، وَيَغْفِرُ لِأَهْلِ الْقُبُورِ ذَنْبَ أَرْبَعِينَ عَامًا لِفَضْلِ هَذَا الْعَبْدِ عِنْدَ اللَّهِ».

٣٦٤٩٥: وَقَالَ ﷺ: «اللَّهُ أَفْرَحُ بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ مِنَ الظَّمْآنِ الْوَارِدِ، وَالْمُضِلِّ الْوَالِدِ، وَالْعَقِيمِ الْوَالِدِ».

٣٦٤٩٦: وَقَالَ ﷺ: «إِنَّمَا التَّوْبَةُ مِنَ الذَّنْبِ أَنْ لَا تَعُودَ إِلَيْهِ أَبَدًا».

٣٦٤٩٧: وَعَنْهُ ﷺ، قَالَ: «التَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ».

٣٦٤٩٨: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنِ فَضَالَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ﷺ: «إِنْ مِنْ أَحَبِّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ الْمُفْتَنِّ الْمُحْسِنِ التَّوَّابِ».

* وَرَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي (كِتَابِ الْغَايَاتِ): عَنْهُ ﷺ، مِثْلُهُ.

٣٦٤٩٩: ثِقَةُ الْإِسْلَامِ فِي (الْكَافِي): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عُكَايَةَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ النُّضْرِ الْفَهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شِمْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ - فِي خُطْبَةٍ لَهُ -: «وَلَا شَفِيعَ أَنْجَحَ مِنَ التَّوْبَةِ».

٣٦٥٠٠: جَامِعُ الْأَخْبَارِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ إِذَا تَابَ وَنَدِمَ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ أَلْفَ بَابٍ مِنَ الرَّحْمَةِ، وَيُصْبِحُ وَيُمْسِي عَلَى رِضَى اللَّهِ، وَكُتِبَ لَهُ بِكُلِّ رَكْعَةٍ يُصَلِّيَهَا مِنَ التَّطَوُّعِ عِبَادَةٌ سَنَةٌ، وَأَعْطَاهُ اللَّهُ بِكُلِّ آيَةٍ يَفْرَأُهَا نُورًا عَلَى الصِّرَاطِ، وَكُتِبَ لَهُ بِكُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثَوَابَ نَبِيِّ، وَلَهُ بِكُلِّ حَرْفٍ مِنَ اسْتِغْفَارِهِ وَتَسْبِيحِهِ ثَوَابٌ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ، وَبِكُلِّ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ مَدِينَةٌ، وَنُورَ اللَّهِ قَبْرَهُ، وَبَيَاضَ وَجْهِهِ، وَلَهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ عَلَى بَدَنِهِ نُورٌ، وَكَانَمَا تَصَدَّقَ بِوزْنِهِ ذَهَبًا، وَكَانَمَا أَعْتَقَ بَعْدَ كُلِّ نَجْمٍ رَقَبَةً، وَلَا نُصِيبُهُ شِدَّةَ الْقِيَامَةِ، وَيُؤْنَسُ فِي قَبْرِهِ، وَوَجَدَ قَبْرَهُ رَوْضَةً مِنَ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، وَزَارَ قَبْرَهُ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ مَلَكٍ يُؤْنِسُهُ فِي قَبْرِهِ، وَعَلَيْهِ سَبْعُونَ حُلَّةً، وَعَلَى رَأْسِهِ تَاجٌ مِنَ الرَّحْمَةِ، وَيَكُونُ تَحْتَ ظِلِّ الْعَرْشِ مَعَ النَّبِيِّينَ وَالشُّهَدَاءِ، وَيَأْكُلُ وَيَشْرَبُ حَتَّى يَفْرُعَ اللَّهُ مِنْ حِسَابِ الْخَلَائِقِ، ثُمَّ

يُوجِّهُهُ إِلَى الْجَنَّةِ».

٣٦٥٠١: نَهَجُ الْبَلَغَةِ - فِي وَصِيَّتِهِ لِلْحَسَنِ عليه السلام -: «وَإِنْ قَارَفْتَ سَيِّئَةً

فَعَجَّلْ مَحْوَهَا بِالنُّوبَةِ».

٣٦٥٠٢: كِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدِ الْحَنَاطِ: عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ

أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا] ^(١)؟ قَالَ: «يَتُوبُ الْعَبْدُ مِنَ الذَّنْبِ ثُمَّ لَا يَعُودُ إِلَيْهِ». قَالَ: فَشَقَّ

ذَلِكَ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَأَى مَشَقَّتَهُ عَلَيَّ. قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مِنْ عِبَادِهِ الْمَفْتَنَّ التَّوَابَ».

٣٦٥٠٣: الْجَعْفَرِيَّاتُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، قَالَ:

«بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى جَبَلٍ مِنْ جِبَالِ تِهَامَةَ وَالْمُسْلِمُونَ حَوْلَهُ إِذْ أَقْبَلَ شَيْخٌ وَبِيَدِهِ عَصَا، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مِشْيَةُ الْجِنِّ وَنِعْمَتُهُمْ وَعَجَبُهُمْ. فَآتَى وَسَلَّمَ فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: مَنْ أَنْتَ؟

فَقَالَ: أَنَا هَامُ بْنُ الْهَيْمِ بْنِ لَاقِيسَ بْنِ إِبْلِيسَ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سُبْحَانَ اللَّهِ،

سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ إِبْلِيسَ إِلَّا أَبْوَانٌ. قَالَ: لَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَمْ أَتَى

عَلَيْكَ؟ قَالَ: أَكَلْتُ الدُّنْيَا كُلَّهَا إِلَّا الْقَلِيلَ. قَالَ: عَلَى ذَلِكَ. قَالَ: كُنْتُ بَيْنَ أَقْوَامٍ

وَ أَفْهَمُ الْكَلَامِ، وَ أَمْرٌ بِإِفْسَادِ الطَّعَامِ، وَ قَطِيعَةِ الْأَرْحَامِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

هِيَ لَعْمَرُو اللَّهِ عَمَلُ الشَّابِّ الْمَتَلُونِ، أَوْ الشَّيْخِ الْمَتَوَسِّمِ. ثُمَّ قَالَ: زِدْنِي مِنْ

التَّعْدَادِ إِنِّي تَائِبٌ مِمَّنْ أَشْرَكَ فِي دَمِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ الشَّهِيدِ السَّعِيدِ هَابِيلَ بْنِ

آدَمَ، وَ كُنْتُ مَعَ نُوحٍ عليه السلام فِي مَسْجِدِهِ فِيمَنْ آمَنَ بِهِ وَ عَابَتْهُ عَلَى دَعْوَتِهِ

عَلَيْهِمْ فَلَمْ أَزَلْ أَعَاتِبُهُ حَتَّى بَكَى وَأَبْكَانِي وَقَالَ: إِنِّي مِنَ النَّادِمِينَ وَأَعُوذُ بِاللَّهِ

أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ. فَقُلْتُ: يَا نُوحُ، إِنِّي مِمَّنْ أَشْرَكَ فِي دَمِ الْعَبْدِ الصَّالِحِ

الشَّهِيدِ السَّعِيدِ هَابِيلَ بْنِ آدَمَ هَلْ تَدْرِي عِنْدَ رَبِّكَ مِنَ التَّوْبَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا

هَامُ هُمْ بَخِيرٌ وَأَفْعَلُهُ قَبْلَ الْحَسْرَةِ وَ النَّدَامَةِ، إِنِّي وَجَدْتُ فِيمَا أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ

وَ تَعَالَى عَلَيَّ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ عَبْدٍ عَمِلَ ذَنْبًا كَاتِنًا مَا كَانَ وَ بَالِغًا مَا بَلَغَ ثُمَّ تَابَ

إِلَّا تَابَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ، الْخَبَرُ.

٣٦٥٠٤: عَوَالِي اللَّائِي: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «التَّوْبَةُ تُجِبُّ مَا قَبْلَهَا».

٣٦٥٠٥: الْأَمِدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ:

«التَّوْبَةُ تَسْتَنْزِلُ الرَّحْمَةَ».

٣٦٥٠٦: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «التَّوْبَةُ تُطَهِّرُ الْقُلُوبَ وَتَغْسِلُ الذُّنُوبَ».

٣٦٥٠٧: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الذُّنُوبُ الدَّاءُ، وَالذَّوَاءُ الْإِسْتِغْفَارُ، وَالشِّفَاءُ أَنْ

لَا تَعُودَ».

٣٦٥٠٨: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «ثَمَرَةُ التَّوْبَةِ اسْتِذْرَاكَ فَوَارِطِ النَّفْسِ».

٣٦٥٠٩: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «حُسْنُ التَّوْبَةِ يَمْحُو الْحَوْبَةَ».

٣٦٥١٠: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مُسَوِّفُ نَفْسِهِ بِالتَّوْبَةِ مِنْ هُجُومِ الْأَجَلِ عَلَى

أَعْظَمِ الْخَطَرِ».

٣٦٥١١: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَسِيرُ التَّوْبَةِ وَالْإِسْتِغْفَارِ يَمْحُصُ الْمَعَاصِيَ

وَالْإِصْرَانَ».

٨٧: بَابُ وُجُوبِ إِخْلَاصِ التَّوْبَةِ وَشُرُوطِهَا

٣٦٥١٢: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ أَبِيهِ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ هِلَالٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ

الْأَخِيرَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ التَّوْبَةِ النَّصُوحِ مَا هِيَ؟ فَكَتَبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَنْ يَكُونَ الْبَاطِنُ

كَالظَّاهِرِ وَأَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ».

٣٦٥١٣: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمَتَوَكَّلِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

سِنَانَ وَغَيْرِهِ جَمِيعاً، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «التَّوْبَةُ النَّصُوحُ أَنْ يَكُونَ

بَاطِنُ الرَّجُلِ كَظَاهِرِهِ وَأَفْضَلَ».

٣٦٥١٤: قَالَ الصَّدُوقُ: وَقَدْ رُوِيَ: «أَنَّ التَّوْبَةَ النَّصُوحَ هُوَ أَنْ يَتُوبَ

الرَّجُلُ مِنْ ذَنْبٍ وَيَنْوِي أَنْ لَا يَعُودَ إِلَيْهِ أَبَداً».

٣٦٥١٥: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيُّ فِي (نَهْجِ الْبَلَاغَةِ): عَنْ أَمِيرِ

الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ قَائِلاً قَالَ: بِحَضْرَتِهِ اسْتَغْفِرُ اللَّهَ. فَقَالَ: «تَكَاتَبْتُكَ أَمْ كَأَنَّ

تَدْرِي مَا الْإِسْتِغْفَارُ دَرَجَةُ الْعَلِيِّينَ، وَهُوَ اسْمٌ وَقَعَ عَلَى سِنَةِ

مَعَانَ: أَوْلَاهَا النَّدْمُ عَلَى مَا مَضَى، وَالثَّانِي الْعَزْمُ عَلَى تَرْكِ الْعُودِ إِلَيْهِ أَبَداً،

وَالثَّلَاثُ أَنْ تُؤَدِّيَ إِلَى الْمَخْلُوقِينَ حُقُوقَهُمْ حَتَّى تَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَمْلَسَ

لَيْسَ عَلَيْكَ تَبِعَةٌ، وَالرَّابِعُ أَنْ تَعْمِدَ إِلَى كُلِّ فَرِيضَةٍ عَلَيْكَ ضَيَعَتْهَا فَتُؤَدِّيَ

حَقَّهَا، وَالْخَامِسُ أَنْ تَعْمِدَ إِلَى اللَّحْمِ الَّذِي نَبَتَ عَلَى السُّحْتِ فَتُذَيِّبَهُ بِالْأَحْزَانِ

حَتَّى يَلْصِقَ الْجِلْدُ بِالْعَظْمِ وَيَنْشَأَ بَيْنَهُمَا لَحْمٌ جَدِيدٌ، وَالسَّادِسُ أَنْ تُذَيِّقَ الْجِسْمَ

أَلَمْ الطَّاعَةَ كَمَا أَدَقَّتْهُ حَلَاوَةُ الْمَعْصِيَةِ، فَعِنْدَ ذَلِكَ تَقُولُ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ.
* وَرَوَاهُ الدَّيْلَمِيُّ فِي (الإرشاد): مُرْسَلًا.

٣٦٥١٦: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تُحْفِ الْعُقُولِ): عَنْ كُمَيْلِ بْنِ زِيَادٍ، أَنَّهُ قَالَ لِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: الْعَبْدُ يُصِيبُ الذَّنْبَ فَيَسْتَغْفِرُ اللَّهَ؟ فَقَالَ: «يَا ابْنَ زِيَادِ التَّوْبَةُ». قُلْتُ: لَيْسَ. قَالَ: «لَا». قُلْتُ: كَيْفَ؟ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَصَابَ ذَنْبًا قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ بِالتَّحْرِيكِ». قُلْتُ: وَمَا التَّحْرِيكُ؟ قَالَ: «الشَّفَتَانِ وَاللِّسَانَ يُرِيدُ أَنْ يَتَّبَعَ ذَلِكَ بِالْحَقِيقَةِ». قُلْتُ: وَمَا الْحَقِيقَةُ؟ قَالَ: «تَصْدِيقُ الْقَلْبِ وَإِضْمَارُ أَنْ لَا يَعُودَ إِلَى الذَّنْبِ الَّذِي اسْتَغْفَرَ مِنْهُ». قُلْتُ: فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَنَا مِنَ الْمَسْتَغْفِرِينَ؟ قَالَ: «لَا لِأَنَّكَ لَمْ تَبْلُغِ إِلَى الْأَصْلِ بَعْدُ». قُلْتُ: فَأَصِلْ الْإِسْتِغْفَارَ مَا هُوَ؟ قَالَ: «الرُّجُوعُ إِلَى التَّوْبَةِ عَنِ الذَّنْبِ الَّذِي اسْتَغْفَرْتَ مِنْهُ وَهِيَ أَوَّلُ دَرَجَةِ الْعَابِدِينَ، وَتَرْكُ الذَّنْبِ وَالْإِسْتِغْفَارُ اسْمٌ وَقَعَ لِسِتَّةٍ مَعَانٍ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ^(١).

٣٦٥١٧: السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُوسٍ فِي (فَلَاحِ السَّائِلِ): رُويَ عَنْ مَوْلَانَا أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام أَنَّهُ كَانَ يَوْمًا جَالِسًا فِي حَشْدٍ مِنَ النَّاسِ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ. فَالْتَفَتَ عليه السلام إِلَيْهِ كَالْمَغْضَبِ وَقَالَ لَهُ: «يَا وَيْلَكَ أَتَدْرِي مَا الْإِسْتِغْفَارُ الْإِسْتِغْفَارُ اسْمٌ وَقَعَ عَلَى سِتَّةٍ (أَفْسَامٍ): الْأَوَّلُ النَّدْمُ عَلَى مَا مَضَى، الثَّانِي الْعَزْمُ عَلَى تَرْكِ الْعُودِ إِلَيْهِ، الثَّلَاثُ أَنْ تَعْمَدَ إِلَى كُلِّ فَرِيضَةٍ ضَيَعَتْهَا فَتُؤَدِّيَهَا، الرَّابِعُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى النَّاسِ مِمَّا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُمْ حَتَّى تَلْقَى اللَّهَ أَمْلَسَ وَلَيْسَ عَلَيْكَ تَبَعَةٌ، الْخَامِسُ أَنْ تَعْمَدَ إِلَى اللَّحْمِ الَّذِي نَبَتَ عَلَى السُّحْتِ فَتُذْهِبَهُ بِالْأَحْزَانِ حَتَّى يَنْبَتَ لَحْمٌ غَيْرُهُ، السَّادِسُ أَنْ تُذِيقَ الْجِسْمَ مَرَارَةَ الطَّاعَةِ كَمَا أَدَقَّتْهُ حَلَاوَةُ الْمَعْصِيَةِ، فَحِينَئِذٍ تَقُولُ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ».

٣٦٥١٨: جَامِعُ الْأَخْبَارِ: قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: «الثَّائِبُ إِذَا لَمْ يَسْتَتِبْ عَلَيْهِ أَثْرُ التَّوْبَةِ فَلَيْسَ بِثَائِبٍ. يُرْضَى الْخُصَمَاءَ، وَيُعِيدُ الصَّلَوَاتِ، وَيَتَوَاضَعُ بَيْنَ الْخَلْقِ، وَيَقِي نَفْسَهُ عَنِ الشَّهَوَاتِ، وَيَهْزُلُ رَقَبَتَهُ بِصِيَامِ النَّهَارِ، وَيُصَفِّرُ لَوْنَهُ بِقِيَامِ اللَّيْلِ، وَيَخْمَصُ بَطْنَهُ بِقَلَّةِ الْأَكْلِ، وَيَفُوسُ ظَهْرَهُ مِنْ مَخَافَةِ النَّارِ، وَيُذِيبُ عِظَامَهُ شَوْقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَيُرِقُّ قَلْبُهُ مِنْ هَوْلِ مَلِكِ الْمَوْتِ، وَيَجْفَفُ جِلْدُهُ عَلَى يَدَنِهِ بِتَفَكُّرِ الْآخِرَةِ. فَهَذَا أَثْرُ التَّوْبَةِ وَإِذَا رَأَيْتُمُ الْعَبْدَ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ فَهُوَ ثَائِبٌ نَاصِحٌ لِنَفْسِهِ».

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على وجوب الإخلاص.

٣٦٥١٩: وَقَالَ عليه السلام: «أَتَدْرُونَ مَنِ التَّائِبِ؟». فَقَالُوا: اللَّهُمَّ لَا. قَالَ: «إِذَا تَابَ الْعَبْدُ وَلَمْ يُرِضِ الْخُصَمَاءَ فَلَيْسَ بِتَائِبٍ، وَمَنْ تَابَ وَلَمْ يُعَيِّرْ مَجْلِسَهُ وَطَعَامَهُ فَلَيْسَ بِتَائِبٍ، وَمَنْ تَابَ وَلَمْ يُعَيِّرْ رُفَقَاءَهُ فَلَيْسَ بِتَائِبٍ، وَمَنْ تَابَ وَلَمْ يَزِدْ فِي الْعِبَادَةِ فَلَيْسَ بِتَائِبٍ، وَمَنْ تَابَ وَلَمْ يُعَيِّرْ لِبَاسَهُ فَلَيْسَ بِتَائِبٍ، وَمَنْ تَابَ وَلَمْ يُعَيِّرْ فِرَاشَهُ وَوَسَادَتَهُ فَلَيْسَ بِتَائِبٍ، وَمَنْ تَابَ وَلَمْ يَفْتَحْ قَلْبَهُ وَلَمْ يُوسِّعْ كَفَّهُ فَلَيْسَ بِتَائِبٍ، وَمَنْ تَابَ وَلَمْ يُقْصِرْ أَمَلَهُ وَلَمْ يَحْفَظْ لِسَانَهُ فَلَيْسَ بِتَائِبٍ، وَمَنْ تَابَ وَلَمْ يُقَدِّمْ فَضْلَ قُوَّتِهِ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ فَلَيْسَ بِتَائِبٍ، وَإِذَا اسْتَقَامَ عَلَى هَذِهِ الْخُصَالِ فَذَاكَ التَّائِبُ».

٣٦٥٢٠: وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ عليه السلام فَقَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، امْرَأَةٌ قَتَلْتُ وَلَدَهَا هَلْ لَهَا مِنْ تَوْبَةٍ؟ فَقَالَ عليه السلام: «لَهَا». وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ أَنَّهَا قَتَلَتْ سَبْعِينَ نَبِيًّا ثُمَّ تَابَتْ وَنَدِمَتْ وَيَعْرِفُ اللَّهُ مِنْ قَلْبِهَا أَنَّهَا لَا تَرْجِعُ إِلَى الْمَعْصِيَةِ أَبَدًا لَقَبِلَ اللَّهُ تَوْبَتَهَا وَعَفَا عَنْهَا، فَإِنَّ بَابَ التَّوْبَةِ مَفْتُوحٌ مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ، وَإِنَّ التَّائِبَ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ».

٣٦٥٢١: مَصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ: قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: «التَّوْبَةُ حَبْلُ اللَّهِ وَمَدَدُ عِنَايَتِهِ، وَلَا بُدَّ لِلْعَبْدِ مِنْ مُدَاوِمَةِ التَّوْبَةِ عَلَى كُلِّ حَالٍ. وَكُلُّ فِرْقَةٍ مِنَ الْعِبَادِ لَهُمْ تَوْبَةٌ: فَتَوْبَةُ الْأَنْبِيَاءِ مِنَ اضْطِرَابِ السَّرِّ، وَتَوْبَةُ الْأَوْلِيَاءِ مِنْ تَلْوِينِ الْخَطَرَاتِ، وَتَوْبَةُ الْأَصْفِيَاءِ مِنَ التَّنَفُّسِ، وَتَوْبَةُ الْخَاصِّ مِنَ الْإِسْتِعْجَالِ بِغَيْرِ ذِكْرِ اللَّهِ، وَتَوْبَةُ الْعَامِّ مِنَ الذُّنُوبِ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مَعْرِفَةٌ وَعِلْمٌ فِي أَصْلِ تَوْبَتِهِ وَمُنْتَهَى أَمْرِهِ وَذَلِكَ يَطُولُ شَرْحُهُ هَاهُنَا. فَأَمَّا تَوْبَةُ الْعَامِّ: فَإِنَّ يَغْسِلَ بَاطِنَهُ مِنَ الذُّنُوبِ بِمَاءِ الْحُسْرَةِ، وَالْإِعْتِرَافِ بِجِنَايَتِهِ دَائِمًا، وَاعْتِقَادِ النَّدَمِ عَلَى مَا مَضَى، وَالْخَوْفِ عَلَى مَا بَقِيَ مِنْ عُمُرِهِ، وَلَا يَسْتَصْغِرَ ذُنُوبَهُ فَيَحْمِلَهُ ذَلِكَ عَلَى الْكَسَلِ، وَيُدِيمَ الْبُكَاءَ وَالْأَسْفَ عَلَى مَا فَاتَهُ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ، وَيَحْبِسَ نَفْسَهُ مِنَ الشَّهَوَاتِ، وَيَسْتَعِيْثَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى لِيَحْفَظَهُ عَلَى وَقَاءِ تَوْبَتِهِ، وَيَعْصِمَهُ عَلَى الْعُودِ إِلَى مَا سَلَفَ، وَيَرُوضَ نَفْسَهُ فِي مَيْدَانِ الْجُهْدِ وَالْعِبَادَةِ، وَيَقْضِيَ عَنِ الْفَوَائِتِ مِنَ الْفَرَائِضِ، وَيَرُدَّ الْمَظَالِمَ، وَيَعْتَزِلَ قُرْنَاءَ السَّوِّءِ، وَيَسْهَرَ لَيْلَهُ، وَيَطْمَأْ نَهَارَهُ، وَيَتَفَكَّرَ دَائِمًا فِي عَاقِبَتِهِ، وَيَسْتَعِينُ بِاللَّهِ سَائِلًا مِنْهُ الْإِسْتِقَامَةَ فِي سَرَائِهِ وَضُرَائِهِ، وَيَثْبُتَ عِنْدَ الْمَحَنِّ وَالْبَلَاءِ كَيْلًا يَسْقُطَ عَنْ دَرَجَةِ التَّوَابِينَ فَإِنَّ ذَلِكَ طَهَارَةٌ مِنْ ذُنُوبِهِ، وَزِيَادَةٌ فِي عَمَلِهِ، وَرِفْعَةٌ فِي دَرَجَاتِهِ».

٣٦٥٢٢: الصَّدُوقُ فِي (الْأَمْالِي): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ

(رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ)، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ صَالِحِ بْنِ سَعِيدِ
التَّمِيمِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ دَاوُدَ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ هَاشِمِ بْنِ حَسَّانَ،
عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمِ الدَّوَسِيِّ،
قَالَ: دَخَلَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَاكِياً فَسَلَّمَ فَردَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ثُمَّ
قَالَ: «مَا يُبْكِيكَ يَا مُعَاذُ؟». فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بِالْيَابِ شَاباً طَرِيَّ الْجَسَدِ
نَقِيَ اللَّوْنِ حَسَنَ الصُّورَةِ يَبْكِي عَلَى شَبَابِهِ بُكَاءَ النَّكْلِ عَلَى وَأَدَهَا يُرِيدُ
الدُّخُولَ عَلَيْكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَدْخُلْ عَلَيَّ الشَّابَّ يَا مُعَاذُ». فَأَدْخَلَهُ عَلَيْهِ
فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَردَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ثُمَّ قَالَ: «مَا يُبْكِيكَ يَا شَابُّ؟». قَالَ:
وَكَيْفَ لَا أَبْكِي وَقَدْ رَكِبْتُ ذُنُوباً إِنْ أَخَذَنِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِبَعْضِهَا أَدْخَلَنِي
نَارَ جَهَنَّمَ، وَلَا أَرَانِي إِلَّا سَيَأْخُذَنِي بِهَا وَلَا يَغْفِرُ لِي أَبَداً. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «هَلْ أُشْرَكْتَ بِاللَّهِ شَيْئاً؟». قَالَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أُشْرِكَ بِرَبِّي شَيْئاً. قَالَ:
«أَقْتَلْتَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ؟». قَالَ: لَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ
ذُنُوبَكَ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ الْجِبَالِ الرَّوَاسِي». قَالَ الشَّابُّ: فَإِنَّهَا أَعْظَمُ مِنَ الْجِبَالِ
الرَّوَاسِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ ذُنُوبَكَ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ الْأَرْضِينَ
السَّبْعِ وَبِحَارِهَا وَرِمَالِهَا وَأَشْجَارِهَا وَمَا فِيهَا مِنَ الْخَلْقِ». فَقَالَ: إِنَّهَا أَعْظَمُ
مِنَ الْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَبِحَارِهَا وَرِمَالِهَا وَأَشْجَارِهَا وَمَا فِيهَا مِنَ الْخَلْقِ. فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ ذُنُوبَكَ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ السَّمَاوَاتِ وَنُجُومِهَا وَمِثْلَ
الْعَرْشِ وَالْكَرْسِيِّ». قَالَ: فَإِنَّهَا أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ كَهَيْئَةِ
الْعُضْبَانِ ثُمَّ قَالَ: «وَيْحَكَ يَا شَابُّ ذُنُوبُكَ أَعْظَمُ أَمْ رَبُّكَ؟». فَخَرَّ الشَّابُّ
لِوَجْهِهِ وَهُوَ يَقُولُ: سُبْحَانَ رَبِّي، مَا شَيْءٌ أَعْظَمُ مِنْ رَبِّي، رَبِّي أَعْظَمُ يَا
نَبِيَّ اللَّهِ مِنْ كُلِّ عَظِيمٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَهَلْ يَغْفِرُ الذَّنْبَ الْعَظِيمَ إِلَّا الرَّبُّ
الْعَظِيمُ». قَالَ الشَّابُّ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. ثُمَّ سَكَتَ الشَّابُّ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ
ﷺ: «وَيْحَكَ يَا شَابُّ، أُنْخِرَنِي بِذَنْبٍ وَاحِدٍ مِنْ ذُنُوبِكَ؟». قَالَ: بَلَى
أَخْبِرْكَ، إِنِّي كُنْتُ أَنْبَسُ الْقُبُورِ سَبْعَ سِنِينَ أَخْرَجُ الْأَمْوَاتِ وَأَنْزِعُ الْأَكْفَانَ،
فَمَاتَتْ جَارِيَةٌ مِنْ بَعْضِ بَنَاتِ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا حَمَلَتْ إِلَى قَبْرِهَا وَدُفِنَتْ
وَأَنْصَرَفَ عَنْهَا أَهْلُهَا وَجَنَّ عَلَيْهِمُ اللَّيْلُ، أَتَيْتُ قَبْرَهَا فَنَبَشْتُهَا ثُمَّ اسْتَخَرْتُهَا
وَنَزَعْتُ مَا كَانَ عَلَيْهَا مِنْ أَكْفَانِهَا وَتَرَكْتُهَا مَجْرَدَةً عَلَى شَفِيرِ قَبْرِهَا
وَمَضَيْتُ مُنْصَرِفاً، فَاتَّانِي الشَّيْطَانُ فَأَقْبَلَ يُزَيِّنُهَا لِي وَيَقُولُ: أَمَا تَرَى
بَطْنَهَا وَبِيَاضَهَا، أَمَا تَرَى وَرَكِيهَا، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ لِي هَذَا حَتَّى رَجَعْتُ إِلَيْهَا
وَلَمْ أَمْلِكْ نَفْسِي حَتَّى جَامَعْتُهَا وَتَرَكْتُهَا مَكَانَهَا، فَإِذَا أَنَا بِصَوْتٍ مِنْ وَرَائِي
يَقُولُ: يَا شَابُّ، وَيْلَ لَكَ مِنْ دِيَانِ يَوْمِ الدِّينِ يَوْمَ يَقْفِنِي وَإِيَّاكَ كَمَا تَرَكْتَنِي

عُرْيَانَةً فِي عَسَاكِرِ الْمَوْتَى وَنَزَعْتَنِي مِنْ حُفْرَتِي وَسَلَّيْتَنِي أَكْفَانِي وَتَرَكْتَنِي أَقْوَمَ جُنْبَةً إِلَى حِسَابِي، فَوَيْلٌ لِسَبَابِكَ مِنَ النَّارِ، فَمَا أَظُنُّ إِنِّي أَشْمُ رِيحَ الْجَنَّةِ أَبَدًا، فَمَا تَرَى لِي رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَنَحَّ عَنِّي يَا فَاسِقُ، إِنِّي أَخَافُ أَنْ أَحْتَرِقَ بِنَارِكَ، فَمَا أَقْرَبَكَ مِنَ النَّارِ». ثُمَّ لَمْ يَزَلْ ﷺ يَقُولُ وَيُشِيرُ إِلَيْهِ حَتَّى أَمَعَنَ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ. فَذَهَبَ فَأَتَى الْمَدِينَةَ فَتَزَوَّدَ مِنْهَا ثُمَّ أَتَى بَعْضَ جِبَالِهَا فَتَعَبَّدَ فِيهَا وَلَيْسَ مِسْحًا وَعَلَّ يَدَيْهِ جَمِيعًا إِلَى عُنُقِهِ وَنَادَى: يَا رَبِّ، هَذَا عَبْدُكَ بُهُلُوقٌ بَيْنَ يَدَيْكَ مَغْلُوقٌ. يَا رَبِّ، أَنْتَ الَّذِي تَعْرِفُنِي وَزَلَّ مِنِّي مَا تَعْلَمُ سَيِّدِي. يَا رَبِّ، إِنِّي أَصْبَحْتُ مِنَ النَّادِمِينَ وَأَتَيْتُ نَبِيَّكَ تَائِبًا فَطَرَدَنِي وَزَادَنِي خَوْفًا، فَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ وَجَلَالِكَ وَعَظْمَةِ سُلْطَانِكَ أَنْ لَا تُخَيِّبَ رَجَائِي يَا سَيِّدِي، وَلَا تُبْطِلْ دُعَائِي وَلَا تُقْنِطْنِي مِنْ رَحْمَتِكَ. فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ أَرْبَعِينَ يَوْمًا وَلَيْلَةً تَبْكِي لَهُ السَّبَّاحُ وَالْوُحُوشُ، فَلَمَّا تَمَّتْ لَهُ أَرْبَعُونَ يَوْمًا وَلَيْلَةً رَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَ: اللَّهُمَّ مَا فَعَلْتُ فِي حَاجَتِي إِنْ كُنْتُ اسْتَجَبْتَ دُعَائِي وَعَفَرْتَ خَطِيئَتِي فَأَوْحِ إِلَى نَبِيِّكَ، وَإِنْ لَمْ تَسْتَجِبْ لِي دُعَائِي وَلَمْ تَعْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَأَرَدْتَ عِقَابِي فَعَجَّلْ بِنَارِ تَحْرِقُنِي، أَوْ عِقَابِي فِي الدُّنْيَا تُهْلِكُنِي، وَخَلِّصْنِي مِنْ فَضِيحَةِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ: [وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا] فَاحِشَةً يَعْنِي الزَّوْجَ [أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ] يَعْنِي بَارِتْكَابَ ذَنْبٍ أَعْظَمَ مِنَ الزَّوْنِ وَنَبَشِ الْقُبُورِ وَأَخَذِ الْأَكْفَانَ [ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَعْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ] يَقُولُ: خَافُوا اللَّهَ فَعَجَّلُوا التَّوْبَةَ [وَمَنْ يَغْفِرِ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ] يَقُولُ عَزَّ وَجَلَّ: أَتَاكَ عَبْدِي يَا مُحَمَّدُ تَائِبًا فَطَرَدْتَهُ، فَأَيْنَ يَذْهَبُ وَإِلَى مَنْ يَقْصِدُ وَمَنْ يَسْأَلُ أَنْ يَغْفَرَ لَهُ ذَنْبًا غَيْرِي؟! ثُمَّ قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: [وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ] (١) يَقُولُ: لَمْ يُقِيمُوا عَلَى الزَّوْجِ وَنَبَشِ الْقُبُورِ وَأَخَذِ الْأَكْفَانَ [أُولَئِكَ جَزَاؤُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ] (٢).

فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ وَهُوَ يَتْلُوهَا وَهُوَ يَبْسُمُ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: «مَنْ يَدُلُّنِي عَلَى ذَلِكَ الشَّابِّ التَّائِبِ؟». فَقَالَ مُعَاذُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَّغْنَا أَنَّهُ فِي مَوْضِعٍ كَذَا وَكَذَا. فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى ذَلِكَ الْجَبَلِ فَصَعِدُوا إِلَيْهِ يَطْلُبُونَ الشَّابَّ، فَإِذَا هُمْ بِالشَّابِّ قَائِمٍ بَيْنَ

(١) سورة آل عمران: ١٣٥.

(٢) سورة آل عمران: ١٣٦.

صَخْرَتَيْنِ مَغْلُولَةٌ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ قَدْ اسْوَدَّ وَجْهُهُ وَتَسَاقَطَتِ أَشْفَارُ عَيْنَيْهِ مِنَ الْبُكَاءِ وَهُوَ يَقُولُ: يَا سَيِّدِي، قَدْ أَحْسَنْتَ خَلْقِي وَأَحْسَنْتَ صُورَتِي فَلَيْتَ شِعْرِي مَاذَا تُرِيدُ بِي أَوْ فِي النَّارِ تُحْرِقُنِي أَوْ فِي جِوَارِكِ تُسَكِّنُنِي، اللَّهُمَّ إِنَّكَ قَدْ أَكْثَرْتَ الْإِحْسَانَ إِلَيَّ فَأَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَيْتَ شِعْرِي مَاذَا يَكُونُ آخِرُ أَمْرِي إِلَى الْجَنَّةِ تُرْفِنِي أَمْ إِلَى النَّارِ تُسَوِّقُنِي، اللَّهُمَّ إِنَّ خَطِيئَتِي أَعْظَمُ مِنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمِنْ كُرْسِيِّكَ الْوَاسِعِ وَعَرَشِكَ الْعَظِيمِ فَلَيْتَ شِعْرِي تَغْفِرُ خَطِيئَتِي أَمْ تَفْضَحُنِي بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ نَحْوَ هَذَا وَهُوَ يَبْكِي وَيَحْتُو التُّرَابَ عَلَى رَأْسِهِ، وَقَدْ أَحَاطَتْ بِهِ السَّبَاحُ وَصَفَّتْ فَوْقَهُ الطَّيْرُ وَهُمْ يَبْكُونَ لِبُكَائِهِ. فَذَنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فَأَطْلَقَ يَدَيْهِ مِنْ عُنُقِهِ وَتَفَضَّ التُّرَابَ عَنْ رَأْسِهِ وَقَالَ: «يَا بُهْلُولُ، أَبَشِّرْ فَإِنَّكَ عَتِيقُ اللَّهِ مِنَ النَّارِ - ثُمَّ قَالَ صلى الله عليه وآله لِأَصْحَابِهِ - هَكَذَا تَدَارَكُوا الذُّنُوبَ كَمَا تَدَارَكُهَا بُهْلُولُ». ثُمَّ تَلَا عَلَيْهِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ وَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ.

٣٦٥٢٣: وَرَوَاهُ الشَّيْخُ أَبُو الْفُؤُوحِ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ مُعَمَّرٍ، عَنْ رَجُلٍ: أَنَّهُ نَحَلَ عَمْرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله - وَذَكَرَ مَا يَقْرُبُ مِنْهُ وَفِيهِ -: أَنَّهُ نَزَلَ جَبْرَائِيلَ بَعْدَمَا دَعَا الشَّابَّ أَنْ يُحْرِقَهُ اللَّهُ بِنَارِ الدُّنْيَا نَاشِرًا أَجْنَحَتَهُ أَحَدَهَا فِي الْمَشْرِقِ وَالْآخَرَ فِي الْمَغْرِبِ وَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ اللَّهَ يُقْرُوكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ: أَأَنْتَ خَلَقْتَ الْخَلْقَ أَمْ أَنَا؟ فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا بَلَّ أَنْتَ خَلَقْتَنِي وَإِيَّاهُمْ. قَالَ: وَيَقُولُ: أَنْتَ تَرْزُقُهُمْ أَمْ أَنَا؟ قَالَ: لَا أَنْتَ تَرْزُقُنِي وَإِيَّاهُمْ. قَالَ: وَيَقُولُ: أَنْتَ تَقْبَلُ تَوْبَتَهُمْ أَمْ أَنَا؟ قَالَ: لَا بَلَّ أَنْتَ تَقْبَلُ مِنْهُمْ؟ قَالَ: فَلِمَ آيَسْتَ عَبْدِي ادْعُهُ وَاقْبَلْ تَوْبَتَهُ وَقُلْ لَهُ: إِنِّي قَبِلْتُ تَوْبَتَهُ وَرَحِمْتُ عَلَيْهِ». وَنَزَلَ بِهِذِهِ الْآيَةِ: [قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ - إِلَى قَوْلِهِ - إِنَّهُ هُوَ الْعَفُورُ الرَّحِيمُ] ^(١).

٣٦٥٢٤: الْقُطْبُ الرَّاؤِنْدِيُّ فِي (لُبِّ اللَّبَابِ)، قَالَ: قَالَ جَعْفَرُ الصَّادِقُ عليه السلام: «يَنْبَغِي لِلتَّائِبِ أَنْ يَكُونَ فِي النَّاسِ كَطَبِيئَةٍ مَجْرُوحَةٍ فِي الطَّبَّاءِ. وَاعْلَمْ أَنَّ مَنْ أَدْنَبَ فَقَدْ رَهَنَ نَفْسَهُ وَلَا حِيلَةَ لَهُ حَتَّى يَفَكَّ رَهْنَهُ، وَمَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ يُعْرِغَ فَإِنَّهُ يَتُوبُ عَلَيْهِ، فَأَمَّا إِذَا مَاتَ الْقَلْبُ فَلَا تَوْبَةَ لَهُ» ^(٢).

٣٦٥٢٥: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تَحْفِ الْعُقُولِ): عَنْ النَّبِيِّ

(١) سورة الزمر: ٥٣.

(٢) في مستدرک الوسائل: لا يبعد أن يكون قوله: «واعلم إلى آخره» من كلام القطب.

عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ لِسَمْعُونَ بْنِ لَأْوِي - فِي حَدِيثٍ -: «وَأَمَّا عَلَامَةُ التَّائِبِ فَأَرْبَعَةٌ: النَّصِيحَةُ لِلَّهِ فِي عَمَلِهِ، وَتَرْكُ الْبَاطِلِ، وَالزُّرُومُ الْحَقِّ، وَالْحِرْصُ عَلَى الْخَيْرِ».

٣٦٥٢٦: الْأَمْدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي تَالِبٍ، أَنَّهُ قَالَ: «التَّوْبَةُ نَدَمٌ بِالْقَلْبِ، وَاسْتِغْفَارٌ بِاللِّسَانِ، وَتَرْكُ الْجَوَارِحِ، وَإِضْمَارُ أَنْ لَا يَعُودَ».

٨٨: بَابُ اسْتِحْبَابِ صَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ وَالْخَمِيسِ وَالْجُمُعَةِ لِلتَّوْبَةِ وَاسْتِحْبَابِ الْغُسْلِ وَالصَّلَاةِ لَهَا

٣٦٥٢٧: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا] ^(١) - قَالَ: «هُوَ صَوْمُ يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ وَالْخَمِيسِ وَالْجُمُعَةِ».

٣٦٥٢٨: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي (نَهْجِ الْبَلَاغَةِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «مَا أَهَمَّنِي ذَنْبٌ أَهَلَّتْ بَعْدَهُ حَتَّى أُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ».

٣٦٥٢٩: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الدِّيَلَمِيِّ فِي (الْإِرْشَادِ)، قَالَ: قَالَ عليه السلام: «مَا مِنْ عَبْدٍ أَذْنَبَ ذَنْبًا فَقَامَ فَنَطَّهَرَ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَاسْتَعْفَرَ اللَّهَ إِلَّا غُفِرَ لَهُ، وَكَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَقْبَلَهُ؛ لِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ قَالَ: [وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلَمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا] ^(٢)» ^(٣).

(١) سورة التحريم: ٨.

(٢) سورة النساء: ١١٠.

(٣) في الوسائل: وتقدم ما يدل على استحباب الغسل للتوبة في الطهارة.

٨٩: بَابُ جَوَازِ تَجْدِيدِ التَّوْبَةِ وَصِحَّتِهَا مَعَ الْإِثْيَانِ بِشَرَائِطِهَا وَإِنْ تَكَرَّرَ نَقْضُهَا

٣٦٥٣: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «يَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ذُنُوبُ الْمُؤْمِنِ إِذَا تَابَ مِنْهَا مَغْفُورَةٌ لَهُ، فَلْيَعْمَلِ الْمُؤْمِنُ لِمَا يَسْتَأْنِفُ بَعْدَ التَّوْبَةِ وَالْمَغْفِرَةِ، أَمَا وَاللَّهِ إِنَّهَا لَيْسَتْ إِلَّا لِأَهْلِ الْإِيمَانِ». قُلْتُ: فَإِنْ عَادَ بَعْدَ التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ مِنَ الذُّنُوبِ وَعَادَ فِي التَّوْبَةِ؟ قَالَ: «يَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَ تَرَى الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ يَنْدِمُ عَلَى ذَنْبِهِ وَيَسْتَغْفِرُ مِنْهُ وَيَتُوبُ ثُمَّ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ تَوْبَتَهُ». قُلْتُ: فَإِنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ مِرَارًا يُذْنِبُ ثُمَّ يَتُوبُ وَيَسْتَغْفِرُ؟ فَقَالَ: «كُلَّمَا عَادَ الْمُؤْمِنُ بِالِاسْتِغْفَارِ وَالتَّوْبَةِ عَادَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَغْفِرَةِ وَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ، فَإِيَّاكَ أَنْ تُفْطِنَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ».

٣٦٥٣١: وَعَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ الْمُفْتَنَ التَّوَابَ، وَمَنْ لَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْهُ كَانَ أَفْضَلَ».

٣٦٥٣٢: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَهُ ذَنْبٌ يَهْجُرُهُ زَمَانًا ثُمَّ يُلِمُّ بِهِ وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [إِلَّا اللَّمَمَ] ^(١). وَسَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ] ^(٢)؟ قَالَ: «الْفَوَاحِشُ: الزَّنا وَالسَّرِقَةُ، وَاللَّمَمُ: الرَّجُلُ يُلِمُّ بِالذَّنْبِ فَيَسْتَغْفِرُ اللَّهُ مِنْهُ».

٣٦٥٣٣: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: [تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا] ^(٣) - قَالَ: «هُوَ الذَّنْبُ

(١) سورة النجم: ٣٢.

(٢) سورة النجم: ٣٢.

(٣) سورة التحريم: ٨.

الَّذِي لَا يَعُودُ فِيهِ أَبَدًا». قُلْتُ: وَأَيْنَا لَمْ يَتُبْ وَيَعُدُّ؟ فَقَالَ: «يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مِنْ عِبَادِهِ الْمُفْتَنَ النَّوَابَ».

٣٦٥٣٤: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّيْلَمِيُّ فِي (الإرشاد)، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً يَقُولُ: «اسْتَغْفِرُ اللَّهَ رَبِّي وَأَتُوبُ إِلَيْهِ»، وَكَذَلِكَ أَهْلُ بَيْتِهِ عليهم السلام وَصَالِحُ أَصْحَابِهِ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: [وَاسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ] ^(١). قَالَ: وَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَدْنِبُ فَمَا أَقُولُ إِذَا تُبْتُ؟ قَالَ: «اسْتَغْفِرِ اللَّهَ». فَقَالَ: إِنِّي أَتُوبُ ثُمَّ أَعُودُ؟ فَقَالَ: «كُلَّمَا أَدْنَبْتَ اسْتَغْفِرِ اللَّهَ». فَقَالَ: إِذَنْ تَكْثُرُ ذُنُوبِي؟ فَقَالَ: «عَفُوَ اللَّهُ أَكْثَرُ، فَلَا تَزَالُ تَتُوبُ حَتَّى يَكُونَ الشَّيْطَانُ هُوَ الْمَذْهُورَ» ^(٢).

٣٦٥٣٥: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَوْحَى إِلَى دَاوُدَ النَّبِيِّ: أَنْ أَنْتَ عَبْدِي دَانِيَالُ فَقُلْ لَهُ: إِنَّكَ عَصَيْتَنِي فَغَفَرْتُ لَكَ، وَعَصَيْتَنِي فَغَفَرْتُ لَكَ، وَعَصَيْتَنِي فَغَفَرْتُ لَكَ، فَإِنَّ عَصَيْتَنِي الرَّابِعَةَ لَمْ أَغْفِرْ لَكَ - قَالَ - فَأَتَاهُ دَاوُدُ فَقَالَ: يَا دَانِيَالُ، إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّكَ عَصَيْتَنِي فَغَفَرْتُ لَكَ، وَعَصَيْتَنِي فَغَفَرْتُ لَكَ، وَعَصَيْتَنِي فَغَفَرْتُ لَكَ، فَإِنَّ عَصَيْتَنِي الرَّابِعَةَ لَمْ أَغْفِرْ لَكَ. فَقَالَ لَهُ دَانِيَالُ: قَدْ بَلَّغْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ. قَالَ: فَلَمَّا كَانَ السَّحَرُ قَامَ دَانِيَالُ فَجَاجَى رَبَّهُ فَقَالَ: يَا رَبِّ، إِنَّ دَاوُدَ نَبِيَّكَ أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّي قَدْ عَصَيْتُكَ فَغَفَرْتَ لِي، وَعَصَيْتُكَ فَغَفَرْتَ لِي، وَعَصَيْتُكَ فَغَفَرْتَ لِي، وَأَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنِّي إِنْ عَصَيْتُكَ الرَّابِعَةَ لَمْ تَغْفِرْ لِي، فَوَ عِزَّتِكَ لَا عَصِيَّتَكَ لَا عَصِيَّتَكَ إِنْ لَمْ تَعْصِمْنِي».

٣٦٥٣٦: الْفُطْبُ الرَّاُونْدِيُّ فِي (لُبِّ اللَّبَابِ): عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، قَالَ: «مَا أَصْرَرَ مِنْ اسْتَغْفَرَ وَلَوْ عَادَ فِي الْيَوْمِ سَبْعِينَ مَرَّةً».

٣٦٥٣٧: جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْفُمَّيُّ فِي (كِتَابِ الْغَايَاتِ): عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَحَبِّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ الْمُفْتَنَ الْمُحْسِنَ النَّوَابَ».

٣٦٥٣٨: كِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدِ الْحَنَاطِ: عَنِ أَبِي بَصِيرٍ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ - فِي حَدِيثٍ -: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ مَنْ عِبَادِهِ الْمُفْتَنَ النَّوَابَ، الْمُفْتَنَ الَّذِي امْتَحَنَهُ اللَّهُ بِالْوُفُوعِ فِي الذَّنْبِ ثُمَّ يُتُوبُ».

(١) سورة هود: ٩٠.

(٢) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه.

٩٠: بَابُ اسْتِحْبَابِ تَذَكُّرِ الذَّنْبِ وَالِاسْتِغْفَارِ مِنْهُ كُلَّمَا ذَكَرَهُ

٣٦٥٣٩: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى جَمِيعاً، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَارَ، عَنْ فَضَّالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - فِي حَدِيثٍ - قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيَذْكُرُ ذَنْبَهُ بَعْدَ عَشْرِينَ سَنَةً حَتَّى يَسْتَغْفِرَ رَبَّهُ فَيَغْفِرَ لَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ لَيُنْسَاهُ مِنْ سَاعَتِهِ».

٣٦٥٤٠: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ بِيَّاعِ الْأَكْسِيَّةِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيَذْنِبُ الذَّنْبَ فَيَذْكُرُ بَعْدَ عَشْرِينَ سَنَةً فَيَسْتَغْفِرُ مِنْهُ فَيَغْفِرُ لَهُ وَإِنَّمَا يَذْكُرُهُ لِيَغْفَرَ لَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ لَيَذْنِبُ الذَّنْبَ فَيُنْسَاهُ مِنْ سَاعَتِهِ».

* وَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ شَجْرَةَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، مِثْلَهُ.

٣٦٥٤١: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكِّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ السَّمْطِ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا فَأَذْنَبَ ذَنْبًا أَنْبَعَهُ بِنِقْمَةٍ وَيُذَكِّرُهُ الْإِسْتِغْفَارَ»، الْحَدِيثُ.

٣٦٥٤٢: وَعَنْهُمْ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، جَمِيعاً، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ ابْنِ رَبَّابٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، قَالَ: سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْإِسْتِذْرَاجِ؟ فَقَالَ: «هُوَ الْعَبْدُ يَذْنِبُ الذَّنْبَ فَيَمْلَى لَهُ وَيَجِدُّ لَهُ عِنْدَهَا النَّعْمَ فَيُلْهِمُهُ عَنِ الْإِسْتِغْفَارِ، فَهُوَ مُسْتِذْرَجٌ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُ».

* وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مَهْرَانَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، وَذَكَرَ نَحْوَهُ^(١).

٣٦٥٤٣: الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي (أَمَالِيهِ): بِالسَّنَدِ السَّابِقِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا جَعَلَ

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك.

الدُّنُوبَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مُمْتَلَةً - إِلَى أَنْ قَالَ - يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّ الْعَبْدَ لَيُذْنِبُ فَيَدْخُلُ بِذَنْبِهِ ذَلِكَ الْجَنَّةَ. فَقُلْتُ: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «يَكُونُ ذَلِكَ الذَّنْبُ نُصِبَ عَيْنَيْهِ تَائِباً مِنْهُ فَأَرَأَى حَتَّى يَدْخُلَ الْجَنَّةَ».

٣٦٥٤٤: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ عَلِيِّ بْنِ شَجْرَةَ، عَنْ عَيْسَى بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ - فِي حَدِيثٍ -: «وَأَنَّهُ - يَعْنِي الْمُؤْمِنَ - لَيَذْكُرُ ذَنْبَهُ بَعْدَ عَشْرِينَ سَنَةً فَيَسْتَغْفِرُ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لَهُ، وَإِنَّ الْكَافِرَ لَيُنْسَى ذَنْبَهُ لِئَلَّا يَسْتَغْفِرَ اللَّهُ».

٣٦٥٤٥: الشَّيْخُ الطَّبْرَسِيُّ فِي (مَجْمَعِ الْبَيَانِ): عَنْ عَلِيِّ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيُذْنِبُ ثُمَّ يَذْكُرُ بَعْدَ خَمْسٍ وَعَشْرِينَ سَنَةً فَيَسْتَغْفِرُ اللَّهُ مِنْهُ فَيَغْفِرُ لَهُ - ثُمَّ قَرَأَ - [وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءاً أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهُ يَجِدِ اللَّهُ غُفُوراً رَحِيماً]»^(١).

٣٦٥٤٦: كِتَابُ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيَذْكُرُ ذَنْبَهُ بَعْدَ سَبْعٍ وَعَشْرِينَ سَنَةً وَمَا يَذْكُرُهُ إِلَّا لِيَسْتَغْفِرَ اللَّهُ مِنْهُ فَيَغْفِرُ لَهُ».

٣٦٥٤٧: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تَحْفِ الْعُقُولِ): عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجُعْفِيِّ، عَنِ الْبَاقِرِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ - فِي كَلَامٍ لَهُ -: «وَاسْتَرْجِعْ سَالِفَ الذُّنُوبِ بِشِدَّةِ النَّدَمِ وَكَثْرَةِ الْإِسْتِغْفَارِ»، الْخَيْرَ.

٣٦٥٤٨: الْأَمِدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «إِعَادَةُ الْإِعْتِدَارِ تَذَكُّرٌ بِالذَّنْبِ».

٩١: بَابُ اسْتِحْبَابِ

انْتِهَازِ فُرْصِ الْخَيْرِ وَالْمَبَادَرَةِ بِهِ عِنْدَ الْإِمْكَانِ

٣٦٥٤٩: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنْسِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، جَمِيعاً، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام - فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم لِعَلِيِّ عليه السلام - قَالَ: «يَا عَلِيُّ، بَادِرْ بِأَرْبَعٍ قَبْلَ أَرْبَعٍ: قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّتِكَ قَبْلَ سُقْمِكَ، وَغِنَاكَ قَبْلَ فَقْرِكَ، وَحَيَاتِكَ قَبْلَ مَوْتِكَ».

* وَفِي (الْخِصَالِ): بِالسَّنَدِ الْآتِي، مِثْلُهُ.

* وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُوسَى بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِثْلُهُ.

٣٦٥٥٠: وَفِي (الْمَجَالِسِ) وَفِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَسْكَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَشِيرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى الْكُوفِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [وَلَا تَنْسَ نَصِيْبَكَ مِنَ الدُّنْيَا] ^(١) - قَالَ: «لَا تَنْسَ صِحَّتَكَ وَفُوتَكَ وَفَرَاغَكَ وَشَبَابَكَ وَنَشَاطَكَ أَنْ تَطْلُبَ بِهَا الْآخِرَةَ».

٣٦٥٥١: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي (نَهْجِ الْبَلَاغَةِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «فُرِنْتَ الْهَيْبَةَ بِالْحَيَبَةِ، وَالْحَيَاءُ بِالْحِرْمَانِ، وَالْفُرْصَةُ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ، فَانْتَهِزُوا فُرْصَ الْخَيْرِ».

٣٦٥٥٢: قَالَ: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِضَاعَةُ الْفُرْصَةِ غُصَّةٌ».

٣٦٥٥٣: قَالَ: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ الْخُرِقَ: الْمَعَاجَلَةُ قَبْلَ الْإِمْكَانِ، وَالْأَنَاءَةُ بَعْدَ الْفُرْصَةِ» ^(٢).

٣٦٥٥٤: الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي (أَمَالِيهِ): بِإِسْنَادِهِ الْمَتَّقِمِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، نِعْمَتَانِ مَعْبُودٌ فِيهِمَا كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ: الصَّحَّةُ وَالْفَرَاغُ. يَا أَبَا ذَرٍّ، اغْتَنِمْ خَمْسًا قَبْلَ خَمْسٍ: شَبَابَكَ قَبْلَ هَرَمِكَ، وَصِحَّتَكَ قَبْلَ سَقَمِكَ، وَغَنَّاكَ قَبْلَ فُقْرِكَ، وَفَرَاغَكَ قَبْلَ شُغْلِكَ، وَحَيَاتَكَ قَبْلَ مَوْتِكَ».

٣٦٥٥٥: الْجَعْفَرِيَّاتُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: [وَلَا تَنْسَ نَصِيْبَكَ مِنَ الدُّنْيَا] ^(٣) - قَالَ: «لَا تَنْسَ صِحَّتَكَ وَفُوتَكَ وَفَرَاغَكَ وَشَبَابَكَ وَنَشَاطَكَ وَغَنَّاكَ أَنْ تَطْلُبَ بِهِ الْآخِرَةَ».

٣٦٥٥٦: أَبُو يَعْلَى الْجَعْفَرِيُّ فِي (النُّزْهَةِ): عَنِ الْعَلَابِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ الْهَادِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْحَزْمِ؟ فَقَالَ: «هُوَ أَنْ تَنْهَزَ فُرْصَتَكَ وَتُعَاجِلَ مَا أَمْكَنَكَ».

(١) سورة القصص: ٧٧.

(٢) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك.

(٣) سورة القصص: ٧٧.

٣٦٥٥٧: عَوَالِي اللَّائِي: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ فُتِحَ لَهُ بَابُ خَيْرٍ فَلْيَنْتَهِزْهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَتَى يُعْلَقُ عَنْهُ».

٣٦٥٥٨: وَعَنْهُ ﷺ، قَالَ: «تَرَكَ الْفُرْصَ غُصَصٌ، الْفُرْصُ تَمْرٌ مَرَّ السَّحَابِ».

٣٦٥٥٩: دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عليهما السلام، أَنَّهُمَا ذَكَرَا وَصِيَّةَ عَلِيٍّ عليه السلام عِنْدَ وَفَاتِهِ - وَهِيَ طُوبَلَةٌ - وَفِيهَا: «وَأَوْصِيكُمْ بِالْعَمَلِ قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْكُمْ بِالْكَطْمِ، وَبِاعْتِنَامِ الصَّحَّةِ قَبْلَ السُّقْمِ، وَقَبْلَ أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ: [يَا حَسْرَتِي عَلَى مَا فَرَطْتُ فِي جَنبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لِمَنِ السَّخَرِينَ] ❁ أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ»^(١). أَنَّى وَمِنْ أَيْنَ وَقَدْ كُنْتُ لِلْهَوَى مُتَّبِعًا، فَيُكْشَفُ لَهُ عَنِ بَصَرِهِ، وَتُهْتَكُ لَهُ حُجْبُهُ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: [فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ]^(٢). أَنَّى لَهُ بِالْبَصَرِ، أَلَا أَبْصَرَ قَبْلَ هَذَا الْوَقْتِ الضَّرَرَ، قَبْلَ أَنْ تُحْجَبَ التَّوْبَةُ بِنُزُولِ الْكُرْبَةِ، فَتَتَمَنَّى النَّفْسُ أَنْ لَوْ رُدَّتْ لَتَعْمَلَ بِتَقْوَاهَا فَلَا تَنْفَعُهَا الْمَنَى، الْخَبَرُ.

٣٦٥٦٠: الْأَمِدِيُّ فِي (الْعُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «الْفُرْصُ خُلْسٌ، الْفُوتُ غُصَصٌ».

٣٦٥٦١: وَقَالَ عليه السلام: «الْفُرْصَةُ غُنْمٌ».

٣٦٥٦٢: وَقَالَ عليه السلام: «الْفُرْصُ تَمْرٌ مَرَّ السَّحَابِ فَاَنْتَهَزُوهَا إِذَا أَمْكَنْتَ فِي أَبْوَابِ الْخَيْرِ وَإِلَّا عَادَتْ نَدْمًا».

٣٦٥٦٣: وَقَالَ عليه السلام: «الْحَزْمُ تَجْرُعُ الْغُصَّةِ حَتَّى تُمَكِّنَ الْفُرْصَةَ».

٣٦٥٦٤: وَقَالَ عليه السلام: «النُّودَةُ مَمْدُوحَةٌ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا فِي فُرْصِ الْخَيْرِ».

٣٦٥٦٥: وَقَالَ عليه السلام: «التَّنَبُّتُ خَيْرٌ مِنَ الْعَجَلَةِ إِلَّا فِي فُرْصِ الْبِرِّ».

٣٦٥٦٦: وَقَالَ عليه السلام: «الْفُرْصَةُ سَرِيعَةُ الْفُوتِ بَطِيئَةُ الْعُودِ».

٣٦٥٦٧: وَقَالَ عليه السلام: «اَنْتَهَزُوا فُرْصَ الْخَيْرِ؛ فَإِنَّهَا تَمْرٌ مَرَّ السَّحَابِ».

٣٦٥٦٨: وَقَالَ عليه السلام: «أَشَدُّ الْغُصَصِ فُوتُ الْفُرْصِ».

٣٦٥٦٩: وَقَالَ عليه السلام: «إِذَا أَمْكَنْتَ الْفُرْصَةَ فَاَنْتَهَزْهَا».

٣٦٥٧٠: وَقَالَ عليه السلام: «بَادِرِ الْفُرْصَةَ قَبْلَ أَنْ تَكُونَ غُصَّةً، بَادِرِ الْبِرَّ».

(١) سورة الزمر: ٥٦ - ٥٧.

(٢) سورة ق: ٢٢.

فَإِنَّ أَعْمَالَ الْبِرِّ فُرْصَةٌ.»

٣٦٥٧١: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «غَافِصِ الْفُرْصَةِ عِنْدَ امْتِنَانِهَا؛ فَإِنَّكَ غَيْرُ

مُدْرِكِهَا عِنْدَ فَوْتِهَا.»

٣٦٥٧٢: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ قَعَدَ عَنِ الْفُرْصَةِ أَعْجَزَهُ الْفَوْتُ.»

٣٦٥٧٣: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ أَخَّرَ الْفُرْصَةَ عَنَّا وَقْتَهَا فَلْيَكُنْ عَلَى ثِقَةٍ مِنْ

فَوْتِهَا.»

٣٦٥٧٤: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ نَاهَرَ الْفُرْصَةَ أَمِنَ الْعُصَّةَ.»

٩٢: بَابُ اسْتِحْبَابِ تَكَرَّرِ التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ

كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ وَوَجُوبِهِ مَعَ الذَّنْبِ

٣٦٥٧٥: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ

مُحَمَّدٍ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، عَنْ أَبَانَ، عَنْ زَيْدِ الشَّحَامِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ،

قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً.»

قُلْتُ: أَمَا كَانَ يَقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ؟ قَالَ: «لَا وَلَكِنْ كَانَ يَقُولُ: أَتُوبُ

إِلَى اللَّهِ.» فَأُتِيَ اللَّهُ: _____

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتُوبُ وَلَا يَعُودُ وَتَحْنُ تَنْتُوبُ وَنَعُودُ؟ قَالَ: «اللَّهُ

الْمُسْتَعَانُ.»

٣٦٥٧٦: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا رَفَعُوهُ، قَالُوا: قَالَ: «لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ،

وَدَوَاءُ الذُّنُوبِ الْإِسْتِغْفَارُ.»

٣٦٥٧٧: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ

قَالَ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِائَةَ مَرَّةٍ فِي يَوْمٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ سَبْعِمِائَةَ ذَنْبٍ، وَلَا خَيْرَ فِي

عَبْدٍ يُذْنِبُ فِي يَوْمٍ سَبْعِمِائَةَ ذَنْبٍ.»

٣٦٥٧٨: وَعَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِي

عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي حَدِيثٍ - قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ كُلَّ

يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ.»

٣٦٥٧٩: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ

إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، جَمِيعًا، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ ابْنِ رَبَّابٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ

اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي حَدِيثٍ - قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ

وَيَسْتَغْفِرُهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ مِائَةَ مَرَّةٍ مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ، إِنَّ اللَّهَ يَخْصُ أَوْلِيَاءَهُ

بِالْمَصَائِبِ لِيُوجِرَهُمْ عَلَيْهَا مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَابٍ، مِثْلَهُ.

٣٦٥٨٠: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ فِي (قُرْبِ الْإِسْنَادِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - فِي حَدِيثٍ - قَالَ: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله كَانَ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ».

٣٦٥٨١: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ فَضَالَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ بُرَيْدِ الْعَجَلِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: «إِنَّهُ كَانَ يُقَالُ مِنْ أَحَبِّ عِبَادِ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ الْمُحْسِنُ النَّوَابُ».

٣٦٥٨٢: وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبِلَادِ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: «إِنِّي أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمْسَةَ أَلْفٍ مَرَّةً - ثُمَّ قَالَ لِي - خَمْسَةَ أَلْفٍ كَثِيرٌ».

٣٦٥٨٣: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمَغِيرَةِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً مِنْ غَيْرِ ذَنْبٍ». قُلْتُ: يَقُولُ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ؟ قَالَ: «كَانَ يَقُولُ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ».

٣٦٥٨٤: كِتَابُ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ سَبْعِينَ مَرَّةً.

٣٦٥٨٥: السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُوسٍ فِي (مُهَجِّجِ الدَّعَوَاتِ): عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ لَحِقَتْهُ شِدَّةٌ أَوْ نَكْبَةٌ أَوْ ضَيْقٌ فَقَالَ ثَلَاثِينَ أَلْفَ مَرَّةٍ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ إِلَّا فَرَّجَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ».

٣٦٥٨٦: قَالَ الرَّأوِي: وَهَذَا خَبْرٌ صَحِيحٌ وَقَدْ جُرِّبَ.

٩٣: يَابُ صِحَّةِ التَّوْبَةِ فِي آخِرِ الْعُمُرِ

وَلَوْ عِنْدَ بُلُوغِ النَّفْسِ الْحُلُقُومَ قَبْلَ الْمَعَايِنَةِ ، وَكَذَا الْإِسْلَامَ

٣٦٥٨٧: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام أَوْ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام - فِي حَدِيثٍ -: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِأَدَمَ عليه السلام: جَعَلْتُ لَكَ

أَنَّ مَنْ عَمَلَ مِنْ ذُرِّيَّتِكَ سَيِّئَةً ثُمَّ اسْتَغْفَرَ عَفَرْتُ لَهُ. قَالَ: يَا رَبِّ زِدْنِي؟ قَالَ: جَعَلْتُ لَهُمُ التَّوْبَةَ - أَوْ بَسَطْتُ لَهُمُ التَّوْبَةَ - حَتَّى تَبْلُغَ النَّفْسُ هَذِهِ. قَالَ: يَا رَبِّ حَسْبِي».

* وَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ،

مِثْلَهُ.

٣٦٥٨٨: وَيَا إِسْنَادٍ، عَنْ جَمِيلٍ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «إِذَا بَلَغَتِ النَّفْسُ هَذِهِ - وَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ - لَمْ يَكُنْ لِلْعَالِمِ تَوْبَةٌ وَكَانَتْ لِلْجَاهِلِ تَوْبَةً».

* وَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي كِتَابِ (الزُّهْدِ): كَالَّذِي قَبْلَهُ.

٣٦٥٨٩: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: «مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةِ قَبْلِ اللَّهِ تَوْبَتَهُ - ثُمَّ قَالَ - إِنَّ السَّنَةَ لَكَثِيرٌ، مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ قَبْلِ اللَّهِ تَوْبَتَهُ - ثُمَّ قَالَ - إِنَّ الشَّهْرَ لَكَثِيرٌ - ثُمَّ قَالَ - مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِجُمُعَةٍ قَبْلِ اللَّهِ تَوْبَتَهُ - ثُمَّ قَالَ - وَإِنَّ الْجُمُعَةَ لَكَثِيرٌ، مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِيَوْمٍ قَبْلِ اللَّهِ تَوْبَتَهُ - ثُمَّ قَالَ - إِنَّ يَوْمًا لَكَثِيرٌ، مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ يُعَايِنَ قَبْلَ اللَّهِ تَوْبَتَهُ».

٣٦٥٩٠: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ - فِي حَدِيثٍ -: أَنَّ رَجُلًا شَيْخًا كَانَ مِنَ الْمُخَالِفِينَ عَرَضَ عَلَيْهِ ابْنُ أَخِيهِ الْوَلَايَةَ عِنْدَ مَوْتِهِ فَأَقْرَبَهَا وَشَهَقَ وَمَاتَ - قَالَ - فَدَخَلْنَا عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَعَرَضَ عَلَيَّ بِنُ السَّرِيِّ هَذَا الْكَلَامَ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام. فَقَالَ: «هُوَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». قَالَ لَهُ عَلِيُّ بْنُ السَّرِيِّ: إِنَّهُ لَمْ يَعْرِفْ شَيْئًا مِنْ هَذَا غَيْرَ سَاعَتِهِ تِلْكَ؟ قَالَ: «فَتُرِيدُونَ مِنْهُ مَادَا، قَدْ وَاللَّهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

٣٦٥٩١: عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ جَمِيلٍ، عَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «لَمَّا أَعْطَى اللَّهُ إِبْلِيسَ مَا أَعْطَاهُ مِنَ الْقُوَّةِ قَالَ آدَمُ: يَا رَبِّ، سَلَطْتَ إِبْلِيسَ عَلَيَّ وَوَلَدِي وَأَجْرِيئَهُ مِنْهُمْ مَجْرَى الدَّمِ فِي الْعُرُوقِ وَأَعْطَيْتَهُ مَا أَعْطَيْتَهُ، فَمَا لِي وَلِوَلَدِي؟ قَالَ: لَكَ وَلِوَلَدِكَ السَّيِّئَةُ بِوَاحِدَةٍ وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا. قَالَ: يَا رَبِّ زِدْنِي؟ قَالَ: التَّوْبَةُ مَبْسُوطَةٌ إِلَى أَنْ تَبْلُغَ النَّفْسُ الْحُلُقُومَ. قَالَ: يَا رَبِّ زِدْنِي؟ قَالَ: أَغْفِرُ وَلَا أَبَالِي. قَالَ: حَسْبِي».

٣٦٥٩٢: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: «مَنْ

تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ - ثُمَّ قَالَ - إِنَّ سَنَةً لَكَثِيرٌ، مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ - ثُمَّ قَالَ - وَإِنَّ شَهْرًا لَكَثِيرٌ، مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِيَوْمٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ - ثُمَّ قَالَ - وَإِنَّ يَوْمًا لَكَثِيرٌ، مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَاعَةٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ - ثُمَّ قَالَ - وَإِنَّ سَاعَةً لَكَثِيرٌ، مَنْ تَابَ وَقَدْ بَلَغَتْ نَفْسُهُ هَاهُنَا - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ - تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

٣٦٥٩٣: وَرَوَاهُ فِي (تَوَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ سَلْمَةَ بِيَّاعِ السَّابِرِيِّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَذَكَرَ نَحْوَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَابَ فِي سَنَةٍ - ثُمَّ قَالَ - مَنْ تَابَ فِي شَهْرٍ - ثُمَّ قَالَ - مَنْ تَابَ فِي يَوْمٍ».

* وَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ سَلْمَةَ صَاحِبِ السَّابِرِيِّ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، مِثْلَ الرُّوَايَةِ الْأَخِيرَةِ.

٣٦٥٩٤: قَالَ الصَّدُوقُ: وَسُئِلَ الصَّادِقُ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ] (١)؟ قَالَ عليه السلام: «ذَلِكَ إِذَا عَايَنَ أَمْرَ الْآخِرَةِ».

٣٦٥٩٥: وَفِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شِمْرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام - فِي حَدِيثٍ - «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ وَهُوَ فِي السِّيَاقِ إِلَى الْإِفْرَارِ بِالشَّهَادَتَيْنِ فَأَقْرَبَهُمَا وَمَاتَ، فَأَمَرَ الصَّحَابَةَ أَنْ يُغْسَلُوهُ وَيُكْفَنُوهُ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهِ وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْجَى بِي الْيَوْمَ نَسَمَةً مِنَ النَّارِ».

٣٦٥٩٦: وَفِي (الْعُلَلِ)، وَ(عُيُونِ الْأَخْبَارِ): عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ دُوسِ الْعَطَّارِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ فُتَيْبَةَ، عَنْ حَمْدَانَ بْنِ سُلَيْمَانَ النَّيْسَابُورِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عليه السلام: لِأَيِّ عِلَّةٍ أَغْرَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِرْعَوْنَ وَقَدْ آمَنَ بِهِ وَأَقْرَبَ بِتَوْحِيدِهِ؟ قَالَ: «لَأَنَّهُ آمَنَ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْبَأْسِ، وَالْإِيمَانَ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْبَأْسِ غَيْرُ مَقْبُولٍ وَذَلِكَ حُكْمُ اللَّهِ تَعَالَى ذَكَرَهُ فِي السَّلَفِ وَالْخَلْفِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: [فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَحَدُّهُ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِ مُشْرِكِينَ فَلَمْ يَكُ

يَنْفَعُهُمْ إِيْمَانُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا^(١)، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: [يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا]^(٢)، الْحَدِيثُ.

٣ ٦٥٩٧: وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ نُعَيْمِ بْنِ شَاذَانَ، عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ شَاذَانَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام: أَخْبَرَنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِمُوسَى عليه السلام: [اذْهَبَا إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى]^(٣)؟ فَقَالَ عليه السلام: «أَمَا قَوْلُهُ: [فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا]^(٤) - إِلَيَّ أَنْ قَالَ - وَقَدْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّ فِرْعَوْنَ لَا يَتَذَكَّرُ وَلَا يَخْشَى إِلَّا عِنْدَ رُؤْيَةِ اللَّيَاسِ، أَلَا تَسْمَعُ اللَّهُ يَقُولُ: [حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْعَرَقُ قَالَ آمَنْتُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا الَّذِي آمَنْتُ بِهِ بَنُو إِسْرَائِيلَ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ]^(٥)، فَلَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ إِيْمَانَهُ وَقَالَ: [الآنَ وَقَدْ عَصَيْتَ قَبْلُ وَكُنْتَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ]^(٦)».

٣ ٦٥٩٨: وَفِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ) - بِإِسْنَادٍ تَقَدَّمَ فِي عِبَادَةِ الْمَرِيضِ -: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه - فِي حَدِيثٍ - قَالَ: «إِنِّي نَزَلْتُ رَبِّي فِي أُمَّتِي فَقَالَ لِي: إِنَّ بَابَ التَّوْبَةِ مَفْتُوحٌ حَتَّى يُنْفَخَ فِي الصُّورِ». ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله وسلاماته عليه فَقَالَ: إِنَّهُ مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ - ثُمَّ قَالَ - وَإِنَّ السَّنَةَ لَكَثِيرٌ، مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ - ثُمَّ قَالَ - وَشَهْرٌ كَثِيرٌ، مَنْ تَابَ قَبْلَ مَوْتِهِ بِجُمُعَةٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ - ثُمَّ قَالَ - وَجُمُعَةٌ كَثِيرٌ، مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِيَوْمٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ - ثُمَّ قَالَ - وَيَوْمٌ كَثِيرٌ، مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِسَاعَةٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ - ثُمَّ قَالَ - وَسَاعَةٌ كَثِيرَةٌ، مَنْ تَابَ وَقَدْ بَلَغَتْ نَفْسُهُ هَذِهِ - وَأَوْمًا بِيَدِهِ إِلَى حَلْقِهِ - تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ^(٧).

٣ ٦٥٩٩: الْعِيَاشِيُّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله وسلاماته عليه، قَالَ:

(١) سورة غافر: ٨٤ - ٨٥.

(٢) سورة الأنعام: ١٥٨.

(٣) سورة طه: ٤٣.

(٤) سورة طه: ٤٤.

(٥) سورة يونس: ٩٠.

(٦) سورة يونس: ٩١.

(٧) في الوسائل: وقد تقدم ما يدل على ذلك في التلقين وغيره.

«كَانَ إِبْلِيسُ أَوَّلَ مَنْ نَاحَ، وَأَوَّلَ مَنْ تَعَنَّى، وَ أَوَّلَ مَنْ حَدَا - قَالَ - لَمَّا أَكَلَ
 آدَمَ مِنَ الشَّجَرَةِ تَعَنَّى - قَالَ - فَلَمَّا هَبَطَ حَدَا بِهِ فَلَمَّا اسْتَقَرَّ عَلَى الْأَرْضِ نَاحَ
 فَأَذْكَرَهُ مَا فِي الْجَنَّةِ فَقَالَ آدَمُ: رَبِّ هَذَا الَّذِي جَعَلْتَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ الْعَدَاوَةَ لَمْ
 أَقْوِ عَلَيْهِ وَأَنَا فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ لَمْ تُعِنِّ عَلَيْهِ لَمْ أَقْوِ عَلَيْهِ. فَقَالَ اللَّهُ: السَّيِّئَةُ
 بِالسَّيِّئَةِ وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ. قَالَ: رَبِّ زِدْنِي. قَالَ: لَا يُؤَدُّ
 لَكَ وَادًّا إِلَّا جَعَلْتُ لَهُ مَكْلَأًا أَوْ مَلَكِينَ يَحْفَظَانِهِ. قَالَ: رَبِّ زِدْنِي. قَالَ: التَّوْبَةُ
 مَفْرُوضَةٌ فِي الْجَسَدِ مَا دَامَ فِيهِ الرُّوحُ. قَالَ: رَبِّ زِدْنِي. قَالَ: أَغْفِرُ الذُّنُوبَ
 وَلَا أَبَالِي. قَالَ: حَسْبِي»، الْخَبَرُ.

٣٦٦٠: وَعَنْ زُرَّارَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «إِذَا بَلَغَتِ النَّفْسُ
 هَذِهِ - وَأَهْوَى بِبَيْدِهِ إِلَى حَنْجَرَتِهِ - لَمْ يَكُنْ لِلْعَالَمِ تَوْبَةٌ وَكَانَتْ لِلْجَاهِلِ تَوْبَةً».

٣٦٦٠١: وَعَنْ الْحَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - فِي قَوْلِ اللَّهِ: [وَلَيْسَتْ
 التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ
 الْآنَ] ^(١) - قَالَ: «هُوَ الْفِرَارُ، تَابَ حِينَ لَمْ يَنْفَعُهُ التَّوْبَةُ وَلَمْ يُقْبَلْ مِنْهُ».

٣٦٦٠٢: تَفْسِيرُ الْإِمَامِ عليه السلام: «أَتَى أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله فَقَالَ:
 أَخْبَرَنِي عَنِ التَّوْبَةِ إِلَى مَتَى تُقْبَلُ؟ فَقَالَ صلى الله عليه وآله: إِنْ بَابَهَا مَفْتُوحٌ لِابْنِ آدَمَ لَا
 يُسَدُّ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا وَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: [إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ
 الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِيَ بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ] وَهِيَ طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ
 مَغْرِبِهَا [لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ أَمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا
 خَيْرًا] ^(٢)».

٣٦٦٠٣: جَامِعُ الْأَخْبَارِ: عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ تَابَ إِلَى
 اللَّهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةِ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ - ثُمَّ قَالَ - الْأَوْسَنَةُ كَثِيرٌ، مَنْ تَابَ إِلَى اللَّهِ
 قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ - وَقَالَ - شَهْرٌ كَثِيرٌ، مَنْ تَابَ إِلَى اللَّهِ قَبْلَ
 مَوْتِهِ بِجُمُعَةٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ - قَالَ - وَجُمُعَةٌ كَثِيرٌ، مَنْ تَابَ إِلَى اللَّهِ قَبْلَ مَوْتِهِ
 بِيَوْمٍ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ - قَالَ - وَيَوْمٌ كَثِيرٌ، مَنْ تَابَ إِلَى اللَّهِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَاعَةٍ تَابَ
 اللَّهُ عَلَيْهِ - ثُمَّ قَالَ - وَسَاعَةٌ كَثِيرٌ، مَنْ تَابَ إِلَى اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يُعْرَغَ بِالمَوْتِ
 تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ».

(١) سورة النساء: ١٨.

(٢) سورة الأنعام: ١٥٨.

٣٦٦٠٤: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّيَّارِيُّ فِي (كِتَابِ الْقِرَاءَاتِ): رَوَى عَنْهُ عَلِيٌّ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ أَنْ لَا يَحْرِمَ شِيعَتَكَ التَّوْبَةَ حَتَّى يَبْلُغَ نَفْسَ آخِرِ مَنْهُمْ بِحَنْجَرَتِهِ فَأَجَابَنِي إِلَى ذَلِكَ وَلَيْسَ ذَلِكَ لغيرِهِمْ».

٩٤: بَابُ اسْتِحْبَابِ الْإِسْتِغْفَارِ فِي السَّحَرِ

٣٦٦٠٥: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (الْعِلَلِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْعَمْرَكِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَخِيهِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُصِيبَ أَهْلَ الْأَرْضِ بَعْدَابٍ قَالَ: لَوْلَا الَّذِينَ يَتَحَابُّونَ بِجَلَالِي وَيَعْمُرُونَ مَسَاجِدِي وَيَسْتَغْفِرُونَ بِالْأَسْحَارِ لَأَنْزَلْتُ عَذَابِي».

٣٦٦٠٦: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ جَلَالُهُ إِذَا رَأَى أَهْلَ قَرْيَةٍ قَدْ أَسْرَفُوا فِي الْمَعَاصِي وَفِيهَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ نَادَاهُمْ جَلَّ جَلَالُهُ: يَا أَهْلَ مَعْصِيَتِي، لَوْلَا مَنْ فِيكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْمَتَحَابِّينَ بِجَلَالِي، الْعَامِرِينَ بِصَلَاتِهِمْ أَرْضِي وَمَسَاجِدِي، وَالْمَسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ خَوْفًا مِنِّي، لَأَنْزَلْتُ بِكُمْ عَذَابِي ثُمَّ لَا أَبَالِي».

٣٦٦٠٧: وَفِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ الْفَاطِمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، مِثْلَهُ، وَزَادَ: قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَاءَتْهُ سَيِّئَتُهُ وَسَرَّتْهُ حَسَنَتُهُ فَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(١).

٣٦٦٠٨: الْجَعْفَرِيَّاتُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَتَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أُصِيبَ أَهْلَ الْأَرْضِ بَعْدَابٍ لَوْلَا رِجَالٌ يَتَحَابُّونَ خِلَالِي وَيَعْمُرُونَ مَسَاجِدِي وَيَسْتَغْفِرُونَ بِالْأَسْحَارِ لَوْلَا هُمْ لَأَنْزَلْتُ عَذَابِي».

* الشَّيْخُ أَبُو الْفَتْوحِ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِثْلَهُ.

٣٦٦٠٩: وَعَنْ أُمِّ سَعْدٍ، عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ ثَلَاثَةَ أَصْوَاتٍ: صَوْتَ الدِّيَكِ، وَصَوْتَ قَارِي الْقُرْآنِ، وَصَوْتَ الَّذِينَ يَسْتَغْفِرُونَ

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك.

بِالْأَسْحَارِ».

٣٦٦١٠: وَرُوِيَ: «أَنَّ دَاوُدَ عليه السلام سَأَلَ جَبْرَائِيلَ عَنِ أَفْضَلِ الْأَوْقَاتِ؟ قَالَ: لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّ الْعَرْشَ يَهْتَزُّ فِي الْأَسْحَارِ».

٣٦٦١١: وَفِي وَصَايَا لُقْمَانَ لِابْنِهِ: «يَا بَنِيَّ، لَا يَكُونُ الدِّيكَ أَكْبَسَ مِنْكَ يَقُومُ فِي وَقْتِ السَّحَرِ وَيَسْتَعْفِرُ وَأَنْتَ نَائِمٌ».

٣٦٦١٢: الدِّيْلَمِيُّ فِي (الإرشاد): عَنِ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ مَعْصُومُونَ مِنْ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ: الذَّاكِرُونَ لِلَّهِ، وَالْبَاكُونَ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَالْمَسْتَغْفِرُونَ بِالْأَسْحَارِ».

٣٦٦١٣: النُّطْبُ الرَّاوَنْدِيُّ فِي (قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ): بِإِسْنَادِهِ إِلَى الصَّدُوقِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ، عَنِ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الكُوفِيِّ، عَنِ شَرِيفِ بْنِ سَابِقِ التَّقْلَيْسِيِّ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ قُرَّةِ السَّمْدِيِّ، عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام، عَنِ آبَائِهِ عليهم السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام: «إِنَّ أَفْضَلَ الصَّدَقَةِ صَدَقَةُ اللِّسَانِ: تُحَقَّنُ بِهِ الدَّمَاءُ، وَتُدْفَعُ بِهِ الْكِرِيهَةُ، وَتُجْرُ الْمَنْفَعَةُ إِلَى أَخِيكَ الْمُسْلِمِ - ثُمَّ قَالَ - إِنَّ عَابِدَ بَنِي إِسْرَائِيلَ الَّذِي كَانَ أَعْبَدَهُمْ كَانَ يَسْعَى فِي حَوَائِجِ النَّاسِ عِنْدَ الْمَلِكِ، وَأَنَّهُ لَقِيَ إِسْمَاعِيلَ بْنَ حَزْقِيلَ: فَقَالَ: لَا تَبْرَحْ حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ يَا إِسْمَاعِيلُ. فَسَهَا عَنْهُ عِنْدَ الْمَلِكِ فَبَقِيَ إِسْمَاعِيلُ إِلَى الْحَوْلِ هُنَاكَ، فَأَنْبَتَ اللَّهُ لِإِسْمَاعِيلِ عَشْبًا فَكَانَ يَأْكُلُ مِنْهُ وَاجْرَى لَهُ عَيْنًا وَ أَظْلَهُ بِعَمَامٍ. فَخَرَجَ الْمَلِكُ بَعْدَ ذَلِكَ لِلتَّنَزُّهِ وَمَعَهُ الْعَابِدُ فَرَأَى إِسْمَاعِيلَ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّكَ هَاهُنَا يَا إِسْمَاعِيلُ؟! فَقَالَ لَهُ: قُلْتُ لَا تَبْرَحْ فَلَمْ أَبْرَحْ. فَسَمِّيَ صَادِقَ الْوَعْدِ - قَالَ - وَكَانَ جَبَّارٌ مَعَ الْمَلِكِ فَقَالَ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، كَذَبَ هَذَا الْعَبْدُ قَدْ مَرَرْتُ بِهِذِهِ الْبَرِّيَّةِ فَلَمْ أَرَهُ هَاهُنَا. فَقَالَ لَهُ إِسْمَاعِيلُ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَتَرَخَ اللَّهُ صَالِحَ مَا أَعْطَاكَ - قَالَ - فَتَنَائَرَتْ أَسْنَانُ الْجَبَّارِ. فَقَالَ الْجَبَّارُ: إِنِّي كَذَبْتُ عَلَى هَذَا الْعَبْدِ فَاطْلُبْ يَدْعُو اللَّهَ أَنْ يَرُدَّ عَلَيَّ أَسْنَانِي فَإِنِّي شَيْخٌ كَبِيرٌ. فَطَلَبَ إِلَيْهِ الْمَلِكُ فَقَالَ: إِنِّي أَفْعَلُ. قَالَ: السَّاعَةَ. قَالَ: لَا وَآخِرَهُ إِلَى السَّحَرِ ثُمَّ دَعَا لَهُ - ثُمَّ قَالَ - يَا فَضْلُ، إِنَّ أَفْضَلَ مَا دَعَوْتُمْ اللَّهَ بِالْأَسْحَارِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: [وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ] (١)».

٣٦٦١٤: مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ: قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: «وَلَا تَعْفَلْ عَنِ الْإِسْتِغْفَارِ بِالْأَسْحَارِ؛ فَإِنَّ لِلْقَانِتِينَ فِيهِ أَشْوَاقًا».

٩٥ : بَابُ أَنَّهُ يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَتَلَفَى فِي يَوْمِهِ مَا فَرَطَ فِي أَمْسِهِ وَلَا يُؤَخَّرَ ذَلِكَ إِلَى غَدِهِ (١)

٣٦١٥: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ عَدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ جَمِيعًا، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَابٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام، قَالَ: «كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليهما السلام يَقُولُ: إِنَّمَا الدَّهْرُ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٌ أَنْتَ فِيهَا بَيْنَهُنَّ: مَضَى أَمْسٌ بِمَا فِيهِ فَلَا يَرْجِعُ أَبَدًا، فَإِنْ كُنْتَ عَمَلْتَ فِيهِ خَيْرًا لَمْ تَحْزَنْ لِذَهَابِهِ وَفَرَحْتَ بِمَا اسْتَقْبَلْتَهُ مِنْهُ، وَإِنْ كُنْتَ فَرَطْتَ فِيهِ فَحَسَرْتَهُ شَدِيدَةً لِذَهَابِهِ وَتَفَرَّطْتَ فِيهِ. وَأَنْتَ مِنْ غَدٍ فِي غِرَّةٍ لَا تَدْرِي لَعَلَّكَ لَا تَبْلُغُهُ، وَإِنْ بَلَغَتْهُ لَعَلَّ حَظَّكَ فِيهِ التَّفَرُّطُ مِثْلَ حَظِّكَ فِي الْأَمْسِ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَإِنَّمَا هُوَ يَوْمُكَ الَّذِي أَصْبَحْتَ فِيهِ، وَقَدْ يَنْبَغِي لَكَ أَنْ عَقَلْتَ وَفَكَّرْتَ فِيهَا فَرَطْتَ فِي الْأَمْسِ الْمَاضِي مِمَّا فَاتَكَ فِيهِ مِنْ حَسَنَاتٍ أَنْ لَا تَكُونَ أَكْتَسَبْتَهَا، وَمِنْ سَيِّئَاتٍ أَنْ لَا تَكُونَ أَقْصَرْتَ عَنْهَا - إِلَى أَنْ قَالَ - فَاعْمَلْ عَمَلَ رَجُلٍ لَيْسَ يَأْمُلُ مِنَ الْأَيَّامِ إِلَّا يَوْمَهُ الَّذِي أَصْبَحَ فِيهِ وَلَيْلَتَهُ، فَاعْمَلْ أَوْ دَعْ وَاللَّهِ الْمَعِينُ عَلَى ذَلِكَ».

٣٦١٦: وَعَنْهُمْ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ النَّهَارَ إِذَا جَاءَ قَالَ: يَا ابْنَ آدَمَ، اْعْمَلْ فِي يَوْمِكَ هَذَا خَيْرًا أَشْهَدُ لَكَ بِهِ عِنْدَ رَبِّكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ فَإِنِّي لَمْ أَتِكَ فِيهَا مَضَى وَلَا أَتِيكَ فِيهَا بَقِيَ، فَإِذَا جَاءَ اللَّيْلُ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ».

٣٦١٧: وَعَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسَانِيِّ جَمِيعًا، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ الْمَنْفَرِيِّ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: إِنْ قَدَرْتَ أَنْ لَا تُعْرِفَ فَاْفَعَلْ، وَمَا عَلَيْكَ أَنْ تَكُونَ مَدْمُومًا عِنْدَ النَّاسِ إِذَا كُنْتَ مَحْمُودًا عِنْدَ اللَّهِ - ثُمَّ قَالَ - قَالَ أَبُو عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام: لَا خَيْرَ فِي الْعَيْشِ إِلَّا لِرَجُلَيْنِ: رَجُلٍ يَزْدَادُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَيْرًا، وَرَجُلٍ يَنْدَارُكَ مَنِيَّتَهُ بِالتَّوْبَةِ، الْحَدِيثُ.

* مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ سَعْدِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، مِثْلَهُ.

٣٦١٨: وَفِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ

(١) في مستدرک الوسائل : غد.

أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بِإِسْنَادِهِ الْمَذْكُورِ فِي (جَامِعِهِ)، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «الْمَغْبُورُ مَنْ غَبِنَ عُمُرَهُ سَاعَةً بَعْدَ سَاعَةٍ».

٣ ٦٦١٩: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ اسْتَوَى يَوْمَاهُ فَهُوَ مَغْبُورٌ، وَمَنْ كَانَ آخِرَ يَوْمِيهِ خَيْرَهُمَا فَهُوَ مَغْبُوطٌ، وَمَنْ كَانَ آخِرَ يَوْمِيهِ شَرَّهُمَا فَهُوَ مَلْعُونٌ، وَمَنْ لَمْ يَرَ الزِّيَادَةَ فِي نَفْسِهِ فَهُوَ إِلَى النُّفْصَانِ، وَمَنْ كَانَ إِلَى النُّفْصَانِ فَالْمَوْتُ خَيْرٌ لَهُ مِنَ الْحَيَاةِ».

* وَفِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَثِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الْمَفْضَلِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ الصَّفَّارِ عليه السلام، إِدِقْ نَحْوَهُ.

* وَرَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ مَوْلَى لِبْنِي هَاشِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام (١).

٣ ٦٦٢٠: زَيْدُ الزَّرَّادُ فِي (أَصْلِهِ)، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «مَنْ اسْتَوَى يَوْمَاهُ فَهُوَ مَغْبُورٌ، وَمَنْ كَانَ يَوْمُهُ الَّذِي هُوَ فِيهِ خَيْرًا مِنْ أَمْسِهِ الَّذِي ارْتَحَلَ عَنْهُ فَهُوَ مَغْبُوطٌ».

٣ ٦٦٢١: زَيْدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «مَلْعُونٌ مَغْبُورٌ مَنْ غَبِنَ عُمُرَهُ يَوْمًا بَعْدَ يَوْمٍ، وَمَغْبُوطٌ مَحْسُودٌ مَنْ كَانَ يَوْمُهُ الَّذِي هُوَ فِيهِ خَيْرًا مِنْ أَمْسِهِ الَّذِي ارْتَحَلَ عَنْهُ».

٣ ٦٦٢٢: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (الْأَمَالِيِّ): عَنِ ابْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ رَفَعَهُ، قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام يَقُولُ: «وَيْحَ مَنْ غَلَبَتْ وَاحِدَتُهُ عَشْرَتَهُ». وَكَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «الْمَغْبُورُ مَنْ غَبِنَ عُمُرَهُ سَاعَةً بَعْدَ سَاعَةٍ». وَكَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام يَقُولُ: «أَظْهَرَ الْيَأْسَ مِنَ النَّاسِ - إِلَيَّ أَنْ قَالَ - وَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ الْيَوْمَ خَيْرًا مِنْكَ أَمْسٍ وَغَدًا خَيْرًا مِنْكَ الْيَوْمَ فَافْعَلْ».

٣ ٦٦٢٣: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ السِّيَّارِيِّ فِي (كِتَابِ الْفَرَآءَاتِ): رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ إِلَّا وَهُوَ يَقُولُ: إِنِّي

(١) في الوسائل : وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه.

يَوْمٌ جَدِيدٌ وَإِنَّ عَلَى كُلِّ مَا يُفَعَلُ فِيَّ شَهِيدٌ، وَلَوْ قَدْ عَرَبَتْ شَمْسِي لَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكُمْ أَبَدًا».

٣٦٦٤: كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شُرَيْحِ الْحَضْرَمِيِّ: عَنْ حُمَيْدِ بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ النَّهَارَ إِذَا جَاءَ قَالَ: يَا ابْنَ آدَمَ، اعْمَلْ فِي يَوْمِكَ هَذَا خَيْرًا أَشْهَدُ لَكَ عِنْدَ رَبِّكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ فَإِنِّي لَمْ أَتِكَ أَشْهَدُ لَكَ فِيمَا مَضَى وَلَمْ أَتِكَ فِيمَا بَقِيَ، وَإِذَا جَاءَ أَيْلَهُ قَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ».

٣٦٦٥: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ فَهْدِ الْحَلِّيِّ فِي (كِتَابِ التَّحْصِينِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ - فِي كَلَامٍ طَوِيلٍ فِي دَمِّ الدُّنْيَا -: «إِنَّمَا الدُّنْيَا ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ: يَوْمٌ مَضَى بِمَا فِيهِ فَلَيْسَ بِعَائِدٍ، وَيَوْمٌ أَنْتَ فِيهِ يَحِقُّ عَلَيْكَ اغْتِنَامُهُ، وَيَوْمٌ لَا تَدْرِي هَلْ أَنْتَ مِنْ أَهْلِهِ وَلَعَلَّكَ رَاحِلٌ فِيهِ. وَأَمَّا أَمْسٌ فَحَكِيمٌ مُؤَدَّبٌ، وَأَمَّا الْيَوْمُ فَصَدِيقٌ مُودَّعٌ، وَأَمَّا غَدًا فَإِنَّمَا فِي يَدِكَ مِنْهُ الْأَمَلُ. فَإِنَّ يَكُ أَمْسٌ سَبَقَكَ بِنَفْسِهِ فَقَدْ أَبْقَى فِي يَدَيْكَ حِكْمَتَهُ، وَإِنْ يَكُ يَوْمُكَ هَذَا أَنْسَكَ بِغُدُومِهِ فَقَدْ كَانَ طَوِيلَ الْعَيْبَةِ عَنْكَ وَهُوَ سَرِيعَ الرَّحْلَةِ عَنْكَ، فَتَزَوَّدْ مِنْهُ وَأَحْسِنْ وَدَاعَهُ، خُذْ بِالْبَقِيَّةِ فِي الْعَمَلِ وَإِيَّاكَ وَالْإِغْتِرَارَ بِالْأَمَلِ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْيَوْمَ هَمٌّ غَدٍ يَكْفِيكَ هَمَّهُ وَغَدًا إِذَا أَحَلَّ لَتَشْغَلَهُ. إِنَّكَ إِنْ حَمَلْتَ عَلَى الْيَوْمِ هَمَّ غَدٍ زِدْتَ فِي حُزْنِكَ وَتَعَبِكَ، وَتَكَفَّيْتَ أَنْ تَجْمَعَ فِي يَوْمِكَ مَا يَكْفِيكَ أَيَّامًا، فَعَظُمَ الْحُزْنُ وَزَادَ الشُّغْلُ، وَاشْتَدَّ التَّعَبُ وَضَعُفَ الْعَمَلُ لِلْأَمَلِ. وَلَوْ أَخْلَيْتَ قَلْبَكَ مِنَ الْأَمَلِ تَجِدُ ذَلِكَ الْعَمَلَ وَالْأَمَلَ مِنْكَ فِي الْيَوْمِ قَدْ ضَرَاكَ فِي وَجْهَيْنِ: سَوَّيْتَ بِهِ فِي الْعَمَلِ، وَزِدْتَ فِي الْهَمِّ وَالْحُزْنِ. أَوْ لَا تَرَى أَنَّ الدُّنْيَا سَاعَةٌ بَيْنَ سَاعَتَيْنِ: سَاعَةٌ مَضَتْ، وَسَاعَةٌ بَقِيَتْ، وَسَاعَةٌ أَنْتَ فِيهَا. فَأَمَّا الْمَاضِيَةُ وَالْبَاقِيَةُ فَلَسْتَ تَجِدُ لِرِخَائِهِمَا لَذَّةً وَلَا لِشِدَّتَيْهِمَا أَلْمًا، فَانْزِلِ السَّاعَةَ الْمَاضِيَةَ وَالسَّاعَةَ الَّتِي أَنْتَ فِيهَا مَنْزِلَةَ الضَّيْفَيْنِ نَزْلًا بِكَ فَظَعْنِ الرَّاحِلِ عَنْكَ بِدَمِهِ. إِيَّاكَ وَحَلَّ النَّازِلِ بِكَ بِالتَّجْرِبَةِ لَكَ، فَإِحْسَانُكَ إِلَى النَّاسِ يَمْحُو إِسَاءَتَكَ إِلَى الْمَاضِي، فَأَدْرِكُ مَا أَضَعْتَ بِإِغْتِنَامِكَ فِيهَا اسْتَقْبَلْتَ، وَاحْدَرُ أَنْ تَجْتَمِعَ عَلَيْكَ شَهَادَتُهُمَا فَيُوبِقَاكَ. وَلَوْ أَنَّ مَقْبُورًا مِنَ الْأَمْوَاتِ قِيلَ لَهُ: هَذِهِ الدُّنْيَا مِنْ أَوْلِيهَا إِلَى آخِرِهَا نَجَعَلُهَا لَوْلَدِكَ الَّذِينَ لَمْ يَكُنْ لَكَ هَمٌّ غَيْرُهُمْ أَوْ يَوْمٌ نَرُدُّهُ إِلَيْكَ فَتَعْمَلُ فِيهِ لِنَفْسِكَ، لِأَخْتَارِ يَوْمًا يَسْتَعْتَبُ فِيهِ مِنْ سَبِيٍّ مَا أَسْلَفَ عَلَى جَمِيعِ الدُّنْيَا يُورِثُهَا لَوْلَدِهِ وَمَنْ خَلَفَهُ. فَمَا يَمْنَعُكَ أَيُّهَا الْمَقْرُطُ الْمَسْوُوفُ أَنْ تَعْمَلَ عَلَى مَهَلٍ قَبْلَ حُلُولِ الْأَجَلِ، وَمَا يَجْعَلُ الْمَقْبُورَ أَشَدَّ تَعْظِيمًا لِمَا فِي يَدَيْكَ مِنْكَ، أَلَا تَسْعَى فِي تَحْرِيرِ رَقَبَتِكَ وَفَكَالِكَ رِقَاكَ

وَوَفَاءِ نَفْسِكَ».

٣ ٦٦٢٦: الْأَمِدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «الْعَاقِلُ مَنْ كَانَ يَوْمُهُ خَيْرًا مِنْ أَمْسِهِ، وَعَقَلَ الدَّمَ عَنْ نَفْسِهِ».

٣ ٦٦٢٧: وَقَالَ عليه السلام: «إِنَّ الْعَاقِلَ مَنْ نَظَرَ فِي يَوْمِهِ لِعَدِهِ، وَسَعَى فِي فَكَائِكَ نَفْسِهِ، وَعَمَلَ لِمَا لَا بُدَّ مِنْهُ وَلَا مَحِيصَ لَهُ عَنْهُ».

٣ ٦٦٢٨: وَقَالَ عليه السلام: «وَلَا تُؤَخِّرْ عَمَلَ يَوْمٍ إِلَى غَدٍ، وَامْضِ لِكُلِّ يَوْمٍ عَمَلَهُ».

٣ ٦٦٢٩: وَقَالَ: «فَازَ مَنْ أَصْلَحَ عَمَلَ يَوْمِهِ، وَاسْتَدْرَكَ فَوَارِطَ أَمْسِهِ».

٣ ٦٦٣٠: الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي (أَمَالِيهِ): بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِيَّاكَ وَالنَّسْوِيفَ بِأَمْلِكَ! فَإِنَّكَ بِيَوْمِكَ وَلَسْتَ بِمَا بَعْدَهُ، فَإِنْ يَكُنْ غَدًا لَكَ فَكُنْ فِي الْعَدِ كَمَا كُنْتَ فِي الْيَوْمِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ غَدًا لَكَ لَمْ تَنْدَمْ عَلَى مَا فَرَطْتَ فِي الْيَوْمِ».

٣ ٦٦٣١: الْجَعْفَرِيَّاتُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «اعْمَلْ لِكُلِّ يَوْمٍ بِمَا فِيهِ تُرْشَدُ».

٣ ٦٦٣٢: الصَّدُوقُ فِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنِ الطَّالِقَانِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرِ الْمَرَادِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ جَدِّهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، قَالَ: «بَيْنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسٌ مَعَ أَصْحَابِهِ يُعَبِّوهُمْ لِلْحَرْبِ إِذْ أَتَاهُ شَيْخٌ عَلَيْهِ شَحْبَةُ السَّفَرِ. فَقَالَ: أَيُّنَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ؟ فَقِيلَ: هُوَ ذَا. فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي أَتَيْتُكَ مِنْ نَاحِيَةِ الشَّامِ وَأَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ قَدْ سَمِعْتُ فِيكَ مِنَ الْفَضْلِ مَا لَا أَحْصِي وَإِنِّي أَظُنُّكَ سَتُعْتَالُ فَعَلَّمَنِي مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ؟ قَالَ: نَعَمْ يَا شَيْخُ مَنْ اعْتَدَلَ يَوْمَاهُ فَهُوَ مَعْبُودٌ، وَمَنْ كَانَتْ الدُّنْيَا هِمَّتَهُ اشْتَدَّتْ حَسْرَتُهُ عِنْدَ فِرَاقِهَا، وَمَنْ كَانَ غَدُهُ شَرًّا يَوْمِيهِ فَمَحْرُومٌ، وَمَنْ لَمْ يُبَالِ مَا رَزَى مِنْ آخِرَتِهِ إِذَا سَلِمَتْ لَهُ دُنْيَاةٌ فَهُوَ هَالِكٌ، وَمَنْ لَمْ يَتَعَاهَدِ النَّفْصَ مِنْ نَفْسِهِ غَلَبَ عَلَيْهِ الْهَوَى، وَمَنْ كَانَ فِي نَفْصِ قَالِمُوتٍ خَيْرٌ لَهُ».

* وَرَوَاهُ فِي (كِتَابِ الْعَايَاتِ): عَنْهُ عليه السلام، مِثْلَهُ.

٩٦: بَابُ وَجُوبِ مُحَاسَبَةِ النَّفْسِ كُلِّ يَوْمٍ

وَمُلَاحَظَتِهَا وَحَمْدِ اللَّهِ عَلَى الْحَسَنَاتِ وَتَدَارُكِ السَّيِّئَاتِ

٣٦٦٣٣: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُمَرَ الْيَمَانِيِّ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْمَاضِي عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُحَاسِبْ نَفْسَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ، فَإِنْ عَمِلَ حَسَنًا اسْتَرَادَ اللَّهُ، وَإِنْ عَمِلَ سَيِّئًا اسْتَعْفَرَ اللَّهُ مِنْهُ وَتَابَ إِلَيْهِ».

* وَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى، مِثْلَهُ.

٣٦٦٣٤: وَعَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ الْمَنْقَرِيِّ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ لَا يَسْأَلَ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ فَلْيُبَاسِ مَنْ النَّاسِ كُلِّهِمْ، وَلَا يَكُونْ لَهُ رَجَاءٌ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ، فَإِذَا عَلِمَ اللَّهُ جَلَّ وَعَزَّ ذَلِكَ مِنْ قَلْبِهِ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ. فَحَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسِبُوا عَلَيْهَا؛ فَإِنَّ لِلْقِيَامَةِ خَمْسِينَ مَوْقِفًا كُلُّ مَوْقِفٍ مِقْدَارُهُ أَلْفُ سَنَةٍ - ثُمَّ تَلَا قَوْلَهُ تَعَالَى - [فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ أَلْفَ سَنَةٍ مِمَّا تَعُدُّونَ] (١)».

* وَرَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي (مَجَالِسِهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمَفِيدِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاسَانِيِّ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، مِثْلَهُ.

٣٦٦٣٥: مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ (السَّرَائِرِ): نَقْلًا مِنْ (كِتَابِ الْمَشِيخَةِ) لِلْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثُّمَالِيِّ، قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَقُولُ: «ابْنُ آدَمَ، إِنَّكَ لَا تَزَالُ بِخَيْرٍ مَا كَانَ لَكَ وَاعْظُ مِنْ نَفْسِكَ، وَمَا كَانَتْ مَحَاسِبُهُ مِنْ هَمِّكَ، وَمَا كَانَ الْخَوْفُ لَكَ شِعَارًا، وَالْحُزْنُ لَكَ دِتَارًا. ابْنُ آدَمَ، إِنَّكَ مَيِّتٌ وَمَبْعُوثٌ وَمَوْفُوفٌ بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ فَأَعِدَّ جَوَابًا».

* وَرَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي (مَجَالِسِهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمَفِيدِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، مِثْلَهُ.

٣٦٦٣٦: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ)، وَفِي (الْخِصَالِ): عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسْوَارِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ حَفْصٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَسَدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي دَرٍّ - فِي

حَدِيث - قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا كَانَتْ صُحُفُ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: «كَانَتْ أَمْثَالًا كُلِّهَا. أَيُّهَا الْمَلِكُ الْمَبْتَلَى الْمَعْرُورُ إِنِّي لَمْ أُبْعَثْكَ لِتَجْمَعَ الدُّنْيَا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ وَلَكِنْ بَعَثْتُكَ لِتَرُدَّ عَنِّي دَعْوَةَ الْمُظْلُومِ؛ فَإِنِّي لَا أَرُدُّهَا وَإِنْ كَانَتْ مِنْ كَافِرٍ. وَعَلَى الْعَاقِلِ مَا لَمْ يَكُنْ مَغْلُوبًا أَنْ تَكُونَ لَهُ سَاعَاتٍ: سَاعَةٌ يُنَاجِي فِيهَا رَبَّهُ، وَسَاعَةٌ يُحَاسِبُ فِيهَا نَفْسَهُ، وَسَاعَةٌ يَتَفَكَّرُ فِيهَا صُنْعَ اللَّهِ إِلَيْهِ، وَسَاعَةٌ يَخْلُو فِيهَا بِحِظِّ نَفْسِهِ مِنَ الْحَلَالِ؛ فَإِنَّ هَذِهِ السَّاعَةَ عَوْنٌ لِتِلْكَ السَّاعَاتِ، وَاسْتِجْمَامٌ لِلْقُلُوبِ وَتَفْرِيعٌ لَهَا»، الْحَدِيثُ.

٣ ٦٦٣٧: وَفِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابُوَيْهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الطَّبْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الطَّبْرِيِّ، عَنْ خِرَاشٍ، عَنْ مَوْلَاهُ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَذَكَرَ اللَّهُ بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ خَيْرٌ مِنْ حَطْمِ السُّيُوفِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، يَعْنِي مَنْ ذَكَرَ اللَّهَ بِالْعُدُوِّ وَتَذَكَّرَ مَا كَانَ مِنْهُ فِي لَيْلِهِ مِنْ سُوءِ عَمَلِهِ وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ وَتَابَ إِلَيْهِ انْتَشَرَ وَقَدْ حُطَّتْ سَيِّئَاتُهُ وَغُفِرَتْ ذُنُوبُهُ. وَمَنْ ذَكَرَ اللَّهَ بِالْأَصَالِ وَهِيَ الْعَشِيَّاتُ وَرَاجَعَ نَفْسَهُ فِيمَا كَانَ مِنْهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ مِنْ سَرَفِهِ عَلَى نَفْسِهِ وَإِضَاعَتِهِ لِأَمْرِ رَبِّهِ فَذَكَرَ اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ اللَّهَ تَعَالَى وَأَنَابَ رَاحَ إِلَى أَهْلِهِ وَقَدْ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ».

٣ ٦٦٣٨: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي (نَهْجِ الْبَلَاغَةِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ حَاسَبَ نَفْسَهُ رَيْحًا، وَمَنْ غَفَلَ عَنْهَا خَسِرًا، وَمَنْ خَافَ أَمِينَ، وَمَنْ اعْتَبَرَ أَبْصَرَ، وَمَنْ أَبْصَرَ فَهَمَّ، وَمَنْ فَهَمَّ عَلِمَ».

٣ ٦٦٣٩: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي (الْمَجَالِسِ وَالْأَخْبَارِ): بِإِسْنَادِهِ الْآتِي، عَنْ أَبِي ذَرٍّ - فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ - أَنَّهُ قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، حَاسِبْ نَفْسَكَ قَبْلَ أَنْ تُحَاسِبَ؛ فَإِنَّهُ أَهْوَنُ لِحِسَابِكَ غَدًا، وَزَنَ نَفْسَكَ قَبْلَ أَنْ تُوزَنَ، وَتَجَهَّزْ لِلْعَرَضِ الْأَكْبَرِ يَوْمَ تُعْرَضُ لِأَخْفَى عَلَى اللَّهِ خَافِيَةٌ - أَلَيْ أَنْ قَالَ - يَا أَبَا ذَرٍّ، لَا يَكُونُ الرَّجُلُ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يُحَاسِبَ نَفْسَهُ أَشَدَّ مِنْ مُحَاسَبَةِ الشَّرِيكِ شَرِيكُهُ، فَيَعْلَمُ مِنْ أَيْنَ مَطْعَمُهُ، وَمِنْ أَيْنَ مَشْرَبُهُ، وَمِنْ أَيْنَ مَلْبَسُهُ، أَمْ مِنْ حَلَالٍ أَوْ مِنْ حَرَامٍ. يَا أَبَا ذَرٍّ، مَنْ لَمْ يُبَالِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَ الْمَالَ لَمْ يُبَالِ اللَّهُ مِنْ أَيْنَ أَدْخَلَهُ النَّارَ».

٣ ٦٦٤٠: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيُّ عليه السلام فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام، عَنْ عَلِيِّ عليه السلام، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «أَكْبَسَ الْكَيْسِينَ مَنْ حَاسَبَ نَفْسَهُ وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ. فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، كَيْفَ يُحَاسِبُ نَفْسَهُ؟ قَالَ: إِذَا أَصْبَحَ نَمَّ أَمْسَى رَجَعَ إِلَى نَفْسِهِ وَقَالَ: يَا نَفْسِي، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ مَضَى عَلَيْكَ لَا يَعُودُ إِلَيْكَ أَبَدًا وَاللَّهِ يَسْأَلُكَ عَنْهُ بِمَا أَفْنَيْتَهُ، فَمَا الَّذِي عَمِلْتَ

فِيهِ أَدَكَرْتِ اللّٰهَ أَمْ حَمَدْتِهِ؟ أَوْ قَضَيْتِ حَوَائِجَ مُؤْمِنٍ فِيهِ؟ أَوْ نَفَسْتِ عَنْهُ كَرْبَهُ؟ أَوْ حَفِظْتِيهِ بِظَهْرِ الْعَيْبِ فِي أَهْلِهِ وَوَلَدِهِ؟ أَوْ حَفِظْتِيهِ بَعْدَ الْمَوْتِ فِي مُخْلَفِيهِ؟ أَوْ كَفَفْتِ عَنِ غِيْبَةٍ أَحْمَدُ مُؤْمِنٍ؟ أَعْنَتِ مُسْلِمًا؟ مَا الَّذِي صَنَعْتِ فِيهِ؟ فَيَذْكَرُ مَا كَانَ مِنْهُ فَإِنَّ ذَكَرَ أَنَّهُ جَرَى مِنْهُ خَيْرٌ حَمَدَ اللّٰهَ وَكَبَّرَهُ عَلَى تَوْفِيقِهِ، وَإِنْ ذَكَرَ مَعْصِيَةً أَوْ تَقْصِيرًا اسْتَغْفَرَ اللّٰهَ وَعَزَمَ عَلَى تَرْكِ مَعَاوَدَتِهِ.

٣ ٦٦٤١: عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُوسٍ فِي (كِتَابِ مُحَاسَبَةِ النَّفْسِ)، قَالَ: رُوِيَ فِي الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الْمَشْهُورِ: «حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسَبُوا، وَزِنُوهَا قَبْلَ أَنْ تُوزَنُوا، وَتَجَهَّزُوا لِلْعَرْضِ الْأَكْبَرِ».

٣ ٦٦٤٢: قَالَ: وَرَوَى يَحْيَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ هَارُونَ الْحُسَيْنِيُّ فِي (أَمَالِيهِ)، بِإِسْنَادِهِ إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّٰهِ ﷺ: «لَا يَكُونُ الْعَبْدُ مُؤْمِنًا حَتَّى يُحَاسِبَ نَفْسَهُ أَشَدَّ مِنْ مُحَاسَبَةِ الشَّرِيكِ شَرِيكُهُ وَالسَّيِّدِ عَبْدَهُ»، الْحَدِيثُ.

٣ ٦٦٤٣: قَالَ: وَرَوَيْتُ بِإِسْنَادِي إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَحْبُوبٍ فِي (كِتَابِهِ)، بِإِسْنَادِهِ إِلَى جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَا مِنْ يَوْمٍ يَأْتِي عَلِيَّ بْنَ آدَمَ إِلَّا قَالَ لَهُ ذَلِكَ الْيَوْمُ: يَا ابْنَ آدَمَ، أَنَا يَوْمٌ جَدِيدٌ وَأَنَا عَلَيْكَ شَهِيدٌ فَافْعَلْ فِيَّ خَيْرًا وَاعْمَلْ فِيَّ خَيْرًا أَشْهَدُ لَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ فَإِنَّكَ لَنْ تَرَانِي بَعْدَهَا أَبَدًا».

٣ ٦٦٤٤: قَالَ: وَرَأَيْتُ فِي (كِتَابِ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ) مِنْ أَصُولِ الشَّيْخَةِ الشَّيْخَةِ فِيمَا رَوَاهُ، عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «اللَّيْلُ إِذَا أَقْبَلَ نَادَى مُنَادٍ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ الْخَلَائِقُ إِلَّا الثَّقَلَيْنِ: يَا ابْنَ آدَمَ، إِنِّي خَلَقْتُ جَدِيدًا إِنِّي عَلَى مَا فِيَّ شَهِيدٌ فَخُذْ مِنِّي، فَإِنِّي لَوْ طَلَعَتِ الشَّمْسُ لَمْ أَرْجِعْ إِلَى الدُّنْيَا، وَلَمْ تَزِدْ فِيَّ مِنْ حَسَنَةٍ، وَلَمْ تَسْتَعْتَبْ فِيَّ مِنْ سَيِّئَةٍ، وَكَذَلِكَ يَقُولُ النَّهَارُ إِذَا أَدْبَرَ اللَّيْلُ».

٣ ٦٦٤٥: قَالَ: وَرَوَيْتُ بِإِسْنَادِي مِنْ (أَمَالِي الشَّيْخِ الْمِفِيدِ) بِإِسْنَادِهِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِنَّ الْمَلَكَ الْحَافِظَ عَلَى الْعَبْدِ يَكْتُبُ فِي صَحِيفَةٍ أَعْمَالَهُ، فَأَمْلُوا فِي أَوْلَاهَا خَيْرًا وَفِي آخِرِهَا خَيْرًا يُغْفَرَ لَكُمْ مَا بَيْنَ ذَلِكَ».

٣ ٦٦٤٦: نَهَجُ الْبَلَاغَةِ - مِنْ كَلَامِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عِنْدَ تِلَاوَتِهِ قَوْلَهُ تَعَالَى:

[رَجَالٌ لَا تُلْهِمُهُمْ تِجَارَةٌ] (١) الآية - : «فَلَوْ مَثَلْتَهُمْ لِعِقْلِكَ فِي مَقَاوِمِهِمُ الْمُحْمُودَةَ وَمَجَالِسِهِمُ الْمُشْهُودَةَ، وَقَدْ نَشَرُوا دَوَابِينَ أَعْمَالِهِمْ، وَفَرَعُوا لِمَحَاسِبَةِ أَنْفُسِهِمْ عَلَى كُلِّ صَغِيرَةٍ وَكَبِيرَةٍ أَمَرُوا بِهَا فَقَصَرُوا عَنْهَا أَوْ نُهَوُوا عَنْهَا فَفَرَطُوا فِيهَا، وَحَمَلُوا ثِقْلَ أَوْزَارِهِمْ عَلَى ظُهُورِهِمْ فَضَعُفُوا عَنِ الْإِسْتِقْلَالِ بِهَا، فَتَشَجُّوا تَشِيجًا وَتَجَاوَبُوا حَنِينًا، يَعْجُونَ إِلَى رَبِّهِمْ مِنْ مَقَامٍ نَدِمَ وَاعْتَرَفَ، لَرَأَيْتَ أَعْلَامَ هُدًى وَمَصَابِيحَ دُجَى، قَدْ حَفَّتْ بِهِمُ الْمَلَائِكَةُ، وَتَنَزَّلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَفَتَحَتْ لَهُمْ أَبْوَابَ السَّمَاءِ، وَأَعَدَّتْ لَهُمْ مَقَاعِدَ الْمَكْرَمَاتِ - إِلَى أَنْ قَالَ عليه السلام - فَحَاسِبْ نَفْسَكَ لِنَفْسِكَ فَإِنَّ غَيْرَهَا مِنَ الْأَنْفُسِ لَهَا حَسِيبٌ غَيْرُكَ».

٣ ٦٦٤٧: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تُحْفِ الْعُقُولِ): عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ: «حَقٌّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَعْرِفُنَا أَنْ يَعْضَرَ عَمَلَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ عَلَى نَفْسِهِ فَيَكُونَ مُحَاسِبٌ نَفْسِهِ، فَإِنْ رَأَى حَسَنَةً اسْتَزَادَ مِنْهَا، وَإِنْ رَأَى سَيِّئَةً اسْتَغْفَرَ مِنْهَا؛ لِئَلَّا يَخْزَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٣ ٦٦٤٨: وَعَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنِ الْكَاطِمِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «يَا هِشَامُ، لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُحَاسِبْ نَفْسَهُ فِي كُلِّ يَوْمٍ، فَإِنْ عَمِلَ حَسَنَةً اسْتَزَادَ مِنْهَا، وَإِنْ عَمِلَ سَيِّئَةً اسْتَغْفَرَ اللَّهَ مِنْهَا وَتَابَ».

٣ ٦٦٤٩: الشَّيْخُ شَادَانُ بْنُ جَبْرِئِيلَ الْفَمِّيُّ فِي (كِتَابِ الرَّوْضَةِ)، وَ(الْفَضَائِلِ): بِإِسْنَادِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم - فِي خَبَرٍ طَوِيلٍ فِيهِ ذِكْرُ مَا رَأَاهُ صلى الله عليه وآله وسلم مَكْتُوبًا عَلَى أَبْوَابِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ إِلَى أَنْ قَالَ -: «وَعَلَى الْبَابِ السَّابِعِ - أَيِّ مِنَ النَّارِ - مَكْتُوبٌ ثَلَاثُ كَلِمَاتٍ: حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسِبُوا، وَوَبَّخُوا نَفُوسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُوَبَّخُوا، وَادْعُوا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَبْلَ أَنْ تَرُدُّوا عَلَيْهِ وَلَا تَقْدُرُوا عَلَى ذَلِكَ».

٣ ٦٦٥٠: الْأَمْدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، قَالَ: «جَاهِدْ نَفْسَكَ وَحَاسِبْهَا مُحَاسِبَةَ الشَّرِيكِ شَرِيكِهِ، وَطَالِبِهَا بِحُفُوقِ اللَّهِ مُطَالِبَةً الْخَصْمِ خَصْمَهُ؛ فَإِنَّ أَسْعَدَ النَّاسِ مَنْ انْتَدَبَ لِمُحَاسِبَةِ نَفْسِهِ».

٣ ٦٦٥١: وَعَنْهُ عليه السلام: «حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسِبُوا، وَوَارِثُوا قَبْلَ أَنْ تُوَارِثُوا، حَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ بِأَعْمَالِهَا، وَطَالِبُوا بِأَدَاءِ الْمَفْرُوضِ عَلَيْهَا، وَالْأَخْذِ مِنْ فَنَائِهَا لِبِقَائِهَا».

- ٣ ٦٦٥٢: وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ حَاسَبَ نَفْسَهُ سَعِدَ».
- ٣ ٦٦٥٣: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ حَاسَبَ نَفْسَهُ رَجَحَ».
- ٣ ٦٦٥٤: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ تَعَاهَدَ نَفْسَهُ بِالْمَحَاسِبَةِ أَمِنَ فِيهَا الْمَدَاهِنَةَ».
- ٣ ٦٦٥٥: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ حَاسَبَ نَفْسَهُ وَقَفَّ عَلَى عُيُوبِهِ، وَأَحَاطَ بِذُنُوبِهِ، وَاسْتَقَالَ الذُّنُوبَ، وَأَصْلَحَ الْعُيُوبَ».
- ٣ ٦٦٥٦: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا أَحَقَّ الْإِنْسَانَ أَنْ تَكُونَ لَهُ سَاعَةٌ لَا يَشْغَلُهُ عَنْهَا شَاغِلٌ يُحَاسِبُ فِيهَا نَفْسَهُ، فَيَنْظُرُ فِيَمَا اكْتَسَبَ لَهَا وَعَلَيْهَا فِي لَيْلِهَا وَنَهَارِهَا».
- ٣ ٦٦٥٧: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «تَمَرَّةُ الْمَحَاسِبَةِ صِلَاحُ النَّفْسِ».
- ٣ ٦٦٥٨: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَا الْمَغْبُوطُ إِلَّا مَنْ كَانَتْ هِمَّتُهُ نَفْسَهُ لَا يُغْبِئُهَا عَنْ مُحَاسِبَتِهَا وَمُطَالَبَتِهَا وَمُجَاهَدَتِهَا».
- ٣ ٦٦٥٩: رِسَالَةٌ مُحَاسِبَةِ النَّفْسِ لِبَعْضِ الْعُلَمَاءِ - (وَلَعَلَّهَا لِلْسَيِّدِ عَلِيِّ بْنِ طَاوُوسٍ) - فِي الْحَدِيثِ: «لَا يَكُونُ الرَّجُلُ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يُحَاسِبَ نَفْسَهُ فَيَعْلَمَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَلِبَسَهُ».
- ٣ ٦٦٦٠: وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «قَيِّدُوا أَنْفُسَكُمْ بِمُحَاسِبَتِهَا وَامْلِكُوهَا بِمُخَالَفَتِهَا تَأْمَنُوا مِنَ اللَّهِ الرَّهْبِ، وَتُدْرِكُوا عِنْدَهُ الرَّغْبَ، فَإِنَّ الْحَازِمَ مَنْ قَيَّدَ نَفْسَهُ بِالْمَحَاسِبَةِ وَمَلَكَهَا بِالْمَغَالِبَةِ، وَأَسْعَدَ النَّاسِ مَنْ انْتَدَبَ لِمَحَاسِبَةِ نَفْسِهِ وَطَالَبَهَا حَقُوقَهَا بِيَوْمِهِ وَأَمْسِهِ».
- ٣ ٦٦٦١: وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «الْكَيْسُ مَنْ دَانَ نَفْسَهُ - أَيُّ يُحَاسِبُهَا - وَعَمِلَ لِمَا بَعْدَ الْمَوْتِ وَطَالَبَهَا».
- ٣ ٦٦٦٢: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (أَمَالِيهِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْقَاشَانِيِّ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثِ الْقَاضِي، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ - فِي حَدِيثٍ -: «أَلَا فَحَاسِبُوا أَنْفُسَكُمْ قَبْلَ أَنْ تُحَاسِبُوا؛ فَإِنَّ أَمَكِنَةَ الْفِيَامَةِ خَمْسُونَ مَوْقِفًا، كُلُّ مَوْقِفٍ مَقَامٌ أَلْفِ سَنَةٍ - ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ - [فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ]»^(١).
- ٣ ٦٦٦٣: وَبِالْإِسْنَادِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزَبَارٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ

(١) سورة المعارج: ٤.

عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي النُّعْمَانِ الْعِجَلِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام - فِي حَدِيثٍ - أَنَّهُ قَالَ: «يَا أَبَا النُّعْمَانِ، لَا يَغْرَتُكَ النَّاسُ عَنْ نَفْسِكَ فَإِنَّ الْأَمْرَ يَصِلُ إِلَيْكَ دُونَهُمْ، وَلَا تَقْطَعَنَّ نَهَارَكَ بِكَذَا وَكَذَا فَإِنَّ مَعَكَ مَنْ يَحْفَظُ عَلَيْكَ، وَأَحْسِنُ فَلَمْ أَرْ شَيْئاً أَسْرَعَ دَرَكاً وَلَا أَشَدَّ طَلَباً مِنْ حَسَنَةِ لَدُنْبٍ قَدِيمٍ».

٩٧: بَابُ وَجُوبِ زِيَادَةِ التَّحْفُظِ (١)

عِنْدَ زِيَادَةِ الْعُمُرِ خُصُوصاً أَبْنَاءَ الْأَرْبَعِينَ فَصَاعِداً

٦٦٦٤ ٣: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ سَيْفٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «إِنَّ الْعَبْدَ لَفِي فُسْحَةٍ مِنْ أَمْرِهِ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَإِذَا بَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى مَلَكَيْهِ: قَدْ عَمَّرْتُ عَبْدِي هَذَا عُمراً فَعَلَّطًا وَشَدَّدًا وَتَحْفَظًا، وَكُنْتُ عَلَيْهِ قَلِيلَ عَمَلِهِ وَكَثِيرَهُ، وَصَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، مِثْلَهُ.

* وَرَوَاهُ فِي (الْخِصَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، مِثْلَهُ.

٦٦٦٥ ٣: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ رَفَعَهُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «إِذَا أَتَتْ عَلَى الرَّجُلِ أَرْبَعُونَ سَنَةً قِيلَ لَهُ: خُذْ حِذْرَكَ فَإِنَّكَ غَيْرُ مَعْدُورٍ، وَلَيْسَ ابْنُ الْأَرْبَعِينَ أَحَقَّ بِالْحِذْرِ مِنْ ابْنِ الْعِشْرِينَ فَإِنَّ الَّذِي يَطْلُبُهُمَا وَاحِدٌ وَلَيْسَ بِرَاقِدٍ، فَاعْمَلْ لِمَا أَمَّاكَ مِنَ الْهَوْلِ وَدَعْ عَنْكَ فَضُولَ الْقَوْلِ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (الْخِصَالِ): بِإِسْنَادِ الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ.

٦٦٦٦ ٣: وَعَنْهُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ حَسَّانَ، عَنْ زَيْدِ الشَّحَّامِ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «خُذْ لِنَفْسِكَ: خُذْ مِنْهَا فِي الصِّحَّةِ قَبْلَ السُّقْمِ، وَفِي الْقُوَّةِ قَبْلَ الضَّعْفِ، وَفِي الْحَيَاةِ قَبْلَ الْمَمَاتِ».

٦٦٦٧ ٣: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي (نَهْجِ الْبَلَاغَةِ): عَنْ أَمِيرِ

(١) في مستدرک الوسائل : وجوب التحفظ.

المؤمنين عليهم السلام، قال: «الْعُمْرُ الَّذِي أَعَدَّ اللهُ فِيهِ إِلَى ابْنِ آدَمَ سِتُّونَ سَنَةً».
 ٣ ٦٦٦٨: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: سَأَلَ الصَّادِقُ عليه السلام عَنْ
 قَوْلِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ: [أَوْ لَمْ نَعْمَرْكُمْ مَا يَتَذَكَّرُ فِيهِ مَنْ تَذَكَّرَ] ^(١)؟ فَقَالَ:
 «تَوْبِيحٌ لِابْنِ ثَمَانِي عَشْرَةَ سَنَةً».

* وَفِي (الْمَجَالِسِ): مُرْسَلًا، مِثْلُهُ.

٣ ٦٦٦٩: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى،
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ
 الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ لَمْ تَكُنْ فِيهِ فَلَا يُرْجَى خَيْرُهُ
 أَبَدًا: مَنْ لَمْ يَخْشَ اللَّهَ فِي الْعَيْبِ، وَلَمْ يَرِعْ فِي الشَّيْبِ، وَلَمْ يَسْتَحْ مِنَ الْعَيْبِ».

٣ ٦٦٧٠: وَفِي (الْخِصَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ
 إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّنْدِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ
 الْحَكَمِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنْ سَيْفِ الثَّمَارِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: قَالَ
 أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «إِذَا بَلَغَ الْعَبْدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ سَنَةً فَقَدْ بَلَغَ أَشَدَّهُ، وَإِذَا بَلَغَ
 أَرْبَعِينَ سَنَةً فَقَدْ بَلَغَ مُنْتَهَاهُ، فَإِذَا طَعَنَ فِي وَاحِدٍ وَأَرْبَعِينَ فَهُوَ فِي النُّقْصَانِ،
 وَيَنْبَغِي لِصَاحِبِ الْخَمْسِينَ أَنْ يَكُونَ كَمَنْ كَانَ فِي النَّزْعِ».

٣ ٦٦٧١: الْعَبَّاسِيُّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ
 اللَّهِ عليه السلام: «إِذَا بَلَغَ الْعَبْدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ سَنَةً فَقَدْ بَلَغَ أَشَدَّهُ، وَإِذَا بَلَغَ أَرْبَعِينَ
 سَنَةً فَقَدْ أَنْتَهَى مُنْتَهَاهُ، وَإِذَا بَلَغَ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ فَهُوَ فِي النُّقْصَانِ، وَيَنْبَغِي
 لِصَاحِبِ الْخَمْسِينَ أَنْ يَكُونَ كَمَنْ هُوَ فِي النَّزْعِ».

٣ ٦٦٧٢: الدَّيْلَمِيُّ فِي (إِرْشَادِ الْقُلُوبِ): رُوِيَ: «أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَلَكًا
 يُنَادِي: يَا أَبْنَاءَ السَّمَوَاتِ، عُدُّوا أَنْفُسَكُمْ فِي الْمَوْتَى».

٣ ٦٦٧٣: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام: «إِذَا بَلَغَ الرَّجُلُ أَرْبَعِينَ سَنَةً
 نَادَى مُنَادٍ مِنَ السَّمَاءِ: دَنَا الرَّحِيلُ فَأَعِدَّ زَادًا، وَلَقَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى إِذَا أَنْتَ
 عَلَى الرَّجُلِ أَرْبَعُونَ سَنَةً حَاسِبَ نَفْسَهُ».

٣ ٦٦٧٤: وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَعِزَّتِي
 وَجَلَالِي: إِنِّي لَأَسْتَحْيِي مِنْ عَبْدِي وَأَمْتِي يَشِيْبَانِ فِي الْإِسْلَامِ أَنْ أُعَدَّبَهُمَا».
 ثُمَّ بَكَى ﷺ قَبِيلًا: مِمَّ تَبْكِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «أَبْكِي لِمَنْ اسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْ
 عَدَائِهِمْ وَلَا يَسْتَحْيُونَ مِنْ عِصْيَانِهِ».

٣ ٦٦٧٥: وَعَنْهُ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَلَكًا يَنْزِلُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ فَيُنَادِي: يَا أَبْنَاءَ الْعِشْرِينَ جِدُوا وَاجْتَهِدُوا، وَيَا أَبْنَاءَ الثَّلَاثِينَ لَا تَعُرْتَكُمْ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا، وَيَا أَبْنَاءَ الْأَرْبَعِينَ مَاذَا أَعَدَدْتُمْ لِلْقَاءِ رَبِّكُمْ، وَيَا أَبْنَاءَ الْخَمْسِينَ أَتَاكُمْ النَّذِيرُ، وَيَا أَبْنَاءَ السَّبْعِينَ زَرَعُ أَنْ حَصَادُهُ، وَيَا أَبْنَاءَ السَّبْعِينَ نُودِيَ لَكُمْ فَأَجِيبُوا، وَيَا أَبْنَاءَ الثَّمَانِينَ أَتَتْكُمْ السَّاعَةُ وَأَنْتُمْ غَافِلُونَ، ثُمَّ يَقُولُ: لَوْلَا عِبَادٌ رُكَّعٌ، وَرِجَالٌ خُشَّعٌ، وَصِيبَانٌ رُضَّعٌ، وَأَنْعَامٌ رُتَّعٌ؛ لَصَبَّ عَلَيْكُمْ الْعَذَابُ صَبًّا».

٣ ٦٦٧٦: جَامِعُ الْأَخْبَارِ: عَنْ حَازِمِ بْنِ حَبِيبِ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «إِذَا بَلَغْتَ سِتِّينَ سَنَةً فَاحْسَبْ نَفْسَكَ فِي الْمَوْتَى».

٣ ٦٦٧٧: وَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: «أَبْنَاءَ الْأَرْبَعِينَ زَرَعٌ قَدْ دَنَا حَصَادُهُ، وَأَبْنَاءَ الْخَمْسِينَ مَاذَا قَدَّمْتُمْ وَمَاذَا أَخَّرْتُمْ، أَبْنَاءَ السَّبْعِينَ هَلُّمُوا إِلَى الْحِسَابِ لَا عُدْرَ لَكُمْ، أَبْنَاءَ السَّبْعِينَ عُدُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ الْمَوْتَى».

٩٨: بَابُ وُجُوبِ عَمَلِ الْحَسَنَةِ بَعْدَ السَّيِّئَةِ

٣٦٦٧٨: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيهِ، عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَنَانَ، عَنِ الْمَفْضَلِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي حَدِيثٍ -: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَعْلَمَ مَا لَهُ عِنْدَ اللَّهِ فَلْيَنْظُرْ مَا اللَّهُ عِنْدَهُ، وَمَنْ خَلَا بِعَمَلٍ فَلْيَنْظُرْ فِيهِ فَإِنْ كَانَ حَسَنًا جَمِيلًا فَلْيَمُضْ عَلَيْهِ وَإِنْ كَانَ سَيِّئًا فَبِيحًا فَلْيَجْتَنِبْهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ أَوْلَى بِالْوَفَاءِ وَالزِّيَادَةِ، وَمَنْ عَمَلَ سَيِّئَةً فِي السِّرِّ فَلْيَعْمَلْ حَسَنَةً فِي السِّرِّ، وَمَنْ عَمَلَ سَيِّئَةً فِي الْعَلَانِيَةِ فَلْيَعْمَلْ حَسَنَةً فِي الْعَلَانِيَةِ».

٣٦٦٧٩: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَقُولُ: وَيْلٌ لِمَنْ غَلَبَتْ أَحَادُهُ أَعْسَارُهُ». فَقُلْتُ لَهُ: وَكَيْفَ هَذَا؟ قَالَ: «أَمَا سَمِعْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: [مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا] ^(١)، فَالْحَسَنَةُ الْوَاحِدَةُ إِذَا عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرَاءٌ، وَالسَّيِّئَةُ الْوَاحِدَةُ إِذَا عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ وَاحِدَةٌ، فَنَعُودُ بِاللَّهِ مِمَّنْ يَرْتَكِبُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ وَلَا يَكُونُ لَهُ حَسَنَةٌ وَاحِدَةٌ فَتَغْلِبُ حَسَنَاتُهُ سَيِّئَاتِهِ».

٣٦٦٨٠: وَفِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَرَّارٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَيَّ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: مَا أَكْرَمْتُ خَلِيقَةً بِمِثْلِ دِينِي، وَلَا أَنْعَمْتُ عَلَيْهَا بِمِثْلِ رَحْمَتِي. اغْسِلْ بِالْمَاءِ مِنْكَ مَا ظَهَرَ، وَدَاوِ بِالْحَسَنَاتِ مَا بَطَّنَ؛ فَإِنَّكَ إِلَيَّ رَاجِعٌ. شَمِّرْ فَكُلُّ مَا هُوَ أَتٍ قَرِيبٌ، وَأَسْمَعُنِي مِنْكَ صَوْتًا حَزِينًا».

٣٦٦٨١: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَا أَحْسَنَ الْحَسَنَاتِ بَعْدَ السَّيِّئَاتِ، وَمَا أَقْبَحَ السَّيِّئَاتِ بَعْدَ

(١) سورة الأنعام: ١٦٠.

الْحَسَنَاتِ».

٦٦٨٢ ٣: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي (مَجَالِسِهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْمَفِيدِ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُحَمَّدِ الْكَاتِبِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرِ الْمَالِكِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ أَبِي دَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ، وَإِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً فَاَعْمَلْ حَسَنَةً تَمْحُوهَا» (١).

٦٦٨٣ ٣: الْعِيَّاشِيُّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ أَيْنَ جِئْتَ؟». قَالَ: وَلَمْ يَقُلْ فِي جَوَابِهِ. فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: «جِئْتَ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا أَنْظِرْ بِمَا تَقْطَعُ بِهِ يَوْمَكَ؛ فَإِنَّ مَعَكَ مَلَكًا مُوَكَّلًا يَحْفَظُ وَيَكْتُبُ مَا تَعْمَلُ، فَلَا تَحْتَقِرْ سَيِّئَةً وَإِنْ كَانَتْ صَغِيرَةً فَإِنَّهَا سَتَسُوِّكُ يَوْمًا، وَلَا تَحْتَقِرْ حَسَنَةً فَإِنَّهُ لَيْسَ شَيْءٌ أَشَدَّ طَلَبًا مِنَ الْحَسَنَةِ، إِنَّهَا لَتُدْرِكُ الدَّنْبَ الْعَظِيمَ الْقَدِيمَ فَتَحْذِفُهُ وَتُسْقِطُهُ وَتَذْهَبُ بِهِ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ: [إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ] (٢)».

٦٦٨٤ ٣: وَعَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْهُ ﷺ - فِي حَدِيثٍ - أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ الْخَطِيئَةَ لَا تُكَفِّرُ الْخَطِيئَةَ وَلَكِنَّ الْحَسَنَةَ تُكَفِّرُ الْخَطِيئَةَ».

٦٦٨٥ ٣: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (أَمَالِيهِ): عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الرَّعْفَرَانِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ النَّفْقِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ الْجَعْدِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ - فِيمَا كَتَبَهُ إِلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَأَهْلِ مِصْرَ وَفِيهِ -: «وَإِنَّ اللَّهَ يُكَفِّرُ بِكُلِّ حَسَنَةٍ سَيِّئَةً، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: [إِنَّ الْحَسَنَاتِ] (٣) [الآيَةَ الْخ]».

٦٦٨٦ ٣: وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الصَّفَّارِ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَّارَ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرُ بْنُ

(١) في الوسائل : وتقدم ما يدل على ذلك.

(٢) سورة هود : ١١٤ .

(٣) سورة هود : ١١٤ .

مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا يَغُرَّتْكَ النَّاسُ عَنْ نَفْسِكَ فَإِنَّ الْأَمْرَ يَصِلُ إِلَيْكَ دُونَهُمْ، وَلَا تَقْطَعْ عَنْكَ النَّهَارَ بَكْذَا وَكَذَا فَإِنَّ مَعَكَ مَنْ يَحْفَظُ عَلَيْكَ، وَلَا تَسْتَقِلَّ قَلِيلَ الْخَيْرِ فَإِنَّكَ تَرَاهُ عَدَاً حَيْثُ يَسْرُوكَ، وَلَا تَسْتَقِلَّ قَلِيلَ الشَّرِّ فَإِنَّكَ تَرَاهُ عَدَاً حَيْثُ يَسُووُوكَ، وَأَحْسِنْ فَإِنِّي لَمْ أَرْ شَيْئاً أَشَدَّ طَلَباً وَلَا أَسْرَعَ دَرْكاً مِنَ الْحَسَنَةِ لِذَنْبٍ قَدِيمٍ، إِنَّ اللَّهَ جَلَّ اسْمُهُ يَقُولُ: [إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ]»^(١).

٣ ٦٦٨٧: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِبَارٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي النُّعْمَانَ الْعَجَلِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي حَدِيثٍ -: «وَأَحْسِنْ فَلَمْ أَرْ شَيْئاً أَسْرَعَ دَرْكاً وَلَا أَشَدَّ طَلَباً مِنَ حَسَنَةِ لِذَنْبٍ قَدِيمٍ».

٣ ٦٦٨٨: ثَقَّةُ الْإِسْلَامِ فِي (الْكَافِي): عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عِيسَى رَفَعَهُ، قَالَ: «مَا أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى بِهِ إِلَى مُوسَى: يَا مُوسَى، إِنَّ الْحَسَنَةَ عَشْرَةٌ أَضْعَافٍ، وَمِنَ السَّيِّئَةِ الْوَاحِدَةِ الْهَلَاكُ، وَلَا تُشْرِكْ بِي لَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تُشْرِكَ بِي، قَارِبٌ وَسَدَّدٌ وَأَدْعُ دُعَاءَ الطَّامِعِ، الرَّاعِبِ فِيمَا عِنْدِي النَّادِمِ عَلَى مَا قَدَمْتَ يَدَاهُ فَإِنَّ سَوَادَ اللَّيْلِ يَمْحُوهُ النَّهَارُ، وَكَذَلِكَ السَّيِّئَةُ تَمْحُوهَا الْحَسَنَةُ، وَعَشْوَةُ اللَّيْلِ تَأْتِي عَلَى ضَوْءِ النَّهَارِ، وَكَذَلِكَ السَّيِّئَةُ تَأْتِي عَلَى الْحَسَنَةِ الْجَلِيلَةِ فَتُسَوِّدُهَا».

٩٩: بَابُ صِحَّةِ التَّوْبَةِ مِنَ الْمَرْتَدِّ

٣٦٦٨٩: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ وَغَيْرِهِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ كَانَ مُؤْمِنًا فَعَمِلَ خَيْرًا فِي إِيْمَانِهِ ثُمَّ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ فَكَفَرَ ثُمَّ تَابَ بَعْدَ كُفْرِهِ كُتِبَ لَهُ وَحُسِبَ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ كَانَ عَمَلُهُ فِي إِيْمَانِهِ، وَلَا يُبْطَلُهُ الْكُفْرُ إِذَا تَابَ بَعْدَ كُفْرِهِ»^(١).

٣٦٦٩٠: دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ كَانَ مُؤْمِنًا يَعْمَلُ خَيْرًا ثُمَّ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ فَكَفَرَ ثُمَّ تَابَ بَعْدَ كُفْرِهِ كُتِبَ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ عَمَلُهُ فِي إِيْمَانِهِ، فَلَا يُبْطَلُهُ كُفْرُهُ إِذَا تَابَ بَعْدَ كُفْرِهِ».

١٠٠: بَابُ وُجُوبِ

الِاسْتِغَالِ بِصَالِحِ الْأَعْمَالِ عَنِ (٢) الْأَهْلِ وَالْمَالِ

٣٦٦٩١: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَثْمَانَ. وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ جَمِيعًا، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى. وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَفَلَةَ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «إِنَّ ابْنَ آدَمَ إِذَا كَانَ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الْآخِرَةِ مُثَلِّ لُهُ مَالُهُ وَوَلَدُهُ وَعَمَلُهُ. فَيَلْتَفِتُ إِلَى مَالِهِ فَيَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي كُنْتُ عَلَيْكَ حَرِيصًا شَحِيحًا فَمَا لِي عِنْدَكَ؟ فَيَقُولُ: خُذْ مِنِّي كَفَنَكَ - قَالَ - فَيَلْتَفِتُ إِلَى وُلْدِهِ فَيَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي كُنْتُ لَكُمْ مُحِبًّا وَإِنِّي كُنْتُ عَلَيْكُمْ مُحَامِيًا فَمَاذَا عِنْدَكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: نُؤَدِّيكَ إِلَى حُفْرَتِكَ نُؤَارِيكَ فِيهَا - قَالَ - فَيَلْتَفِتُ إِلَى عَمَلِهِ فَيَقُولُ: وَاللَّهِ إِنِّي كُنْتُ فِيكَ لَزَاهِدًا وَإِنْ كُنْتُ لَنَقِيلاً؟ فَيَقُولُ: أَنَا قَرِينُكَ فِي قَبْرِكَ وَيَوْمَ نَشْرِكَ حَتَّى أَعْرَضَ أَنَا وَأَنْتَ عَلَى رَبِّكَ»، الْحَدِيثُ.

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ: مُرْسَلًا.

(١) في الوسائل: ويدل عليه عموم أحاديث التوبة وإطلاقها، وتقدم ما يدل على ذلك خصوصاً أيضاً، ويأتي ما يدل على التفصيل في الحدود.

(٢) في مستدرک الوسائل: من.

* وَرَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي (الْأَمَالِي): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ الصَّلْتِ، عَنْ ابْنِ عُقْدَةَ، عَنْ عَبَّادٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، مِثْلُهُ.

٣ ٦٦٩٢: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (الْمَجَالِسِ)، وَفِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيِّهِ، عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ عليه السلام: «إِنَّ لِلْمَرْءِ الْمُسْلِمِ ثَلَاثَةَ أَخْلَاءَ: فَخَلِيلٌ يَقُولُ لَهُ: أَنَا مَعَكَ حَيًّا وَمَيِّتًا وَهُوَ عَمَلُهُ، وَخَلِيلٌ يَقُولُ لَهُ: أَنَا مَعَكَ حَتَّى تَمُوتَ وَهُوَ مَالُهُ فَإِذَا مَاتَ صَارَ لِلْوَارِثِ، وَخَلِيلٌ يَقُولُ لَهُ: أَنَا مَعَكَ إِلَى بَابِ قَبْرِكَ ثُمَّ أَخْلِيكَ وَهُوَ وَدَّه».

* وَفِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، مِثْلُهُ^(١).

٣ ٦٦٩٣: أَبُو يَعْلَى الْجَعْفَرِيُّ فِي (نُرْهَةِ النَّاطِرِ): عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّمَا مِثْلُ أَحَدِكُمْ وَأَهْلِهِ وَمَالِهِ وَعَمَلِهِ كَرَجُلٍ لَهُ ثَلَاثَةٌ إِخْوَةٌ. فَقَالَ لِأَخِيهِ الَّذِي هُوَ مَالُهُ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ وَنَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ: مَا عِنْدَكَ فَقَدْ تَرَى مَا نَزَلَ بِي؟ فَقَالَ لَهُ أَخُوهُ الَّذِي هُوَ مَالُهُ: مَا لَكَ عِنْدِي غِنَى وَلَا نَفْعَ إِلَّا مَا دُمْتَ حَيًّا فَخُذْ مِنِّي الْآنَ مَا شِئْتَ، فَإِذَا فَارَقْتَهُ فَسَيَذْهَبُ بِي إِلَى مَا ذَهَبَ غَيْرَ مَذْهَبِكَ وَسَيَأْخُذُنِي غَيْرُكَ». فَالْتَقَتِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «هَذَا الَّذِي هُوَ مَالُهُ فَأَيُّ أَخٍ تَرَوْنَ هَذَا؟». فَقَالُوا: أَخٌ لَا تَرَى بِهِ طَائِلًا. ثُمَّ قَالَ لِأَخِيهِ الَّذِي هُوَ أَهْلُهُ وَقَدْ نَزَلَ بِهِ الْمَوْتُ: مَا عِنْدَكَ فِي نَفْعِي وَالِدْفَعِ عَنِّي فَقَدْ نَزَلَ بِي مَا تَرَى؟ فَقَالَ: عِنْدِي أَنْ أَمْرُضَكَ وَأَقُومَ عَلَيْكَ، فَإِذَا مِتَّ غَسَلْتُكَ ثُمَّ كَفَّنْتُكَ ثُمَّ حَنَنْتُكَ ثُمَّ أَتْبَعُكَ مُشِيْعًا إِلَى حُفْرَتِكَ، فَأَنْتِي عَلَيْكَ خَيْرًا عِنْدَ مَنْ سَأَلَنِي عَنْكَ وَأَحْمَلُكَ فِي الْحَامِلِينَ». فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وآله: «هَذَا أَخُوهُ الَّذِي هُوَ أَهْلُهُ فَأَيُّ أَخٍ تَرَوْنَ هَذَا؟». قَالُوا: أَخٌ غَيْرُ طَائِلٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ. ثُمَّ قَالَ لِأَخِيهِ الَّذِي هُوَ عَمَلُهُ: «مَاذَا عِنْدَكَ فِي نَفْعِي وَالِدْفَعِ عَنِّي فَقَدْ تَرَى مَا نَزَلَ بِي. فَقَالَ لَهُ: أُوْنِسُ وَحَسَنَتُكَ، وَأُذْهَبُ عَمَّكَ، فَأُجَادِلُ عَنْكَ فِي الْقَبْرِ وَأُوسِعُ عَلَيْكَ جُهْدِي. ثُمَّ قَالَ صلى الله عليه وآله - هَذَا أَخُوهُ الَّذِي هُوَ عَمَلُهُ فَأَيُّ أَخٍ تَرَوْنَ هَذَا؟». قَالُوا: خَيْرٌ أَخٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «فَالْأَمْرُ هَكَذَا».

٣ ٦٦٩٤: كِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدِ الْحَنَاطِ: عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: «كَانَ أَبُو ذَرٍّ يَقُولُ فِي عِظْتِهِ: يَا مُتْبِعِي الْعِلْمِ، كَأَنَّ

(١) في الوسائل : وتقدم ما يدل على ذلك.

شَيْئاً مِنَ الدُّنْيَا لَمْ يَكْ شَيْئاً إِلَّا عَمَلٌ يَنْفَعُ خَيْرُهُ أَوْ يَضُرُّ شَرُّهُ. يَا مُبْتَغِي الْعِلْمِ، لَا يَشْغَلُكَ أَهْلٌ وَلَا مَالٌ عَنِ نَفْسِكَ، أَنْتَ الْيَوْمَ تُفَارِقُهُمْ كَضَيْفٍ بَتَ فِيهِمْ ثُمَّ عَدَوْتَ مِنْ عِنْدِهِمْ إِلَى غَيْرِهِمْ، وَالدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ كَمَنْزِلَةٍ تَحَوَّلَتْ مِنْهَا إِلَى غَيْرِهَا، وَمَا بَيْنَ الْمَوْتِ وَالْبَعْثِ كَنَوْمَةٍ نِمْتَهَا ثُمَّ اسْتَيْقَظْتَ مِنْهَا».

١٠١ : بَابُ وُجُوبِ الْحَذَرِ

مِنْ عَرَضِ الْعَمَلِ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ عليهم السلام وَالْأئِمَّةِ عليهم السلام

٦٦٩٥ ٣: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَعْمَالُ الْعِبَادِ كُلِّ صَبَاحٍ أَبْرَارُهَا وَفَجَارُهَا فَاحْذَرُواهَا، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [وَقُلْ اْعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ] ^(١)»، وَسَكَتَ.

٦٦٩٦ ٣: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْوَشَّاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ الرَّضَا عليه السلام يَقُولُ: «إِنَّ الْأَعْمَالَ تُعْرَضُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَبْرَارُهَا وَفَجَارُهَا».

٦٦٩٧ ٣: وَعَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى الْحَلْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الطَّائِيِّ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شَعِيبٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [اْعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ] ^(٢)؟ قَالَ: «هُمُ الْأئِمَّةُ عليهم السلام».

٦٦٩٨ ٣: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَا لَكُمْ تَسْؤُونَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله؟ فَقَالَ لَهُ: رَجُلٌ كَيْفَ تَسْؤُوهُ؟ فَقَالَ: «أَمَا تَعْلَمُونَ أَنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيْهِ فَإِذَا رَأَى فِيهَا مَعْصِيَةً سَاءَهُ ذَلِكَ، فَلَا تَسْؤُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَسْؤُوه».

* وَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى.

* وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ.

(١) سورة التوبة: ١٠٥.

(٢) سورة التوبة: ١٠٥.

* وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

٣ ٦٦٩٩: وَعَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ الزِّيَّاتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبَانَ الزِّيَّاتِ - وَكَانَ مَكِينًا عِنْدَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَالَ: قُلْتُ لِلرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: ادْعُ اللَّهَ لِي وَلِأَهْلِ بَيْتِي؟. فَقَالَ: «أَوَلَسْتُ أَفْعَلُ! إِنَّ أَعْمَالَكُمْ لَتُعْرَضُ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ». قَالَ: فَاسْتَعْظَمْتُ ذَلِكَ. فَقَالَ لِي: «أَمَا تَقْرَأُ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ]»^(١) - قَالَ - هُوَ وَاللَّهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

* وَرَوَاهُ الصَّفَّارُ فِي (بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ): عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ.

* وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

٣ ٦٧٠٠: وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مُسَاوِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ - أَنَّهُ ذَكَرَ هَذِهِ الْآيَةَ: [فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ]»^(٢) - قَالَ: «هُوَ وَاللَّهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ».

٣ ٦٧٠١: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ وَمَمَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَأَمَّا مَفَارِقَتِي إِيَّاكُمْ فَإِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ كُلَّ يَوْمٍ، فَمَا كَانَ مِنْ حَسَنٍ اسْتَزِدْتُ اللَّهَ لَكُمْ، وَمَا كَانَ مِنْ قَبِيحٍ اسْتَعْفَرْتُ اللَّهَ لَكُمْ»، الْحَدِيثُ.

٣ ٦٧٠٢: قَالَ: وَرَوِي: «أَنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ تُعْرَضُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى الْأَيَّمَةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ كُلَّ يَوْمٍ أَبْرَارَهَا وَفُجَّارَهَا فَاحْذَرُوا، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ]»^(٣).

٣ ٦٧٠٣: وَفِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْأَدْمِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ أَبَا الْخَطَّابِ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَتُعْرَضُ عَلَيْهِ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ كُلَّ خَمِيسٍ؟. فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَيْسَ هَكَذَا وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُعْرَضُ عَلَيْهِ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ كُلَّ صَبَاحٍ أَبْرَارَهَا وَفُجَّارَهَا فَاحْذَرُوا، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ

(١) سورة التوبة: ١٠٥.

(٢) سورة التوبة: ١٠٥.

(٣) سورة التوبة: ١٠٥.

وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ] (١)، وَسَكَتَ. قَالَ أَبُو بَصِيرٍ: إِنَّمَا عَنَى الْأَيْمَةَ عليها السلام.

٣٦٧٠٤: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابُوَيْهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الطَّبْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الطَّبْرِيِّ، عَنْ خِرَاشٍ، عَنْ مَوْلَاهُ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ وَمَمَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ. أَمَا حَيَاتِي فَتُحَدِّثُونِي وَأَحَدْتُكُمْ، وَأَمَا مَوْتِي فَتُعْرَضُ عَلَيَّ أَعْمَالُكُمْ عَشِيَّةَ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، فَمَا كَانَ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ حَمَدْتُ اللَّهَ عَلَيْهِ، وَمَا كَانَ مِنْ عَمَلٍ سَيِّئٍ اسْتَغْفَرْتُ اللَّهَ لَكُمْ».

٣٦٧٠٥: قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ضَمِنَ لِي مَا بَيْنَ لَحْيَيْهِ وَمَا بَيْنَ رِجْلَيْهِ ضَمِنْتُ لَهُ الْجَنَّةَ».

٣٦٧٠٦: وَفِي (عُيُونِ الْأَخْبَارِ) - بِأَسَانِيدَ تَقَدَّمَتْ فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ -: عَنِ الرَّضَا عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام، قَالَ: «إِنَّ أَعْمَالَ هَذِهِ الْأُمَّةِ مَا مِنْ صَبَاحٍ إِلَّا وَتُعْرَضُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى».

٣٦٧٠٧: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي (مَجَالِسِهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ سَبِيلِ بْنِ الْوَكِيلِ، عَنْ ظَفَرِ بْنِ حُمْدُونَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقِ الْأَحْمَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ حَنَانَ بْنِ سَدِيرٍ وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ الْأَحْمَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادٍ، عَنْ سَدِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ -: «إِنَّ مَقَامِي بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ مُفَارَقَتِي إِيَّاكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ - إِلَى أَنْ قَالَ - أَمَا مَقَامِي بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: [وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ] (٢) - يَعْنِي لِيُعَذِّبَهُمْ بِالسَّيْفِ - وَأَمَا مُفَارَقَتِي إِيَّاكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ فَإِنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ كُلَّ إِثْنَيْنٍ وَخَمِيسٍ، فَمَا كَانَ مِنْ حَسَنٍ حَمَدْتُ اللَّهَ عَلَيْهِ، وَمَا كَانَ مِنْ سَيِّئٍ اسْتَغْفَرْتُ لَكُمْ».

٣٦٧٠٨: وَبِالْإِسْنَادِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْأَحْمَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَيَعْقُوبَ بْنَ يَزِيدَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ وَالْعَبَّاسَ بْنَ مَعْرُوفٍ وَمَنْصُورَ وَأَيُّوبَ وَالْقَاسِمَ وَمُحَمَّدَ بْنَ عَيْسَى وَمُحَمَّدَ بْنَ خَالِدٍ وَغَيْرِهِمْ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنْ ابْنِ أُدَيْنَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، فَقُلْتُ لَهُ: قَوْلُ اللَّهِ

(١) سورة التوبة: ١٠٥.

(٢) سورة الأنفال: ٣٣.

عَزَّ وَجَلَّ: [وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ] (١)؟ قَالَ: «إِيَّانَا عَنِّي».

٣٦٧٠٩: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ السِّيَّارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرِ الرَّقِيِّ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِذْ قَالَ مُبْتَدِئًا مِنْ قَبْلِ نَفْسِهِ: «يَا دَاوُدُ، لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُكُمْ يَوْمَ الْخَمِيسِ، فَرَأَيْتُ فِيهَا عُرْضَ عَلِيِّ مِنْ عَمَلِكَ صَلَاتِكَ لِابْنِ عَمَّكَ فَلَانَ فَسَرَّنِي ذَلِكَ، إِنِّي عَلِمْتُ أَنَّ صَلَاتَكَ لَهُ أَسْرَعُ لِفَنَاءِ عُمُرِهِ وَقَطْعِ أَجَلِهِ». قَالَ دَاوُدُ: وَكَانَ لِي ابْنٌ عَمٌّ مُعَانِدًا نَاصِبِيًّا حَبِيبًا بَلَّغَنِي عَنْهُ وَعَنْ عِيَالِهِ سُوءَ حَالٍ فَصَكَّكْتُ لَهُ نَفَقَةً قَبْلَ خُرُوجِي إِلَى مَكَّةَ، فَلَمَّا صِرْتُ فِي الْمَدِينَةِ أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام بِذَلِكَ.

٣٦٧١٠: عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُوسٍ فِي (رِسَالَةِ مُحَاسَبَةِ النَّفْسِ)، قَالَ: رَأَيْتُ وَرَوَيْتُ فِي عِدَّةِ رَوَايَاتٍ مُتَّفَقَاتٍ: «أَنَّ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الْأَعْمَالُ عَلَى اللَّهِ وَعَلَى رَسُولِهِ عليه السلام وَعَلَى الْأَئِمَّةِ عليهم السلام». * ثُمَّ إِنَّهُ رَوَى فِي ذَلِكَ أَحَادِيثَ كَثِيرَةً مِنْ (كِتَابِ النَّبِيَانِ) لِلشَّيْخِ، وَمِنْ (كِتَابِ ابْنِ عُقْدَةَ)، وَمِنْ (كِتَابِ الدَّلَائِلِ) لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الحَمِيرِيِّ، وَمِنْ (كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَرْوَانَ) فِيمَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ فِي النَّبِيِّ وَالْأَئِمَّةِ عليهم السلام، وَمِنْ (كِتَابِ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ المَرْزُبَانِيِّ) (٢).

٣٦٧١١: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الصَّفَّارُ فِي (بَصَائِرِ الدَّرَجَاتِ): عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الْوَشَّاءِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام، قَالَ: سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ] (٣)؟ قَالَ: «إِنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ تُعْرَضُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله وسلامه عليه كُلَّ صَبَاحٍ أَبْرَارَهَا وَفَجَّارَهَا فَاحْذَرُوا».

٣٦٧١٢: وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ تُعْرَضُ عَلَى نَبِيِّكُمْ كُلِّ عَشِيَّةٍ خَمِيسٍ، فَلَيْسَتْخِي أَحَدَكُمْ أَنْ

(١) سورة التوبة: ١٠٥.

(٢) في الوسائل: وتقدم ما يدل على عرض الأعمال يوم الخميس في الصوم المندوب

(٣) سورة التوبة: ١٠٥.

يُعْرَضَ عَلَى نَبِيِّهِ الْعَمَلُ الْقَبِيحُ».

٣ ٦٧١٣: وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ الْبُخْتَرِيِّ وَغَيْرِ وَاحِدٍ، قَالَ: «تُعْرَضُ الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْخَمِيسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى الْأَيْمَةِ عليها السلام».

٣ ٦٧١٤: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ وَيَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ، عَنْ بُرَيْدِ الْعَجَلِيِّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [اعْمَلُوا فَمَا يَسِرُّهُ اللَّهُ بِكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ] ^(١)؟ قَالَ: «إِنَّا عَنَى».

٣ ٦٧١٥: وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: [اعْمَلُوا فَمَا يَسِرُّهُ اللَّهُ بِكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ] ^(٢) - قَالَ: «هُمُ الْأَيْمَةُ عليها السلام».

٣ ٦٧١٦: وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ - أَوْ عَمَّنْ رَوَاهُ - عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ بُرَيْدِ الْعَجَلِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ﷺ: [اعْمَلُوا فَمَا يَسِرُّهُ اللَّهُ بِكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ] ^(٣)؟ فَقَالَ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَمُوتُ وَلَا كَافِرٍ فَيُوضَعُ فِي قَبْرِهِ حَتَّى يُعْرَضَ عَمَلُهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى عَلِيٍّ وَهَلُمَّ جَرًّا إِلَى آخِرِ مَنْ فَرَضَ اللَّهُ طَاعَتَهُ عَلَى الْعِبَادِ».

٣ ٦٧١٧: وَعَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ: قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [وَقُلِ اعْمَلُوا فَمَا يَسِرُّهُ اللَّهُ بِكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ] ^(٤) مَا الْمُؤْمِنُونَ؟ قَالَ: «مَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ إِلَّا صَاحِبِكَ».

٣ ٦٧١٨: وَعَنِ الْهَيْثَمِ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِلرِّضَا ﷺ: ادْعُ اللَّهَ لِي وَلِمَوَالِيكَ. فَقَالَ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِضُ أَعْمَالَهُمْ عَلَى اللَّهِ فِي كُلِّ خَمِيسٍ».

(١) سورة التوبة: ١٠٥.

(٢) سورة التوبة: ١٠٥.

(٣) سورة التوبة: ١٠٥.

(٤) سورة التوبة: ١٠٥.

٦٧١٩ ٣: وَعَنْهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سَعِيدِ الزِّيَّاتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبَانَ، قَالَ: قُلْتُ: لِلرَّضَا عليه السلام: إِنَّ قَوْمًا مِنْ مَوَالِيكَ سَأَلُونِي أَنْ تَدْعُو اللَّهَ لَهُمْ. فَقَالَ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْرِضُ أَعْمَالَهُمْ عَلَى اللَّهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ»^(١).

٦٧٢٠ ٣: الْعِيَّاشِيُّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَحَدِهِمَا عليه السلام، قَالَ: سِئِلَ عَنِ الْأَعْمَالِ هَلْ تُعْرَضُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام? فَقَالَ: «مَا فِيهِ شَكٌّ». قِيلَ لَهُ: أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ: [وَقُلْ اْعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ] ^(٢)? قَالَ: «لِلَّهِ شُهَدَاءُ فِي أَرْضِهِ».

٦٧٢١ ٣: وَعَنْ زُرَّارَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: [اْعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ] ^(٣)? قَالَ: «ثُرِيدُونَ أَنْ تَرَوْا عَلَيَّ هُوَ الَّذِي فِي نَفْسِكَ».

٦٧٢٢ ٣: وَعَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، أَنَّ أَبَا الْخَطَّابِ كَانَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عليه السلام تُعْرَضُ عَلَيْهِ أَعْمَالُ أُمَّتِهِ كُلِّ خَمِيسٍ؟ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «لَيْسَ هُوَ هَكَذَا وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ عليه السلام تُعْرَضُ عَلَيْهِ أَعْمَالُ الْأُمَّةِ كُلِّ صَبَاحٍ أَبْرَارِهَا وَفَجَّارِهَا فَاحْذَرُوا، وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: [فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ] ^(٤)».

٦٧٢٣ ٣: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: [فَسَيَرَى اللَّهُ] ^(٥) الْآيَةَ؟ قَالَ: «يُعْرَضُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام أَعْمَالُ أُمَّتِهِ كُلِّ صَبَاحٍ أَبْرَارِهَا وَفَجَّارِهَا».

٦٧٢٤ ٣: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، [اْعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ] ^(٦)? قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ شَاهِدٌ فِي أَرْضِهِ، وَإِنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ تُعْرَضُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام».

٦٧٢٥ ٣: كِتَابُ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: هَلْ

(١) في الوسائل: تم كتاب الجهاد بقلم مؤلفه محمد الحر.

(٢) سورة التوبة: ١٠٥.

(٣) سورة التوبة: ١٠٥.

(٤) سورة التوبة: ١٠٥.

(٥) سورة التوبة: ١٠٥.

(٦) سورة التوبة: ١٠٥.

يُعْرَضُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: «مَا فِيهِ شَكٌّ». قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: [فَسِيرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ] ^(١)؟ قَالَ: «لِلَّهِ شُهَدَاءُ فِي أَرْضِهِ».

٦٧٢٦ ٣: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (أَمَالِيهِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَيْسَى، عَنْ سَمَاعَةَ، قَالَ سَمِعْتُهُ ﷺ يَقُولُ: «مَا لَكُمْ تَسْؤُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ رَجُلٌ: جُعِلَتْ فِدَاكَ، وَكَيْفَ تَسْؤُوهُ؟ قَالَ: «أَمَا تَعْلَمُونَ أَنَّ أَعْمَالَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيْهِ، فَإِذَا رَأَى فِيهَا مَعْصِيَةً لِلَّهِ سَاءَهُ ذَلِكَ، فَلَا تَسْؤُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسُرُوءَهُ».

٦٧٢٧ ٣: السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُوسٍ فِي (رِسَالَةِ مُحَاسَبَةِ النَّفْسِ): نَقْلًا مِنْ تَفْسِيرِ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْمَاهِيَارِ بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ: أَنَّ عَمَّارًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: وَدِدْتُ أَنَّكَ عَمَّرْتَ فِيْنَا عُمَرَ نُوحَ ﷺ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَمَّارُ، حَيَاتِي خَيْرٌ لَكُمْ وَوَفَاتِي لَيْسَ بِشَرٍّ لَكُمْ. أَمَا فِي حَيَاتِي فَتَحَدِّثُونَ وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لَكُمْ، وَأَمَا بَعْدَ وَفَاتِي فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَحْسِنُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِي؛ فَإِنَّكُمْ تُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِي وَأَسْمَاؤِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ وَقَبَائِلِكُمْ فَإِنْ يَكُنْ خَيْرًا حَمَدْتُ اللَّهَ، وَإِنْ يَكُنْ سِوَى ذَلِكَ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِدُنُوبِكُمْ». فَقَالَ الْمَنَافِقُونَ وَالشُّكَّاءُ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ: يَزْعُمُ أَنَّ الْأَعْمَالَ تُعْرَضُ عَلَيْهِ بَعْدَ وَفَاتِهِ بِأَسْمَاءِ الرَّجَالِ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ وَأَنْسَابِهِمْ إِلَى قَبَائِلِهِمْ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْإِفْكُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ: [وَقُلْ اعْمَلُوا فَسِيرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ] ^(٢)، فَقِيلَ لَهُ: وَمَنْ الْمُؤْمِنُونَ؟ فَقَالَ: «عَامَّةٌ وَخَاصَّةٌ. أَمَّا الَّذِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: [وَالْمُؤْمِنُونَ] فَهُمْ آلُ مُحَمَّدٍ الْأَيْمَةُ مِنْهُمْ» ﷺ.

٦٧٢٨ ٣: ابْنُ شَهْرَآسُوبٍ فِي (الْمَنَاقِبِ): عَنْ مُوسَى بْنِ سَيَّارٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ الرَّضَا ﷺ وَقَدْ أَشْرَفَ عَلَيَّ حَيْطَانُ طُوسٍ وَسَمِعْتُ وَاعِيَةً فَاتَّبَعْتُهَا فَإِذَا نَحْنُ بِجَنَازَةٍ، فَلَمَّا بَصُرْتُ بِهَا رَأَيْتُ سَيِّدِي وَقَدْ نَتَّى رِجْلَهُ عَنْ فَرَسِهِ ثُمَّ أَقْبَلَ نَحْوَ الْجَنَازَةِ فَرَفَعَهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ يَلُودُ بِهَا كَمَا تَلُودُ السَّخْلَةُ بِأَمْعَاهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ وَقَالَ: «يَا مُوسَى بْنُ سَيَّارٍ، مَنْ شَيَّعَ جَنَازَةَ وَلِيِّ مِنْ أَوْلِيَائِنَا خَرَجَ مِنْ دُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وُلِدَتْهُ أُمُّهُ لَا دَنْبَ عَلَيْهِ». حَتَّى إِذَا وُضِعَ الرَّجُلُ عَلَى

(١) سورة التوبة: ١٠٥.

(٢) سورة التوبة: ١٠٥.

شَفِيرِ قَبْرِهِ رَأَيْتُ سَيِّدِي قَدْ أَقْبَلَ، فَأَخْرَجَ النَّاسَ عَنِ الْجَنَازَةِ حَتَّى بَدَأَ لَهُ
الْمَيِّتُ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ ثُمَّ قَالَ: «يَا فَلَانَ بْنَ فَلَانَ، أَبَشِّرْ بِالْجَنَّةِ فَلَا
خَوْفَ عَلَيْكَ بَعْدَ هَذِهِ السَّاعَةِ». فَقُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، هَلْ تُعْرِفُ الرَّجُلَ وَاللَّهِ
إِنَّهَا بُعِثَتْ لَمْ تَطَّأْهَا قَبْلَ يَوْمِكَ هَذَا؟! فَقَالَ لِي: «يَا مُوسَى بْنَ سَيَّارٍ، أَمَا
عَلِمْتَ أَنَا مَعَاشِرَ الْأَيِّمَةِ تُعْرَضُ عَلَيْنَا أَعْمَالُ شَيْعَتِنَا صَبَاحاً وَمَسَاءً، فَمَا
كَانَ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي أَعْمَالِهِمْ سَأَلْنَا اللَّهَ تَعَالَى الصَّفْحَ لِصَاحِبِهِ، وَمَا كَانَ مِنَ
الْعُلُوِّ سَأَلْنَا اللَّهَ الشُّكْرَ لِصَاحِبِهِ».

٦٧٢٦ ٣: الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي (كِتَابِ الْعَيْبَةِ): عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُبَيْدِ
اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ سُفْيَانَ الْبَرْزُوقِيِّ (رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ)،
قَالَ: حَدَّثَنِي الشَّيْخُ أَبُو الْقَاسِمِ الْحُسَيْنِيُّ بْنُ رُوحٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)، قَالَ: اخْتَلَفَ
أَصْحَابُنَا فِي التَّقْوِيضِ وَغَيْرِهِ فَمَضَيْتُ إِلَى أَبِي طَاهِرِ بْنِ بِلَالٍ فِي أَيَّامِ
اسْتِقَامَتِهِ فَعَرَفْتُهُ الْخِلَافَ. فَقَالَ: أَخْرَجْتُهُ أَيَّاماً فَعُدْتُ إِلَيْهِ فَأَخْرَجَ
إِلَيَّ حَدِيثاً بِإِسْنَادِهِ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ أَمراً عَرَضَهُ
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ وَسَائِرِ الْأَيِّمَةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَوَأَحَدٌ بَعْدَ وَاحِدٍ
إِلَى أَنْ يَنْتَهِيَ إِلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ
الْمَلَائِكَةُ أَنْ يَرْفَعُوا إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَمَلاً عُرِضَ عَلَى صَاحِبِ الزَّمَانِ
عليه السلام ثُمَّ عَلَى وَاحِدٍ وَاحِدٍ إِلَى أَنْ يُعْرَضَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ يُعْرَضُ
عَلَى اللَّهِ، فَمَا نَزَلَ مِنَ اللَّهِ فَعَلَى أَيْدِيهِمْ وَمَا عَرَجَ إِلَى اللَّهِ فَعَلَى أَيْدِيهِمْ، وَمَا
اسْتَغْنَوْا عَنِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ طَرْفَةً عَيْنٍ».

٦٧٢٣ ٣: أَبُو الْفَتْحِ الْكَرَاجِكِيُّ فِي (كَنْزِ الْفَوَائِدِ)، عَنِ الْقَاضِي أَبِي
الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَخْرِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي زَيْدِ عُمَرَ بْنِ
أَحْمَدَ الْعَسْكَرِيِّ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ نُوَيَّاءَ بِنْتِ
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْهَرَوِيِّ، عَنْ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «تُعْرَضُ أَعْمَالُ النَّاسِ كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّتَيْنِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ
وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ إِلَّا مَنْ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ
فَيُقَالُ: اتْرُكُوا هَدْيِينَ حَتَّى يَصْطَلِحَا».

١٠٢ : بَابُ نَوَادِرِ

مَا يَتَعَلَّقُ بِأَبْوَابِ جِهَادِ النَّفْسِ وَمَا يُنَاسِبُهُ

٦٧٣١ ٣: أَبُو يَعْلَى الْجَعْفَرِيُّ فِي كِتَابِ (النُّزْهَةِ): عَنِ الْكَاطِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ،
قَالَ: «الزُّمُّ الْعِلْمُ لَكَ مَا دَلَّكَ عَلَى صِلَاحِ قَلْبِكَ وَأَظْهَرَ لَكَ فَسَادَهُ».

٦٧٣٢ ٣: الْجَعْفَرِيَّاتُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله لِحَارِثِ بْنِ مَالِكٍ: «كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟». قَالَ: أَصْبَحْتُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: لِكُلِّ مُؤْمِنٍ حَقِيقَةٌ فَمَا حَقِيقَةُ إِيْمَانِكَ؟ قَالَ: أَسْهَرْتُ لَيْلِي، وَأَظْمَأْتُ نَهَارِي، وَأَنْفَقْتُ مَالِي، وَعَزَفْتُ نَفْسِي عَنِ الدُّنْيَا، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عَرْشِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أُبْرِزَ لِلْحِسَابِ، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي الْحِجَّةِ يَتَزَاوَرُونَ، وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَهْلِ النَّارِ يَتَعَاوَنُونَ. قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: هَذَا عَبْدٌ نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُ أَبْصَرَتْ فَالْزَمُ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ لِي بِالشَّهَادَةِ. فَدَعَا لَهُ فَاسْتَشْهَدَ مِنَ النَّاسِ.

٦٧٣٣ ٣: وَفِي نُسخَةِ (نَوَادِرِ الرَّاوندِيّ): «فَاسْتَشْهَدَ الْيَوْمَ الثَّامِنَ».

٦٧٣٤ ٣: ثِقَةُ الْإِسْلَامِ فِي (الْكَافِي): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانٍ، عَنْ أَبِي بصيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، مِثْلُهُ: اِخْتِلَافٌ يَسِيرٌ وَفِي آخِرِهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ ارْزُقْ حَارِثَةَ الشَّهَادَةِ. فَلَمْ يَلْبِثْ إِلَّا أَيَّامًا حَتَّى بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله بِسَرِيَّةٍ فَقَاتَلَ فَقَتَلَ تِسْعَةً أَوْ ثَمَانِيَةً ثُمَّ قُتِلَ».

٦٧٣٥ ٣: وَفِي رِوَايَةِ الْقَاسِمِ بْنِ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بصيرٍ، قَالَ: اسْتَشْهَدَ مَعَ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بَعْدَ تِسْعَةِ نَفَرٍ وَكَانَ هُوَ الْعَاشِرَ.

٦٧٣٦ ٣: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُدَّافِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ إِذْ لَقِيَهُ رَكْبٌ. فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: مَا أَنْتُمْ؟ فَقَالُوا: نَحْنُ مُؤْمِنُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: فَمَا حَقِيقَةُ إِيْمَانِكُمْ؟ فَقَالُوا: الرِّضَا بِقَضَاءِ اللَّهِ، وَالتَّقْوِيضُ إِلَى اللَّهِ، وَالتَّسْلِيمُ لِأَمْرِ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: عُلَمَاءُ حُكَمَاءَ كَادُوا أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْحِكْمَةِ أَنْبِيَاءَ، فَإِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فَلَا تَبْنُوا مَا لَا تَسْكُونُونَ، وَلَا تَجْمَعُوا مَا لَا تَأْكُلُونَ، وَانْفُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ».

* الصَّدُوقُ فِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ):، عَنْ ابْنِ الْوَلِيدِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ ابْنِ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ، مِثْلُهُ إِلَّا فِي تَقْدِيمِ التَّسْلِيمِ عَلَى التَّقْوِيضِ.

٦٧٣٧ ٣: وَفِي (الْأَمَالِيِّ): عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

سِنَانٍ، عَنْ عَيْسَى النَّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عليه السلام، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَعَظَّمَهُ مَنَعَ فَاهُ مِنَ الْكَلَامِ، وَبَطَّنَهُ مِنَ الطَّعَامِ، وَعَنَى نَفْسَهُ بِالصِّيَامِ وَالْقِيَامِ. قَالُوا: يَا بَابِنَا وَأُمَّهَاتِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ لَأَيُّ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ. قَالَ ﷺ: إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ سَكَنُوا فَكَانَ سَكُونُهُمْ فِكْرًا، وَتَكَلَّمُوا فَكَانَ كَلَامُهُمْ ذِكْرًا، وَنَطَقُوا فَكَانَ نُطْقُهُمْ حِكْمَةً، وَمَشَوْا فَكَانَ مَشْيُهُمْ بَيْنَ النَّاسِ بَرَكَةً»، الْخَبَرِ.

٣٦٧٣٨: أَبُو يَعْلَى الْجَعْفَرِيُّ فِي (النُّزْهَةِ): عَنْ الْهَادِي عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «الْأَخْلَاقُ تَنْصَفُهَا الْمَجَالِسَةُ».

٣٦٧٣٩: مُصَنَّبَاحُ الشَّرِيعَةِ: قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: «نَجْوَى الْعَارِفِينَ تَدُورُ عَلَى ثَلَاثَةِ أَصُولٍ: الْخَوْفِ، وَالرَّجَاءِ، وَالْحُبِّ. فَالْخَوْفُ فَرَعُ الْعِلْمِ، وَالرَّجَاءُ فَرَعُ الْيَقِينِ، وَالْحُبُّ فَرَعُ الْمَعْرِفَةِ. فَدَلِيلُ الْخَوْفِ الْهَرَبُ، وَدَلِيلُ الرَّجَاءِ الطَّلَبُ، وَدَلِيلُ الْحُبِّ إِثَارُ الْمَحْبُوبِ عَلَى مَا سِوَاهُ. فَإِذَا تَحَقَّقَ الْعِلْمُ فِي الصَّدْرِ خَافَ، وَإِذَا خَافَ هَرَبَ وَإِذَا هَرَبَ نَجَا، وَإِذَا أَشْرَقَ نُورُ الْيَقِينِ فِي الْقَلْبِ شَاهَدَ الْفَضْلَ، وَإِذَا تَمَكَّنَ مِنْ رُؤْيَةِ الْفَضْلِ رَجَا، وَإِذَا وَجَدَ حِلَاوَةَ الرَّجَاءِ طَلَبَ، وَإِذَا وُفِّقَ لِلطَّلَبِ وَجَدَ، وَإِذَا تَجَلَّى ضِيَاءُ الْمَعْرِفَةِ فِي الْفُؤَادِ هَاجَ رِيحُ الْمَحَبَّةِ، وَإِذَا هَاجَ رِيحُ الْمَحَبَّةِ اسْتَأْنَسَ فِي ظِلَالِ الْمَحْبُوبِ، وَأَثَرَ الْمَحْبُوبِ عَلَى مَا سِوَاهُ، وَبَاشَرَ أَوْامِرَهُ وَاجْتَنَبَ نَوَاهِيَهُ، وَاخْتَارَ هُمَا عَلَى كُلِّ شَيْءٍ غَيْرِهِمَا، وَإِذَا اسْتَقَامَ عَلَى بَسَاطِ الْأَنْسِ بِالْمَحْبُوبِ مَعَ أَدَاءِ أَوْامِرِهِ وَاجْتِنَابِ نَوَاهِيهِ وَصَلَ إِلَى رُوحِ الْمَنَاجَاةِ وَالْقُرْبِ. وَمِثَالُ هَذِهِ الْأَصُولِ الثَّلَاثَةِ كَالْحَرَمِ وَالْمَسْجِدِ وَالْكَعْبَةِ. فَمَنْ دَخَلَ الْحَرَمَ أَمِنَ مِنَ الْخَلْقِ، وَمَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ أَمِنَتْ جَوَارِحُهُ أَنْ يَسْتَعْمِلَهَا فِي الْمَعْصِيَةِ، وَمَنْ دَخَلَ الْكَعْبَةَ أَمِنَ قَلْبُهُ مِنْ أَنْ يَشْغَلَهُ بَعْضُ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى. فَانظُرْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُ فَإِن كَانَتْ حَالَتُكَ حَالَةَ تَرْضَاهَا لِحُلُولِ الْمَوْتِ فَاشْكُرِ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى تَوْفِيقِهِ وَعِصْمَتِهِ، وَإِن تَكُنِ الْأُخْرَى فَانْتَقِلْ عَنْهَا بِصِحَّةِ الْعَزِيمَةِ، وَأَنْدِمْ عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ عُمْرِكَ فِي الْغَفْلَةِ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ تَعَالَى عَلَى تَطْهِيرِ الظَّاهِرِ مِنَ الذُّنُوبِ، وَتَنْظِيفِ الْبَاطِنِ مِنَ الْعُيُوبِ، وَاقْطَعْ رِبَاطَ الْغَفْلَةِ عَنْ قَلْبِكَ، وَأَطْفِئِ نَارَ الشَّهْوَةِ مِنْ نَفْسِكَ».

٣٦٧٤٠: وَقَالَ عليه السلام: «إِعْرَابُ الْقُلُوبِ عَلَى أَرْبَعَةِ أَنْوَاعٍ: رَفَعٌ، وَفَتْحٌ، وَخَفْضٌ، وَوَقْفٌ. فَرَفَعُ الْقَلْبِ فِي ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَفَتْحُ الْقَلْبِ فِي الرِّضَى عَنِ اللَّهِ، وَخَفْضُ الْقَلْبِ فِي الْإِسْتِعْجَالِ بَعْضِ اللَّهِ، وَوَقْفُ الْقَلْبِ فِي الْغَفْلَةِ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى. أَلَا تَرَى أَنَّ الْعَبْدَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهَ بِالتَّعْظِيمِ خَالِصًا ارْتَفَعَ كُلُّ حِجَابٍ

كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ، فَإِذَا انْقَادَ الْقَلْبُ لِمَوْرِدِ قَضَاءِ اللَّهِ بِشَرِّطِ الرِّضَى عَنْهُ كَيْفَ يَنْفَتِحُ بِالسُّرُورِ بِالرُّوحِ وَالرَّاحَةِ، وَإِذَا اسْتَعَلَ قَلْبُهُ بِشَيْءٍ مِنْ أَسْبَابِ الدُّنْيَا كَيْفَ تَجِدُهُ إِذَا ذَكَرَ اللَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَنَابَ مُنْخَفِضًا مُظْلِمًا كَبَيْتِ خَرَابٍ خَاوٍ لَيْسَ فِيهِ عُمْرَانٌ وَلَا مُؤْنِسٌ، وَإِذَا غَفَلَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى كَيْفَ تَرَاهُ بَعْدَ ذَلِكَ مَوْقُوفًا وَمَحْجُوبًا قَدْ قَسَا وَأَظْلَمَ مُنْذُ فَارَقَ نُورَ التَّعْظِيمِ. فَعَلَامَةُ الرَّفْعِ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ: وُجُودُ الْمَوَافَقَةِ، وَفَقْدُ الْمَخَالَفَةِ، وَدَوَامُ الشُّوقِ. وَعَلَامَةُ الْفَتْحِ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ: التَّوَكُّلُ، وَالصِّدْقُ، وَالْيَقِينُ. وَعَلَامَةُ الْخَفْضِ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ: الْعُجْبُ، وَالرِّيَاءُ، وَالْحِرْصُ. وَعَلَامَةُ الْوَقْفِ ثَلَاثَةُ أَشْيَاءَ: زَوَالُ حَلَاوَةِ الطَّاعَةِ، وَعَدَمُ مَرَارَةِ الْمُعْصِيَةِ، وَالتَّبَاسُ عِلْمِ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ».

٣٦٧٤١: وَقَالَ عليه السلام: «مَنْ رَعَى قَلْبَهُ عَنِ الْعَقْلَةِ، وَنَفْسَهُ عَنِ الشَّهْوَةِ، وَعَقْلَهُ عَنِ الْجَهْلِ، فَقَدْ دَخَلَ فِي دِيْوَانِ الْمُتَنَبِّهِينَ. ثُمَّ مَنْ رَعَى عِلْمَهُ عَنِ الْهَوَى، وَدِينَهُ عَنِ الْبِدْعَةِ، وَمَالَهُ عَنِ الْحَرَامِ، فَهُوَ مِنْ جُمْلَةِ الصَّالِحِينَ».

٣٦٧٤٢: أَبُو يَعْلَى فِي (النُّزْهَةِ): عَنِ الْحَارِثِ الْهَمْدَانِيِّ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «حَسْبُكَ مِنْ كَمَالِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَجْمَلُ بِهِ، وَمِنْ حَيَاتِهِ أَنْ لَا يَلْقَى أَحَدًا بِمَا يَكْرَهُ، وَمِنْ عَقْلِهِ حُسْنُ رِفْقَةٍ، وَمِنْ أَدْبِهِ عِلْمُهُ بِمَا لَا بُدَّ لَهُ مِنْهُ، وَمِنْ وَرَعِهِ عِفَّةُ بَصَرِهِ وَعِفَّةُ بَطْنِهِ، وَمِنْ حُسْنِ خُلُقِهِ كَفُّهُ أَدَاهُ، وَمِنْ سَخَائِهِ بَرُّهُ لِمَنْ يَجِبُ حَقُّهُ، وَمِنْ كَرَمِهِ إِيْثَارُهُ عَلَى نَفْسِهِ، وَمِنْ صَبْرِهِ قَلَّةُ شَكْوَاهُ، وَمِنْ عَدْلِهِ إِنْصَافُهُ مِنْ نَفْسِهِ وَتَرْكُهُ الْعُضْبَ عِنْدَ مَخَالَفَتِهِ وَقَبُولُهُ الْحَقَّ إِذَا بَانَ لَهُ، وَمِنْ نَصَحِهِ نَهْيُهُ لَكَ عَنْ عَيْبِكَ، وَمِنْ حِفْظِ جَوَارِهِ سِتْرُهُ لِعُيُوبِ جِيرَانِهِ وَتَرْكُهُ تُوْبِيخَهُمْ عِنْدَ إِسَاءَتِهِمْ إِلَيْهِ، وَمِنْ رِفْقِهِ تَرْكُهُ الْمَوَافَقَةَ عَلَى الذَّنْبِ بَيْنَ أَيْدِي مَنْ يَكْرَهُ الْمَذْنِبُ وَقُوفُهُ عَلَيْهِ، وَمِنْ حُسْنِ صُحْبَتِهِ إِسْقَاطُهُ عَنْ صَاحِبِهِ مَوْنَةَ آدَاءِ حَقِّهِ، وَمِنْ صِدَاقَتِهِ كَثْرَةُ مُوَافَقَتِهِ، وَمِنْ صَلَاحِهِ شِدَّةُ خَوْفِهِ مِنْ دَنْبِهِ، وَمِنْ شُكْرِهِ مَعْرِفَتُهُ بِإِحْسَانِ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهِ، وَمِنْ تَوَاضُعِهِ مَعْرِفَتُهُ بِقُدْرِهِ، وَمِنْ حُكْمَتِهِ مَعْرِفَتُهُ بِدَاتِهِ، وَمِنْ مَخَافَتِهِ ذِكْرُ الْآخِرَةِ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ، وَمِنْ سَلَامَتِهِ قَلَّةُ تَحْفَظِهِ لِعُيُوبِ غَيْرِهِ وَعِنَايَتُهُ بِإِصْلَاحِ نَفْسِهِ مِنْ عُيُوبِهِ».

٣٦٧٤٣: الْحَسَنُ بْنُ فَضْلِ الطَّبْرَسِيِّ فِي (مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا ابْنَ مَسْعُودَ، عَلَيْكَ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ! وَكُنْ سَهْلًا لَيِّنًا، عَفِيفًا مُسْلِمًا، تَقِيًّا نَقِيًّا، بَارًا طَاهِرًا مُطَهَّرًا، صَادِقًا خَالِصًا، سَلِيمًا صَحِيحًا، لَيِّبًا صَالِحًا، صَبُورًا شُكُورًا، مُؤْمِنًا وَرِعًا،

عَابِدًا زَاهِدًا، رَحِيمًا عَالِمًا فَيَّهَاءَ، الْخَبَرَ.

٣ ٦٧٤٤: أَصَلَ لِبَعْضِ قُدَمَائِنَا: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي بِأَرْضِ الْكُوفَةِ إِذْ رَأَيْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ جَالِسًا وَعِنْدَهُ جَمَاعَةٌ مِنَ النَّاسِ وَهُوَ يَصِفُ لِكُلِّ إِنْسَانٍ مَا يَصْلُحُ لَهُ. فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَيْوَجِدُ عِنْدَكَ دَوَاءَ الذُّنُوبِ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ اجْلِسْ». فَجَثَوْتُ عَلَى رُكْبَتَيْ حَتَّى تَفَرَّقَ عَنْهُ النَّاسُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ فَقَالَ: «خُذْ دَوَاءً أَقُولُ لَكَ». قَالَ: قُلْتُ: قُلْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: «عَلَيْكَ بِوَرَقِ الْفَقْرِ، وَعُرُوقِ الصَّبْرِ، وَهَلِيلِجِ الْكُثْمَانِ، وَبَلِيلِجِ الرِّضَى، وَغَارِيقُونَ الْفِكْرِ، وَسَقْمُونِيَا الْأَخْزَانِ، وَاشْرَبْهُ بِمَاءِ الْأَجْفَانِ، وَأَعْلِهِ فِي طَنْجِيرِ الْفَلَقِ، وَدَعَهُ تَحْتَ نِيرَانِ الْفَرَقِ، ثُمَّ صَفَّهُ بِمُنْخَلِ الْأَرْقِ، وَاشْرَبْهُ عَلَى الْحَرَقِ، فَذَلِكَ دَوَاكُ وَشِفَاكَ يَا عَلِيُّ».

٣ ٦٧٤٥: السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُوسٍ فِي (فَرَجِ الْمُهْمُومِ): نَفْلًا مِنْ (كِتَابِ التَّوَقِّيعَاتِ) لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى بِإِسْنَادِهِ إِلَى الْكَاطِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ جَعْفَرٍ - وَذَكَرَهُ وَفِيهِ -: «مُرْ فَلَانًا - لَا فَجَعْنَا اللَّهُ بِهِ - بِمَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنَ الصِّيَامِ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَيَسْتَعْمَلُ نَفْسَهُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ اسْتِعْمَالًا شَدِيدًا، وَكَذَلِكَ فِي الْإِسْتِغْفَارِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْإِعْتِرَافِ فِي الْقُنُوتِ بِذُنُوبِهِ وَيَسْتَعْفِرُ اللَّهُ مِنْهَا، وَيَجْعَلُ أَبْوَابًا فِي الصَّدَقَةِ وَالْعِنَقِ عَنْ أَشْيَاءٍ يُسَمِّيهَا مِنْ ذُنُوبِهِ، وَيُخْلِصُ نِيَّتَهُ فِي اعْتِقَادِ الْحَقِّ، وَيُصِلُ رَحْمَهُ، وَيُنَشِّرُ الْخَيْرَ»، الْخَبَرَ.

٣ ٦٧٤٦: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (الْإِحْتِصَاصِ)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوَّلُ مَا يُنْزَعُ مِنَ الْعَبْدِ الْحَيَاءِ فَيَصِيرُ مَاقْتًا مُمَقَّتًا، ثُمَّ يُنْزَعُ اللَّهُ مِنْهُ الْأَمَانَةَ فَيَصِيرُ خَائِنًا مَخُونًا، ثُمَّ يُنْزَعُ اللَّهُ مِنْهُ الرَّحْمَةَ فَيَصِيرُ فَظًّا غَلِيظًا، وَيَخْلَعُ دِينَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ فَيَصِيرُ شَيْطَانًا لَعِينًا مُلْعُونًا».

٣ ٦٧٤٧: الْقُطْبُ الرَّأُونْدِيُّ فِي (لُبِّ اللَّبَابِ): سَأَلَ الصَّادِقَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَيَّ أَيُّ شَيْءٍ بَنِيَتْ عَمَلُكَ؟ قَالَ: «عَلَى أَرْبَعَةِ أَشْيَاءَ: عَلِمْتُ أَنَّ رِزْقِي لَا يَأْكُلُهُ غَيْرِي فَوْتَيْتُ بِهِ، وَعَلِمْتُ أَنَّ عَلَيَّ أُمُورًا لَا يَقُومُ بِأَدَائِهَا غَيْرِي فَاسْتَعَلْتُ بِهَا، وَعَلِمْتُ أَنَّ الْمَوْتَ يَأْخُذُنِي بَعْتَهُ فَاسْتَعَدَدْتُ لَهُ، وَعَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ مُطَّلِعٌ عَلَيَّ فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ».

٣ ٦٧٤٨: وَعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «خَصَلْتَانِ مَنْ كَانَتْ فِيهِ كِتَابَةُ اللَّهِ شَاكِرًا صَابِرًا: مَنْ نَظَرَ فِي دِينِهِ إِلَى مَنْ فَوْقَهُ فَاقْتَدَى بِهِ، وَنَظَرَ فِي دُنْيَاهُ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ فَشَكَرَ اللَّهَ، فَإِنْ نَظَرَ فِي دُنْيَاهُ إِلَى مَنْ فَوْقَهُ فَاسِيفَ عَلَيَّ مَا فَاتَهُ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ شَاكِرًا وَلَا صَابِرًا».

٣٦٧٤٩: وَعَنْهُ عليه السلام، قَالَ: «بُنِسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ بَخِلٌ وَآخْتَالٌ وَنَسِيَ الْكَبِيرَ الْمَتَعَالَ، بُنِسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ تَجَبَّرَ وَاعْتَدَى وَنَسِيَ الْجَبَّارَ الْأَعْلَى، بُنِسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ سَهَا وَلَهَا وَنَسِيَ الْمَقَابِرَ وَالْبَلَى، بُنِسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ يُضِلُّهُ الْهَوَى».

٣٦٧٥٠: عَوَالِي اللَّالِي: عَنِ النَّبِيِّ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: وَضَعْتُ حَمْسَةً فِي حَمْسَةٍ وَالنَّاسُ يَطْلُبُونَهَا فِي حَمْسَةٍ فَلَا يَجِدُونَهَا: وَضَعْتُ الْغَنَى فِي الْفِتْنَةِ وَالنَّاسُ يَطْلُبُونَهَا فِي كَثْرَةِ الْمَالِ فَلَا يَجِدُونَهَا، وَوَضَعْتُ الْعِزَّ فِي خِدْمَتِي وَالنَّاسُ يَطْلُبُونَهَا فِي خِدْمَةِ السُّلْطَانِ فَلَا يَجِدُونَهَا، وَوَضَعْتُ الْفَخْرَ فِي التَّقْوَى وَالنَّاسُ يَطْلُبُونَهَا بِالْأَنْسَابِ فَلَا يَجِدُونَهَا، وَوَضَعْتُ الرَّاحَةَ فِي الْجَنَّةِ وَالنَّاسُ يَطْلُبُونَهَا فِي الدُّنْيَا فَلَا يَجِدُونَهَا».

٣٦٧٥١: مَجْمُوعَةُ الشَّهِيدِ (رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ): رُوِيَ عَنِ مَوْلَانَا جَعْفَرِ الصَّادِقِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «طَلَبْتُ الْجَنَّةَ فَوَجَدْتُهَا فِي السَّخَاءِ، وَطَلَبْتُ الْعَاقِبَةَ فَوَجَدْتُهَا فِي الْعِزَّةِ، وَطَلَبْتُ ثِقَلَ الْمِيزَانِ فَوَجَدْتُهُ فِي شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَطَلَبْتُ السَّرْعَةَ فِي الدُّخُولِ إِلَى الْجَنَّةِ فَوَجَدْتُهَا فِي الْعَمَلِ لِلَّهِ تَعَالَى، وَطَلَبْتُ حُبَّ الْمَوْتِ فَوَجَدْتُهُ فِي تَقْدِيمِ الْمَالِ لَوَجْهِ اللَّهِ، وَطَلَبْتُ حَلَاوَةَ الْعِبَادَةِ فَوَجَدْتُهَا فِي تَرْكِ الْمَعْصِيَةِ، وَطَلَبْتُ رِقَّةَ الْقَلْبِ فَوَجَدْتُهَا فِي الْجُوعِ وَالْعَطَشِ، وَطَلَبْتُ نُورَ الْقَلْبِ فَوَجَدْتُهُ فِي النَّفْكَرِ وَالْبُكَاءِ، وَطَلَبْتُ الْجَوَازَ عَلَى الصِّرَاطِ فَوَجَدْتُهُ فِي الصَّدَقَةِ، وَطَلَبْتُ نُورَ الْوَجْهِ فَوَجَدْتُهُ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ، وَطَلَبْتُ فَضْلَ الْجِهَادِ فَوَجَدْتُهُ فِي الْكُسْبِ لِلْعِيَالِ، وَطَلَبْتُ حُبَّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَوَجَدْتُهُ فِي بُغْضِ أَهْلِ الْمَعَاصِي، وَطَلَبْتُ الرَّئِيسَةَ فَوَجَدْتُهَا فِي النَّصِيحَةِ لِعِبَادِ اللَّهِ، وَطَلَبْتُ فِرَاحَ الْقَلْبِ فَوَجَدْتُهُ فِي قَلَّةِ الْمَالِ، وَطَلَبْتُ عِزَّ الْأُمُورِ فَوَجَدْتُهَا فِي الصَّبْرِ، وَطَلَبْتُ الشَّرْفَ فَوَجَدْتُهُ فِي الْعِلْمِ، وَطَلَبْتُ الْعِبَادَةَ فَوَجَدْتُهَا فِي الْوَرَعِ، وَطَلَبْتُ الرَّاحَةَ فَوَجَدْتُهَا فِي الزُّهْدِ، وَطَلَبْتُ الرَّفْعَةَ فَوَجَدْتُهَا فِي التَّوَاضُّعِ وَطَلَبْتُ الْعِزَّ فَوَجَدْتُهُ فِي الصَّدْقِ، وَطَلَبْتُ الدَّلَّةَ فَوَجَدْتُهَا فِي الصَّوْمِ، وَطَلَبْتُ الْغَنَى فَوَجَدْتُهُ فِي الْقَنَاعَةِ، وَطَلَبْتُ الْأَنْسَ فَوَجَدْتُهُ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، وَطَلَبْتُ صُحْبَةَ النَّاسِ فَوَجَدْتُهَا فِي حُسْنِ الْخُلُقِ، وَطَلَبْتُ رِضَى اللَّهِ فَوَجَدْتُهُ فِي بِرِّ الْوَالِدَيْنِ».

كِتَابُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَمَا يَلِيقُ بِهِ (١)

أَبْوَابُ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَمَا يُنَاسِبُهُمَا (٢)

١ : بَابُ وُجُوبِهِمَا وَتَحْرِيمِ تَرْكِهِمَا

٣٦٧٥٢: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْكَلِينِيُّ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: «وَيْلٌ لِقَوْمٍ لَا يَدِينُونَ اللَّهَ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ».
* وَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الرَّهْدِ): عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ، مِثْلَهُ.

٣٦٧٥٣: وَبِإِسْنَادِهِ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «بُنَسَ الْقَوْمُ قَوْمٌ يَعْيَبُونَ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ».
* وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ.
* وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

٣٦٧٥٤: وَعَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا مَرَّ بِجَمَاعَةٍ يَخْتَصِمُونَ لَا يَجُوزُ لَهُمْ حَتَّى يَقُولَ ثَلَاثًا: «اتَّقُوا اللَّهَ» يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ.
* وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عِيْسَى، مِثْلَهُ.
* وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ غِيَاثٍ، نَحْوَهُ.

٣٦٧٥٥: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَرْفَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ

(١) في مستدرک الوسائل : (كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر).

(٢) في مستدرک الوسائل : يناسبها.

يَقُولُ: «لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَيْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيَسْتَعْمَلَنَّ عَلَيْكُمْ شِرَارَكُمْ فَيَدْعُو خِيَارَكُمْ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ».

٣ ٦٧٥٦: وَبِالإِسْنَادِ، عَنِ الرِّضَا عليه السلام أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَقُولُ: إِذَا أُمَّتِي تَوَاكَلَتِ الأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ فَلْيَأْذَنُوا بِوِقَاعِ مِنَ اللَّهِ».

* وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ.

* وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (عِقَابِ الأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، مِثْلَهُ.

٣ ٦٧٥٧: وَعَنْهُمْ، عَنِ ابْنِ خَالِدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ بَشْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَصَمَةَ قَاضِي مَرَوْ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَنْبَغُ فِيهِمْ قَوْمٌ مُرَأَوْنَ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَلَوْ أَضْرَتِ الصَّلَاةُ بِسَائِرِ مَا يَعْمَلُونَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَبْدَانِهِمْ لَرَفَضُوهَا كَمَا رَفَضُوا أَسْمَى الْفَرَايِضِ وَأَشْرَفَهَا. إِنَّ الأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ فَرِيضَةٌ عَظِيمَةٌ بِهَا تُقَامُ الْفَرَايِضُ، هُنَالِكَ يَنْمُ غَضَبُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِمْ فَيَعْمَهُمْ بِعِقَابِهِ فِيهِلِكُ الأَبْرَارُ فِي دَارِ الأَشْرَارِ، وَالصَّعَارُ فِي دَارِ الكِبَارِ. إِنَّ الأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ سَبِيلُ الأَنْبِيَاءِ وَمِنْهَا جُ الصُّلَحَاءِ، فَرِيضَةٌ عَظِيمَةٌ بِهَا تُقَامُ الْفَرَايِضُ، وَتَأْمَنُ المَذَاهِبُ، وَتَحُلُّ المَكَاسِبُ، وَتُرَدُّ المِظَالِمُ، وَتُعْمَرُ الأَرْضُ، وَيُنْتَصَفُ مِنَ الأَعْدَاءِ، وَيَسْتَقِيمُ الأَمْرُ»، الْحَدِيثُ.

* وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: كَالَّذِي قَبْلَهُ.

٣ ٦٧٥٨: وَعَنْهُمْ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نَجْرَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ حَسَنِ، قَالَ: خَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا هَلَاكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَيْثُمَا عَمِلُوا مِنَ المَعَاصِي وَلَمْ يَنْهَهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ عَنِ ذَلِكَ، وَأَنَّهُمْ لَمَّا تَمَادَوْا فِي المَعَاصِي وَلَمْ يَنْهَهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالأَحْبَارُ عَنِ ذَلِكَ نَزَلَتْ بِهِمُ العُقُوبَاتُ، فَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ لَنْ يُقَرَّبَا أَجْلاً وَلَنْ يَقْطَعَا رِزْقاً»، الْحَدِيثُ.

* وَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ،

عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ حَبِشِيِّ، مِثْلَهُ.

٣ ٦٧٥٩: وَعَنْهُمْ، عَنْ سَهْلِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أُسْبَاطٍ، عَنْ العَلَاءِ بْنِ

رَزِين، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: كَتَبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الشَّيْعَةِ: «لِيَعْطِفَنَّ ذُووُ السِّنِّ مِنْكُمْ وَالنَّهْيَ عَلَى ذَوِي الْجَهْلِ وَطُلَابِ الرِّئَاسَةِ أَوْ نُصَيْبِيَّتِكُمْ لَعْنَتِي أَجْمَعِينَ».

٣٦٧٦٠: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَا فُدِّسَتْ أُمَّةٌ لَمْ يُؤْخَذْ لِضَعِيفِهَا مِنْ قَوِيَّهَا غَيْرَ مُنْتَعَجٍ».

* وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، مِثْلَهُ.

٣٦٧٦١: وَعَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنْ بَعْضِ رَجَالِهِ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَى دَاوُدَ: أَنِّي قَدْ غَفَرْتُ ذَنْبَكَ وَجَعَلْتُ عَارَ ذَنْبِكَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ. فَقَالَ: كَيْفَ يَا رَبِّ وَأَنْتَ لَا تَظْلِمُ؟! قَالَ: إِنَّهُمْ لَمْ يُعَاجِلُوكَ بِالنَّكْرَةِ»^(١).

٣٦٧٦٢: وَعَنْ حُمَيْدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ، عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَنَّ رَجُلًا مِنْ خَنْعَمٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي مَا أَفْضَلُ الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ. قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: صَلَاةُ الرَّحِمِ. قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ؟ - قَالَ - فَقَالَ الرَّجُلُ: فَأَخْبِرْنِي أَيُّ الْأَعْمَالِ أَبْغَضُ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: الشُّرْكُ بِاللَّهِ. قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: ثُمَّ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ. قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْأَمْرُ بِالْمُنْكَرِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمَعْرُوفِ».

* وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، نَحْوَهُ وَحَدَفَ صَدْرَهُ.

* وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَغِيرَةِ جَمِيعًا، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِثْلَهُ.

٣٦٧٦٣: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كَيْفَ بِكُمْ إِذَا فَسَدَتْ نِسَاؤُكُمْ، وَفَسَقَ شَبَابُكُمْ، وَلَمْ تَأْمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ، وَلَمْ تَنْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ! فَقِيلَ لَهُ: وَيَكُونُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! فَقَالَ: نَعَمْ وَشَرٌّ مِنْ ذَلِكَ،

(١) في الوسائل: المراد بالذنوب مخالفة الأولى أو ترك الندب، ولعل الإنكار عليه كان مطلوباً على وجه

الندب من بعض أنبياء بني إسرائيل لثلاثين عاماً الثابتة بالأدلة القطعية.

كَيْفَ بِكُمْ إِذَا أَمَرْتُمْ بِالْمُنْكَرِ وَنَهَيْتُمْ عَنِ الْمَعْرُوفِ. فَقِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَيَكُونُ ذَلِكَ؟! قَالَ: نَعَمْ وَشَرٌّ مِنْ ذَلِكَ، كَيْفَ بِكُمْ إِذَا رَأَيْتُمْ الْمَعْرُوفَ مُنْكَرًا وَالْمُنْكَرَ مَعْرُوفًا».

* وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ.

* وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

* وَرَوَاهُ الْحَمِيرِيُّ فِي (قُرْبِ الْإِسْنَادِ): عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، مِثْلَهُ.

٣ ٦٧٦٤: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ

لَيُبْغِضُ الْمُؤْمِنَ الضَّعِيفَ الَّذِي لَا دِينَ لَهُ. فَقِيلَ: وَمَا الْمُؤْمِنُ الضَّعِيفُ الَّذِي لَا دِينَ لَهُ؟ قَالَ: الَّذِي لَا يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ».

٣ ٦٧٦٥: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى،

عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَحْنَفَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «وَيْلٌ لِمَنْ يَأْمُرُ بِالْمُنْكَرِ وَيَنْهَى عَنِ الْمَعْرُوفِ».

٣ ٦٧٦٦: أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ

السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْفَقَ النَّاسُ مِنْ نَفَقَةٍ أَحَبَّ مِنْ قَوْلِ الْخَيْرِ».

٣ ٦٧٦٧: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ

أَبِي الْحَسَنِ الْأَصْفَهَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «قُولُوا الْخَيْرَ تُعْرَفُوا بِهِ، وَاعْمَلُوا بِهِ تَكُونُوا مِنْ أَهْلِهِ».

٣ ٦٧٦٨: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ رَفَعَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«رَحِمَ اللَّهُ مَنْ قَالَ خَيْرًا فَعَنِمَ، أَوْ سَكَتَ عَلَى سُوءٍ فَسَلِمَ».

٣ ٦٧٦٩: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الطُّوسِيُّ، قَالَ: رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ

قَالَ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا أَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى، فَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ نَزَعَتْ مِنْهُمْ الْبَرَكَاتُ، وَسُلْطَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ نَاصِرٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ».

* وَرَوَاهُ الْمَفِيدُ فِي (الْمَقْنَعَةِ) أَيْضًا: مُرْسَلًا.

٣ ٦٧٧٠: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ بَابُوَيْهِ، قَالَ: مِنْ أَلْفَاطِ رَسُولِ

اللَّهِ ﷺ: «الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ».

* وَفِي (تَوَابِ الْأَعْمَالِ): مُرْسَلًا، مِثْلَهُ.

٣ ٦٧٧١: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى،

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ رَفَعَهُ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام:

«الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ فَمَنْ نَصَرَ هُمَا
أَعَزَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ خَذَلَهُمَا خَذَلَهُ اللَّهُ».

* وَرَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ: عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ،
عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ.

* وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، مِثْلَهُ.

* وَفِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، مِثْلَهُ.

٦٧٧٢ ٣: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلَوِيِّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ

أَبِيهِ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام،
عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهَى عَنِ
مُنْكَرٍ أَوْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ أَوْ أَشَارَ بِهِ فَهُوَ شَرِيكٌ، وَمَنْ أَمَرَ بِسُوءٍ أَوْ دَلَّ عَلَيْهِ
أَوْ أَشَارَ بِهِ فَهُوَ شَرِيكٌ».

٦٧٧٣ ٣: وَبِإِسْنَادِهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام - فِي

حَدِيثِ شَرَائِعِ الدِّينِ - قَالَ: «وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبَانِ
عَلَى مَنْ أَمَكْنَهُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَخْفَ عَلَى نَفْسِهِ وَلَا عَلَى أَصْحَابِهِ».

٦٧٧٤ ٣: وَفِي (عُيُونِ الْأَخْبَارِ): بِإِسْنَادِهِ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ، عَنِ

الرِّضَا عليه السلام - فِي كِتَابِهِ إِلَى الْمَأْمُونِ - نَحْوَهُ وَأَسْقَطَ قَوْلَهُ: «وَلَا عَلَى
أَصْحَابِهِ».

٦٧٧٥ ٣: وَفِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ،

عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام،
عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْمُؤْمِنَ الضَّعِيفَ
الَّذِي لَا زَبْرَ لَهُ - وَقَالَ - هُوَ الَّذِي لَا يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ».
قَالَ الصَّدُوقُ: وَجَدْتُ بِحَظِّ الْبَرْقِيِّ أَنَّ الزَّبْرَ الْعَقْلُ.

٦٧٧٦ ٣: عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ

مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ، مُرُوا
بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ؛ فَإِنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ لَمْ
يُقْرَبَا أَجْلاً وَلَمْ يُبَاعِدَا رِزْقاً».

٦٧٧٧ ٣: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي (مَجَالِسِهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَهْلِيلِ الضَّبِّيِّ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَيْبِيبٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَيْسَى الْعَلَوِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
جَدِّهِ، قَالَ: «كَانَ يُقَالُ: لَا يَجِلُّ لِعَيْنِ مُؤْمِنَةٍ تَرَى اللَّهَ يُعْصَى فَتَطْرَفَ حَتَّى

تُعْبَرُهُ»^(١).

٦٧٧٨ ٣: العياشي في (تفسيره): عَنْ أَبِي عَمْرٍو الزُّبَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ»^(٢) - قَالَ: «فِي هَذِهِ الْآيَةِ تَكْفِيرُ أَهْلِ الْمَعَاصِي بِالْمَعْصِيَةِ؛ لِأَنَّهُ مَنْ لَمْ يَكُنْ يَدْعُو إِلَى الْخَيْرَاتِ، وَيَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ فَلَيْسَ مِنَ الْأُمَّةِ الَّتِي وَصَفَهَا اللَّهُ، لِأَنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ جَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ عليه السلام، وَقَدْ بَدَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَقَدْ وَصَفَتْ أُمَّةَ مُحَمَّدٍ عليه السلام بِالِدُّعَاءِ إِلَى الْخَيْرِ وَالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَمَنْ لَمْ تَوْجَدْ فِيهِ هَذِهِ الصِّفَةَ الَّتِي وَصَفَتْ بِهَا فَكَيْفَ يَكُونُ مِنَ الْأُمَّةِ وَهُوَ عَلَى خِلَافِ مَا شَرَطَهُ اللَّهُ عَلَى الْأُمَّةِ وَوَصَفَهَا بِهِ».

٦٧٧٩ ٣: وَعَنْ الْفَضِيلِ بْنِ عِيَاضٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْوَرَعِ مِنَ النَّاسِ؟ فَقَالَ: «الَّذِي يَتَوَرَّعُ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ وَيَجْتَنِبُ هُوَ لَاءٌ، وَإِذَا لَمْ يَتَّقِ الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ وَهُوَ لَا يَعْرِفُهُ، وَإِذَا رَأَى الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُنْكَرْهُ وَهُوَ يَقْدِرُ عَلَيْهِ فَقَدْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصِيَ اللَّهَ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُعْصِيَ اللَّهَ فَقَدْ بَارَزَ اللَّهَ بِالْعَدَاوَةِ»، الْخَبَرِ.

٦٧٨٠ ٣: الْجَعْفَرِيَّاتُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيِّ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «مَنْ يَشْفَعُ شَفَاعَةً حَسَنَةً، أَوْ يَأْمُرُ بِمَعْرُوفٍ، أَوْ يَنْهَى عَنِ مُنْكَرٍ، أَوْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ، أَوْ أَشَارَ بِهِ، فَهُوَ شَرِيكَ. وَمَنْ أَمَرَ بِشَرٍّ، أَوْ دَلَّ عَلَيْهِ، أَوْ أَشَارَ بِهِ، فَهُوَ شَرِيكَ».

* وَرَوَاهُ السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ فِي (نَوَادِرِهِ): بِإِسْنَادِهِ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ عليه السلام، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام، عَنْهُ عليه السلام، مِثْلُهُ.

٦٧٨١ ٣: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «مَنْ شَفَعَ شَفَاعَةً حَسَنَةً أَوْ أَمَرَ بِمَعْرُوفٍ؛ فَإِنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلُهُ».

٦٧٨٢ ٣: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (الِإِحْتِصَاصِ): عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شِمْرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك في مقدمة العبادات وغيرها، ويأتي ما يدل عليه.

(٢) سورة آل عمران: ١٠٤.

عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَنْ مَشَى إِلَى سُلْطَانٍ جَائِرٍ فَأَمَرَهُ بِتَقْوَى اللَّهِ وَوَعظَهُ وَخَوَّفَهُ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الثَّقَلَيْنِ مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَمِثْلُ أَجْرِهُمْ».

٣٦٧٨٣ وفي (الأمالِي): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: «وَيْلٌ لِقَوْمٍ لَا يَدِينُونَ اللَّهَ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ»، الْخَبَرِ.

٣٦٧٨٤: الْقُطُبُ الرَّاَوْنَدِيُّ فِي (فِقْهِ الْقُرْآنِ) - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ» ^(١) - رُوِيَ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّ الْمَرَادَ بِالْآيَةِ: «الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ».

٣٦٧٨٥: وَفِي (لُبِّ النَّبَاتِ): عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ أَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ فَهُوَ خَلِيفَةُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ وَخَلِيفَةُ رَسُولِهِ».

٣٦٧٨٦: السَّيِّدُ الرَّضِيُّ فِي (الْمَجَازَاتِ النَّبَوِيَّةِ)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَعَنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لِيُحْيِيَنَّكُمْ اللَّهُ كَمَا لَحِثْتُ عَصَايَ هَذِهِ»، لِعُودِ فِي يَدِهِ.

٣٦٧٨٧: أَبُو عَلِيٍّ فِي (أَمَالِيهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَمَاعَةٍ، عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْمَسْيَبِ الْبَيْهَقِيِّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمَجَاشِعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ. قَالَ الْمَجَاشِعِيُّ: وَحَدَّثَنَا الرَّضَا عَلِيُّ بْنُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «لَا تَتْرُكُوا الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ فَيُوَلِّيَ اللَّهُ أُمُورَكُمْ شِرَارَكُمْ ثُمَّ تَدْعُونَ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ دُعَاؤُكُمْ».

٣٦٧٨٨: الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي (أَمَالِيهِ): عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقَرْوِينِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَبَشِيِّ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى وَجَعْفَرِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي غُنْدَرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «كَانَ رَجُلٌ شَيْخٌ نَاسِكٌ يَعْبُدُ اللَّهَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَبَيْنَا هُوَ يُصَلِّي وَهُوَ فِي عِبَادَتِهِ إِذْ بَصُرَ بِغُلَامَيْنِ

صَبِيَّيْنِ قَدْ أَحَدَا دِيكَا وَهُمَا يَنْتَقَانِ رِيْشَهُ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ مَا هُوَ فِيهِ مِنَ الْعِبَادَةِ
وَلَمْ يَنْهَهُمَا عَنْ ذَلِكَ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ الْأَرْضَ: أَنْ سِيْخِي بَعْدِي، فَسَاخَتْ بِهِ
الْأَرْضُ فَهُوَ يَهُوِي فِي الدُّرْدُورِ أَبَدَ الْأَبْدِيْنَ وَدَهَرَ الدَّاهِرِيْنَ».

٣ ٦٧٨٩: نَهَجُ الْبَلَاغَةِ - فِي وَصِيَّتِهِ لِلْحَسَنَيْنِ عليهما السلام عِنْدَ وَفَاتِهِ -:
«قُولَا بِالْحَقِّ وَاعْمَلَا لِلْأَجْرِ، وَكُونَا لِلظَّالِمِ خَصْمًا وَالْمَظْلُومِ عَوْنًا - ثُمَّ قَالَ -
اللَّهُ اللَّهُ فِي الْجِهَادِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَالسِّنِّتِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ! لَا تَتْرُكُوا الْأَمْرَ
بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ فَيَوَلَى عَلَيْكُمْ شِرَارُكُمْ ثُمَّ تَدْعُونَ فَلَا يُسْتَجَابُ
لَكُمْ».

٣ ٦٧٩٠: إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّقْفِيُّ فِي (كِتَابِ الْعَارَاتِ): عَنِ مُحَمَّدِ
بْنِ هِشَامِ الْمِرَادِيِّ، عَنِ عُمَرَ بْنِ هِشَامٍ، عَنِ ثَابِتٍ، عَنِ أَبِي حَمْرَةَ، عَنِ
مُوسَى، عَنِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ: أَنَّ عَلِيًّا عليه السلام قَالَ لَهُمْ: «إِنَّهُ لَمْ يَهْلِكْ مَنْ كَانَ
قَبْلَكُمْ مِنَ الْأَمَمِ إِلَّا بِحَيْثُ مَا أَتَوْا مِنَ الْمَعَاصِي وَلَمْ يَنْهَهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ
وَالْأَخْبَارُ، فَلَمَّا تَمَادَوْا فِي الْمَعَاصِي وَلَمْ يَنْهَهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَخْبَارُ عَمَّهُمْ
اللَّهُ بِعُقُوبَةٍ، فَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَأَنهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ قَبْلَ أَنْ يَنْزَلَ بِكُمْ مِثْلُ
الَّذِي نَزَلَ بِهِمْ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ لَا يُفْرَبَانِ
مِنْ أَجْلِ وَلَا يُنْقَصَانِ مِنْ رِزْقٍ؛ فَإِنَّ الْأَمْرَ يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ
كَقَطْرِ الْمَطَرِ إِلَى كُلِّ نَفْسٍ أَوْ أَهْلِ أَوْ مَالٍ، الْخَبَرُ».

٣ ٦٧٩١: سَبْطُ الطَّبْرَسِيِّ فِي (مِشْكَاةِ الْأَنْوَارِ): عَنِ الْبَاقِرِ عليه السلام، قَالَ:
«الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ فَمَنْ نَصَرَ هُمَا
أَعَزَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ خَذَلَهُمَا خَذَلَهُ اللَّهُ».

٣ ٦٧٩٢: وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، أَنَّهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي فِي
الْمَنَامِ قَدْ أَخَذَتْهُ الرِّبَانِيَّةُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، فَجَاءَهُ أَمْرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيُهُ عَنِ
الْمُنْكَرِ فَخَلَّصَاهُ مِنْ بَيْنِهِمْ وَجَعَلَاهُ مَعَ الْمَلَائِكَةِ».

٣ ٦٧٩٣: وَقَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: «وَيْلٌ لِقَوْمٍ لَا يَدِينُونَ اللَّهَ بِالْأَمْرِ
بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ».

٣ ٦٧٩٤: وَعَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِذَا مَرَّ
بِجَمَاعَةٍ يَخْتَصِمُونَ لَا يَجُوزُهُمْ حَتَّى يَقُولَ ثَلَاثًا: «اتَّقُوا اللَّهَ» يَرْفَعُ بِهَا
صَوْتَهُ».

٣ ٦٧٩٥: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَفَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام يَقُولُ:
«لِنَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِنَنْهَيْنَّ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لِنُسْتَعْمَلَنَّ عَلَيْكُمْ شِرَارُكُمْ فَيَدْعُو

خِيَارُكُمْ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ».

٣ ٦٧٩٦: وَعَنْ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ مَا أَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ؛ فَإِذَا لَمْ يَفْعَلُوا ذَلِكَ نَزَعَتْ مِنْهُمْ الْبَرَكَاتُ، وَسُلْطَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ نَاصِرٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ».

٣ ٦٧٩٧: وَعَنْهُ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنْ أَقْوَامٍ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَغْبِطُهُمُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمَنَازِلِهِمْ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ». قِيلَ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «هُمْ الَّذِينَ يُحِبُّونَ عِبَادَ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ، وَيُحِبُّونَ اللَّهَ إِلَى عِبَادِهِ». قُلْنَا: هَذَا حَبَّبُوا اللَّهَ إِلَى عِبَادِهِ، فَكَيْفَ يُحِبُّونَ عِبَادَ اللَّهِ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «يَأْمُرُونَهُمْ بِمَا يُحِبُّ اللَّهُ وَيَنْهَوْنَهُمْ عَمَّا يَكْرَهُهُ اللَّهُ فَإِذَا أَطَاعُوهُمْ أَحَبَّهُمُ اللَّهُ».

٣ ٦٧٩٨: أَحْمَدُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فِي (الإِحْتِجَاجِ): عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مَهْدِيِّ بْنِ أَبِي حَرْبٍ الْحُسَيْنِيِّ، عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الطُّوسِيِّ، عَنْ جَمَاعَةٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلْعَكَبَرِيِّ، عَنْ أَبِي عَلِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ، عَنْ عَلِيِّ السُّورِيِّ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيِّ مِنْ وُلْدِ الْأَفْطُسِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الطَّيَالِسِيِّ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ وَصَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ جَمِيعًا، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَمْعَانَ، عَنْ عَاقِمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ ﷺ - فِي حَدِيثٍ - أَنَّهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ يَوْمَ الْعَدِيرِ: أَلَا وَإِنِّي أُجَدِّدُ الْقَوْلَ أَلَا فَاقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكَاةَ وَأَمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، أَلَا وَإِن رَأْسَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ أَنْ تَنْتَهُوا إِلَى قَوْلِي وَتُبَلِّغُوهُ مَنْ لَمْ يَحْضُرْ وَتَأْمُرُوهُ بِقَبُولِهِ وَتَنْهَوُهُ عَنْ مَخَالَفَتِهِ؛ فَإِنَّهُ أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنِّي، وَلَا أَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا نَهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ إِلَّا مَعَ إِمَامٍ مَعْصُومٍ».

* وَرَوَاهُ السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُوسٍ فِي (كُشْفِ الْيَقِينِ): نَقْلًا مِنْ كِتَابِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّبْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الدِّيَنُورِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الْهَمْدَانِيِّ، مِثْلَهُ مَعَ اخْتِلَافٍ يَسِيرٍ.

٣ ٦٧٩٩: السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي (نَوَادِرِهِ): بِإِسْنَادِهِ الصَّحِيحِ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ ﷺ، عَنْ أَبَانِهِ ﷺ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِي أَهْلَ الصُّفَّةِ وَكَانُوا ضَيْفَانَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - إِلَى أَنْ قَالَ - فَقَامَ سَعْدُ بْنُ أَشَجٍّ فَقَالَ: إِنِّي أَشْهَدُ اللَّهَ وَأَشْهَدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ».

وَمَنْ حَضَرَنِي أَنْ نَوْمَ اللَّيْلِ عَلَيَّ حَرَامٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمْ تَصْنَعْ شَيْئًا كَيْفَ تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ إِذَا لَمْ تُخَالِطِ النَّاسَ وَسُكُونُ الْبَرِيَّةِ بَعْدَ الْحَضَرِ كُفْرٌ لِلنَّعْمَةِ - إِلَى أَنْ قَالَ - ثُمَّ قَالَ ﷺ: بِنِسِّ الْقَوْمِ قَوْمٌ لَا يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ، بِنِسِّ الْقَوْمِ قَوْمٌ يَقْدِفُونَ الْأَمْرَيْنِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهِيَيْنِ عَنِ الْمُنْكَرِ، بِنِسِّ الْقَوْمِ قَوْمٌ لَا يَقُومُونَ لِلَّهِ تَعَالَى بِالْقِسْطِ، بِنِسِّ الْقَوْمِ قَوْمٌ يَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْقِسْطِ فِي النَّاسِ، الْخَبَرُ.

٣٦٨٠٠: الصَّدُوقُ فِي (الْأَمَالِي)، وَ(فَضَائِلِ الْأَشْهُرِ): عَنْ صَالِحِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ عَبَّادِ الْمَهَلْبِيِّ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدِ بْنِ جُدْعَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسَيْبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَقَالَ: «رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ عَجَائِبَ». فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا رَأَيْتَ حَدَّثَنَا بِهِ فِدَاكَ أَنْفُسَنَا وَأَهْلُونَا وَأَوْلَادُنَا - إِلَى أَنْ قَالَ - قَالَ ﷺ: «وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي قَدْ أَخَذَتْهُ الزَّبَانِيَةُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، فَجَاءَهُ أَمْرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَيْهِ عَنِ الْمُنْكَرِ فَخَلَّصَاهُ مِنْ بَيْنِهِمْ فَجَعَلَاهُ مَعَ مَلَائِكَةِ الرَّحْمَةِ»، الْخَبَرُ.

* وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْفَارِسِيُّ فِي (رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ): عَنْهُ ﷺ، مِثْلُهُ إِلَّا أَنْ فِيهِ: «وَرَأَيْتُ رَجُلًا فِي الْمَنَامِ» إِلَى آخِرِهِ.

٣٦٨٠١: فَهَهُ الرِّضَا عليه السلام: أَرْوَى عَنِ الْعَالِمِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّمَا هَلَاكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِمَا عَمِلُوا مِنَ الْمَعَاصِي وَلَمْ يَنْهَهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَنْ ذَلِكَ».

٣٦٨٠٢: وَتَرْوِي: «أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَخْبِرْنِي مَا أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ؟» فَقَالَ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ. قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: صِلَةُ الرَّحِمِ. قَالَ: ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ: الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ».

٣٦٨٠٣: وَتَرْوِي: «أَنَّ صَبِيئِينَ تَوَتَّبَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي تَالِبٍ فَلَمَّا يَدَعَا عَلَيْهِ رِيشَهُ وَشَيْخُ قَائِمٌ يُصَلِّي لَا يَأْمُرُهُمْ وَلَا يَنْهَاهُمْ - قَالَ - فَأَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ فَابْتَلَعَتْهُ».

٣٦٨٠٤: وَأَرْوَى عَنِ الْعَالِمِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «وَيْلٌ لِلَّذِينَ يَجْتَلِبُونَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ، وَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ»، الْخَبَرُ.

٣٦٨٠٥: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تُحَفِ الْعُقُولِ) - فِي مَوَاعِظِ الْمَسِيحِ عليه السلام - قَالَ: قَالَ: «بِحَقِّ أَقُولُ لَكُمْ: إِنَّ الْحَرِيقَ لَيَقْعُ فِي الْبَيْتِ الْوَاحِدِ

فَلَا يَزَالُ يَنْتَقِلُ مِنْ بَيْتٍ إِلَى بَيْتٍ حَتَّى تَحْتَرِقَ بُيُوتٌ كَثِيرَةٌ إِلَّا أَنْ يُسْتَدْرَكَ
 الْبَيْتُ الْأَوَّلُ فَيُهْدَمَ مِنْ قَوَاعِدِهِ فَلَا تَجِدُ فِيهِ النَّارَ مَعْمَلًا، وَكَذَلِكَ الظَّالِمُ الْأَوَّلُ
 لَوْ يُؤَخَذُ عَلَى يَدَيْهِ لَمْ يُوَجَدْ مِنْ بَعْدِهِ إِمَامٌ ظَالِمٌ فَيَأْتُمُونَ بِهِ كَمَا لَوْ لَمْ تَجِدِ
 النَّارَ فِي الْبَيْتِ الْأَوَّلِ خَشَبًا وَالْوَأْحَا لَمْ تُحْرِقْ شَيْئًا. بِحَقِّ أَقْوَالِكُمْ: مَنْ نَظَرَ
 إِلَى الْحَيَّةِ تَوَهُّمًا أَخَاهُ لَتَلَدَّغَهُ وَلَمْ يُحَدِّرْهُ حَتَّى قَتَلْتَهُ فَلَا يَأْمَنُ أَنْ يَكُونَ قَدْ شَرِكَ
 فِي دَمِهِ، وَكَذَلِكَ مَنْ نَظَرَ إِلَى أَخِيهِ يَعْمَلُ الْخَطِيئَةَ وَلَمْ يُحَدِّرْهُ عَاقِبَتَهَا حَتَّى
 أَحَاطَتْ بِهِ فَلَا يَأْمَنُ أَنْ يَكُونَ قَدْ شَرِكَ فِي إِثْمِهِ. وَمَنْ قَدَرَ عَلَى أَنْ يُغَيِّرَ
 الظُّلْمَ ثُمَّ لَمْ يُغَيِّرْهُ فَهُوَ كِفَاعِلُهُ، وَكَيْفَ يَهَابُ الظَّالِمُ وَقَدْ أَمِنَ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ لَا
 يُنْهَى وَلَا يُغَيَّرُ عَلَيْهِ وَلَا يُؤَخَذُ عَلَى يَدَيْهِ، فَمِنْ أَيْنَ يَفْصُرُ الظَّالِمُونَ أَمْ كَيْفَ
 لَا يَغْتَرُونَ؟! فَحَسَبُ أَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ: لَا أَظْلِمُ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُظْلِمِ وَيَرَى الظُّلْمَ
 فَلَا يُغَيِّرْهُ، فَلَوْ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى مَا تَقُولُونَ لَمْ تُعَاقِبُوا مَعَ الظَّالِمِينَ الَّذِينَ لَمْ
 تَعْمَلُوا بِأَعْمَالِهِمْ حِينَ تَنْزِلُ بِهِمُ الْعُتْرُ فِي الدُّنْيَا، الْخَيْرُ.

٦٨٠٦: ٣: عَوَالِي اللَّائِي: عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ: «لَا يُحَقِّرَنَّ أَحَدُكُمْ نَفْسَهُ إِذَا رَأَى أَمْرًا لَلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ حَقٌّ إِلَّا أَنْ
 يَقُولَ فِيهِ؛ لَيْلًا يَقْفَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولَ لَهُ: مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَ
 كَذَا وَكَذَا أَنْ تَقُولَ فِيهِ؟. فَيَقُولُ: رَبِّ خِفْتُ. فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا كُنْتُ
 أَحَقَّ أَنْ تَخَافَ.»

٦٨٠٧: ٣: وَعَنْهُ ﷺ، قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَلَمْ يُوقِّرْ
 كَبِيرَنَا، وَلَمْ يَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَلَمْ يَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ.»

٦٨٠٨: ٣: الْأَمْدِيُّ فِي (الْعُرْرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عِيسَى، أَنَّهُ قَالَ:
 «الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ أَفْضَلُ أَعْمَالِ الْخَلْقِ.»

٦٨٠٩: ٣: وَقَالَ: «غَايَةُ الدِّينِ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ،
 وَإِقَامَةُ الْحُدُودِ.»

٦٨١٠: ٣: وَقَالَ: «كُنْ بِالْمَعْرُوفِ أَمْرًا، وَعَنِ الْمُنْكَرِ نَاهِيًا، وَبِالْخَيْرِ
 عَامِلًا، وَلِلشَّرِّ مَانِعًا.»

٢ : بَابُ اشْتِرَاطِ الْوُجُوبِ بِالْعِلْمِ بِالْمَعْرُوفِ وَالْمُنْكَرِ وَتَجْوِيزِ التَّأْثِيرِ وَالْأَمْنِ مِنَ الضَّرَرِ

٦٨١١ ٣: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ وَسُئِلَ عَنِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْاجِبٌ هُوَ عَلَى الْأُمَّةِ جَمِيعًا؟ فَقَالَ: «لَا». فَقِيلَ لَهُ: وَلِمَ؟ قَالَ: «إِنَّمَا هُوَ عَلَى الْقَوِيِّ الْمَطَاعِ الْعَالِمِ بِالْمَعْرُوفِ مِنَ الْمُنْكَرِ لَا عَلَى الضَّعِيفِ الَّذِي لَا يَهْتَدِي سَبِيلًا إِلَى أَيِّ مَنْ أَيُّ يَقُولُ مِنَ الْحَقِّ إِلَى الْبَاطِلِ، وَالذَّلِيلِ عَلَى ذَلِكَ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ قَوْلُهُ: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾^(١)، فَهَذَا خَاصٌّ غَيْرُ عَامٍّ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمِنْ قَوْمٍ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾^(٢)، وَلَمْ يَقُلْ عَلَى أُمَّةٍ مُوسَى وَلَا عَلَى كُلِّ قَوْمِهِ وَهُمْ يَوْمَئِذٍ أُمَّةٌ مُخْتَلِفَةٌ، وَالْأُمَّةُ وَاحِدٌ فَصَاعِدًا كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ﴾^(٣) يَقُولُ: مُطِيعًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَلَيْسَ عَلَى مَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْهُدْنَةِ مِنْ حَرَجٍ إِذَا كَانَ لَا قُوَّةَ لَهُ وَلَا عَدَدَ وَلَا طَاعَةَ. قَالَ مَسْعَدَةُ: وَسَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ وَسُئِلَ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله وسلم: إِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ عَدَلٍ عِنْدَ إِمَامٍ جَائِرٍ مَا مَعْنَاهُ؟ قَالَ: «هَذَا عَلَى أَنْ يَأْمُرَهُ بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَقْبَلُ مِنْهُ وَإِلَّا فَلَا».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ وَذَكَرَ الْمَسْأَلَتَيْنِ.
* وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ كَذَلِكَ.

٦٨١٢ ٣: وَعَنْ عَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى الطَّوِيلِ صَاحِبِ الْمُقْرِي، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «إِنَّمَا يُؤْمَرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيُنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ مُؤْمِنٌ فَيَتَّعِظُ أَوْ جَاهِلٌ فَيَتَّعِلَمُ، فَأَمَّا صَاحِبُ سَوْطٍ أَوْ

(١) سورة آل عمران: ١٠٤.

(٢) سورة الأعراف: ١٥٩.

(٣) سورة النحل: ١٢٠.

سَيِّفٍ فَلَا».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى الطَّوِيلِ البَصْرِيِّ، مِثْلَهُ.

٣ ٦٨١٣: وَعَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ لِي: «يَا مُفَضَّلُ، مَنْ تَعَرَّضَ لِسُلْطَانٍ جَائِرٍ فَأَصَابَتْهُ بَلِيَّةٌ لَمْ يُوجَرْ عَلَيْهَا، وَلَمْ يُرْزَقِ الصَّبْرَ عَلَيْهَا».

* وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.
* وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ مَاجِيلُويهِ، عَنْ عَمِّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ الْمُفَضَّلِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، مِثْلَهُ.

٣ ٦٨١٤: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ مَحْفُوظِ الْإِسْكَافِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - فِي حَدِيثٍ -: أَنَّهُ أَنْكَرَ عَلَى رَجُلٍ أَمْرًا فَلَمْ يَقْبَلْ مِنْهُ فَطَاطَأَ رَأْسَهُ وَمَضَى.

٣ ٦٨١٥: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الدَّهْقَانِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ وَابْنِ أَبِي نَجْرَانَ جَمِيعًا، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «كَانَ الْمَسِيحُ عليه السلام يَقُولُ: إِنَّ التَّارِكَ شِفَاءَ الْمَجْرُوحِ مِنْ جُرْحِهِ شَرِيكُ جَارِحِهِ لَا مَحَالَةَ - إِلَى أَنْ قَالَ - فَكَذَلِكَ لَا تُحَدِّثُوا بِالْحُكْمَةِ غَيْرَ أَهْلِهَا فَتَجْهَلُوا وَلَا تَمْنَعُوا أَهْلَهَا فَتَأْتُمُوا، وَلِيَكُنْ أَحَدُكُمْ بِمَنْزِلَةِ الطَّبِيبِ الْمَدَاوِي إِنْ رَأَى مَوْضِعًا لِذَوَائِهِ وَإِلَّا أَمْسَكَ».

٣ ٦٨١٦: وَعَنْهُمْ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ بَشْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عِصْمَةَ قَاضِي مَرَوْ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ يَنْبَعُ فِيهِمْ قَوْمٌ مُرَاءُونَ يَنْفَرُونَ وَيَنْسُكُونَ، حُدْنَاءَ سَفْهَاءَ، لَا يُوجِبُونَ أَمْرًا بِمَعْرُوفٍ، وَلَا نَهْيًا عَنْ مُنْكَرٍ إِلَّا إِذَا أَمِنُوا الضَّرَرَ، يَطْلُبُونَ لَأَنْفُسِهِمُ الرُّخَصَ وَالْمَعَاذِيرَ - إِلَى أَنْ قَالَ - هُنَالِكَ يَتَمُّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ فَيَعْمَهُمْ بِعِقَابِهِ».

* وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ^(١).

(١) في الوسائل: الضرر هنا محمول على فوات النفع، ويمكن حمله على وجوب تحمل الضرر اليسير، وعلى استحباب تحمل الضرر العظيم، ويظهر من بعض الأصحاب حمله على حصول الضرر للمأمور والمنهي كما إذا افتقر إلى الجرح والقتل.

٣ ٦٨١٧: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ: فِي (عُيُونِ الْأَخْبَارِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ، عَنِ الرَّيَّانِ بْنِ الصَّلْتِ، قَالَ: جَاءَ قَوْمٌ بِخُرَاسَانَ إِلَى الرَّضَا عليه السلام فَقَالُوا: إِنَّ قَوْمًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِكَ يَتَعَاطُونَ أُمُورًا قَبِيحَةً فَلَوْ نَهَيْتَهُمْ عَنْهَا. فَقَالَ: «لَا أَفْعَلُ». قِيلَ: وَلِمَ؟ قَالَ: «لَأَنِّي سَمِعْتُ أَبِي عليه السلام يَقُولُ: النَّصِيحَةُ خَسَنَةٌ».

٣ ٦٨١٨: وَيَأْسَانِيْدِهِ الْآتِيَةِ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ، عَنِ الرَّضَا عليه السلام، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى الْمَأْمُونِ: «مَحْضُ الْإِسْلَامِ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاجِبَانِ إِذَا أُمِكَنَّ وَلَمْ يَكُنْ خِيفَةٌ عَلَى النَّفْسِ».

٣ ٦٨١٩: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تَحْفِيفِ الْعُقُولِ): عَنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام - قَالَ - وَيُرْوَى عَنْ عَلِيٍّ عليه السلام: «اعْتَبِرُوا أَيُّهَا النَّاسُ بِمَا وَعَظَ اللَّهُ بِهِ أَوْلِيَاءَهُ مِنْ سُوءِ تَنَائِهِ عَلَى الْأَخْبَارِ إِذْ يَقُولُ: «لَوْلَا يَنْهَاهُمْ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَخْبَارُ عَنْ قَوْلِهِمُ الْإِثْمُ»^(١)، وَقَالَ: «لَعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ - إِلَى قَوْلِهِ - لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ»^(٢). وَإِنَّمَا عَابَ اللَّهُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَرَوْنَ مِنَ الظُّلْمَةِ الْمُنْكَرَ وَالْفَسَادَ فَلَا يَنْهَوْنَهُمْ عَنِ ذَلِكَ رَغْبَةً فِيمَا كَانُوا يُنَالُونَ مِنْهُمْ وَرَهْبَةً مِمَّا يَحْذَرُونَ وَاللَّهُ يَقُولُ: «فَلَا تَخْشَوْا النَّاسَ وَاحْشَوْنَا»^(٣)، وَقَالَ: «الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ»^(٤)، فَبَدَأَ اللَّهُ بِالْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ فَرِيضَةً مِنْهُ لِعَلِّمِهِ بِأَنَّهَا إِذَا أُدِّيَتْ وَأُقِيمَتْ اسْتَقَامَتِ الْفَرَائِضُ كُلُّهَا هَيْئُهَا وَصَعْبُهَا؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ دُعَاءٌ إِلَى الْإِسْلَامِ مَعَ رَدِّ الْمَظَالِمِ وَمُخَالَفَةِ الظَّالِمِ، وَقِسْمَةِ الْفِيءِ وَالْعَنَائِمِ، وَأَخْذِ الصَّدَقَاتِ مِنْ مَوَاضِعِهَا وَوَضْعِهَا فِي حَقِّهَا»^(٥).

٣ ٦٨٢٠: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْفَتَّالِ فِي (رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ): عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّمَا يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ مَنْ كَانَتْ فِيهِ

(١) سورة المائدة: ٦٣.

(٢) سورة المائدة: ٧٨ - ٧٩.

(٣) سورة المائدة: ٤٤.

(٤) سورة التوبة: ٧١.

(٥) في الوسائل: قد عرفت وجهه.

ثَلَاثُ خِصَالٍ: عَالِمٌ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ تَارِكٌ لِمَا يَنْهَى عَنْهُ، عَادِلٌ فِيمَا يَأْمُرُ عَادِلٌ فِيمَا يَنْهَى، رَفِيقٌ فِيمَا يَأْمُرُ رَفِيقٌ فِيمَا يَنْهَى».

٦٨٢١: ٣ الجَعْفَرِيَّاتُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيِّ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ إِلَّا مَنْ كَانَ فِيهِ ثَلَاثٌ: رَفِيقًا بِمَا يَأْمُرُ بِهِ رَفِيقًا بِمَا يَنْهَى عَنْهُ، عَدْلًا فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ عَدْلًا فِيمَا يَنْهَى عَنْهُ، عَالِمًا بِمَا يَأْمُرُ بِهِ عَالِمًا بِمَا يَنْهَى عَنْهُ».

٦٨٢٢: ٣ وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا يُؤْمَرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيُنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ جَاهِلٌ فَيَعْلَمُ أَوْ مُؤَمَّلٌ يُرْتَجَى، وَأَمَّا صَاحِبُ سَيْفٍ أَوْ سَوْطٍ فَلَا».

٦٨٢٣: ٣ فَفَهُ الرِّضَا عليه السلام: أَرْوَى عَنِ الْعَالِمِ عليه السلام: «إِنَّمَا يُؤْمَرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيُنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ مُؤَمَّلٌ فَيَتَّعِظُ أَوْ جَاهِلٌ فَيَتَعَلَّمُ، وَأَمَّا صَاحِبُ سَيْفٍ وَسَوْطٍ فَلَا».

* الصَّدُوقُ فِي (الْهُدَايَةِ): عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام، مِثْلُهُ.

٦٨٢٤: ٣ سَبْطُ الطَّبْرَسِيِّ فِي (مَشْكَاتِ الْأَنْوَارِ): عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّمَا يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ مَنْ كَانَتْ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ: عَامِلٌ لِمَا يَأْمُرُ بِهِ تَارِكٌ لِمَا يَنْهَى عَنْهُ، عَادِلٌ فِيمَا يَأْمُرُ عَادِلٌ فِيمَا يَنْهَى، رَفِيقٌ فِيمَا يَأْمُرُ رَفِيقٌ فِيمَا يَنْهَى».

٦٨٢٥: ٣ وَعَنْ مُفَضَّلِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ: «يَا مُفَضَّلُ، مَنْ تَعَرَّضَ لِسُلْطَانٍ جَائِرٍ فَأَصَابَتْهُ بَلِيَّةٌ لَمْ يُوجَرْ عَلَيْهَا وَلَمْ يُرْزَقِ الصَّبْرَ عَلَيْهَا».

٦٨٢٦: ٣ وَعَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: سُئِلَ عَنِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْاجِبٌ هُوَ عَلَى الْأُمَّةِ جَمِيعًا؟ قَالَ: «لَا». قِيلَ: وَلِمَ؟ قَالَ: «وَإِنَّمَا هُوَ عَلَى الْقَوِيِّ الْمَطَاعِ الْعَالِمِ بِالْمَعْرُوفِ مِنَ الْمُنْكَرِ لَا عَلَى الضَّعْفَةِ الَّذِينَ لَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا إِلَى أَيِّ مَنْ أَيُّ يَقُولُ مِنَ الْحَقِّ أَمْ مِنَ الْبَاطِلِ، وَالذَّلِيلُ عَلَى ذَلِكَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ قَوْلُ اللَّهِ: ﴿وَلَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾^(١)، فَهَذَا

(١) سورة آل عمران: ١٠٤.

خَاصُّ غَيْرِ عَامٍّ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنْ قَوْمِ مُوسَى أُمَّةٌ يَهْدُونَ بِالْحَقِّ وَبِهِ يَعْدِلُونَ﴾^(١) وَلَمْ يَقُلْ عَلَى أُمَّةٍ مُوسَى وَلَا عَلَى قَوْمٍ وَهُمْ يَوْمَئِذٍ أُمَّةٌ مُخْتَلِفَةٌ، وَالْأُمَّةُ وَاحِدٌ فَصَاعِدًا كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ﴾^(٢) يَقُولُ: مُطِيعًا لِلَّهِ، وَلَيْسَ عَلَى مَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ فِي الْهُدَى مِنْ حَرَجٍ إِذَا كَانَ لَا قُوَّةَ لَهُ وَلَا عَدَدَ وَلَا طَاعَةَ.

٦٨٢٧ ٣: قَالَ مَسْعَدَةُ: وَسَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام إِذْ سُئِلَ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله: إِنَّ أَفْضَلَ الْجِهَادِ كَلِمَةٌ عِنْدَ إِمَامٍ جَائِرٍ مَا مَعْنَاهُ؟ قَالَ: «هَذَا أَنْ يَأْمُرَهُ بَعْدَ مَعْرِفَتِهِ وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يَقْبَلُ مِنْهُ وَالْإِذَا فَلَا».

٦٨٢٨ ٣: أَبُو يَعْلَى الْجَعْفَرِيُّ فِي (نُزْهَةِ النَّاطِرِ): أَنْفَذَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ كَاتِبُ الْمَهْدِيِّ رَسُولًا إِلَى الصَّادِقِ عليه السلام بِكِتَابٍ مِنْهُ يَقُولُ فِيهِ: وَحَاجَتِي إِلَيْكَ أَنْ تُهْدِيَ إِلَيَّ مِنْ تَبْصِيرِكَ عَلَى مُدَارَاةِ هَذَا السُّلْطَانِ وَتُدْبِيرِ أَمْرِي كَحَاجَتِي إِلَى دُعَاؤِكَ لِي. فَقَالَ عليه السلام لِرَسُولِهِ: «قُلْ لَهُ: أَحْذَرُ أَنْ يَعْرِفَكَ السُّلْطَانُ بِالطَّغْنِ عَلَيْهِ فِي اخْتِيَارِ الْكُفَاةِ وَإِنْ أَخْطَأَ فِي اخْتِيَارِهِمْ، أَوْ مُصَافَاةِ مَنْ يُبَاعِدُ مِنْهُمْ وَإِنْ قَرَّبْتَ الْأَوْاصِرُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ؛ فَإِنَّ الْأَوْلَى تُعْرِيهِ بِكَ وَالْآخَرَى تُوحِشُهُ وَلَكِنْ تَتَوَسَّطُ فِي الْحَالَيْنِ، وَكُفَّ عَنْ عَيْفٍ مَنْ اصْطَفُوا لَهُ وَالْإِمْسَاكِ عَنْ تَقْرِيبِهِمْ عِنْدَهُ، وَمُخَالَطَةِ مَنْ أَقْصُوا بِالنِّسَائِي عَنِ تَقْرِيبِهِمْ، وَإِذَا كِدْتَ فَتَانًا فِي مَكَايِدَتِكَ. وَاعْلَمْ أَنَّ مَنْ عَنَفَ بِخَيْلِهِ كُدْحَ فِيهِ بِأَكْثَرٍ مِنْ كُدْحِهَا فِي عَدُوِّهِ، وَمَنْ صَحَبَ خَيْلَهُ بِالصَّبْرِ وَالرَّفْقِ كَانَ قَمِنًا أَنْ يَبْلُغَ بِهَا إِرَادَتَهُ وَتَنْفِذَ فِيهَا مَكَايِدَهُ. وَاعْلَمْ أَنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ حَدًّا فَإِنْ جَاوَزَهُ كَانَ سَرَفًا، وَإِنْ قَصَرَ عَنْهُ كَانَ عَجْزًا، فَلَا تَبْلُغْ بِكَ نَصِيحَةَ السُّلْطَانِ إِلَى أَنْ تُعَادِيَ لَهُ حَاشِيَتَهُ وَخَاصَّتَهُ فَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ مِنْ حَقِّهِ عَلَيْكَ»، الْخَبَرِ.

٦٨٢٩ ٣: مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ: قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: «رُوي: أَنْ تُعَلِّبَةَ الْخُسْنِيِّ سَأَلَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله عَنِ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾^(٣)؟ فَقَالَ: وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاصْبِرْ عَلَى مَا أَصَابَكَ حَتَّى إِذَا رَأَيْتَ شَحًّا مُطَاعًا، وَهَوَى مُتَّبَعًا، وَإِعْجَابَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ بِرَأْيِهِ، فَعَلَيْكَ بِنَفْسِكَ وَدَعْ أَمْرَ الْعَامَّةِ».

(١) سورة الأعراف: ١٥٩.

(٢) سورة النحل: ١٢٠.

(٣) سورة المائدة: ١٠٥.

٦٨٣٠: ٣ دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: «مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ، وَلَيْسَ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ إِلَّا مَنْ كَانَ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ: رَفِيقٌ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ رَفِيقٌ بِمَا يَنْهَى عَنْهُ، عَدْلٌ فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ عَدْلٌ فِيمَا يَنْهَى عَنْهُ، عَالِمٌ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ عَالِمٌ بِمَا يَنْهَى عَنْهُ».

٣: بَابُ وُجُوبِ الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ بِالْقَلْبِ ثُمَّ بِاللِّسَانِ ثُمَّ بِالْيَدِ وَحُكْمِ الْقِتَالِ عَلَى ذَلِكَ وَإِقَامَةِ الْحُدُودِ

٦٨٣١: ٣ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ بَشْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَصْمَةَ قَاضِي مَرَوْ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي حَدِيثٍ - قَالَ: «فَأَنْكِرُوا بِقُلُوبِكُمْ وَالْفُطُورِ بِاللِّسَانِ وَصُكُّوا بِهَا جِبَاهَهُمْ وَلَا تَخَافُوا فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً، فَإِنْ اتَّعَظُوا وَإِلَى الْحَقِّ رَجَعُوا فَلَا سَبِيلَ عَلَيْهِمْ» إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَتَّعُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ^(١)، هُنَالِكَ فَجَاهِدُوهُمْ بِأَيْدِيكُمْ وَأَيْغُضُوهُمْ بِقُلُوبِكُمْ غَيْرَ طَالِبِينَ سُلْطَانًا، وَلَا بَاغِينَ مَالًا، وَلَا مُرِيدِينَ بِالظُّلْمِ ظُفْرًا، حَتَّى يَفِيئُوا إِلَى أَمْرِ اللَّهِ وَيَمُضُوا عَلَى طَاعَتِهِ».

* وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، مِثْلَهُ.

٦٨٣٢: ٣ وَعَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى الطَّوِيلِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَا جَعَلَ اللَّهُ بَسْطَ اللِّسَانِ وَكَفَّ يَدِ الْيَدِ وَلَكِنْ جَعَلَهُمَا يُبْسِطَانِ مَعًا وَيُكْفَانِ مَعًا» ^(٢).

٦٨٣٣: ٣ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَمَّنْ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ مُلَخَّصُهُ -: «أَنَّ إِبْرَاهِيمَ بْنَ إِسْرَائِيلَ حَتَّى دَهَبَ إِلَى فَاجِرَةٍ يُرِيدُ الزَّانَا بِهَا. فَقَالَتْ لَهُ: إِنَّ تَرَكَ الذَّنْبَ أَيْسَرَ مِنْ طَلَبِ التَّوْبَةِ، وَلَيْسَ كُلُّ مَنْ طَلَبَ التَّوْبَةَ وَجَدَهَا. فَانصَرَفَ وَمَاتَتْ مِنْ لَيْتَتِهَا، فَأَصْبَحَتْ وَإِذَا عَلَى بَابِهَا مَكْتُوبٌ: احضروا فلانة؛ فإنها من أهل

(١) سورة الشورى: ٤٢.

(٢) في الوسائل: وتقدم ما يدل على حكم القتال في الجهاد.

الْجَنَّةِ فَارْتَابَ النَّاسُ فَمَكَّنُوا ثَلَاثًا لَا يَذْفُونَهَا ارْتِيَابًا فِي أَمْرِهَا، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى نَبِيِّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ: «أَنْتِ فُلَانَةٌ فَصَلِّ عَلَيْهَا وَمُرِّ النَّاسَ فَلْيُصَلُّوا عَلَيْهَا؛ فَإِنِّي قَدْ عَفَرْتُ لَهَا وَأَوْجَبْتُ لَهَا الْجَنَّةَ بِتَشْبِيْطِهَا عَبْدِي فُلَانًا عَنْ مَعْصِيَّتِي».

٦٨٣٤: ٣: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «مَنْ تَرَكَ انْكَارَ الْمُنْكَرِ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ وَيَدِهِ فَهُوَ مَيِّتٌ بَيْنَ الْأَحْيَاءِ»، فِي كَلَامٍ هَذَا خِتَامُهُ. * وَرَوَاهُ الْمَفِيدُ فِي (الْمَفْعَةِ) أَيْضًا: مُرْسَلًا.

٦٨٣٥: ٣: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (الْعِلَلِ)، وَفِي (عُيُونِ الْأَخْبَارِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الطَّلَقَانِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الْكُوفِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ فَضَالٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الرِّضَا عليه السلام، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: لِمَ سُمِّيَ الْحَوَارِيُّونَ الْحَوَارِيِّينَ؟ فَقَالَ: «أَمَّا عِنْدَ النَّاسِ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَأَمَّا عِنْدَنَا فَسُمُّوا الْحَوَارِيُّونَ الْحَوَارِيِّينَ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا مُخْلِصِينَ فِي أَنْفُسِهِمْ وَمُخْلِصِينَ لغيرِهِمْ مِنْ أَوْسَاحِ الذُّنُوبِ بِالْوَعْظِ وَالتَّذْكِيرِ»، الْحَدِيثُ.

٦٨٣٦: ٣: وَفِي (عَقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْخُرَّاسَانِيِّ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «أَيُّمَا نَاشِئٍ نَشَأَ فِي قَوْمِهِ ثُمَّ لَمْ يُوَدِّبْ عَلَى مَعْصِيَةِ كَانَ اللَّهُ أَوَّلَ مَا يُعَاقِبُهُمْ بِهِ أَنْ يَنْفُصَ فِي أَرْزَاقِهِمْ».

٦٨٣٧: ٣: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي (نَهْجِ الْبَلَاغَةِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَحَدَ سِنَانَ الْغَضَبِ لِلَّهِ قَوِيٌّ عَلَى قَتْلِ أَشِدَّاءِ الْبَاطِلِ».

٦٨٣٨: ٣: قَالَ: وَرَوَى ابْنُ جَرِيرٍ الطَّبْرِيُّ فِي (تَارِيخِهِ)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى الْفَقِيهِ، قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ عَلِيًّا عليه السلام يَقُولُ يَوْمَ لَقِينَا أَهْلَ الشَّامِ: «أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، إِنَّهُ مَنْ رَأَى عُدُونًا يُعْمَلُ بِهِ وَمُنْكَرًا يُدْعَى إِلَيْهِ فَأَنْكَرَهُ بِقَلْبِهِ فَقَدْ سَلِمَ وَبَرَّى، وَمَنْ أَنْكَرَهُ بِلِسَانِهِ فَقَدْ أَجَرَ وَهُوَ أَفْضَلُ مِنْ صَاحِبِهِ، وَمَنْ أَنْكَرَهُ بِالسِّيفِ لِنُكُونِ كَلِمَةِ اللَّهِ الْعُلْيَا وَكَلِمَةِ الظَّالِمِينَ السُّفْلَى فَذَلِكَ الَّذِي أَصَابَ سَبِيلَ الْهُدَى، وَقَامَ عَلَى الطَّرِيقِ، وَنَوَّرَ فِي قَلْبِهِ الْيَقِينَ».

* وَرَوَاهُ ابْنُ الْفَتَّالِ فِي (رَوْضَةِ الْوَاعِظِينَ): مُرْسَلًا.

٦٨٣٩: ٣: قَالَ الرَّضِيُّ: وَقَدْ قَالَ عليه السلام فِي كَلَامٍ لَهُ يَجْرِي هَذَا الْمَجْرَى: «فَمِنْهُمْ الْمُنْكَرُ لِلْمُنْكَرِ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ وَيَدِهِ فَذَلِكَ الْمُسْتَكْمِلُ لِخِصَالِ

الْخَيْرِ، وَمِنْهُمْ الْمُنْكَرُ بِلِسَانِهِ وَقَلْبِهِ التَّارِكُ بِيَدِهِ فَذَلِكَ مُتَمَسِّكٌ بِخَصْلَتَيْنِ مِنْ خِصَالِ الْخَيْرِ وَمُضَيِّعٌ خِصْلَةً، وَمِنْهُمْ الْمُنْكَرُ بِقَلْبِهِ وَالتَّارِكُ بِيَدِهِ وَلِسَانِهِ فَذَلِكَ الَّذِي ضَيَّعَ أَشْرَفَ الْخَصْلَتَيْنِ مِنَ الثَّلَاثِ وَتَمَسَّكَ بِوَاحِدَةٍ، وَمِنْهُمْ تَارِكٌ لِانْتِكَارِ الْمُنْكَرِ بِلِسَانِهِ وَقَلْبِهِ وَيَدِهِ فَذَلِكَ مَيِّتٌ الْأَحْيَاءِ. وَمَا أَعْمَالُ الْبِرِّ كُلُّهَا وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عِنْدَ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ إِلَّا كَنْفَتُهُ فِي بَحْرِ لُجِّيٍّ، وَإِنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ لَا يُقَرَّبَانِ مِنْ أَجَلٍ وَلَا يَنْقُصَانِ مِنْ رِزْقٍ، وَأَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ كَلِمَةٌ عَدْلٍ عِنْدَ إِمَامٍ جَائِرٍ».

٣٦٨٤: قَالَ: وَعَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا تُغْلَبُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْجِهَادِ: الْجِهَادُ بِأَيْدِيكُمْ، ثُمَّ بِالْسِنَانِكُمْ، ثُمَّ بِقُلُوبِكُمْ. فَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ بِقَلْبِهِ مَعْرُوفًا وَلَمْ يُنْكَرْ مُنْكَرًا قَلْبًا فَجَعَلَ أَعْلَاهُ أَسْفَلَهُ».

* وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي (تَفْسِيرِهِ): مُرْسَلًا.

٣٦٨٤: مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ (السَّرَائِرِ): نَقْلًا مِنْ رِوَايَةِ أَبِي الْقَاسِمِ بْنِ قَوْلَوَيْهِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَنْ مَشَى إِلَى سُلْطَانِ جَابِرٍ فَأَمَرَهُ بِتَقْوَى اللَّهِ وَوَعَظَهُ وَخَوَّفَهُ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الثَّقَلَيْنِ الْحَنِّ وَالْإِنْسِ وَمِثْلُ أَعْمَالِهِمْ».

٣٦٨٤٢: الْإِمَامُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي حَدِيثٍ - قَالَ: «لَقَدْ أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ جَبْرَائِيلَ وَأَمَرَهُ أَنْ يَخْصِفَ بِنَادٍ يَسْتَمِلُ عَلَى الْكُفَّارِ وَالْفَجَّارِ. فَقَالَ جَبْرَائِيلُ: يَا رَبِّ، أَخْصِفْ بِهِمُ الْإِبْلَانَ الزَّاهِدِ؛ لِيَعْرِفَ مَاذَا يَأْمُرُهُ اللَّهُ فِيهِ. فَقَالَ: أَخْصِفْ بِنَادٍ قَبْلَهُمْ. فَسَأَلَ رَبَّهُ فَقَالَ: يَا رَبِّ، عَرَّفَنِي لِمَ ذَلِكَ وَهُوَ زَاهِدٌ عَابِدٌ؟! قَالَ: مَكَّنْتُ لَهُ وَأَقْدَرْتُهُ فَهُوَ لَا يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، وَكَانَ يَتَوَقَّرُ عَلَى حُبِّهِمْ فِي غَضَبِي. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ بِنَا وَنَحْنُ لَا نَقْدِرُ عَلَى انْتِكَارِ مَا نَشَاهِدُهُ مِنْ مُنْكَرٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُعَمَّنَكُمْ عَذَابُ اللَّهِ - ثُمَّ قَالَ - مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُنْكَرْ بِيَدِهِ إِنْ اسْتَطَاعَ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، فَحَسْبُهُ أَنْ يَعْلَمَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِهِ أَنَّهُ لِدَلِكِ كَارَةٌ»^(١).

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك هنا وفي الجهاد، ويأتي ما يدل عليه هنا وعلى إقامة الحدود في

٣ ٦٨٤٣: أَبُو عَلِيٍّ فِي (أَمَالِيهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَمَاعَةٍ، عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْهَيْثَمِ، عَنْ جَدِّهِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ بُهْلُولَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْوَضِيِّ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمِيَّةَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «سَتَكُونُ فِتْنٌ لَا يَسْتَطِيعُ الْمُؤْمِنُ أَنْ يُعْبِرَ فِيهَا بِيَدٍ وَلَا لِسَانٍ. فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَفِيهِمْ يَوْمَئِذٍ مُؤْمِنُونَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَيَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ إِيْمَانِهِمْ شَيْئًا؟ قَالَ: لَا إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْقَطْرُ مِنَ الصَّفَا؛ إِنَّهُمْ يَكْرَهُونَهُ بِقُلُوبِهِمْ».

٣ ٦٨٤٤: فَهَهُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَرَوَى: «أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَخْطُبُ فَعَارَضَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، حَدَّثْنَا عَنْ مَيِّتِ الْأَحْيَاءِ؟ فَقَطَعَ الْخُطْبَةَ ثُمَّ قَالَ: مُنْكَرٌ لِلْمُنْكَرِ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ وَيَدِهِ فَخِلَالُ الْخَيْرِ حَصَلَهَا كُلُّهَا، وَمُنْكَرٌ لِلْمُنْكَرِ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ وَتَارِكٌ لَهُ بِيَدِهِ فَخَصَلْتَانِ مِنْ خِصَالِ الْخَيْرِ، وَمُنْكَرٌ لِلْمُنْكَرِ بِقَلْبِهِ وَتَارِكٌ بِلِسَانِهِ وَيَدِهِ فَخَلَّةٌ مِنْ خِلَالِ الْخَيْرِ حَازَ، وَتَارِكٌ لِلْمُنْكَرِ بِقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ وَيَدِهِ فَذَلِكَ مَيِّتُ الْأَحْيَاءِ. ثُمَّ عَادَ إِلَى خُطْبَتِهِ».

٣ ٦٨٤٥: نَهَجُ الْبَلَاغَةِ - فِي وَصِيَّتِهِ لِلْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ -: «وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ تَكُنْ مِنْ أَهْلِهِ، وَأَنْكِرِ الْمُنْكَرَ بِيَدِكَ وَلِسَانِكَ وَبِأَيْنٍ مَنْ فَعَلَهُ بِجَهْدِكَ، وَجَاهِدْ فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ وَلَا تَأْخُذْكَ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَأَيِّمٍ».

٣ ٦٨٤٦: سَبَطُ الطَّبْرَسِيِّ فِي (مَشْكَاتِ الْأَنْوَارِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: «أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ، إِنْ مَنْ رَأَى عُدْوَانًا يُعْمَلُ بِهِ وَمُنْكَرًا يُدْعَى إِلَيْهِ وَأَنْكَرَهُ بِقَلْبِهِ فَقَدْ سَلِمَ وَبَرِيَءٌ، وَمَنْ أَنْكَرَهُ بِلِسَانِهِ فَقَدْ أَجْرَ وَهُوَ أَفْضَلُ مِنْ صَاحِبِهِ، وَمَنْ أَنْكَرَهُ بِالسَّيْفِ لِيَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَكَلِمَةُ الظَّالِمِينَ السُّفْلَى فَذَلِكَ الَّذِي أَصَابَ الْهُدَى، وَقَامَ عَلَى الطَّرِيقِ، وَنَوَّرَ فِي قَلْبِهِ الْيَقِينَ».

٣ ٦٨٤٧: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى الْحَلْبِيِّ، عَنْ هَارُونَ بْنِ خَارِجَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ إِلَيَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ نَبِيًّا يُقَالُ لَهُ: إِرْمِيَا. فَقَالَ: قُلْ لَهُمْ: مَا بَلَدٌ مَنَعْتُهُ مِنْ كِرَامِ الْبُلْدَانِ، وَغَرَسَ فِيهِ مِنْ كِرَامِ الْعُرُوسِ، وَنَقَيْتُهُ مِنْ كُلِّ غَرِيبَةٍ، فَأَخْلَفَ فَأَنْبَتَ خُرُوبًا فَضَحِكُوا مِنْهُ وَاسْتَهْزَءُوا بِهِ، فَشَكَاهُمْ إِلَى اللَّهِ فَأَوْحَى إِلَيْهِ: أَنْ قُلْ لَهُمْ: إِنَّ الْبَلَدَ بَيْتَ الْمَقْدِسِ، وَالْعُرْسَ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَقَيُّهُمُ مِنْ كُلِّ غَرِيبَةٍ، وَنَحَيْتُ عَنْهُمْ كُلَّ جَبَّارٍ، فَأَخْتَلَفُوا فَعَمَلُوا بِالْمَعَاصِي فَلَأَسَلْتَنَ عَلَيْهِمْ فِي بُلْدِهِمْ مَنْ يَسْفِكُ دِمَاءَهُمْ، وَيَأْخُذُ أَمْوَالَهُمْ، وَإِنْ بَكُوا لَمْ أَرْحَمْ بُكَاءَهُمْ، وَإِنْ دَعَوْا لَمْ أَسْتَجِبْ دُعَاءَهُمْ، فَشَلُّوا وَفَشَلَّتْ أَعْمَالُهُمْ، وَالْأَخْرَبَتْهَا مِائَةٌ عَامٍ ثُمَّ لَأَعْمُرْتَهَا - قَالَ - فَلَمَّا حَدَّثَهُمْ جَزَعَتِ الْعُلَمَاءُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ

اللَّهِ، مَا دَنَبْنَا نَحْنُ وَلَمْ نَكُنْ نَعْمَلْ بِعَمَلِهِمْ! فَعَاوَدْنَا رَبَّنَا. فَصَامَ سَبْعًا فَلَمْ يُوْحِ إِلَيْهِ، فَأَكَلَ أَكْلَهُ ثُمَّ صَامَ سَبْعًا فَلَمَّا كَانَ الْيَوْمَ الْوَاحِدُ وَالْعِشْرُونَ يَوْمًا أُوْحِيَ إِلَيْهِ: لَتَرْجِعَنَّ عَمَّا تَصْنَعُ أَنْ تَرَا جِعَنِي فِي أَمْرٍ قَدْ قَضَيْتُهُ أَوْ لَأَرُدَنَّ وَجْهَكَ عَلَيَّ دُبْرَكَ، ثُمَّ أُوْحِيَ إِلَيْهِ: أَنْ قُلْ لَهُمْ: إِنَّكُمْ رَأَيْتُمُ الْمُنْكَرَ فَلَمْ تُنْكِرُوهُ. وَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ بُخْتًا نَصَرَ فَفَعَلَ بِهِمْ مَا قَدْ بَلَغَكَ».

* وَرَوَاهُ الرَّوَاذِيُّ فِي (قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ): بِإِسْنَادِهِ، عَنِ الصَّدُوقِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ النَّضْرِ، عَنْ يَحْيَى، مِثْلَهُ.

٣٦٨٤٨: دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - أَنَّهُمَا ذَكَرَا وَصِيَّةَ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَسَاقَ الْوَصِيَّةَ إِلَى أَنْ قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَلَا يَرُدُّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَنْ أَكَلَ مَالًا حَرَامًا - إِلَيَّ أَنْ قَالَ - وَلَا يَرُدُّ عَلَيْهِ مَنْ لَمْ يَكُنْ قَوَامًا لِلَّهِ بِالْقِسْطِ. إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَهْدَ إِلَيَّ وَقَالَ: يَا عَلِيُّ، مُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْتَ عَنِ الْمُنْكَرِ بِيَدِكَ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِلسَانِكَ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فِقَلْبِكَ، وَإِلَّا فَلَا تَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَكَ»، الْخَبَرُ.

٣٦٨٤٩: عَوَالِي اللَّالِي: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِلسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِقَلْبِهِ، لَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ شَيْءٌ مِنَ الْإِيمَانِ - وَفِي رَوَايَةٍ - إِنْ ذَلِكَ أضعفُ الْإِيمَانِ».

٣٦٨٥٠: السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُوسٍ فِي (كِتَابِ سَعْدِ السُّعُودِ): رَأَيْتُ فِي تَفْسِيرِ أَبِي الْعَبَّاسِ بْنِ عُفَّةَ أَنَّهُ رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَثْمَانَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «وَجَدْنَا فِي كِتَابِ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَذَكَرَ قِصَّةَ أَصْحَابِ السَّبْتِ وَأَنَّ فِرْقَةَ مِنْهُمْ بَاشَرُوا الْمُنْكَرَ وَفِرْقَةَ أُنْكَرُوا عَلَيْهِمْ. قَالَ السَّيِّدُ: إِنِّي وَجَدْتُ فِي نُسْخَةِ حَدِيثٍ غَيْرِ هَذَا أَنَّهُمْ كَانُوا ثَلَاثَ فِرَقٍ: فِرْقَةٌ بَاشَرَتِ الْمُنْكَرَ، وَفِرْقَةٌ أُنْكَرَتْ عَلَيْهِمْ، وَفِرْقَةٌ دَاهَنْتْ أَهْلَ الْمَعَاصِي، فَلَمْ تُنْكَرْ وَلَمْ تُبَاشِرِ الْمُعْصِيَةَ. فَجَعَى اللَّهُ الَّذِينَ أُنْكَرُوا، وَجَعَلَ الْفِرْقَةَ الْمَدَاهِنَةَ ذُرًّا، وَمَسَخَ الْفِرْقَةَ الْمَبَاشِرَةَ لِلْمُنْكَرِ قِرْدَةً»، ثُمَّ قَالَ: وَلَعَلَّ مَسْخَ الْمَدَاهِنَةِ ذُرًّا لِتَصْغِيرِهِمْ عِظَمَةَ اللَّهِ وَتَهْوِينِهِمْ بِحُرْمَةِ اللَّهِ فَصَغَّرَهُمُ اللَّهُ.

٣٦٨٥١: الْأَمْدِيُّ فِي (الْعُرْرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ رَأَى مُنْكَرًا يَعْمَلُ بِهِ وَمُنْكَرًا يُدْعَى إِلَيْهِ فَأَنْكَرَهُ بِقَلْبِهِ فَقَدْ سَلِمَ وَبَرِيءٌ، وَمَنْ أَنْكَرَ بِلِسَانِهِ فَقَدْ أُجِرَ وَهُوَ أَفْضَلُ مِنْ صَاحِبِهِ، وَمَنْ أَنْكَرَهُ بِسَيْفِهِ لَتَكُونَ حُجَّةَ اللَّهِ الْعُلِيَّا وَكَلِمَةَ الظَّالِمِينَ السُّفْلَى فَذَلِكَ الَّذِي أَصَابَ سَبِيلَ الْهُدَى، وَقَامَ

عَلَى الطَّرِيقِ، وَنَوَّرَ فِي قَلْبِهِ اليَقِينُ».

٤ : بَابُ وُجُوبِ انْكَارِ الْعَامَّةِ عَلَى الْخَاصَّةِ وَتَغْيِيرِ الْمُنْكَرِ إِذَا عَمِلُوا بِهِ

٦٨٥٢ ٣: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (الْعَلَلِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ الْعَامَّةَ بِذَنْبِ الْخَاصَّةِ إِذَا عَمِلَتْ الْخَاصَّةُ بِالْمُنْكَرِ سِرًّا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَعْلَمَ الْعَامَّةُ، فَإِذَا عَمِلَتْ الْخَاصَّةُ بِالْمُنْكَرِ جَهْرًا فَلَمْ تُغَيَّرْ ذَلِكَ الْعَامَّةُ اسْتَوْجِبَ الْفَرِيقَانِ الْعُقُوبَةَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

٦٨٥٣ ٣: وَفِي (عِقَابِ الْأَعْمَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، مِثْلَهُ وَزَادَ: قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْمَعْصِيَةَ إِذَا عَمِلَ بِهَا الْعَبْدُ سِرًّا لَمْ تَضُرَّ إِلَّا عَامِلَهَا، فَإِذَا عَمِلَ بِهَا عَلَانِيَةً وَلَمْ يُغَيَّرْ عَلَيْهِ أُضِرَّتْ بِالْعَامَّةِ». قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عليه السلام: «وَذَلِكَ أَنَّهُ يُذَلُّ بِعَمَلِهِ دِينَ اللَّهِ، وَيَقْتَدِي بِهِ أَهْلُ عِدَاوَةِ اللَّهِ».

٦٨٥٤ ٣: وَبِهَذَا الْأَسْنَادِ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ الْعَامَّةَ بِذَنْبِ الْخَاصَّةِ - وَذَكَرَ الْحَدِيثَ الْأَوَّلَ ثُمَّ قَالَ - وَقَالَ: لَا يَحْضُرَنَّ أَحَدُكُمْ رَجُلًا يَضْرِبُهُ سُلْطَانٌ جَائِرٌ ظُلْمًا وَعُدْوَانًا وَلَا مَقْتُولًا وَلَا مَظْلُومًا إِذَا لَمْ يَنْصُرْهُ؛ لِأَنَّ نَصْرَتَهُ عَلَى الْمُؤْمِنِ فَرِيضَةٌ وَاجِبَةٌ إِذَا هُوَ حَضَرَهُ، وَالْعَاقِبَةُ أَوْسَعُ مَا لَمْ تُلْزَمْكَ الْحُجَّةُ الظَّاهِرَةُ - قَالَ - وَلَمَّا جُعِلَ التَّفَضُّلُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ جَعَلَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ يَرَى أَخَاهُ عَلَى الذَّنْبِ فَيَنْهَاهُ فَلَا يَنْتَهِي فَلَا يَمْنَعُهُ ذَلِكَ أَنْ يَكُونَ أَكْبَلَهُ وَجَلِيسَهُ وَشَرِيْبَهُ حَتَّى ضَرَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قُلُوبَ بَعْضِهِمْ بِبَعْضٍ، وَنَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ حَيْثُ يَقُولُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لِعَنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ * كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾^(١) الْآيَةَ».

* وَرَوَاهُ الْجَمِيرِيُّ فِي (قُرْبِ الْإِسْنَادِ): عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ، مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ: «الْحُجَّةُ الظَّاهِرَةُ».

* وَكَذَا كُلُّ مَا قَبْلَهُ.

٦٨٥٥ ٣: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) سورة المائدة: ٧٨ - ٧٩.

سِنَانٍ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَا أَقَرَّ قَوْمٌ بِالْمُنْكَرِ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ لَأُغَيِّرُونَهُ إِلَّا أَوْشَكَ أَنْ يَعْصِمَهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ مِنْ عِنْدِهِ»^(١).

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك.

٥: بَابُ وُجُوبِ انْكَارِ الْمُنْكَرِ بِالْقَلْبِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَتَحْرِيمِ الرِّضَا بِهِ وَوُجُوبِ الرِّضَا بِالْمَعْرُوفِ

٣٦٨٥٦: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى الطَّوِيلِ صَاحِبِ الْمُقْرِي، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «حَسْبُ الْمُؤْمِنِ غَيْرًا إِذَا رَأَى مُنْكَرًا أَنْ يَعْلَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ قَلْبِهِ انْكَارَهُ».

٣٦٨٥٧: وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِالإِسْنَادِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «حَسْبُ الْمُؤْمِنِ عِزًّا إِذَا رَأَى مُنْكَرًا أَنْ يَعْلَمَ اللَّهُ مِنْ نَبِيَّتِهِ أَنَّهُ لَهُ كَارَةٌ».

٣٦٨٥٨: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَمْرًا فَكَّرَهُ كَانَتْ كَمَنْ غَابَ عَنْهُ، وَمَنْ غَابَ عَنْ أَمْرٍ فَرَضِيَهُ كَانَتْ كَمَنْ شَهِدَهُ».

٣٦٨٥٩: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: بِإِسْنَادِهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ زِيَادِ النَّهْدِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ، عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، قَالَ: «حَسْبُ الْمُؤْمِنِ نُصْرَةٌ أَنْ يَرَى عَدُوَّهُ يَعْمَلُ بِمَعَاصِي اللَّهِ».

* وَرَوَاهُ أَيْضًا: مُرْسَلًا.

* وَرَوَاهُ فِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ نُوحٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ.

* وَرَوَاهُ فِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، مِثْلَهُ.

٣٦٨٦٠: وَفِي (عُيُونِ الْأَخْبَارِ)، وَفِي (الْعِلَلِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ صَالِحِ الْهَرَوِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عليه السلام: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، مَا تَقُولُ فِي حَدِيثِ رُوِيٍّ عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام قَالَ: إِذَا خَرَجَ الْقَائِمُ قَتَلَ دَرَارِيَّ قَتَلَةَ الْحُسَيْنِ عليه السلام بِفِعَالِ آبَائِهَا؟ فَقَالَ عليه السلام: «هُوَ كَذَلِكَ». فَقُلْتُ: قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ ^(١) مَا مَعْنَاهُ؟ قَالَ:

(١) سورة الأنعام: ١٦٤، سورة الإسراء: ١٥، سورة فاطر: ١٨، سورة الزمر: ٧.

«صَدَقَ اللهُ فِي جَمِيعِ أَقْوَالِهِ، وَلَكِنْ ذَرَارِيٌّ قَتَلَةَ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَرْضَوْنَ بِفِعَالِ آبَائِهِمْ وَيَفْتَخِرُونَ بِهَا، وَمَنْ رَضِيَ شَيْئًا كَانَ كَمَنْ أَنَاهُ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ بِالْمَشْرِقِ فَرَضِيًّا بِقَتْلِهِ رَجُلٌ بِالْمَغْرِبِ لَكَانَ الرَّاضِي عِنْدَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ شَرِيكَ الْقَاتِلِ، وَإِنَّمَا يَقْتُلُهُمُ الْقَائِمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا خَرَجَ لِرِضَاهُمْ بِفِعَالِ آبَائِهِمْ»، الْحَدِيثُ.

٣ ٦٨٦١: وَفِي (الْعَلَلِ)، وَ(التَّوْحِيدِ)، وَ(عُيُونِ الْأَخْبَارِ): بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: لَأَيِّ عِلَّةٍ أَغْرَقَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الدُّنْيَا كُلَّهَا فِي زَمَنِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَفِيهِمُ الْأَطْفَالُ وَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ؟ فَقَالَ: «مَا كَانَ فِيهِمْ الْأَطْفَالُ؛ لِأَنَّ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أَعْقَمَ أَصْلَابَ قَوْمِ نُوحٍ وَأَرْحَامَ نِسَائِهِمْ أَرْبَعِينَ عَامًا فَانْقَطَعَ نَسْلُهُمْ فَغَرِقُوا وَلَا طِفْلَ فِيهِمْ مَا كَانَ اللهُ لِيُهْلِكَ بَعْدَايَهُ مَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ، وَأَمَّا الْبَاقُونَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَغْرِقُوا بِتَكْذِيبِهِمْ لِنَبِيِّ اللهِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَسَائِرُهُمْ أَغْرِقُوا بِرِضَاهُمْ بِتَكْذِيبِ الْمَكْذِبِينَ، وَمَنْ غَابَ عَنْ أَمْرِ فَرَضِيٍّ بِهِ كَانَ كَمَنْ شَاهَدَهُ وَأَتَاهُ».

٣ ٦٨٦٢: وَفِي (الْخِصَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ آبَائِهِ، عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «الْعَامِلُ بِالظُّلْمِ وَالرَّاضِي بِهِ وَالْمَعِينُ عَلَيْهِ شُرَكَاءُ ثَلَاثَةٌ».

٣ ٦٨٦٣: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ رَفَعَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «السَّاعِي قَاتِلُ ثَلَاثَةٍ: قَاتِلُ نَفْسِهِ، وَقَاتِلُ مَنْ سَعَى بِهِ، وَقَاتِلُ مَنْ سَعَى إِلَيْهِ».

٣ ٦٨٦٤: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي (مَجَالِسِهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَمَاعَةٍ، عَنْ أَبِي الْمُفَضَّلِ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ هَارُونَ بْنِ عَمْرٍو الْمَجَاشِعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ آبَائِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَعَنِ الْمَجَاشِعِيِّ، عَنِ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَذُوبُ فِيهِ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ فِي جَوْفِهِ كَمَا يَذُوبُ الْأَنْكُ فِي النَّارِ - يَعْنِي الرِّصَاصَ - وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِمَا يَرَى مِنَ الْبَلَاءِ وَالْأَحْدَاثِ فِي دِينِهِمْ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُ غَيْرًا».

٣ ٦٨٦٥: أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللهِ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ رَفَعَهُ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّمَا يَجْمَعُ النَّاسُ الرَّضَا وَالسَّخَطَ، فَمَنْ رَضِيَ أَمْرًا فَقَدْ دَخَلَ فِيهِ وَمَنْ سَخَطَهُ فَقَدْ خَرَجَ مِنْهُ».

٣ ٦٨٦٦: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ،

عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ عَمْرٍو الْخَنَعَمِيِّ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَمْ يُحِبُّوا أَنْ يَكُونُوا شَاهِدُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم لَكَانُوا مِنْ أَهْلِ النَّارِ».

٣٦٨٦٧: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي (نَهْجِ الْبَلَاغَةِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ - فِي خُطْبَةٍ لَهُ يَذْكَرُ فِيهَا أَصْحَابَ الْجَمَلِ -: «قَوَّاهُ اللَّهُ لَوْ لَمْ يُصِيبُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا رَجُلًا وَاحِدًا مُعْتَمِدِينَ لِقَتْلِهِ بِلَا جُرْمٍ لَحَلَّ لِي قَتْلُ ذَلِكَ الْجَيْشِ كُلِّهِ إِذْ حَضَرُوهُ وَلَمْ يُنْكَرُوا وَلَمْ يَدْفَعُوا عَنْهُ بِلِسَانٍ وَلَا يَدٍ، دَعَا مَا أَنَّهُمْ قَدْ قَتَلُوا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِثْلَ الْعِدَّةِ الَّتِي دَخَلُوا بِهَا عَلَيْهِمْ».

٣٦٨٦٨: وَقَالَ عليه السلام: «الرَّاضِي بِفِعْلِ قَوْمٍ كَالدَّخِلِ مَعَهُمْ فِيهِ، وَعَلَى كُلِّ دَاخِلٍ فِي بَاطِلٍ إِتْمَانٌ: إِتْمَانُ الْعَمَلِ بِهِ، وَإِتْمَانُ الرِّضَا بِهِ».

٣٦٨٦٩: مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودِ الْعِيَّاشِيِّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَاشِمٍ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(١) وَقَدْ عَلِمَ أَنْ قَدْ قَالُوا: وَاللَّهِ مَا قَتَلْنَا وَلَا شَهِدْنَا، وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُمْ ابْرَأُوا مِنْ قَتْلِنَا قَتْلًا تَهْتَمُّونَهُمْ فَأَبَوْا».

٣٦٨٧٠: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَرْقَطِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ لِي: «تَنْزِلُ الْكُوفَةِ؟». فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: «تَرَوْنَ قَتْلَةَ الْحُسَيْنِ عليه السلام بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ؟». قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، مَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَحَدٌ! قَالَ: «فَأَنْتَ إِذَا لَا تَرَى الْقَاتِلَ إِلَّا مَنْ قَتَلَ أَوْ مَنْ وَلِيَ الْقَتْلَ، أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى قَوْلِ اللَّهِ: ﴿قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ وَبِالَّذِي قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(٢) فَأَيُّ رَسُولٍ قَتَلَ الَّذِينَ كَانَ مُحَمَّدٌ صلى الله عليه وآله وسلم بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَيْسَى رَسُولٍ، وَإِنَّمَا رَضُوا قَتْلَ أَوْلِيكَ فَسَمُّوا قَاتِلِينَ».

٣٦٨٧١: وَعَنْ الْحَسَنِ بِيَّاعِ الْهَرَوِيِّ يَرْفَعُهُ، عَنْ أَحَدِهِمَا عليهما السلام - فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَا عُذْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾^(٣) - قَالَ: «إِلَّا عَلَى ذُرِّيَّةِ قَتْلَةِ الْحُسَيْنِ عليه السلام».

(١) سورة آل عمران: ١٨٣.

(٢) سورة آل عمران: ١٨٣.

(٣) سورة البقرة: ١٩٣.

٦٨٧٢ ٣: وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَمَّنْ رَوَاهُ، عَنْ أَحَدِهِمَا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: قُلْتُ: «فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ»^(١). قَالَ: «لَا يَعْتَدِي اللَّهُ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا عَلَى نَسْلِ وُلْدِ قَتْلَةِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ»^(٢).

٦٨٧٣ ٣: وَعَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْبَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا»^(٣) - قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ نَبِيًّا يُقَالُ لَهُ: إِرْمِيَا - إِلَى أَنْ قَالَ - فَأَوْحَى إِلَيْهِ أَنْ قُلْ لَهُمْ: إِنَّ الْبَيْتَ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ وَالْعَرْسَ بَنُو إِسْرَائِيلَ عَمَلُوا بِالْمَعَاصِي فَلَأَسْلَطَنَّ عَلَيْهِمْ فِي بِلَادِهِمْ مَنْ يَسْفِكُ دِمَاءَهُمْ وَيَأْخُذُ أَمْوَالَهُمْ، فَإِنْ بَكَوْا إِلَيَّ لَمْ أَرْحَمْ بُكَاءَهُمْ، وَإِنْ دَعَوْنِي لَمْ أَسْتَجِبْ دُعَاءَهُمْ، ثُمَّ لِأَخْرِبَنَّهَا مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ لِأَعْمُرَنَّهَا. فَلَمَّا حَدَّثَهُمُ اجْتَمَعَ الْعُلَمَاءُ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا ذُنُوبُنَا نَحْنُ وَكَمْ نَكُنْ نَعْمَلُ بِعَمَلِهِمْ فَعَاوَدَ لَنَا رَبُّكَ - إِلَى أَنْ قَالَ - ثُمَّ أَوْحَى اللَّهُ قُلْ لَهُمْ: لِأَنَّكُمْ رَأَيْتُمُ الْمُنْكَرَ فَلَمْ تُنْكِرُوهُ، فَسَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بُخْتَ نَصَرَ فَصَنَعَ بِهِمْ مَا قَدْ بَلَغَكَ»، الْحَدِيثُ^(٤).

٦٨٧٤ ٣: سَبِطُ الطَّبْرَسِيِّ فِي (مَشْكَاةِ الْأَنْوَارِ): عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «حَسَبُ الْمُؤْمِنِ خَيْرٌ إِنْ رَأَى مُنْكَرًا أَنْ يَعْلَمَ اللَّهُ مِنْ نَبِيِّهِ أَنَّهُ لَهُ كَارَةٌ». ٦٨٧٥ ٣: الْجَعْفَرِيَّاتُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ شَهِدَ أَمْرًا وَكَرِهَهُ كَانَ كَمَنْ غَابَ عَنْهُ، وَمَنْ غَابَ عَنْ أَمْرٍ فَرَضِيَهُ كَانَ كَمَنْ شَهِدَهُ».

٦٨٧٦ ٣: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النُّعْمَانِيُّ فِي (كِتَابِ الْغَيْبَةِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَفَّةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُحَمَّدِيِّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِسْحَاقِ الْأَرْجَنِيِّ، عَنْ مُحْوَلٍ، عَنْ فُرَاتِ بْنِ أَحْنَفٍ، عَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، قَالَ: قَالَ سَمِعْتُ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عَلَى مَنْبَرِ الْكُوفَةِ يَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ، أَنَا أَنْفُ الْإِيمَانِ، أَنَا أَنْفُ الْهُدَى وَعَيْنَاهُ. أَيُّهَا النَّاسُ، لَا تَسْتَوْجِسُوا فِي طَرِيقِ الْهُدَى لِقَلَّةِ مَنْ يَسْئَلُكُمْ، إِنَّ النَّاسَ اجْتَمَعُوا عَلَى مَايِدَةٍ

(١) سورة البقرة: ١٩٣.

(٢) في الوسائل: تقدم وجهه وعلته والاعتداء مجاز.

(٣) سورة البقرة: ٢٥٩.

(٤) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه.

قَلِيلٍ شَبَعُهَا كَثِيرٌ جُوعُهَا وَانْتِعَانُ، وَانَّمَا يَجْمَعُ النَّاسَ الرَّضَى وَالْعُضْبُ. أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا عَقَرَ نَاقَةَ صَالِحِ رَجُلٍ وَاحِدٍ فَأَصَابَهُمُ اللَّهُ بِعَذَابِهِ بِالرِّضَا لِنِعْلِهِ وَآيَةُ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَنَادُوا صَاحِبَهُمْ فَتَعَاطَى فَعَقَرَ فَكَيْفَ كَانَ عَذَابِي وَنُذْرِي﴾^(١)، وَقَالَ: ﴿فَعَقَرُوهَا فَدَمْدَمَ عَلَيْهِمْ رَبُّهُم بِذَنبِهِمْ فَسَوَّاهَا وَلَا يَخَافُ عُقْبَاهَا﴾^(٢)، الْخَبَرِ.

* وَرَوَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمُهورٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ نُوحٍ، عَنْ ابْنِ عَلِيمٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ فِرَاتِ بْنِ أَحْنَفٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، وَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٦٨٧٧ ٣: الْأَمْدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا تَغْلِبُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْجِهَادِ: جِهَادُ بِيَدَيْكُمْ، ثُمَّ بِالسِّنِّكُمْ، ثُمَّ بِقُلُوبِكُمْ. فَمَنْ لَمْ يَعْرِفْ بِقَلْبِهِ مَعْرُوفًا وَلَمْ يُنْكِرْ مُنْكَرًا قَلْبُ قَلْبُهُ فَجَعَلَ أَعْلَاهُ أَسْفَلَهُ».

٦٨٧٨ ٣: وَقَالَ: «إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الْمُنْكَرَ وَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُنْكِرَهُ بِيَدِهِ وَلِسَانِهِ وَأَنْكَرَهُ بِقَلْبِهِ وَعَلِمَ اللَّهُ صِدْقَ ذَلِكَ مِنْهُ فَقَدْ أَنْكَرَهُ».

٦: بَابُ وُجُوبِ إِظْهَارِ الْكِرَاهَةِ لِلْمُنْكَرِ وَالْإِعْرَاضِ عَنْ فَاعِلِهِ

٦٨٧٩ ٣: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ (صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ): «أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله أَنْ تُلْقَى أَهْلَ الْمَعَاصِي بِوُجُوهٍ مُكْفَهَرَةٍ».

٦٨٨٠ ٣: وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: «أَدْنَى الْإِنْكَارِ أَنْ تُلْقَى أَهْلَ الْمَعَاصِي بِوُجُوهٍ مُكْفَهَرَةٍ».

٦٨٨١ ٣: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ دُرُسْتٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مَلَكَينَ إِلَى أَهْلِ مَدِينَةِ لِيَقْلِبَاهَا عَلَى أَهْلِهَا، فَلَمَّا

(١) سورة القمر: ٢٩ - ٣٠.

(٢) سورة الشمس: ١٤ - ١٥.

انْتَهَيَا إِلَى الْمَدِينَةِ فَوَجَدَا فِيهَا رَجُلًا يَدْعُو وَيَتَضَرَّعُ - إِلَى أَنْ قَالَ - فَعَادَ أَحَدُهُمَا إِلَى اللَّهِ. فَقَالَ: يَا رَبِّ، إِنِّي انْتَهَيْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ فَوَجَدْتُ عَبْدَكَ فَلَانًا يَدْعُوكَ وَيَتَضَرَّعُ إِلَيْكَ. فَقَالَ: امْضِ لِمَا أَمَرْتُكَ بِهِ؛ فَإِنَّ ذَا رَجُلٍ لَمْ يَتَمَعَّرْ وَجْهَهُ غَيْظًا لِي قَطُّ»^(١).

٦٨٨٢ ٣: الصَّدُوقُ فِي (الْعُيُونِ): عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْعَسْكَرِيِّ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنِ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، عَنِ خَالِهِ هُنْدِ بْنِ أَبِي هَالَةَ - فِي حَدِيثِ شَمَائِلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «وَإِذَا غَضِبَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ»، الْخَبَرِ.

٦٨٨٣ ٣: الطَّبْرَسِيُّ فِي (مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ): عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ الْمُفْدَادِ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا غَضِبَ أَحْمَرَ وَجْهَهُ.

(١) في الوسائل: ويأتي ما يدل على ذلك.

٧: بَابُ وُجُوبِ هَجْرِ فَاعِلِ الْمُنْكَرِ وَالتَّوَصُّلِ إِلَى إِزَالَتِهِ بِكُلِّ وَجْهِ مُمَكِّنٍ

٦٨٨٤: ٣: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «وَاللَّهِ مَا النَّاصِبُ لَنَا حَرْبًا بِأَسَدِّ عَلَيْنَا مُتَوَنِّةً مِنَ النَّاطِقِ عَلَيْنَا بِمَا نَكَرَهُ، فَإِذَا عَرَفْتُمْ مِنْ عَبْدِ إِدَاعَةَ فَاْمَشُوا إِلَيْهِ فَرُدُّوهُ عَنْهَا فَإِنْ قَبِلَ مِنْكُمْ وَإِلَّا فَتَحَمَّلُوا عَلَيْهِ بِمَنْ يُنْقَلُ عَلَيْهِ وَيَسْمَعُ مِنْهُ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ يَطْلُبُ الْحَاجَةَ فَيَلْطَفُ فِيهَا حَتَّى تَقْضَى، فَالْطُفُوا فِي حَاجَتِي كَمَا تَلْطَفُونَ فِي حَوَائِجِكُمْ، فَإِنْ هُوَ قَبِلَ مِنْكُمْ وَإِلَّا فَادْفِنُوا كَلَامَهُ تَحْتَ أَقْدَامِكُمْ»، الْحَدِيثُ.

٦٨٨٥: ٣: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنِ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمَغِيرَةِ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «لَا خُذَنَّ الْبَرِيءَ مِنْكُمْ بِذَنْبِ السَّقِيمِ، وَلِمَ لَا أَفْعَلُ وَيَبْلُغُكُمْ عَنِ الرَّجُلِ مَا يَشِينُكُمْ وَيَشِينُنِي فَتَجَالِسُونَهُمْ وَتُحَدِّثُونَهُمْ، فَيَمُرُّ بِكُمْ الْمَارُ فَيَقُولُ: هُوَ لَاءِ شَرٍّ مِنْ هَذَا، فَلَوْ أَنَّكُمْ إِذَا بَلَغَكُمْ عَنْهُ مَا تَكَرَّهُونَ زَبْرْتُمُوهُمْ وَنَهَيْتُمُوهُمْ كَانَ أَبْرَ بِكُمْ وَبِي».

٦٨٨٦: ٣: وَعَنْهُمْ، عَنِ سَهْلِ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ خَطَّابِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمَغِيرَةِ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام قَالَ لَهُ: «لَا حَمْلَنَّ ذُنُوبَ سَفَهَائِكُمْ عَلَى عُلَمَائِكُمْ - إِلَى أَنْ قَالَ - مَا يَمْنَعُكُمْ إِذَا بَلَغَكُمْ عَنِ الرَّجُلِ مِنْكُمْ مَا تَكَرَّهُونَ وَمَا يَدْخُلُ عَلَيْنَا بِهِ الْأَدَى أَنْ تَأْتُوهُ فَيُؤَنَّبُوهُ وَتُعَدِّلُوهُ وَتَقُولُوا لَهُ قَوْلًا بَلِيغًا». قُلْتُ: جَعَلْتُ فِدَاكَ، إِذَا لَا يَقْبَلُونَ مِنَّا. قَالَ: «اهْجُرُوهُمْ وَاجْتَنِبُوا مَجَالِسَهُمْ».

* وَرَوَاهُ ابْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ (السَّرَائِرِ): نَقْلًا مِنْ (كِتَابِ الْمَشِيخَةِ) لِلْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمَغِيرَةِ، مِثْلَهُ.

٦٨٨٧: ٣: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام لِقَوْمٍ مِنْ أَصْحَابِهِ: «إِنَّهُ قَدْ حَقَّ لِي أَنْ أَخَذَ الْبَرِيءَ مِنْكُمْ بِالسَّقِيمِ، وَكَيْفَ لَا يَحِقُّ لِي ذَلِكَ وَأَنْتُمْ يَبْلُغُكُمْ عَنِ الرَّجُلِ مِنْكُمْ الْقَبِيحَ فَلَا تُنْكِرُونَ عَلَيْهِ وَلَا تَهْجُرُونَهُ وَلَا تُؤَدُّونَهُ حَتَّى يَبْتَرِكَ».

* وَرَوَاهُ الْمَفِيدُ فِي (الْمَقْنَعَةِ) أَيْضًا: مُرْسَلًا.

٦٨٨٨: ٣: وَفِي (الْمَجَالِسِ وَالْأَخْبَارِ): بِالْإِسْنَادِ الْآتِي، عَنِ هِشَامِ بْنِ

سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «لَوْ أَنَّكُمْ إِذَا بَلَغْتُمْ عَنِ الرَّجُلِ شَيْءٌ تَمْشِيْتُمْ إِلَيْهِ فَقُلْتُمْ: يَا هَذَا إِمَّا أَنْ تَعْتَرِلَنَا وَتَجْتَنِبَنَا، وَإِمَّا أَنْ تُكْفَّ عَنْ هَذَا، فَإِنْ فَعَلَ وَإِلَّا فَاجْتَنِبُوهُ»^(١).

٣٦٨٨٩: الْعِيَّاشِيُّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضِيلِ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي قَوْلِ اللَّهِ: «وَقَدْ نَزَلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ - إِلَى قَوْلِهِ - إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ»^(٢) - قَالَ: «إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَجِدُ الْحَقَّ وَيَكْذِبُ بِهِ وَيَقَعُ فِي أَهْلِهِ فَقُمْ مِنْ عِنْدِهِ وَلَا تَقَاعِدْهُ».

٣٦٨٩٠: وَعَنْ شُعَيْبِ الْعَقْرُقُوفِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: «وَقَدْ نَزَلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ - إِلَى قَوْلِهِ - إِنَّكُمْ إِذَا مِثْلُهُمْ»^(٣). فَقَالَ: «إِنَّمَا عَلِيَ اللَّهُ بِهِذَا إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَجِدُ الْحَقَّ وَيَكْذِبُ بِهِ وَيَقَعُ فِي الْأَيْمَةِ فَقُمْ مِنْ عِنْدِهِ وَلَا تَقَاعِدْهُ كَمَا كَانَ».

٣٦٨٩١: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ - فِي حَدِيثٍ -: «وَإِنَّ اللَّهَ لَيُعَذِّبُ الْجَعَلَ فِي حُجْرِهَا بِحَبْسِ الْمَطَرِ عَنِ الْأَرْضِ الَّتِي هِيَ بِمَحَلَّتِهَا لِحَطَايَا مَنْ بِحَضْرَتِهَا، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهَا السَّبِيلَ إِلَى مَسَلِّكَ سِوَى مَحَلَّةِ أَهْلِ الْمَعَاصِي». قَالَ: ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الْأَبْصَارِ».

٣٦٨٩٢: الشَّيْخُ وَرَّامٌ فِي (تَنْبِيهِ الْخَاطِرِ)، قَالَ: وَكَانَ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «يَا مَعْشَرَ الْخَوَارِجِيِّينَ، تَحَبَّبُوا إِلَى اللَّهِ بِبُغْضِ أَهْلِ الْمَعَاصِي، وَتَقَرَّبُوا إِلَى اللَّهِ تَعَالَى بِالنَّبَاةِ مِنْهُمْ، وَالتَّمَسُّوا رِضَاهُ بِسَخَطِهِمْ».

٣٦٨٩٣: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (الِاخْتِصَاصِ): عَنْ الْحَارِثِ بْنِ الْمَغِيرَةَ، قَالَ: لَقِيتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ قُبُلًا. فَقَالَ: «يَا حَارِثُ». قُلْتُ: نَعَمْ. فَقَالَ: «لَأَحْمِلَنَّ ذُنُوبَ سَفَهَانِكُمْ عَلَى حُلْمَانِكُمْ». قُلْتُ: وَلِمَ جُعِلْتُ فِدَاكَ؟! قَالَ: «مَا يَمْنَعُكُمْ إِذَا بَلَغْتُمْ عَنِ الرَّجُلِ مِنْكُمْ مَا تَكْرَهُونَ مَا يَدْخُلُ عَلَيْنَا مِنْهُ الْعَيْبُ عِنْدَ النَّاسِ وَالْأَذَى أَنْ تَأْتُوهُ وَتَعْطُوهُ وَتَقُولُوا لَهُ قَوْلًا بَلِيغًا». قُلْتُ: إِذَا لَا يَقْبَلُ مِنَّا وَلَا يُطِيعُنَا. قَالَ: «فَإِذَا فَاهْجُرُوهُ وَاجْتَنِبُوا

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه.

(٢) سورة النساء: ١٤٠.

(٣) سورة النساء: ١٤٠.

مَجَالِسَهُ.

٦٨٩٤: ٣: كِتَابُ حُسَيْنِ بْنِ عُمَانَ بْنِ شَرِيكَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: «أَبِي نَظَرَ إِلَى رَجُلٍ يَمْشِي مَعَ أَبِيهِ الْإِبْنُ مُتَكِيٌّ عَلَى ذِرَاعِ أَبِيهِ - قَالَ - فَمَا كَلَّمَهُ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام مَقْتًا لَهُ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا».

٦٨٩٥: ٣: عَمَادُ الدِّينِ الطَّبْرِيُّ فِي (بِشَارَةِ الْمُصْطَفَى): بِالإِسْنَادِ الْمَتَّقِمِ فِي وَصِيَّةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لِكُمَيْلٍ: «يَا كُمَيْلُ، قُلِ الْحَقَّ عَلَى كُلِّ حَالٍ، وَوَادِّ الْمُتَّقِينَ وَاهْجُرِ الْفَاسِقِينَ، وَجَانِبِ الْمَنَافِقِينَ وَلَا تُصَاحِبِ الْخَائِنِينَ».

٨: بَابُ وُجُوبِ الْغَضَبِ لِلَّهِ بِمَا غَضِبَ بِهِ لِنَفْسِهِ

٦٨٩٦: ٣: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ بَشْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَصْمَةَ قَاضِي مَرَوْ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام - فِي حَدِيثٍ - قَالَ: «أَوْحَى اللَّهُ إِلَى شُعَيْبِ النَّبِيِّ عليه السلام: أَنِّي مُعَدِّبٌ مِنْ قَوْمِكَ مِائَةَ أَلْفٍ، أَرْبَعِينَ أَلْفًا مِنْ شِرَارِهِمْ وَسِتِّينَ أَلْفًا مِنْ خِيَارِهِمْ. فَقَالَ عليه السلام: يَا رَبِّ، هُوَ لَأَ الْأَشْرَارُ فَمَا بَالُ الْأَخْيَارِ؟! فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ: ذَاهِنُوا أَهْلَ الْمَعَاصِي وَلَمْ يَغْضَبُوا لِغَضْبِي».

٦٨٩٧: ٣: وَعَنْهُمْ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ رَفَعَهُ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «إِنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ، فَمَنْ نَصَرَ هُمَا نَصَرَهُ اللَّهُ وَمَنْ خَذَلَهُمَا خَذَلَهُ اللَّهُ».

* وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ.

* وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

٦٨٩٨: ٣: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام، قَالَ: «قَالَ مُوسَى بْنُ عَمْرَانَ عليه السلام: «يَا رَبِّ، مَنْ أَهْلَكَ الَّذِينَ تَظْلَهُمْ فِي ظِلِّ عَرْشِكَ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّكَ؟ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: الطَّاهِرَةُ قُلُوبُهُمْ، وَالْبَرِيئَةُ أَيْدِيهِمْ، الَّذِينَ يَذْكُرُونَ جَلَالِي ذَكَرَ آبَائِهِمْ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَالَّذِينَ يَغْضَبُونَ لِمَحَارِمِي إِذَا اسْتَحِلَّتْ مِثْلَ النَّمْرِ إِذَا جُرْحَ».

٦٨٩٩: ٣: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: فِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ السَّعْدِ أَبِي أَبِي، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «دَخَلَ مُوسَى بْنُ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى هَارُونَ الرَّشِيدِ وَقَدْ اسْتَحَفَّهُ الْعُضْبُ عَلَى رَجُلٍ فَأَمَرَ أَنْ يُضْرَبَ ثَلَاثَةَ حُدُودٍ فَقَالَ: إِنَّمَا تُعْضَبُ لِلَّهِ، فَلَا تُعْضَبُ لَهُ بِأَكْثَرَ مِمَّا عَضِبَ لِنَفْسِهِ»^(١).

٣٦٩٠٠: الصَّدُوقُ فِي (الْعُيُونِ): بِالسَّنَدِ الْمَتَّقَمِّ فِي حَدِيثِ شَمَائِلِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَهُ عِرْقٌ يُدْرُهُ الْعُضْبُ - إِلَى أَنْ قَالَ - فَإِذَا نُعِطِيَ الْحَقُّ لَمْ يَعْرِفْهُ أَحَدٌ، وَلَمْ يَقُمْ لِعُضْبِهِ شَيْءٌ حَتَّى يُنْتَصَرَ لَهُ»، الْخَبَرُ.

٣٦٩٠١: الطَّبْرَسِيُّ فِي (مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ): عَنْ (كِتَابِ النُّبُوَّةِ)، عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ - فِي حَدِيثٍ فِي أَخْلَاقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -: «وَمَا أَنْتَصَرَ لِنَفْسِهِ مِنْ مَظْلَمَةٍ حَتَّى تُنْتَهَكَ مَحَارِمُ اللَّهِ، فَيَكُونُ غَضْبُهُ حِينِيذِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى».

٣٦٩٠٢: وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْرِفُ رِضَاهُ وَغَضْبُهُ فِي وَجْهِهِ، كَانَ إِذَا رَضِيَ فَكَانَ تَلَاحُكُ الْجُدْرُ وَجْهَهُ، وَإِذَا غَضِبَ حَسَفَ لَوْنُهُ وَاسْوَدَّ.

٣٦٩٠٣: فَفَهُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: عَنِ الْعَالِمِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا بَعَثَ مَلَكَيْنِ إِلَى مَدِينَةِ لَيْقَلْبِيهَا عَلَى أَهْلِهَا، فَلَمَّا انْتَهَيَا إِلَيْهَا وَجَدَا رَجُلًا يَدْعُو اللَّهَ وَيَنْضَرُّعُ إِلَيْهِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: أَمَا تَرَى هَذَا الرَّجُلَ الدَّاعِي؟! فَقَالَ لَهُ: رَأَيْتَهُ وَلَكِنْ أَمْضِي لِمَا أَمَرَنِي بِهِ رَبِّي. فَقَالَ الْآخَرُ: وَلَكِنِّي لَا أَحَدُثُ شَيْئًا حَتَّى أَرْجِعَ. فَعَادَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ: يَا رَبِّ، إِنِّي انْتَهَيْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ فَوَجَدْتُ عَبْدَكَ فَلَنَا يَدْعُو وَيَنْضَرُّعُ إِلَيْكَ. فَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: امْضِ لِمَا أَمَرْتُكَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ رَجُلٌ لَمْ يَتَغَيَّرْ وَجْهُهُ غَضَبًا لِي قَطُّ».

٣٦٩٠٤: نَهَجُ الْبَلَاغَةِ: وَمِنْ كَلَامِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِأَبِي ذَرٍّ لَمَّا أُخْرِجَ إِلَى الرَّبْدَةِ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ غَضِبْتَ لِلَّهِ فَارْجُ مَنْ غَضِبْتَ لَهُ، إِنَّ الْقَوْمَ خَافُوكَ عَلَى دُنْيَاهُمْ وَخَفْتَهُمْ عَلَى دِينِكَ»، الْخَبَرُ.

* وَرَوَاهُ فِي (الْكَافِي): عَنِ الْعِدَّةِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصِ التَّمِيمِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْخُتَمِيِّ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِنْتَلَهُ.

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه.

٣٦٩٠٥: الْقُطْبُ الرَّاَوْنَدِيُّ فِي (قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ): بِإِسْنَادِهِ إِلَى الصَّدُوقِ بِإِسْنَادِهِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ الْبَاقِرِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ عليه السلام: «أَوْحَى اللَّهُ جَلَّتْ قُدْرَتُهُ إِلَيَّ شَعْيًا عليه السلام: أَنِّي مُهْلِكٌ مِنْ قَوْمِكَ مِائَةَ أَلْفٍ، أَرْبَعِينَ أَلْفًا مِنْ شِرَارِهِمْ وَسِتِّينَ أَلْفًا مِنْ خِيَارِهِمْ. فَقَالَ: هَؤُلَاءِ الْأَشْرَارُ فَمَا بَالُ الْأَخْيَارِ؟ فَقَالَ: ذَاهِنُوا أَهْلَ الْمَعَاصِي فَلَمْ يَغْضَبُوا لِعِزَّتِي».

٣٦٩٠٦: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (أَمَالِيهِ): عَنْ عَلِيِّ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْفَهَانِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي جَهْضَمِ الْأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ - وَذَكَرَ قِصَّةَ أَبِي ذَرٍّ وَإِخْرَاجِهِ مِنَ الشَّامِ وَأَنَّ النَّاسَ حَرَجُوا مَعَهُ إِلَى دَيْرِ الْمَرَّانِ فَوَدَّعَهُمْ وَوَصَّاهُمْ إِلَى أَنْ قَالَ -: «أَيُّهَا النَّاسُ، اجْمَعُوا مَعَ صَلَاتِكُمْ وَصَوْمِكُمْ غَضَبًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا عَصَيْتُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَا تُرْضُوا أَيَّمَّتْكُمْ بِسَخَطِ اللَّهِ، وَإِنْ أَحَدْتُمْ مَا لَا تَعْرِفُونَ فَجَانِبُوهُمْ وَأَزْرُوا عَلَيْهِمْ، وَإِنْ عُدْبْتُمْ وَحَرِمْتُمْ وَصَبَرْتُمْ حَتَّى يَرْضَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ أَعْلَى وَأَجَلُّ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُسَخَطَ بِرِضَاءِ الْمَخْلُوقِينَ»، الْخَبَرُ.

٣٦٩٠٧: الْقُطْبُ الرَّاَوْنَدِيُّ فِي (لُبِّ اللَّبَابِ): «وَقَالَ مُوسَى: إِلَهِي مَنْ أَهْلَكَ؟ فَقَالَ: الْمُتَحَابُّونَ فِي الدِّينِ - إِلَى أَنْ قَالَ - الَّذِينَ إِذَا اسْتَحَلَّتْ مَحَارِمِي غَضِبُوا».

٣٦٩٠٨: الْأَمِدِيُّ فِي (الْعُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَحَدَّ سِنَانَ الْعُغْضِبِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ قَوِيَ عَلَى أَسْدَاءِ الْبَاطِلِ».

٩: بَابُ وَجُوبِ أَمْرِ الْأَهْلِيْنَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيِهِمْ عَنِ الْمُنْكَرِ

٣٦٩٠٩: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَدَّافٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾^(١) جَلَسَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْكِي وَقَالَ: أَنَا عَجَزْتُ عَنْ نَفْسِي كُفْتُ أَهْلِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: حَسْبُكَ أَنْ تَأْمُرَهُمْ بِمَا تَأْمُرُ بِهِ نَفْسَكَ، وَتَنْهَاهُمْ عَمَّا تَنْهَى عَنْهُ نَفْسُكَ».

٣٦٩١٠: وَعَنْهُمْ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ - فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾^(٢) - قُلْتُ: كَيْفَ أَقِيهِمْ؟ قَالَ: «تَأْمُرُهُمْ بِمَا أَمَرَ اللَّهُ وَتَنْهَاهُمْ عَمَّا نَهَاَهُمُ اللَّهُ، فَإِنْ أَطَاعُوكَ كُنْتَ قَدْ وَقَيْتَهُمْ، وَإِنْ عَصَوْكَ كُنْتَ قَدْ قَضَيْتَ مَا عَلَيْكَ».

* وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ.
* وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.

٣٦٩١١: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾^(٣) كَيْفَ نَقِي أَهْلَنَا؟ قَالَ: «تَأْمُرُونَهُمْ وَتَنْهَوْنَهُمْ».

* الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَالَّذِي قَبْلَهُ.

* وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ.
* وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ^(٤).

٣٦٩١٢: كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَرِيحِ الْحَضْرَمِيِّ: عَنْ حُمَيْدِ بْنِ

(١) سورة التحريم: ٦.

(٢) سورة التحريم: ٦.

(٣) سورة التحريم: ٦.

(٤) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك عموماً ويأتي ما يدل عليه.

شُعَيْبِ السَّبِيْعِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ الْجَعْفِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «دَخَلَ عَلَيَّ أَبِي رَجُلٌ فَقَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ أَحَدْتُ أَهْلِي؟ قَالَ: نَعَمْ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ»^(١)، وَقَالَ: «وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا»^(٢).

٣ ٦٩١٣: فَفَهُ الرِّضَا عليه السلام: وَأُرْوَى: أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ الْعَالِمَ عليه السلام عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: «قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا»^(٣)؟ قَالَ: «يَأْمُرُهُمْ بِمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ وَيَنْهَاهُمْ عَمَّا نَهَاَهُمُ اللَّهُ، فَإِنْ أَطَاعُوا كَانَ قَدْ وَقَاهُمْ وَإِنْ عَصَوْهُ كَانَ قَدْ قَضَى مَا عَلَيْهِ».

٣ ٦٩١٤: الْجَعْفَرِيَّاتُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنِي مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيِّ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ رَأَى فِي مَنْزِلِهِ شَيْئًا مِنَ الْفُجُورِ فَلَمْ يُغَيِّرْ بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى بِطَيْرٍ أبيضَ فَيَطُلُّ بِرَأْسِهِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا فَيَقُولُ لَهُ كُلَّمَا دَخَلَ وَخَرَجَ: غَيْرُ غَيْرٍ، فَإِنْ غَيَّرَ وَإِلَّا مَسَحَ بِجَنَاحِهِ عَلَى عَيْنَيْهِ، وَإِنْ رَأَى حَسَنًا لَمْ يَرَهُ حَسَنًا، وَإِنْ رَأَى قَبِيحًا لَمْ يُكْرِهْ».

٣ ٦٩١٥: دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَزَالُ الْمُؤْمِنُ يُورِثُ أَهْلَ بَيْتِهِ الْعِلْمَ وَالْأَدَبَ الصَّالِحَ حَتَّى يُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ جَمِيعًا حَتَّى لَا يَفْقِدَ فِيهَا مِنْهُمْ صَغِيرًا وَلَا كَبِيرًا وَلَا خَادِمًا وَلَا جَارًا، وَلَا يَزَالُ الْعَبْدُ الْعَاصِي يُورِثُ أَهْلَ بَيْتِهِ الْأَدَبَ السَّيِّئَ حَتَّى يُدْخِلَهُمُ النَّارَ جَمِيعًا حَتَّى لَا يَفْقِدَ فِيهَا مِنْهُمْ صَغِيرًا وَلَا كَبِيرًا وَلَا خَادِمًا وَلَا جَارًا».

٣ ٦٩١٦: وَعَنْهُ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا»^(٤) قَالَ النَّاسُ: كَيْفَ نَقِي أَنْفُسَنَا وَأَهْلِينَا؟ قَالَ: اعْمَلُوا الْخَيْرَ وَدَكَّرُوا بِهِ أَهْلِيكُمْ وَأَدَّبُوهُمْ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ - ثُمَّ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِنَبِيِّهِ ﷺ: «وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا»^(٥)،

(١) سورة التحريم: ٦.

(٢) سورة طه: ١٣٢.

(٣) سورة التحريم: ٦.

(٤) سورة التحريم: ٦.

(٥) سورة طه: ١٣٢.

وَقَالَ: «وَأَذْكَرُ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا
وَكَانَ يُأْمَرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا»^(١).

(١) سورة مريم: ٥٤ - ٥٥.

١٠ : بَابُ وَجُوبِ الْإِثْيَانِ بِمَا يَأْمُرُ^(١) بِهِ مِنَ الْوَأَجِبَاتِ وَتَرْكِ مَا يَنْهَى^(٢) عَنْهُ مِنَ الْمَحْرَمَاتِ

٣٦٩١٧: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَغِيرَةِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ﴾^(٣) - قَالَ: «كَانُوا ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ: صِنْفٌ انْتَمَرُوا وَأَمَرُوا فَجَنَبُوا، وَصِنْفٌ انْتَمَرُوا وَلَمْ يَأْمُرُوا فَمَسَّحُوا ذُرًّا، وَصِنْفٌ لَمْ يَأْتَمَرُوا وَلَمْ يَأْمُرُوا فَهَلَكُوا».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، نَحْوَهُ.

٣٦٩١٨: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، قَالَ - فِي وَصِيَّتِهِ لَوْلَدِهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنْفِيَّةِ -: «يَا بُنَيَّ، أَقْبِلْ مِنَ الْحُكَمَاءِ مَوَاعِظَهُمْ وَتَدَبَّرْ أَحْكَامَهُمْ، وَكُنْ آخِذًا بِالنَّاسِ بِمَا تَأْمُرُ بِهِ، وَأَكْفَ النَّاسِ عَمَّا تَنْهَى عَنْهُ، وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ تَكُنْ مِنْ أَهْلِهِ؛ فَإِنَّ اسْتِثْمَامَ الْأُمُورِ عِنْدَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ».

٣٦٩١٩: وَفِي (الْخِصَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّمَا يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ مَنْ كَانَتْ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ: عَامِلٌ بِمَا يَأْمُرُ بِهِ تَارِكٌ لِمَا يَنْهَى عَنْهُ، عَادِلٌ فِيمَا يَأْمُرُ عَادِلٌ فِيمَا يَنْهَى، رَفِيقٌ فِيمَا يَأْمُرُ رَفِيقٌ فِيمَا يَنْهَى».

٣٦٩٢٠: وَفِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الصَّادِقِ عليه السلام: بِمَ يُعْرِفُ النَّاجِي؟ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ فِعْلُهُ لِقَوْلِهِ مُوَافِقًا فَهُوَ نَاجٍ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ فِعْلُهُ لِقَوْلِهِ مُوَافِقًا فَإِنَّمَا ذَلِكَ

(١) في مستدرک الوسائل : يؤمر .

(٢) في مستدرک الوسائل : ينهى .

(٣) سورة الأعراف : ١٦٥ .

مُسْتَوْدَعٌ».

٣ ٦٩٢١: وَعَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مَسْرُورٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام - فِي حَدِيثٍ وَصَفِ الْمُؤْمِنِ وَالْمَنَافِقِ - قَالَ: «وَالْمَنَافِقُ يَنْهَى وَلَا يَنْتَهَى، وَيَأْمُرُ بِمَا لَا يَأْتِي».

٣ ٦٩٢٢: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي (نَهْجِ الْبَلَاغَةِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليهما السلام، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ نَصَبَ نَفْسَهُ لِلنَّاسِ إِمَامًا فَعَلَيْهِ أَنْ يَبْدَأَ بِتَعْلِيمِ نَفْسِهِ قَبْلَ تَعْلِيمِ غَيْرِهِ، وَلْيَكُنْ تَأْدِيبُهُ بِسِيرَتِهِ قَبْلَ تَأْدِيبِهِ بِلِسَانِهِ، وَمُعَلِّمٌ نَفْسِهِ وَمُؤَدِّبُهَا أَحَقُّ بِالْإِجْلَالِ مِنْ مُعَلِّمِ النَّاسِ وَمُؤَدِّبِهِمْ».

٣ ٦٩٢٣: قَالَ: وَقَالَ عليهما السلام لِرَجُلٍ سَأَلَهُ أَنْ يَعْظُمَهُ: «لَا تَكُنْ مِمَّنْ يَرْجُو الْآخِرَةَ بِغَيْرِ الْعَمَلِ - إِلَى أَنْ قَالَ - يَنْهَى وَلَا يَنْتَهَى، وَيَأْمُرُ بِمَا لَا يَأْتِي»، الْحَدِيثُ.

٣ ٦٩٢٤: قَالَ: وَقَالَ عليهما السلام: «وَأْمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَانْتَهَرُوا بِهِ، وَانْهَرُوا عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَنَاهَوْا عَنْهُ، وَإِنَّمَا أَمْرُنَا بِالنَّهْيِ بَعْدَ التَّنَاهِي».

٣ ٦٩٢٥: قَالَ: وَقَالَ عليهما السلام - فِي خُطْبَةٍ لَهُ -: «فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ظَهَرَ الْفَسَادُ فَلَا مُنْكَرَ مُعَيَّرٍ، وَلَا زَاجِرٌ مُرْدَجِرٌ، لَعَنَ اللَّهُ الْأَمْرِيْنَ بِالْمَعْرُوفِ التَّارِكِينَ لَهُ، وَالتَّنَاهِيْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ الْعَامِلِينَ بِهِ».

٣ ٦٩٢٦: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الدِّيَلْمِيِّ فِي (الإرشاد): عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، قَالَ: قِيلَ لَهُ: لَا تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ حَتَّى نَعْمَلَ بِهِ كُلِّهِ، وَلَا تَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ حَتَّى نَنْتَهِيَ عَنْهُ كُلِّهِ؟ فَقَالَ: «لَا بَلْ مُرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَإِنْ لَمْ تَعْمَلُوا بِهِ كُلِّهِ، وَانْهَرُوا عَنِ الْمُنْكَرِ وَإِنْ لَمْ تَنْتَهُوا عَنْهُ كُلِّهِ».

٣ ٦٩٢٧: قَالَ: وَقَالَ عليهما السلام: «رَأَيْتَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي إِلَى السَّمَاءِ قَوْمًا تُفْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِ بِيضٍ مِنْ نَارٍ ثُمَّ تُرْمَى. فَقُلْتُ: يَا جَبْرَيْلُ، مَنْ هَؤُلَاءِ؟ فَقَالَ: خُطْبَاءُ أُمَّتِكَ يَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ أَوْ فَلَا يَعْقِلُونَ».

٣ ٦٩٢٨: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ فِي (المجالس والأخبار): بِإِسْنَادِهِ الْآتِي، عَنْ أَبِي دَرٍّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله - فِي وَصِيَّتِهِ لَهُ - قَالَ: «يَا أَبَا دَرٍّ، يَطَّلِعُ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِلَى قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَيَقُولُونَ: مَا أَدْخَلَكُمُ النَّارَ وَإِنَّمَا دَخَلْنَا الْجَنَّةَ بِفَضْلِ تَعْلِيمِكُمْ وَتَأْدِيبِكُمْ؟! فَيَقُولُونَ: إِنَّا كُنَّا نَأْمُرُكُمْ بِالْخَيْرِ وَلَا

نَفَعَلُهُ»^(١).

٣٦٩٢٩: الْعِيَاثِيُّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شَعِيبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قُلْتُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾^(٢)؟ قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى حَلْقِهِ قَالَ: «كَالذَّابِحِ نَفْسَهُ». وَقَالَ الْحَجَّالُ: عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ: وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ أَي تَنْرُكُونَ.

٣٦٩٣٠: الْإِمَامُ الْعَسْكَرِيُّ عليه السلام فِي (تَفْسِيرِهِ): «قَالَ عَزَّ وَجَلَّ لِقَوْمٍ مِنْ مَرَدَّةِ الْيَهُودِ وَمُنَافِقِيهِمْ - الْمُخْتَجِبِينَ لِأَمْوَالِ الْفُقَرَاءِ الْمَسْتَأْكِلِينَ لِلْأَغْنِيَاءِ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْخَيْرِ وَيَنْرُكُونَهُ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الشَّرِّ وَيَرْتَكِبُونَهُ - قَالَ: يَا مَعْشَرَ النَّاسِ رَأَيْتُمْ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ؟»^(٣) مَا بِهِ تَأْمُرُونَ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ التَّوْرَةَ الْأَمْرَةَ بِالْخَيْرَاتِ وَالنَّاهِيَةَ عَنِ الْمُنْكَرَاتِ، الْمُخْبِرَةَ عَنْ عِقَابِ الْمُتَمَرِّدِينَ، وَعَظِيمِ الشَّرَفِ الَّذِي يَنْطَوُّ اللَّهُ بِهِ عَلَى الطَّائِعِينَ الْمُجْتَهِدِينَ، أَمْ لَا تَعْقِلُونَ مَا عَلَيْكُمْ مِنْ عِقَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَمْرِكُمْ بِمَا بِهِ لَا تَأْخُذُونَ وَفِي نَهْيِكُمْ عَمَّا أَنْتُمْ فِيهِ مُنْهَمِكُونَ».

٣٦٩٣١: الطَّبْرَسِيُّ فِي (مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم: «يَا ابْنَ مَسْعُودٍ، لَا تَكُونَنَّ مِمَّنْ يَهْدِي النَّاسَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُهُمْ بِالْخَيْرِ وَهُوَ غَافِلٌ عَنْهُ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾»^(٤) - إِلَى أَنْ قَالَ صلى الله عليه وآله وسلم - يَا ابْنَ مَسْعُودٍ، فَلَا تَكُنْ مِمَّنْ يُشَدِّدُ عَلَى النَّاسِ وَيُخَفِّفُ عَلَى نَفْسِهِ، يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾»^(٥).

٣٦٩٣٢: مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ: قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: «مَنْ لَمْ يَنْسَلِخْ عَنِ هَوَا جِسْمِهِ، وَلَمْ يَتَخَلَّصْ مِنْ آفَاتِ نَفْسِهِ وَشَهَوَاتِهَا، وَلَمْ يَهْزِمِ الشَّيْطَانَ، وَلَمْ

(١) في الوسائل : وتقدم ما يدل على ذلك.

(٢) سورة البقرة: ٤٤.

(٣) سورة البقرة: ٤٤.

(٤) سورة البقرة: ٤٤.

(٥) سورة الصف: ٢.

يَدْخُلُ فِي كَنَفِ اللَّهِ وَأَمَانَ عِصْمَتِهِ، لَا يَصْلُحُ لَهُ الْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ
عَنِ الْمُنْكَرِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ بِهَذِهِ الصِّفَةِ فَكُلَّمَا أَظْهَرَ أَمْرًا كَانَ حُجَّةً عَلَيْهِ
وَلَا يَنْتَفِعُ النَّاسُ بِهِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ
أَنْفُسَكُمْ﴾^(١)، وَيُقَالُ لَهُ: يَا خَائِنُ أَ تُطَالِبُ خَلْقِي بِمَا خُنْتَ بِهِ نَفْسَكَ وَأَرْخَيْتَ
عَنْهُ عَنَانَكَ. وَقَالَ عِيسَى: أَحْسَنُ الْمَوَاعِظِ مَا لَا يُجَاوِزُ الْقَوْلَ حَدَّ الصِّدْقِ،
وَالْفِعْلُ حَدَّ الْإِخْلَاصِ، فَإِنَّ مَثَلُ الْوَاعِظِ وَالْمَتَّعِظِ كَالْيَقِظَانِ وَالرَّاقِدِ، فَمَنْ
اسْتَيْقَظَ عَنْ رَفْدَتِهِ وَغَفْلَتِهِ وَمُخَالَفَاتِهِ وَمَعَاصِيهِ صَلَحَ أَنْ يُوقِظَ غَيْرَهُ مِنْ
ذَلِكَ الرُّقَادِ. وَأَمَّا السَّائِرُ فِي مَفَاوِزِ الْإِعْتِدَاءِ، وَالْحَائِضُ فِي مَرَاتِعِ الْعَيِّ
وَتَرْكِ الْحَيَاءِ بِاسْتِحْبَابِ السُّمْعَةِ وَالرِّيَاءِ وَالشَّهْوَةِ وَالتَّصْنَعِ إِلَى الْخَلْقِ،
الْمَتْرِيْبِي بَزِي الصَّالِحِينَ، الْمَظْهَرُ بِكَلَامِهِ عُمَارَةَ بَاطِنِهِ وَهُوَ فِي الْحَقِيقَةِ
خَالَ عَنَهَا، قَدْ عَمَّرَتْهَا وَحَسَّهُ حُبَّ الْمَحْمَدَةِ، وَعَشِيهَا ظُلْمَةُ الطَّمَعِ، فَمَا
أَفْتَنَهُ بِهَوَاهُ وَأَضَلَّ النَّاسَ بِمَقَالِهِ، قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَيْسَ الْمَوْلَى وَلَيْسَ
الْعَشِيرُ﴾^(٢). وَأَمَّا مَنْ عَصَمَهُ اللَّهُ بِنُورِ التَّائِيْدِ وَحُسْنِ التَّوْفِيقِ، فَطَهَّرَ قَلْبَهُ
مِنَ الدَّنَسِ فَلَا يُفَارِقُ الْمَعْرِفَةَ وَالتَّقَى، فَيَسْتَمِعُ الْكَلَامَ مِنَ الْأَصْلِ وَيَتْرُكُ
قَائِلَهُ كَيْفَ مَا كَانَ. قَالَتِ الْحَكَمَاءُ: خُذِ الْحِكْمَةَ مِنْ أَفْوَاهِ الْمَجَانِينِ. قَالَ
عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: جَالِسُوا مَنْ يُذَكِّرُكُمْ اللَّهَ رُؤْيِيَّتُهُ وَلِقَاؤُهُ فَضْلًا عَنِ الْكَلَامِ، وَلَا
تُجَالِسُوا مَنْ يُؤَافِقُهُ ظَوَاهِرَكُمْ وَتُخَالِفُهُ بَوَاطِنَكُمْ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ الْمَدْعَى بِمَا لَيْسَ
لَهُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فِي اسْتِفَادَتِكُمْ. فَلِذَا لَقِيتَ مَنْ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ فَاعْتَنِمِ
رُؤْيَاهُ وَلِقَاءَهُ وَمَجَالَسَتَهُ وَلَوْ كَانَ سَاعَةً؛ فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤَثِّرُ فِي دِينِكَ وَقَلْبِكَ
وَعِبَادَتِكَ بَرَكَاتُهُ: فَمَنْ كَانَ كَلَامُهُ لَا يُجَاوِزُ فِعْلَهُ، وَفِعْلُهُ لَا يُجَاوِزُ صِدْقَهُ،
وَصِدْقُهُ لَا يُبَايِعُ رَبَّهُ، فَجَالِسُهُ بِالْحَرَمَةِ وَانْتَظِرِ الرَّحْمَةَ وَالْبَرَكَاتَةَ، وَاحْذَرِ
لُرُومَ الْحُجَّةِ عَلَيْكَ، وَرَاعِ وَقْتَهُ كَيْلًا تَلُومُهُ فَتَحَسَّرَ، وَانْظُرْ إِلَيْهِ بِعَيْنِ فَضْلِ
اللَّهِ عَلَيْهِ، وَتَخْصِيصِهِ لَهُ وَكَرَامَتِهِ إِيَّاهُ.

٣ ٦٩٣٣: فَقَهُ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: وَتُرْوَى - فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿فَكُبِّبُوا فِيهَا هُمْ
وَالْعَاوُونَ﴾^(٣) - قَالَ: «هُمْ قَوْمٌ وَصَفُوا بِأَلْسِنَتِهِمْ ثُمَّ خَالَفُوا إِلَى غَيْرِهِ». فَسُئِلَ
عَنْ مَعْنَى ذَلِكَ فَقَالَ: «إِذَا وَصَفَ الْإِنْسَانُ عَدْلًا ثُمَّ خَالَفَهُ إِلَى غَيْرِهِ فَرَأَى
يَوْمَ الْقِيَامَةِ الثَّوَابَ الَّذِي هُوَ وَاصِفُهُ لِغَيْرِهِ عَظَمَتْ حَسْرَتُهُ».

(١) سورة البقرة: ٤٤.

(٢) سورة الحج: ١٣.

(٣) سورة الشعراء: ٩٤.

٣ ٦٩٣٤: كِتَابُ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا عليه السلام يَقُولُ: «مَنْهُوَ مَنْ لَا يَتَّبِعَانِ - إِلَيَّ أَنْ قَالَ - وَالْعُلَمَاءُ عَالِمَانِ: عَالِمٌ يَعْمَلُ بِعِلْمِهِ فَهُوَ نَاجٍ، وَعَالِمٌ تَارِكٌ لِعِلْمِهِ فَهُوَ هَالِكٌ. إِنَّ أَهْلَ النَّارِ لَيَتَأَذُونَ بِثَنِّ رِيحِ الْعَالِمِ التَّارِكِ لِعِلْمِهِ، وَإِنَّ أَشَدَّ أَهْلَ النَّارِ نَذَامَةً وَحَسْرَةً رَجُلٌ دَعَا عَبْدًا إِلَى اللَّهِ فَاسْتَجَابَ لَهُ وَأَطَاعَ اللَّهَ فَادْخَلَهُ الْجَنَّةَ، وَعَصَى اللَّهَ الدَّاعِيَ فَادْخَلَهُ النَّارَ بِتَرْكِ عِلْمِهِ وَاتِّبَاعِهِ هَوَاهُ».

٣ ٦٩٣٥: الشَّيْخُ أَبُو الْفُتُوحِ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، أَنَّهُ قَالَ: «لَيْلَةٌ أُسْرِي بِي إِلَى السَّمَاءِ رَأَيْتُ جَمَاعَةً تُقْرَضُ شِفَاهُهُمْ بِمَقَارِيضِ النَّارِ كُلَّمَا قُرِضَتْ وَفَتَتْ فَقُلْتُ: يَا جَبْرَيْلُ، مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ خُطَبَاءُ أُمَّتِكَ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَيَنْسَوْنَ أَنْفُسَهُمْ».

٣ ٦٩٣٦: وَعَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، أَنَّهُ قَالَ: «مَثَلُ مَنْ يَعْلَمُ النَّاسَ الْخَيْرَ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ كَالسَّرَاحِ يَحْرِقُ نَفْسَهُ وَيُضِيءُ غَيْرَهُ».

٣ ٦٩٣٧: نَهَجُ الْبَلَاغَةِ: قَالَ عليه السلام: «كَانَ لِي فِيمَا مَضَى أَحْ فِي اللَّهِ، وَكَانَ يُعْظِمُهُ فِي عَيْنِي صِعْرُ الدُّنْيَا فِي عَيْنِهِ - إِلَيَّ أَنْ قَالَ - وَكَانَ يَفْعَلُ مَا يَقُولُ، وَلَا يَقُولُ مَا لَا يَفْعَلُ - إِلَيَّ أَنْ قَالَ - فَعَلَيْكُمْ بِهِذِهِ الْأَخْلَاقِ فَالزُّمُوهَا وَتَنَافَسُوا فِيهَا».

٣ ٦٩٣٨: أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي (كِتَابِ الْأَخْلَاقِ): عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله، أَنَّهُ قَالَ: «الْمَعْرُوفُ وَالْمُنْكَرُ خَلْقَانِ مَنْصُوبَانِ لِلنَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَالْمَعْرُوفُ يَقُودُ صَاحِبَهُ وَيَسُوقُهُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَالْمُنْكَرُ يَقُودُ صَاحِبَهُ وَيَسُوقُهُ إِلَى النَّارِ».

٣ ٦٩٣٩: دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ لِلْمُفَضَّلِ: «أَيُّ مُفَضَّلٍ، قُلْ لِشَيْعَتِنَا كُونُوا دُعَاةَ الْإِنْبَاءِ بِالْكَفِّ عَنِ مَحَارِمِ اللَّهِ وَاجْتِنَابِ مَعَاصِيهِ وَاتِّبَاعِ رِضْوَانِهِ، فَإِنَّهُمْ إِذَا كَانُوا كَذَلِكَ كَانَ النَّاسُ الْإِنْبَاءَ مُسَارِعِينَ».

٣ ٦٩٤٠: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (الْأَمْوَالِيِّ): عَنْ أَبِي بَصِيرٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَقْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الصَّيْدَلَانِيِّ، عَنْ أَبِي الْمَقْدَامِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي نَصْرِ الْمَخْزُومِيِّ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَلَيْنَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام الْبَصْرَةَ مَرَّ بِي وَأَنَا أَتَوْضًا فَقَالَ: «يَا غُلَامُ، أَحْسِنْ وَضُوءَكَ يُحْسِنُ اللَّهُ إِلَيْكَ - إِلَيَّ أَنْ قَالَ عليه السلام - أَلَا أَرِيدُكَ يَا غُلَامُ». قُلْتُ: بَلَى يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ: «مَنْ كُنَّ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ

سَلِمَتْ لَهُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ: مَنْ أَمَرَ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْتَمَرَ بِهِ، وَنَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَانْتَهَى عَنْهُ، وَحَافِظٌ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ»، أَخْبَرَ.

٣ ٦٩٤١: الأَمِدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «كُنْ بِالْمَعْرُوفِ أَمِيراً، وَعَنِ الْمُنْكَرِ نَاهِياً، وَلِلْخَيْرِ عَامِلاً، وَلِلشَّرِّ مَانِعاً».

٣ ٦٩٤٢: وَقَالَ عليه السلام: «كُنْ أَمِيراً بِالْمَعْرُوفِ وَعَامِلاً بِهِ، وَلَا تَكُنْ مِمَّنْ يَأْمُرُ بِهِ وَيَنْأَى عَنْهُ، فَيَبُوءَ بِإِثْمِهِ وَيَتَعَرَّضَ لِمَقْتِ رَبِّهِ».

٣ ٦٩٤٣: وَقَالَ عليه السلام: «أَظْهَرَ النَّاسِ نِفَاقاً مَنْ أَمَرَ بِالطَّاعَةِ وَلَمْ يَعْمَلْ بِهَا، وَنَهَى عَنِ الْمَعْصِيَةِ وَلَمْ يَنْتَهَ عَنْهَا».

٣ ٦٩٤٤: وَقَالَ عليه السلام: «كَفَى بِالْمَرْءِ عَوَايَةً أَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ بِمَا لَا يَأْتُمِرُ بِهِ، وَيَنْهَاهُمْ عَمَّا لَا يَنْتَهَى عَنْهُ».

٣ ٦٩٤٥: وَقَالَ عليه السلام: «مَنْ عَمِلَ بِالْمَعْرُوفِ شَدَّ ظُهُورَ الْمُؤْمِنِينَ، مَنْ نَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ أَرْعَمَ أَنْوْفَ الْفَاسِقِينَ».

٣ ٦٩٤٦: وَقَالَ عليه السلام: «مَنْ كَانَتْ لَهُ ثَلَاثٌ سَلِمَتْ لَهُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ: يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَأْتُمِرُ بِهِ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ وَيَنْتَهَى عَنْهُ، وَيَحَافِظُ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ جَلًّا وَعَلًا».

١١ : بَابُ تَحْرِيمِ إِسْخَاطِ الْخَالِقِ فِي مَرَضَةِ الْمُخْلُوقِ حَتَّى الْوَالِدِينَ وَوُجُوبِ الْعَكْسِ

٣ ٦٩٤٧: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنْ صَفْوَانَ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: «لَا دِينَ لِمَنْ دَانَ بِطَاعَةِ مَنْ عَصَى اللَّهَ، وَلَا دِينَ لِمَنْ دَانَ بِفِرْيَةِ بَاطِلٍ عَلَى اللَّهِ، وَلَا دِينَ لِمَنْ دَانَ بِجُحُودِ شَيْءٍ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ».

٣ ٦٩٤٨: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شِمْرٍ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ طَلَبَ مَرَضَةَ النَّاسِ بِمَا يُسْخِطُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ حَامِدُهُ مِنَ النَّاسِ دَاماً. وَمَنْ أَنْزَلَ طَاعَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِغَضَبِ النَّاسِ كَفَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِدَاوَةَ كُلِّ عَدُوٍّ، وَحَسَدَ كُلِّ حَاسِدٍ، وَبَغْيَ كُلِّ بَاغٍ، وَكَانَ اللَّهُ لَهُ نَاصِراً وَظَهِيراً».

* وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، مِثْلَهُ.

٣٦٩٤٩: وَعَنْهُمْ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقٍ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِي قُرَّةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «كَتَبَ رَجُلٌ إِلَى الْحُسَيْنِ عليه السلام: عِظْنِي بِحَرْفَيْنِ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ: مَنْ حَاوَلَ أَمْرًا بِمَعْصِيَةِ اللَّهِ كَانَ أَفْوَتَ لِمَا يَرْجُو وَأَسْرَعَ لِمَجِيءِ مَا يَحْذَرُ».

٣٦٩٥٠: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّوْفَلِيِّ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرْضَى سُلْطَانًا جَائِرًا بِسَخَطِ اللَّهِ خَرَجَ مِنْ دِينِ اللَّهِ».

٣٦٩٥١: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ طَلَبَ مَرْضَاةَ النَّاسِ بِمَا يُسَخِطُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ كَانَ حَامِدُهُ مِنَ النَّاسِ دَامًا».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَغِيرَةِ، عَنِ السَّكُونِيِّ، مِثْلُهُ.

٣٦٩٥٢: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «لَا تُسَخِطُوا اللَّهَ بِرِضَا أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ، وَلَا تَقْرَبُوا إِلَى النَّاسِ بِتَبَاعُدٍ مِنَ اللَّهِ».

٣٦٩٥٣: قَالَ: وَمِنْ أَلْفَاظِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ».

* وَرَوَاهُ الرَّضِيُّ فِي (نَهْجِ الْبَلَاغَةِ): مُرْسَلًا عَنْ عَلِيِّ عليه السلام.

٣٦٩٥٤: وَفِي (عُيُونِ الْأَخْبَارِ) - بِأَسَانِيدِهِ السَّابِقَةِ فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ -: عَنِ الرَّضَا عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيِّ عليه السلام، قَالَ: «لَا دِينَ لِمَنْ دَانَ بِطَاعَةِ مَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ».

٣٦٩٥٥: وَبِإِسْنَادٍ يَأْتِي - فِي فِعْلِ الْمَعْرُوفِ إِلَى غَيْرِ أَهْلِهِ -: عَنِ الرَّضَا عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَرْضَى سُلْطَانًا بِمَا أَسَخَطَ اللَّهَ خَرَجَ مِنْ دِينِ اللَّهِ».

٣٦٩٥٦: وَبِإِسْنَادِهِ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ، عَنِ الرَّضَا عليه السلام - فِي كِتَابِهِ إِلَى الْمَأْمُونِ - قَالَ: «وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ وَاجِبٌ وَإِنْ كَانَا مُشْرِكَيْنِ، وَلَا طَاعَةَ لَهُمَا فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ وَلَا لِعَيْرِهِمَا؛ فَإِنَّهُ لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ».

* وَفِي (الْخِصَالِ): بِإِسْنَادِهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام - فِي حَدِيثِ شَرَائِعِ الدِّينِ - مِثْلُهُ.

٣٦٩٥٧: وَفِي كِتَابِ (التَّوْحِيدِ): عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ الدَّقَاقِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَرْمَكِيِّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ بُرْدَةَ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَمْرٍو الْفُقَيْمِيِّ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَلَوِيِّ، عَنِ الْفَتْحِ بْنِ يَزِيدَ الْجُرْجَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «مَا أَنْقَى اللَّهُ يَنْقَى، وَمَنْ أَطَاعَ اللَّهَ يُطَاعُ - وَقَالَ - مَنْ أَرْضَى الْخَالِقَ لَمْ يُبَالِ بِسَخَطِ الْمَخْلُوقِينَ، وَمَنْ أَسَخَطَ الْخَالِقَ فَقَمَنْ أَنْ يُسَلِّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَخَطَ الْمَخْلُوقِ»، الْحَدِيثُ.

* وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُخْتَارِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَلَوِيِّ جَمِيعاً، عَنِ الْفَتْحِ بْنِ يَزِيدَ، مِثْلَهُ.

٣٦٩٥٨: عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: «وَاتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ آلِهَةً لِيَكُونُوا لَهُمْ عِزًّا ﴿١﴾ كَلَّا سَيَكْفُرُونَ بِعِبَادَتِهِمْ وَيَكُونُونَ عَلَيْهِمْ ضِدًّا ﴿٢﴾» - قَالَ: «لَيْسَ الْعِبَادَةُ هِيَ السُّجُودَ وَالرُّكُوعَ إِنَّمَا هِيَ طَاعَةُ الرَّجَالِ، مَنْ أَطَاعَ الْمَخْلُوقَ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ فَقَدْ عَدَّه» ^(٢).

٣٦٩٥٩: أَبُو عَلِيٍّ فِي (أَمَالِيهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمَفِيدِ، عَنِ أَبِي غَالِبِ الزُّرَّارِيِّ، عَنْ عَمِّهِ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الطَّيَالِسِيِّ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «لَا دِينَ لِمَنْ دَانَ بِطَاعَةِ مَنْ عَصَى اللَّهَ، وَلَا دِينَ لِمَنْ دَانَ بِفِرْيَةٍ بَاطِلٍ عَلَى اللَّهِ، وَلَا دِينَ لِمَنْ دَانَ بِجُحُودِ شَيْءٍ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ».

٣٦٩٦٠: الصَّدُوقُ فِي (الْأَمَالِيِّ): عَنْ أَبِيهِ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ أَبِي الصَّبَّاحِ الْكِنَانِيِّ، عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تُسَخِّطُوا اللَّهَ بِرِضَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ، وَلَا تَنْقَرَبُوا إِلَى أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ بِتَبَاعُدٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَحَدٍ مِنَ الْخَلْقِ شَيْءٌ يُعْطِيهِ بِهِ خَيْرًا وَيَصْرِفُ بِهِ عَنْهُ سُوءًا إِلَّا بِطَاعَتِهِ وَابْتِغَاءِ مَرْضَاتِهِ، إِنَّ طَاعَةَ اللَّهِ نَجَاحُ كُلِّ شَيْءٍ يُبْتَغَى وَنَجَاةٌ مِنْ كُلِّ شَرٍّ يُنْتَقَى»، الْخَبَرُ.

(١) سورة مريم: ٨١ - ٨٢.

(٢) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك.

٣ ٦٩٦١: عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي (إثبات الوصية): عَنِ الْحَمِيرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ، عَنِ الْفَتْحِ بْنِ يَزِيدَ الْجُرْجَانِيِّ، قَالَ: ضَمَّنِي وَأَبَا الْحَسَنِ عليهما السلام الطَّرِيقَ لَمَّا قَدِمَ بِهِ الْمَدِينَةَ، فَسَمِعْتُهُ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ يَقُولُ: «مَنْ اتَّقَى اللَّهَ يَتَّقَى، وَمَنْ أَطَاعَ اللَّهَ يُطَاعُ». فَلَمْ أَزَلْ أَذْلِفُ حَتَّى قَرُبْتُ مِنْهُ وَدَنَوْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَأَوَّلُ مَا ابْتَدَأَنِي أَنْ قَالَ لِي: «يَا فَتْحُ، مَنْ أَطَاعَ الْخَالِقَ لَمْ يُبَالِ بِسَخَطِ الْمَخْلُوقِينَ، وَمَنْ أَسَخَطَ الْخَالِقَ فَلْيُوقِنْ أَنْ يَحِلَّ بِهِ سَخَطُ الْمَخْلُوقِينَ»، الْخَبَرَ.

٣ ٦٩٦٢: سَبْطُ الطَّبْرَسِيِّ فِي (مشكاة الأنوار): عَنِ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «مَنْ طَلَبَ مَرْضَاةَ النَّاسِ بِمَا يُسَخِطُ اللَّهَ كَانَ حَامِدُهُ مِنَ النَّاسِ دَامًا. وَمَنْ أَثَرَ طَاعَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِغَضَبِ النَّاسِ كَفَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَدَاوَةَ كُلِّ عَدُوٍّ، وَحَسَدَ كُلِّ حَاسِدٍ، وَبَغْيَ كُلِّ بَاغٍ، وَكَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ نَاصِرًا وَظَهِيرًا».

٣ ٦٩٦٣: ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي (المناقب): عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام، أَنَّهُ قَالَ لِلْخَطِيبِ الَّذِي أَصْعَدَهُ يَزِيدُ عَلَى الْمَنْبَرِ وَأَكْثَرَ الْوَقِيعَةَ فِي عَلِيٍّ وَالحُسَيْنِ عليهما السلام، قَالَ: «وَيْلَكَ أَيُّهَا الْخَاطِبُ اشْتَرَيْتَ مَرْضَاةَ الْمَخْلُوقِينَ بِسَخَطِ الْخَالِقِ فْتَبَوَّءَ مَقْعَدَكَ مِنَ النَّارِ».

٣ ٦٩٦٤: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (أماليه): عَنِ أَبِي نَصْرِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمُقَرِّيِّ، عَنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ أَبِي الْعَبَّاسِ الْأَحْوَصِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مِرْدَاسٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَيْسَى الرَّوَّاسِيِّ، عَنِ سَمَاعَةَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ مِنَ الْيَقِينِ أَنْ لَا تُرْضُوا النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»، الْخَبَرَ.

٣ ٦٩٦٥: وَفِي (الإختصاص): عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ أَبِيهِ عليه السلام أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ كَتَبَ إِلَى أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام: يَا سَيِّدِي، أَخْبِرْنِي بِخَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؟ فَكَتَبَ عليه السلام: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ مَنْ طَلَبَ رِضَى اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ كَفَاهُ اللَّهُ أُمُورَ النَّاسِ، وَمَنْ طَلَبَ رِضَى النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى النَّاسِ وَالسَّلَامُ».

٣ ٦٩٦٦: دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: عَنِ عَلِيٍّ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «لَا طَاعَةَ لِمَخْلُوقٍ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ».

٣ ٦٩٦٧: السَّيِّدُ فَضْلُ اللَّهِ الرَّائِدِيُّ فِي (نواديره): بِإِسْنَادِهِ، عَنِ

رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَرْضَى سُلْطَانًا بِمَا أَسْخَطَ اللَّهُ تَعَالَى خَرَجَ مِنْ دِينِ الْإِسْلَامِ».

٣ ٦٩٦٨: الْأَمْدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عِيسَى، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ طَلَبَ رِضَى اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ رَدَّ اللَّهُ دَامَهُ مِنَ النَّاسِ حَامِداً، وَمَنْ طَلَبَ رِضَى النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ رَدَّ اللَّهُ حَامِدَهُ مِنَ النَّاسِ دَاماً».

٣ ٦٩٦٩: وَقَالَ عِيسَى: «مَا أَعْظَمَ وَزَرَ مَنْ طَلَبَ رِضَى الْمَخْلُوقِينَ بِسَخَطِ الْخَالِقِ».

١٢: بَابُ كِرَاهَةِ التَّعَرُّضِ لِلدَّلِّ

٣ ٦٩٧٠: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ الْأَحْمَرِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْأَحْمَسِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِيسَى، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ فَوَّضَ إِلَى الْمُؤْمِنِ أُمُورَهُ كُلَّهَا وَلَمْ يُفَوِّضْ إِلَيْهِ أَنْ يَكُونَ دَلِيلاً، أَمَا تَسْمَعُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾^(١) فَالْمُؤْمِنُ يَكُونُ عَزِيزاً وَلَا يَكُونُ دَلِيلاً - ثُمَّ قَالَ - إِنَّ الْمُؤْمِنَ أَعَزُّ مِنَ الْجَبَلِ إِنَّ الْجَبَلَ يُسْتَقَلُّ مِنْهُ بِالْمَعَاوِلِ وَالْمُؤْمِنُ لَا يُسْتَقَلُّ مِنْ دِينِهِ شَيْءٌ».

* وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، مِثْلَهُ.

٣ ٦٩٧١: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ سَمَاعَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عِيسَى: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَوَّضَ إِلَى الْمُؤْمِنِ أُمُورَهُ كُلَّهَا وَلَمْ يُفَوِّضْ إِلَيْهِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ، أَمَا تَسْمَعُ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾^(٢) فَالْمُؤْمِنُ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ عَزِيزاً وَلَا يَكُونَ دَلِيلاً يُعْزُهُ اللَّهُ بِالْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ».

* وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ سَعْدَانَ، عَنْ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِيسَى، مِثْلَهُ إِلَى قَوْلِهِ: «وَلَا يَكُونُ دَلِيلاً».

٣ ٦٩٧٢: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عِيسَى، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَوَّضَ إِلَى الْمُؤْمِنِ كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا إِذْلالَ نَفْسِهِ».

(١) سورة المنافقون: ٨.

(٢) سورة المنافقون: ٨.

٣ ٦٩٧٣: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ خَلَادٍ، عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام، قَالَ: «مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِذَلِكَ نَفْسِي حُمْرَ النَّعَمِ، وَمَا تَجَرَّعْتُ جُرْعَةً أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ جُرْعَةٍ غَيْظٍ لَا أَكْفِي بِهَا صَاحِبَهَا»^(١).

٣ ٦٩٧٤: سَبْطُ الطَّرِيسِيِّ فِي (مَشْكَاةِ الْأَنْوَارِ): عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَوَّضَ إِلَى الْمُؤْمِنِ أَمْرَهُ كُلَّهُ وَلَمْ يُفَوِّضْ إِلَيْهِ أَنْ يَكُونَ دَلِيلًا، أَمَا تَسْمَعُ اللَّهُ يَقُولُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾^(٢) فَالْمُؤْمِنُ يَكُونُ عَزِيزًا وَلَا يَكُونُ دَلِيلًا».

٣ ٦٩٧٥: قَالَ عليه السلام: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ أَعَزُّ مِنَ الْجَبَلِ وَالْجَبَلُ يُسْتَقَلُّ مِنْهُ بِالْمَعَاوِلِ وَالْمُؤْمِنُ لَا يُسْتَقَلُّ مِنْ دِينِهِ».

٣ ٦٩٧٦: كِتَابُ خَلَادِ السَّنْدِيِّ الْبِرَّازِ الْكُوفِيِّ، عَنْ أَبِي حَمَزَةَ الثَّمَالِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليهما السلام، قَالَ: قَالَ: «مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِذَلِكَ نَفْسِي حُمْرَ النَّعَمِ، وَمَا تَجَرَّعْتُ مِنْ جُرْعَةٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ جُرْعَةٍ غَيْظٍ لَا أَكَلِمُ فِيهَا صَاحِبَهَا».

٣ ٦٩٧٧: كِتَابُ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ: عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ - فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُدَلَّ نَفْسُهُ». قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ يُدَلُّ نَفْسُهُ؟ قَالَ: «يَتَعَرَّضُ لِلْبَلَاءِ»^(٣).

(١) في الوسائل : ويأتي ما يدل على ذلك.

(٢) سورة المنافقون : ٨.

(٣) في مستدرک الوسائل : الخبر الذي نقلناه من (كتاب خلاد) ذكرناه في هذا الباب تبعا للأصل ؛ لثلا يختل نظم الكتابين وإلا فلا ربط له بهذا الباب بل هو في مقام مدح الحلم وكظم الغيظ ، ولذا أدرج ما هو بمضمونه ثقة الإسلام في (الكافي) وغيره في باب استحباب كظم الغيظ حتى الشيخ في الأصل تبعمهم في ذلك ، فأخرج تلك الأخبار في أبواب العشرة في باب استحباب كظم الغيظ . وسبب الاشتباه أن الذل بالضم : ضعف النفس ومهانتها ، والاسم الذل بالضم ، والذلة بالكسر والمذلة من باب ضرب فهو ذليل والجمع أذلاء ، يذكر هذا في مقام الذم إذا ضعف وهان ويقابله العز ، وأخبار هذا الباب من هذه المادة . والذل بالكسر : سهولة النفس وانقيادها فهي ذلول ، والجمع ذلل وأذلة . قال تعالى : ﴿فاسلكي سبل ربك ذللاً﴾ ، وقال : ﴿أذلة على المؤمنين﴾ ، وهذا يذكر في مقام المدح وهو المراد من خبر خلاد ونظائره . والمعنى أن ذل نفسي بالكسر وسهولتها وانقيادها ولينها أحب إلي من حمر النعم أي خيارها أو خيار

١٣ : بَابُ كَرَاهَةِ التَّعَرُّضِ لِمَا لَا يُطِيقُ وَالدُّخُولِ فِيهَا يُوجِبُ الإِعْتَدَارَ

٦٩٧٨ ٣: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ دَاوُدَ الرَّقِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ». قِيلَ لَهُ: وَكَيْفَ يُذِلُّ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «يَتَعَرَّضُ لِمَا لَا يُطِيقُ».

* وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، مِثْلَهُ.

٦٩٧٩ ٣: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ، عَنْ مُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يُذِلَّ نَفْسَهُ». قُلْتُ: بِمَا يُذِلُّ نَفْسَهُ؟ قَالَ: «يَدْخُلُ فِيهَا يَعْتَذِرُ مِنْهُ».

* وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، مِثْلَهُ.

٦٩٨٠ ٣: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ وَالْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِيَّاكَ وَمَا تَعْتَذِرُ مِنْهُ! فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يُسِيءُ وَلَا يَعْتَذِرُ، وَالْمُنَافِقُ يُسِيءُ كُلَّ يَوْمٍ وَيَعْتَذِرُ».

٦٩٨١ ٣: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي (نَهْجِ الْبَلَاغَةِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «الِاسْتِعْنَاءُ عَنِ الْعُذْرِ أَعَزُّ مِنَ الصَّدْقِ بِهِ»^(١).

٦٩٨٢ ٣: نَهْجُ الْبَلَاغَةِ - فِي كِتَابِهِ عليه السلام إِلَى الْحَارِثِ الْهَمْدَانِيِّ -: «وَاحْذَرْ كُلَّ عَمَلٍ يُعْمَلُ بِهِ فِي السِّرِّ وَيُسْتَحَى مِنْهُ فِي الْعَلَانِيَةِ، وَاحْذَرْ كُلَّ عَمَلٍ إِذَا سُئِلَ عَنْهُ صَاحِبُهُ أَنْكَرَهُ وَاعْتَذَرَ مِنْهُ، وَلَا تَجْعَلْ عِرْضَكَ غَرَضًا لِنِبَالِ الْقَوْلِ»، الْخَبَرِ.

٦٩٨٣ ٣: الصَّدُوقُ فِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْعَطَّارِ، عَنْ أَبِيهِ وَسَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَعًا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ بَكْرِ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ

مطلق الأموال أملكها أو أتصدق بها، فتحصل أن الذل في أخبار هذا الباب بالضم وفيما تقدم بالكسر،

والأول مذموم والثاني ممدوح.

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك.

عَلَيْهِمُ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِمُ: «عَشْرَةٌ يُعْتَنُونَ أَنْفُسَهُمْ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَالَّذِي يَطْلُبُ مَا لَا يُدْرِكُ».

٣ ٦٩٨٤: الْقَطْبُ الرَّاَوْنَدِيُّ فِي (دَعَوَاتِهِ): عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّهُ قَالَ - فِي حَدِيثٍ -: «وَإِيَّاكَ وَمَا يُعْتَدَرُ مِنْهُ»، الْخَيْرَ.

٣ ٦٩٨٥: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (أَمَالِيهِ): عَنْ ابْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ رَفَعَهُ، قَالَ: كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ يَقُولُ - فِي حَدِيثٍ -: «وَإِيَّاكَ وَمَا يُعْتَدَرُ مِنْهُ».

٣ ٦٩٨٦: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تَحْفِ الْعُقُولِ): عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: «يَا هِشَامُ، إِنَّ الْعَاقِلَ اللَّيِّبَ مَنْ تَرَكَ مَا لَا طَاقَةَ لَهُ بِهِ».

٣ ٦٩٨٧: ثِقَّةُ الْإِسْلَامِ فِي (الْكَافِي): عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: «يَا هِشَامُ، إِنَّ الْعَاقِلَ لَا يُحَدِّثُ مَنْ يَخَافُ تَكْذِيبَهُ، وَلَا يَسْأَلُ مَنْ يَخَافُ مَنْعَهُ، وَلَا يَعِدُ مَا لَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ، وَلَا يَتَّقِدُّ عَلَى مَا يَخَافُ فَوْتَهُ بِالْعَجْزِ عَنْهُ».

٣ ٦٩٨٨: ابْنُ شَهْرَآشُوبَ فِي (الْمَنَاقِبِ): عَنْ أَبِي هَاشِمِ الْجَعْفَرِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: دَعَانِي سَيِّدِي أَبُو مُحَمَّدٍ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَدَفَعَ إِلَيَّ خَشْبَةً كَأَنَّهَا رَجُلٌ بَابٌ مُدَوَّرَةٌ طَوِيلَةٌ مِلءَ الْكَفِّ. فَقَالَ: «صِرْ بِهَذِهِ الْخَشْبَةَ إِلَى الْعَمْرِيِّ - إِلَى أَنْ ذَكَرَ أَنَّهُ ضَرَبَ بِالْخَشْبَةِ بَعْلَ سِقَاءٍ فَانْشَقَّتْ فَإِذَا فِيهَا كُنْبٌ فَرَجَعَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ - فَلَمَّا دَنَوْتُ مِنَ الدَّارِ اسْتَقْبَلَنِي عَيْسَى الْخَادِمُ عِنْدَ الْبَابِ الثَّانِي فَقَالَ: يَقُولُ لَكَ مَوْلَايَ أَعَزَّهُ اللهُ: «لَمْ ضَرَبْتَ الْبَعْلَ وَكَسَرْتَ رَجُلَ الْبَابِ؟». فَقُلْتُ: يَا سَيِّدِي، لَمْ أَعْلَمْ مَا فِي رَجُلِ الْبَابِ. فَقَالَ: «وَلَمْ احْتَجَّتْ أَنْ تَعْمَلَ عَمَلًا احْتَجَّتْ أَنْ تَعْتَدِرَ مِنْهُ، إِيَّاكَ بَعْدَهَا أَنْ تَعُودَ إِلَيَّ مِثْلَهَا أَبَدًا»، الْخَيْرَ.

١٤: بَابُ اسْتِحْبَابِ الرَّفْقِ بِالْمُؤْمِنِينَ فِي أَمْرِهِمُ بِالْمُنْدُوبَاتِ وَالْإِفْتِصَارِ عَلَى مَا لَا يَتَّقَلُ عَلَى الْمَأْمُورِ وَيَزْهَدُ^(١) فِي الدِّينِ وَكَذَا النَّهْيُ عَنِ الْمَكْرُوهَاتِ

(١) في مستدرک الوسائل : ويزهده.

٣٦٩٨٩: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَنْظَلَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «يَا عُمَرُ، لَا تَحْمِلُوا عَلَيَّ شَيْعَتَنَا وَارْفُقُوا بِهِمْ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَا يَحْتَمِلُونَ مَا تَحْمِلُونَ».

٣٦٩٩٠: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ الْإِيمَانَ عَلَى سَبْعَةِ أَسْهُمٍ: عَلَى الْبِرِّ وَالصِّدْقِ وَالْيَقِينِ وَالرِّضَا وَالْوَفَاءِ وَالْعِلْمِ وَالْحِلْمِ، ثُمَّ قَسَمَ ذَلِكَ بَيْنَ النَّاسِ فَمَنْ جَعَلَ فِيهِ السَّبْعَةَ الْأَسْهُمَ فَهُوَ كَامِلٌ مُخْتَمِلٌ، وَقَسَمَ لِبَعْضِ النَّاسِ السَّهْمَ وَلِبَعْضِهِمُ السَّهْمَيْنِ وَلِبَعْضِهِمُ الثَّلَاثَةَ حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى سَبْعَةٍ - ثُمَّ قَالَ - لَا تَحْمِلُوا عَلَيَّ صَاحِبِ السَّهْمِ سَهْمَيْنِ، وَلَا عَلَيَّ صَاحِبِ السَّهْمَيْنِ ثَلَاثَةَ فَتَبْهَظُواهُمْ»، ثُمَّ قَالَ كَذَلِكَ حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةٍ.

٣٦٩٩١: وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى جَمِيعاً، عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ حَسَنِ بْنِ الْجَهْمِ، عَنْ أَبِي الْيَقْظَانَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ الضَّحَّاكِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ جَرَى ذِكْرُ قَوْمٍ - قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَنَبْرَأُ مِنْهُمْ إِنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ مَا نَقُولُ. قَالَ: فَقَالَ: «يَتَوَلَّوْنَا وَلَا يَقُولُونَ مَا تَقُولُونَ تَبْرَءُونَ مِنْهُمْ». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَهُوَ ذَا عِنْدَنَا مَا لَيْسَ عِنْدَكُمْ فَيَنْبَغِي لَنَا أَنْ نَبْرَأَ مِنْكُمْ - إِلَى أَنْ قَالَ - فَتَوَلَّوْهُمْ وَلَا تَبْرَءُوا مِنْهُمْ. إِنَّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ لَهُ سَهْمٌ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ سَهْمَانِ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ ثَلَاثَةُ أَسْهُمٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ خَمْسَةُ أَسْهُمٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ سِتَّةُ أَسْهُمٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ سَبْعَةُ أَسْهُمٍ. فَلَيْسَ يَنْبَغِي أَنْ يُحْمَلَ صَاحِبُ السَّهْمِ عَلَيَّ مَا عَلَيْهِ صَاحِبُ السَّهْمَيْنِ، وَلَا صَاحِبُ السَّهْمَيْنِ عَلَيَّ مَا عَلَيْهِ صَاحِبُ الثَّلَاثَةِ، وَلَا صَاحِبُ الثَّلَاثَةِ عَلَيَّ مَا عَلَيْهِ صَاحِبُ الْأَرْبَعَةِ، وَلَا صَاحِبُ الْأَرْبَعَةِ عَلَيَّ مَا عَلَيْهِ صَاحِبُ الْخَمْسَةِ، وَلَا صَاحِبُ الْخَمْسَةِ عَلَيَّ مَا عَلَيْهِ صَاحِبُ السِّتَّةِ، وَلَا صَاحِبُ السِّتَّةِ عَلَيَّ مَا عَلَيْهِ صَاحِبُ السَّبْعَةِ. وَسَاضْرِبُ لَكَ مَثَلًا: إِنَّ رَجُلًا كَانَ لَهُ جَارٌ وَكَانَ نَصْرَانِيًّا فَدَعَاهُ إِلَى الْإِسْلَامِ وَرِيئَهُ لَهُ فَأَجَابَهُ، فَأَتَاهُ سَحِيرًا فَفَرَّغَ عَلَيْهِ النَّبَابَ. فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: أَنَا فَلَانٌ. قَالَ: وَمَا حَاجَتُكَ؟ قَالَ: تَوَضَّأَ وَالْبَسَ ثَوْبِيكَ وَمُرَّ بِنَا إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: فَتَوَضَّأَ وَالْبَسَ ثَوْبِيهِ وَخَرَجَ مَعَهُ - قَالَ - فَصَلَّيَا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ صَلَّيَا الْفَجْرَ ثُمَّ مَكَّنَا حَتَّى أَصْبَحَا،

فَقَامَ الَّذِي كَانَ نَصْرَانِيًّا يُرِيدُ مَنَزَلَهُ. فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: أَيْنَ تَذْهَبُ النَّهَارُ قَصِيرٌ وَالَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَ الظُّهْرِ قَلِيلٌ. قَالَ: فَجَلَسَ مَعَهُ إِلَى أَنْ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ قَالَ: وَمَا بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ قَلِيلٌ فَاحْتَبَسَهُ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ - قَالَ - ثُمَّ قَامَ وَأَرَادَ أَنْ يَنْصَرِفَ إِلَى مَنَزَلِهِ فَقَالَ لَهُ: إِنَّ هَذَا آخِرُ النَّهَارِ وَأَقْلَمُ مِنْ أَوَّلِهِ. فَاحْتَبَسَهُ حَتَّى صَلَّى الْمَغْرِبَ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَنْصَرِفَ إِلَى مَنَزَلِهِ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّمَا بَقِيَتْ صَلَاةٌ وَاحِدَةٌ. قَالَ: فَمَكَثَ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ثُمَّ تَفَرَّقَا، فَلَمَّا كَانَ سُحَيْرًا عَدَا عَلَيْهِ فَضْرَبَ عَلَيْهِ الْبَابَ. فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: أَنَا فَلَانٌ. قَالَ: وَمَا حَاجَتُكَ؟ قَالَ: تَوْضَأُ وَالْبَسُّ ثَوْبِيكَ وَآخِرُجُ فَصَلِّ. قَالَ: اطْلُبْ لِهَذَا الدِّينِ مَنْ هُوَ أَفْرَعُ مِنِّي وَأَنَا إِنْسَانٌ مُسْكِينٌ وَعَلَيَّ عِيَالٌ - فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - أَدْخَلَهُ فِي شَيْءٍ أَخْرَجَهُ مِنْهُ - أَوْ قَالَ - أَدْخَلَهُ مِنْ مِثْلِ ذِهِ وَأَخْرَجَهُ مِنْ مِثْلِ هَذَا».

٣ ٦٩٩٢: وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ، عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبَانَ، عَنِ شَهَابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «لَوْ عَلِمَ النَّاسُ كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى هَذَا الْخَلْقَ لَمْ يَلْمُ أَحَدٌ أَحَدًا». فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ فَكَيْفَ ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ أَجْزَاءَ بَلْغَ بِهَا تِسْعَةً وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا، ثُمَّ جَعَلَ الْأَجْزَاءَ أَعْشَارًا فَجَعَلَ الْجُزْءَ عَشْرَةَ أَعْشَارٍ ثُمَّ قَسَمَهُ بَيْنَ الْخَلْقِ، فَجَعَلَ فِي رَجُلٍ عَشْرَ جُزْءٍ، وَفِي آخَرَ عَشْرِي جُزْءٍ حَتَّى بَلْغَ بِهِ جُزْءًا تَامًا، وَفِي آخَرَ جُزْءًا وَعَشْرَ جُزْءٍ، وَفِي آخَرَ جُزْءًا وَعَشْرِي جُزْءٍ، وَآخَرَ جُزْءًا وَثَلَاثَةَ أَعْشَارٍ جُزْءٍ حَتَّى بَلْغَ بِهِ جُزْءَيْنِ تَامَيْنِ، ثُمَّ بِحِسَابِ ذَلِكَ حَتَّى بَلْغَ بِأَرْبَعِهِمْ تِسْعَةَ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا، فَمَنْ لَمْ يُجْعَلْ فِيهِ إِلَّا عَشْرُ جُزْءٍ لَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَكُونَ مِثْلَ صَاحِبِ الْعَشْرَيْنِ، وَكَذَلِكَ صَاحِبُ الْعَشْرَيْنِ لَا يَكُونُ مِثْلَ صَاحِبِ الْأَعْشَارِ، وَكَذَلِكَ مَنْ تَمَّ لَهُ جُزْءٌ لَا يَقْدِرُ عَلَى أَنْ يَكُونَ مِثْلَ صَاحِبِ الْجُزْءَيْنِ، وَلَوْ عَلِمَ النَّاسُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ هَذَا الْخَلْقَ عَلَى هَذَا لَمْ يَلْمُ أَحَدٌ أَحَدًا».

٣ ٦٩٩٣: وَعَنْ مُحَمَّدَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ، عَنِ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، عَنِ مُحَمَّدَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنِ مُحَمَّدَ بْنِ حَمَادِ الْخَزَّازِ، عَنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْقُرَاطِيسِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «يَا عَبْدَ الْعَزِيزِ، إِنَّ الْإِيمَانَ عَشْرُ دَرَجَاتٍ بِمَنْزِلَةِ السَّلَامِ يُصْعَدُ مِنْهُ مِرْقَاةٌ بَعْدَ مِرْقَاةٍ، فَلَا يَقُولَنَّ صَاحِبُ الْإِثْنَيْنِ لِصَاحِبِ الْوَاحِدِ لَسْتَ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى يَنْتَهِيَ إِلَى الْعَاشِرَةِ، فَلَا تُسْقِطُ مَنْ هُوَ دُونَكَ فَيُسْقِطَكَ مَنْ هُوَ فَوْقَكَ. وَإِذَا رَأَيْتَ مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكَ بِدَرَجَةٍ فَارْفَعُهُ إِلَيْكَ بِرِفْقٍ، وَلَا تَحْمِلَنَّ

عَلَيْهِ مَا لَا يُطِيقُ فَتَكْسِرُهُ؛ فَإِنَّ مَنْ كَسَرَ مُؤْمِنًا فَعَلَيْهِ جَبْرُهُ». * وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (الْخِصَالِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيِّ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ، مِثْلَهُ.

٣٦٩٩٤: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمَّادٍ، نَحْوَهُ وَزَادَ فِي الرَّوَايَتَيْنِ: «وَكَانَ الْمُقَدَّادُ فِي الثَّامِنَةِ، وَأَبُو ذَرٍّ فِي التَّاسِعَةِ، وَسَلْمَانَ فِي الْعَاشِرَةِ».

٣٦٩٩٥: وَعَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانٍ، عَنْ سَدِيرٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَنَازِلَ مِنْهُمْ عَلَى وَاحِدَةٍ، وَمِنْهُمْ عَلَى اثْنَتَيْنِ، وَمِنْهُمْ عَلَى ثَلَاثٍ، وَمِنْهُمْ عَلَى أَرْبَعٍ، وَمِنْهُمْ عَلَى خَمْسٍ، وَمِنْهُمْ عَلَى سِتٍّ، وَمِنْهُمْ عَلَى سَبْعٍ. فَلَوْ ذَهَبَتْ تَحْمَلُ عَلَى صَاحِبِ الْوَاحِدَةِ اثْنَتَيْنِ لَمْ يَقْوِ، وَعَلَى صَاحِبِ الثَّانِيَيْنِ ثَلَاثًا لَمْ يَقْوِ، وَعَلَى صَاحِبِ الثَّلَاثِ أَرْبَعًا لَمْ يَقْوِ، وَعَلَى صَاحِبِ الْأَرْبَعِ خَمْسًا لَمْ يَقْوِ، وَعَلَى صَاحِبِ الْخَمْسِ سِتًّا لَمْ يَقْوِ، وَعَلَى صَاحِبِ السِّتِّ سَبْعًا لَمْ يَقْوِ، وَعَلَى هَذِهِ الدَّرَجَاتِ».

٣٦٩٩٦: وَعَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الصَّبَّاحِ بْنِ سِيَابَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَا أَنْتُمْ وَالْبِرَاءَةَ يَبْرَأُ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ، إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضُهُمْ أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ، وَبَعْضُهُمْ أَكْثَرُ صَلَاةً مِنْ بَعْضٍ، وَبَعْضُهُمْ أَنْفَذَ بَصْرًا مِنْ بَعْضٍ، وَهِيَ الدَّرَجَاتُ».

٣٦٩٩٧: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَصْفَهَانِيِّ، عَنِ الْمَنْقَرِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «كَانَ آخِرُ مَا أَوْصَى بِهِ الْخَضِرُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: لَا تُعَيِّرَنَّ أَحَدًا بِدَنْبٍ، وَإِنْ أَحَبَّ الْأُمُورَ إِلَى اللَّهِ ثَلَاثَةٌ: الْقُصْدُ فِي الْجِدَّةِ، وَالْعَفْوُ فِي الْمَقْدَرَةِ، وَالرِّفْقُ بِعِبَادِ اللَّهِ. وَمَا رَفَقَ أَحَدٌ بِأَحَدٍ فِي الدُّنْيَا إِلَّا رَفَقَ اللَّهُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَرَأْسُ الْحِكْمَةِ مَخَافَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

٣٦٩٩٨: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي الْأَحْوَصِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ عِنْدَنَا قَوْمًا يَقُولُونَ بِأَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَيُفَضِّلُونَهُ عَلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ وَلَيْسَ يَصِفُونَ مَا نَصِفُ مِنْ فَضْلِكُمْ أَنْتَوْنَ لَهُمْ؟ فَقَالَ لِي: «نَعَمْ فِي الْجُمْلَةِ أَلَيْسَ عِنْدَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ اللَّهِ مَا لَيْسَ

لَنَا، وَعِنْدَنَا مَا لَيْسَ عِنْدَكُمْ، وَعِنْدَكُمْ مَا لَيْسَ عِنْدَ غَيْرِكُمْ. إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ
 الْإِسْلَامَ عَلَى سَبْعَةِ أَسْهُمٍ: عَلَى الصَّبْرِ وَالصَّدْقِ وَالْيَقِينِ وَالرِّضَا وَالْوَفَاءِ
 وَالْعِلْمِ وَالْحِلْمِ ثُمَّ قَسَمَ ذَلِكَ بَيْنَ النَّاسِ. فَمَنْ جَعَلَ فِيهِ هَذِهِ السَّبْعَةَ الْأَسْهُمَ فَهُوَ
 كَامِلٌ مُحْتَمِلٌ، ثُمَّ قَسَمَ لِبَعْضِ النَّاسِ السَّهْمَ، وَلِبَعْضِهِمُ السَّهْمَيْنِ، وَلِبَعْضِ
 الثَّلَاثَةِ الْأَسْهُمِ، وَلِبَعْضِ الْأَرْبَعَةِ الْأَسْهُمِ، وَلِبَعْضِ الْخَمْسَةِ الْأَسْهُمِ، وَلِبَعْضِ
 السِّتَّةِ الْأَسْهُمِ، وَلِبَعْضِ السَّبْعَةِ الْأَسْهُمِ. فَلَا تَحْمَلُوا عَلَى صَاحِبِ السَّهْمِ
 سَهْمَيْنِ، وَلَا عَلَى صَاحِبِ السَّهْمَيْنِ ثَلَاثَةَ أَسْهُمِ، وَلَا عَلَى صَاحِبِ الثَّلَاثَةِ
 أَرْبَعَةَ أَسْهُمِ، وَلَا عَلَى صَاحِبِ الْأَرْبَعَةِ خَمْسَةَ أَسْهُمِ، وَلَا عَلَى صَاحِبِ
 الْخَمْسَةِ سِتَّةَ أَسْهُمِ، وَلَا عَلَى صَاحِبِ السِّتَّةِ سَبْعَةَ أَسْهُمِ، فَتَقْلَبُوا وَتَنْفَرُوا وَهُمْ
 وَلَكِنْ تَرَفَّقُوا بِهِمْ وَسَهَّلُوا لَهُمُ الْمُدْخَلَ. وَسَاضِرْبُ لَكَ مَثَلًا تَعْتَبِرُ بِهِ: إِنَّهُ
 كَانَ رَجُلٌ مُسْلِمٌ وَكَانَ لَهُ جَارٌ كَافِرٌ، وَكَانَ الْكَافِرُ يُرَافِقُ الْمُؤْمِنَ فَلَمْ يَزَلْ
 يُزَيِّنُ لَهُ الْإِسْلَامَ حَتَّى أَسْلَمَ. فَعَدَا عَلَيْهِ الْمُؤْمِنُ فَاسْتَخْرَجَهُ مِنْ مَنْزِلِهِ فَذَهَبَ
 بِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ لِيُصَلِّيَ مَعَهُ الْفَجْرَ جَمَاعَةً، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ لَهُ: لَوْ قَعَدْنَا نَذْكُرُ
 اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ. فَقَعَدَ مَعَهُ فَقَالَ لَهُ: لَوْ تَعَلَّمْتَ الْقُرْآنَ إِلَى أَنْ تَرْوَلَ
 الشَّمْسُ، وَصُمْتَ الْيَوْمَ كَانَ أَفْضَلَ. فَقَعَدَ مَعَهُ وَصَامَ حَتَّى صَلَّى الظُّهْرَ
 وَالْعَصْرَ، فَقَالَ لَهُ: لَوْ صَبَرْتَ حَتَّى تُصَلِّيَ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ الْآخِرَةَ كَانَ
 أَفْضَلَ. فَقَعَدَ مَعَهُ حَتَّى صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ الْآخِرَةَ، ثُمَّ نَهَضَا وَقَدْ بَلَغَ
 مَجْهُودَهُ وَحَمِلَ عَلَيْهِ مَا لَا يُطِيقُ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ عَدَا عَلَيْهِ وَهُوَ يُرِيدُ
 مِثْلَ مَا صَنَعَ بِالْأَمْسِ، فَدَقَّ عَلَيْهِ بَابَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ: أَخْرُجْ حَتَّى نَذْهَبَ إِلَى
 الْمَسْجِدِ. فَأَجَابَهُ: أَنْ أَنْصِرَفَ عَنِّي فَإِنَّ هَذَا دِينٌ شَدِيدٌ لَا أُطِيقُهُ. فَلَا تَحْرَقُوا
 بِهِمْ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ إِمَارَةَ بَنِي أُمَيَّةَ كَانَتْ بِالسَّيْفِ وَالْعَسْفِ وَالْجَوْرِ، وَأَنَّ
 إِمَامَتَنَا بِالرِّفْقِ وَالنَّالْفِ وَالْوَقَارِ وَالنَّقِيَّةِ وَحُسْنِ الْخُلُطَةِ وَالْوَرَعِ وَالِاجْتِهَادِ،
 فَرَعَبُوا النَّاسَ فِي دِينِكُمْ وَفِي مَا أَنْتُمْ فِيهِ».

٣٦٩٩٩: مَصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ: قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: «وَصَاحِبُ الْأَمْرِ
 بِالْمَعْرُوفِ يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يَكُونَ عَالِمًا بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، فَارِغًا مِنْ خَاصَّةِ
 نَفْسِهِ عَمَّا يَأْمُرُهُمْ بِهِ وَيَنْهَاهُمْ عَنْهُ، نَاصِحًا لِلخَلْقِ رَحِيمًا رَفِيقًا بِهِمْ، دَاعِيًا
 لَهُمْ بِاللُّطْفِ وَحُسْنِ الْبَيَانِ، عَارِفًا بِتَفَاوُتِ أَخْلَاقِهِمْ لِيُنزَلَ كَلَامًا مَنزَلَتُهُ،
 بَصِيرًا بِمَكْرِ النَّفْسِ وَمَكَائِدِ الشَّيْطَانِ، صَابِرًا عَلَى مَا يَلْحَقُهُ، لَا يُكَافِيهِمْ بِهَا
 وَلَا يَشْكُو مِنْهُمْ، وَلَا يَسْتَعْمِلُ الْحَمِيَّةَ، وَلَا يَغْتَاطُ لِنَفْسِهِ، مُجَرِّدًا بِنَيْتِهِ لِلَّهِ
 مُسْتَعِينًا بِهِ وَمُبْتَغِيًا لَوَجْهِهِ، فَإِنْ خَالَفُوهُ وَجَفَوهُ صَبَرَ، وَإِنْ وَافَقُوهُ وَقَبِلُوا
 مِنْهُ شَكَرَ، مُفَوِّضًا أَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ نَاطِرًا إِلَى عَيْبِهِ».

٣٧٠٠٠: نَوَادِرُ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ: رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: حَمَلَنِي حَمَلُ الْبَازِلِ؟ قَالَ: فَقَالَ لِي: «إِذَا تَنَفَّسْتُ».

٣٧٠٠١: الْكُشَيْبِيُّ فِي (رَجَالِهِ): عَنْ حَمْدَوَيْهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ، قَالَ: قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَا يُونُسُ، ارْفُقْ بِهِمْ فَإِنَّ كَلَامَكَ يَدِقُّ عَلَيْهِمْ»، الْخَبَرُ.

٣٧٠٠٢: وَعَنْ الْقُنَيْبِيِّ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَى الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَشَكَأَ إِلَيْهِ مَا يَلْقَى مِنْ أَصْحَابِهِ مِنَ الْوَقِيعَةِ. فَقَالَ الرَّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ: «دَارِهِمْ فَإِنَّ عَفْوَهُمْ لَا تَبْلُغُ».

٣٧٠٠٣: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تَحْفِ الْعُقُولِ): عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي حَدِيثٍ - قَالَ: قُلْتُ لَهُ: وَإِنْ وَجَدْتُ رَجُلًا طَالِبًا غَيْرَ أَنْ عَقْلُهُ لَا يَنْسَعُ لِضَنْطِ مَا أُلْفِيَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: «فَتَلَطَّفْ لَهُ فِي النَّصِيحَةِ، فَإِنْ ضَاقَ قَلْبُهُ فَلَا تَعْرِضْ لِنَفْسِكَ اللَّعْنَةُ، وَاحْذَرِ رَدَّ الْمُنْكَبِرِينَ فَإِنَّ الْعِلْمَ يَدُلُّ عَلَى أَنْ يُحْمَلَ عَلَى مَنْ لَا يَضِيقُ».

٣٧٠٠٤: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (الِاخْتِصَاصِ): عَنْ جَعْفَرِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ حَمَزَةَ الشَّهْرَزُورِيِّ رَفَعَهُ إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «كَانَ سَلْمَانَ يَطْبُخُ قِدْرًا فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو دَرٍّ فَأَنْكَبَتِ الْقِدْرُ فَسَقَطَتْ عَلَى وَجْهِهَا وَلَمْ يَذْهَبْ مِنْهَا شَيْءٌ فَرَدَّهَا عَلَى الْأَثَافِيِّ، ثُمَّ أَنْكَبَتِ الثَّانِيَةَ فَلَمْ يَذْهَبْ مِنْهَا شَيْءٌ فَرَدَّهَا عَلَى الْأَثَافِيِّ. فَمَرَّ أَبُو دَرٍّ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُسْرِعًا قَدْ ضَاقَ صَدْرُهُ مِمَّا رَأَى وَسَلْمَانَ يَفْقُو أَثَرَهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَنَظَرَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى سَلْمَانَ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، ارْفُقْ بِصَاحِبِكَ».

٣٧٠٠٥: الْحُسَيْنُ بْنُ حَمْدَانَ الْخُضَيْبِيُّ فِي (الْهُدَايَةِ): عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَالِكِ الْجُهَيْتِيِّ، عَنْ قَيْسِ الْعِبْرَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو زَادَانَ، قَالَ: لَمَّا وَاحَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ وَآخِي بَيْنَ سَلْمَانَ وَالْمَقْدَادِ، فَدَخَلَ الْمَقْدَادُ عَلَى سَلْمَانَ وَعِنْدَهُ قِدْرٌ مَنْصُوبَةٌ عَلَى اثْنَيْنِ وَهِيَ تَعْلِي مِنْ غَيْرِ حَطْبٍ. فَتَعَجَّبَ الْمَقْدَادُ وَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، هَذِهِ الْقِدْرُ

تَغْلِي مِنْ غَيْرِ حَطَبٍ! فَأَخَذَ سَلْمَانَ حَجْرَيْنِ فَرَمَى بِهِمَا تَحْتَ الْقَدْرِ فَالْتَهَبَ فِيهِمَا. فَقَالَ لَهُ الْمَقْدَادُ: هَذَا أَعْجَبُ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ: لَا تَعْجَبْ أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ جَلَّ مِنْ قَائِلٍ: ﴿وَفُودَهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾^(١). فَفَارَتِ الْقِدْرُ فَقَالَ سَلْمَانُ: يَا مَقْدَادُ، سَكَّنَ فَوْرَتَهَا. فَقَالَ الْمَقْدَادُ: مَا أَرَى شَيْئًا أَسْكُنُ بِهِ الْقِدْرَ. فَأَدْخَلَ سَلْمَانُ يَدَهُ فِي الْقِدْرِ فَأَدَارَهَا فَسَكَنَتْ الْقِدْرُ مِنْ فَوْرِهَا، فَاعْتَرَفَ مِنْهَا بِيَدِهِ فَأَكَلَ هُوَ وَالْمَقْدَادُ. فَدَخَلَ الْمَقْدَادُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله فَأَعَادَ عَلَيْهِ خَبَرَ النَّارِ وَالْقِدْرِ وَفَوْرَتَهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «سَلْمَانُ مِمَّنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَأَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ (صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ) فَيُطِيعُهُ كُلُّ شَيْءٍ وَلَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ». فَلَمَّا دَخَلَ سَلْمَانُ عَلَيْهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «ارْفُقْ يَا سَلْمَانُ بِأَخِيكَ الْمَقْدَادِ رَفَقَ اللَّهُ بِكَ».

١٥ : بَابُ وُجُوبِ الْحُبِّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضِ فِي اللَّهِ وَالْإِعْطَاءِ فِي اللَّهِ وَالْمَنْعِ فِي اللَّهِ

٣٧٠٠٦: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَأَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ وَسَهْلِ بْنِ زِيَادٍ جَمِيعاً، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَابٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ اللَّهَ وَأَبْغَضَ اللَّهَ وَأَعْطَى اللَّهَ فَهُوَ مِمَّنْ كَمَلَ إِيْمَانُهُ».

٣٧٠٠٧: وَبِالإِسْنَادِ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ الأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ أَوْثَقَ عُرَى الإِيْمَانِ أَنْ تُحِبَّ فِي اللَّهِ، وَتُبْغِضَ فِي اللَّهِ، وَتَعْطِيَ فِي اللَّهِ، وَتَمْنَعَ فِي اللَّهِ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (ثَوَابِ الأَعْمَالِ)، وَفِي (المَجَالِسِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، مِثْلَهُ.

٣٧٠٠٨: وَبِالإِسْنَادِ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانَ الأَحْوَلِ، عَنْ سَلَامِ بْنِ المُسْتَنبِرِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «وُدُّ الْمُؤْمِنِ لِلْمُؤْمِنِ فِي اللَّهِ مِنْ أَعْظَمِ شَعْبِ الإِيْمَانِ، أَلَّا وَمَنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ وَأَعْطَى فِي اللَّهِ وَمَنْعَ فِي اللَّهِ فَهُوَ مِنْ أَصْفِيَاءِ اللَّهِ».

* وَرَوَاهُ البِّرْقِيُّ فِي (المَحَاسِنِ): عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ.

(١) سورة البقرة: ٢٤، سورة التحريم: ٦.

* وَكَذَا الَّذِي قَبْلَهُ.
* وَكَذَا الْحَدِيثُ الْأَوَّلُ.

٣٧٠٠٩: وَعَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَاءِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي بصيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، قَدْ أَضَاءَ نُورٌ وَجُوهَهُمْ وَنُورٌ أَجْسَادِهِمْ وَنُورٌ مَنَابِرِهِمْ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يُعْرِفُوا بِهِ فَيَقَالَ: هَؤُلَاءِ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ».

* وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَاءِ، نَحْوَهُ.
* وَعَنْ أَبِيهِ مُرْسَلًا، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، نَحْوَهُ.
* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (ثَوَابِ الْأَعْمَالِ): عَنِ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَالٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)، نَحْوَهُ.

٣٧٠١٠: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ جَبَلَةَ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ زَبْرَجْدَةٍ خَضِرَاءَ فِي ظِلِّ عَرْشِهِ عَنْ يَمِينِهِ وَكَلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٍ، وَجُوهُهُمْ أَشَدُّ بَيَاضًا وَأَضْوَأَ مِنَ الشَّمْسِ الطَّالِعَةِ، يَغْبِطُهُمْ بِمَنْزِلَتِهِمْ كُلُّ مَلَكٍ مُقْرَبٍ وَكُلُّ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ، يَقُولُ النَّاسُ: مَنْ هَؤُلَاءِ؟ فَيُقَالُ: هَؤُلَاءِ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ».

٣٧٠١١: وَعَنْهُمْ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثَّمَالِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام، قَالَ: «إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ قَامَ مُنَادٍ فَنَادَى يُسْمِعُ النَّاسَ فَيَقُولُ: أَيُّنَ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ؟ - قَالَ - فَيَقُومُ عُنُقٌ مِنَ النَّاسِ فَيَقَالُ لَهُمْ: اذْهَبُوا إِلَى الْجَنَّةِ بِغَيْرِ حِسَابٍ - قَالَ - فَتَلْقَاهُمُ الْمَلَائِكَةُ فَيَقُولُونَ: إِلَى أَيُّنَ؟ فَيَقُولُونَ: إِلَى الْجَنَّةِ بِغَيْرِ حِسَابٍ - قَالَ - وَيَقُولُونَ: وَأَيُّ ضَرْبٍ أَنْتُمْ مِنَ النَّاسِ؟ فَيَقُولُونَ: نَحْنُ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ - قَالَ - فَيَقُولُونَ: أَيُّ شَيْءٍ كَانَتْ أَعْمَالُكُمْ؟ - قَالُوا: كُنَّا نَحِبُّ فِي اللَّهِ وَنُبْغِضُ فِي اللَّهِ - قَالَ - فَيَقُولُونَ: نَعَمْ أَجْرُ الْعَامِلِينَ».

٣٧٠١٢: وَعَنْهُمْ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقِدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «ثَلَاثٌ مِنْ عِلَامَاتِ الْمُؤْمِنِ: عِلْمُهُ بِاللَّهِ، وَمَنْ يُحِبُّ، وَمَنْ يُبْغِضُ».
* وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ).
* وَكَذَا الْحَدِيثَانِ قَبْلَهُ.

٣٧٠١٣: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنِ يَحْيَى الْحَلْبِيِّ، عَنِ بَشِيرِ الْكُنَاسِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «قَدْ يَكُونُ حُبٌّ فِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَحُبٌّ فِي الدُّنْيَا، فَمَا كَانَ فِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَتَوَابُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَا كَانَ فِي الدُّنْيَا فَلَيْسَ بِشَيْءٍ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (كِتَابِ الْإِخْوَانِ): بِسَنَدِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

عليه السلام.

* وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ،

مِثْلَهُ.

٣٧٠١٤: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَمْرٍو وَأَنْسِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام - فِي وَصِيَّةِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله لِعَلِيِّ عليه السلام - قَالَ: «يَا عَلِيُّ، مِنْ أَوْثَقِ عُرَى الْإِيمَانِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ».

٣٧٠١٥: وَفِي (عُيُونِ الْأَخْبَارِ): بِأَسَانِيدِهِ الْآتِيَةِ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ، عَنِ الرَّضَا عليه السلام - فِي كِتَابِهِ إِلَى الْمَأْمُونِ - قَالَ: «وَحُبُّ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاجِبٌ، وَكَذَلِكَ بُغْضُ أَعْدَائِهِمْ وَالْبِرَاءَةُ مِنْهُمْ وَمِنْ أَيْمَتِهِمْ».

٣٧٠١٦: وَفِي (كِتَابِ الْإِخْوَانِ): بِإِسْنَادِهِ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَمُوداً مِنْ زَبْرَجَدٍ أَعْلَاهُ مَعْفُودٌ بِالْعَرْشِ، وَأَسْفَلُهُ فِي نُحُومِ الْأَرْضِينَ السَّابِغَةِ، عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ قَصْرٍ، فِي كُلِّ قَصْرٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَقْصُورَةٍ، فِي كُلِّ مَقْصُورَةٍ سَبْعُونَ أَلْفَ حَوْرَاءٍ، قَدْ أَعَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ لِلْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ وَالْمُتَبَاغِضِينَ فِي اللَّهِ».

٣٧٠١٧: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّيْلَمِيُّ فِي (الْإِرْشَادِ): عَنِ الْبَاقِرِ عليه السلام، قَالَ: «أَحِبِّ حَبِيبِ آلِ مُحَمَّدٍ (صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ) وَإِنْ كَانَ فَاسِقاً زَانِياً، وَأَبْغِضْ مُبْغِضَ آلِ مُحَمَّدٍ (صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ) وَإِنْ كَانَ صَوَاماً قَوَاماً».

٣٧٠١٨: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَّابٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ لِلَّهِ وَأَبْغِضَ لِلَّهِ وَأَعْطَى لِلَّهِ فَهُوَ مِمَّنْ كَمَلَ إِيْمَانُهُ».

٣٧٠١٩: وَعَنْهُ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ أَوْثَقَ عُرَى الْإِيمَانِ أَنْ تُحِبَّ لِلَّهِ وَتُبْغِضَ لِلَّهِ وَتَعْطِيَ فِي اللَّهِ وَتَمْنَعَ فِي اللَّهِ».

٣٧٠٢٠: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطُّوسِيُّ فِي (مَجَالِسِهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنْ صَبَّاحِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ الثَّمَالِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الْبَاقِرِ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي حَدِيثٍ - قَالَ: «إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَنَادِي مُنَادٍ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يُسْمِعُ آخِرَهُمْ كَمَا يُسْمِعُ أَوَّلَهُمْ فَيَقُولُ: أَيَّنَ جِيرَانُ اللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ فِي دَارِهِ؟ فَيَقُومُ عُتُقُ مِنَ النَّاسِ فَتَسْتَقْبِلُهُمْ زُمْرَةٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَيَقُولُونَ: مَا كَانَ عَمَلُكُمْ فِي دَارِ الدُّنْيَا فَصِرْتُمْ الْيَوْمَ جِيرَانَ اللَّهِ تَعَالَى فِي دَارِهِ؟ فَيَقُولُونَ: كُنَّا نَتَحَابُّ فِي اللَّهِ وَنَتَوَازَرُ فِي اللَّهِ تَعَالَى - قَالَ - فَيُنَادِي مُنَادٍ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى: صَدَقَ عِبَادِي خَلَا سَبِيلَهُمْ. فَيَنْطَلِقُونَ إِلَى جِوَارِ اللَّهِ فِي الْجَنَّةِ بَعِيرٍ حَسَابٍ - ثُمَّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: فَهَؤُلَاءِ جِيرَانُ اللَّهِ فِي دَارِهِ يَخَافُ النَّاسَ وَلَا يَخَافُونَ، وَيَحَاسِبُ النَّاسَ وَلَا يُحَاسِبُونَ».

٣٧٠٢١: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ حَرِيْزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام عَنِ الْحُبِّ وَالْبُغْضِ أَمِنْ الْإِيمَانِ هُوَ؟ فَقَالَ: «وَهَلِ الْإِيمَانُ إِلَّا الْحُبُّ وَالْبُغْضُ - ثُمَّ تَأَوَّلَ هَذِهِ الْآيَةَ - [حَبَبَ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ وَزَيْنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَهُ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ]»^(١).

* وَرَوَاهُ الْكَلْبِيُّ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنْ حَرِيْزٍ، مِثْلَهُ.

٣٧٠٢٢: وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ، عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ زِيَادِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام - فِي حَدِيثٍ - أَنَّهُ قَالَ لَهُ: «يَا زِيَادُ، وَيْحَكَ وَهَلِ الدِّينُ إِلَّا الْحُبُّ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: [قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ]»^(٢)، أَوْ لَا تَرَى قَوْلَ اللَّهِ لِمُحَمَّدٍ ﷺ: [حَبَبَ إِلَيْكُمْ الْإِيمَانَ وَزَيْنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ]»^(٣)، وَقَالَ: [يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ]»^(٤) - فَقَالَ - الدِّينُ هُوَ الْحُبُّ وَالْحُبُّ هُوَ الدِّينُ».

(١) سورة الحجرات: ٧.

(٢) سورة آل عمران: ٣١.

(٣) سورة الحجرات: ٧.

(٤) سورة الحشر: ٩.

٣٧٠٢٣: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «وَيْلٌ لِمَنْ يُبَدِّلُ نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا، طُوبَى لِلْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ».

٣٧٠٢٤: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ مُصْعَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «مَنْ أَحَبَّ اللَّهَ وَأَبْغَضَ عَدُوَّهُ لَمْ يَبْغِضْهُ لَوْ تَرَّهْ وَتَرَّهْ فِي الدُّنْيَا ثُمَّ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِمِثْلِ زَبَدِ الْبَحْرِ ذُنُوبًا كَفَّرَهَا اللَّهُ لَهُ».

٣٧٠٢٥: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْفَاسَانِيِّ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «حُبُّ الْأَبْرَارِ لِلْأَبْرَارِ ثَوَابٌ لِلْأَبْرَارِ، وَحُبُّ الْأَبْرَارِ لِلْأَبْرَارِ فَضِيلَةٌ لِلْأَبْرَارِ، وَحُبُّ الْفَجَّارِ لِلْأَبْرَارِ زَيْنٌ لِلْأَبْرَارِ، وَبُغْضُ الْأَبْرَارِ لِلْفَجَّارِ خِزْيٌ عَلَى الْفَجَّارِ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (كِتَابِ الْإِخْوَانِ): بِسَنَدِهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَاسِمِ الْجَعْفَرِيِّ، مِثْلَهُ.

٣٧٠٢٦: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «مَنْ وَضَعَ حُبَّهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ فَقَدْ تَعَرَّضَ لِلْقَطِيعَةِ»^(١).

٣٧٠٢٧: الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي (أَمَالِيهِ): عَنْ جَمَاعَةٍ، عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحِ بْنِ فَيْضِ بْنِ فَيَاضَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانَ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَحَبَّ رَجُلًا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِأَتَابَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى حُبِّهِ إِيَّاهُ وَإِنْ كَانَ فِي عِلْمِ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا أَبْغَضَ رَجُلًا لِلْأَتَابَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى بُغْضِهِ إِيَّاهُ وَإِنْ كَانَ فِي عِلْمِ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

٣٧٠٢٨: أَبُو الْفَتْحِ الْكَرَاجُكِيُّ فِي (كَنْزِ الْفَوَائِدِ): عَنْ أَبِي الْمَرْجَى مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبِ الْبَلَدِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْتَاذِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَعْفَرِ النُّعْمَانِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَقْدَةَ الْكُوفِيِّ، عَنْ شَيْخِهِ الْأَرْبَعَةِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانَ الْأَحْوَلِ، عَنْ سَلَامِ بْنِ الْمُسْتَنِيرِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرِ الْبَاقِرِ عليه السلام، قَالَ: «قَالَ جَدِّي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: أَيُّهَا النَّاسُ، حَلَالٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ - إِلَيَّ أَنْ قَالَ - الْأَلَّ وَإِنَّ وُدَّ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَعْظَمِ سَبَبِ الْإِيمَانِ، الْأَوْ مَنَ أَحَبَّ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ وَأَعْطَى فِي اللَّهِ وَمَنَعَ فِي اللَّهِ فَهُوَ مِنْ أَصْفِيَاءِ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدَ

(١) في الوسائل : وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه.

اللَّهِ تَعَالَى، أَلَا وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا تَحَابَّوْا فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتَصَافَى فِي اللَّهِ كَانَا كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ إِذَا اشْتَكَى أَحَدُهُمَا مِنْ جَسَدِهِ مَوْضِعاً وَجَدَ الْآخَرَ أَلَمْ ذَلِكَ الْمَوْضِعَ».

٣٧٠٢٩: الْجَعْفَرِيَّاتُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، قَالَ: «لِلْمُؤْمِنِ ثَلَاثُ عِلْمَاتٍ: الْعِلْمُ بِاللَّهِ، وَمَنْ يُحِبُّ، وَمَنْ يَكْرَهُ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «قَالَ لَقَمَانٌ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ، إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمَةً يُعْرَفُ بِهَا وَيُشْهَدُ عَلَيْهَا»، وَذَكَرَ مِثْلَهُ.

٣٧٠٣٠: الْعِيَاثِيُّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ بَشِيرِ الدَّهَّانِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «عَرَفْتُمْ فِي مُنْكَرِينَ كَثِيرٍ وَأَحْبَبْتُمْ فِي مُبْغِضِينَ كَثِيرٍ، وَقَدْ يَكُونُ حُبًّا لِلَّهِ فِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَحُبًّا فِي الدُّنْيَا، فَمَا كَانَ فِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَتَوَابُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَا كَانَ لِلدُّنْيَا فَلَيْسَ شَيْءٌ - ثُمَّ نَفَضَ يَدَهُ ثُمَّ قَالَ - إِنَّ هَذِهِ الْمَرْحِجَةُ وَهَذِهِ الْقَدْرِيَّةُ وَهَذِهِ الْخَوَارِجُ لَيْسَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا يَرَى أَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ، وَإِنْ كُنْتُمْ أَنْتُمْ أَجَبْتُمْوْنَا فِي اللَّهِ - ثُمَّ تَلَا - [أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ] ^(١)، وَ [مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا] ^(٢)، وَ [مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ] ^(٣)، [إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ] ^(٤)».

٣٧٠٣١: وَعَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْعِجْلِيِّ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ قَادِمٌ مِنْ خُرَّاسَانَ مَاشِيًا، فَأَخْرَجَ رَجُلِيهِ وَقَدْ تَغَلَّفْنَا وَقَالَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا جَاءَنِي مِنْ حَيْثُ جِئْتُ إِلَّا حُبُّكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ. فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: «وَاللَّهِ لَوْ أَحْبَبْنَا حَجَرَ حَشَرَهُ اللَّهُ مَعَنَا، وَهَلَّ الدِّينُ إِلَّا الْحُبُّ. إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: [فَلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ] ^(٥) الْآيَةَ، وَقَالَ: [يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ] ^(١)،

(١) سورة النساء: ٥٩.

(٢) سورة الحشر: ٧.

(٣) سورة النساء: ٨٠.

(٤) سورة آل عمران: ٣١.

(٥) سورة آل عمران: ٣١.

وَهَلِ الدِّينُ إِلَّا الْحُبُّ.

٣٧٠٣٢: وَعَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِنَّا نَسَمِّي بِأَسْمَائِكُمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِكُمْ فَيَنْفَعُنَا ذَلِكَ؟ فَقَالَ: «إِي وَاللَّهِ وَهَلِ الدِّينُ إِلَّا الْحُبُّ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: [إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ] (٢) الْآيَةَ».

٣٧٠٣٣: وَعَنْ زِيَادِ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام فَقُلْتُ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، رَبَّمَا خَلَا بِي الشَّيْطَانُ فَخَبَّئْتُ نَفْسِي ثُمَّ ذَكَرْتُ حُبِّي إِيَّاكُمْ وَأَنْقِطَاعِي إِلَيْكُمْ فَطَابَتْ نَفْسِي. فَقَالَ: «يَا زِيَادُ، وَيْحَكَ وَمَا الدِّينُ إِلَّا الْحُبُّ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِ اللَّهِ: [إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي] (٣) الْآيَةَ».

٣٧٠٣٤: الْقَطْبُ الرَّاؤِنْدِيُّ فِي (دَعَوَاتِهِ): عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، أَنَّهُ قَالَ: «أَوْثَقُ عُرَى الْإِيمَانِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ».

٣٧٠٣٥: وَرَوَى: «أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لِمُوسَى عليه السلام: هَلْ عَمِلْتَ لِي عَمَلًا قَطُّ؟ قَالَ: صَلَّيْتُ لَكَ وَصُمْتُ وَتَصَدَّقْتُ. قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ: أَمَا الصَّلَاةُ فَلَكَ بَرَهَانٌ، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ ظِلٌّ، وَالزَّكَاةُ نُورٌ، فَأَيُّ عَمَلٍ عَمِلْتَ لِي. قَالَ مُوسَى عليه السلام: ذُلَّنِي عَلَى الْعَمَلِ الَّذِي هُوَ لَكَ؟ قَالَ: يَا مُوسَى، هَلْ وَاللَّيْلِ لِي وَلَيْلًا. فَعَلِمَ مُوسَى أَنَّ أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ».

٣٧٠٣٦: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تُحَفِ الْعُقُولِ): عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيِّ عليه السلام، قَالَ: «حُبُّ الْأَبْرَارِ لِلأَبْرَارِ نَوَابُغٌ لِلأَبْرَارِ، وَحُبُّ الْفُجَّارِ لِلأَبْرَارِ فَضِيلَةٌ لِلأَبْرَارِ، وَبُغْضُ الْفُجَّارِ لِلأَبْرَارِ زِينٌ لِلأَبْرَارِ، وَبُغْضُ الْأَبْرَارِ لِلْفُجَّارِ خِزْيٌ عَلَى الْفُجَّارِ».

* وَرَوَاهُ الْمَفِيدُ فِي (الإِخْتِصَاصِ): عَنْ عَمَّارِ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام.

٣٧٠٣٧: مِصْبَاحُ الشَّرِيعَةِ: قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: «الْمَحِبُّ فِي اللَّهِ مُحِبُّ اللَّهِ، وَالْمُحِبُّوبُ فِي اللَّهِ حَبِيبُ اللَّهِ؛ لِأَنَّهُمَا لَا يَتَحَابَّانِ إِلَّا فِي اللَّهِ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ، فَمَنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ فَإِنَّمَا أَحَبَّ اللَّهُ، وَلَا يُحِبُّ عَبْدٌ اللَّهُ إِلَّا أَحَبَّهُ اللَّهُ».

(١) سورة الحشر: ٩.

(٢) سورة آل عمران: ٣١.

(٣) سورة آل عمران: ٣١.

٣٧٠٣٨: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّينَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ الْمَحْبُوبُونَ لِلَّهِ الْمُتَحَابُّونَ فِيهِ، وَكُلُّ حُبٍّ مَعْلُومٍ يُورِثُ بَعْدًا فِيهِ عَدَاوَةٌ إِلَّا هَدَيْنَ وَهُمَا مِنْ عَيْنٍ وَاحِدَةٍ يَزِيدَانِ أَبَدًا وَلَا يَنْقُصَانِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: [الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ] (١)؛ لِأَنَّ أَسْلَ الْحُبِّ التَّبَرُّؤُ عَنِ سِوَى الْمَحْبُوبِ».

٣٧٠٣٩: وَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي تَالِبٍ: «أَطْيَبُ شَيْءٍ فِي الْجَنَّةِ وَالْأَذَى حُبُّ اللَّهِ وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ».

٣٧٠٤٠: جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي (كِتَابِ الْغَايَاتِ): عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟». قَالُوا: الصَّلَاةُ. فَقَالَ: «إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ، وَمَا هِيَ بِالصَّلَاةِ». قَالُوا: الزَّكَاةُ. قَالَ: «إِنَّ الزَّكَاةَ تَمْحِصُ، وَمَا هِيَ بِالزَّكَاةِ». قَالُوا: الْحَجُّ. قَالَ: «إِنَّ الْحَجَّ كَفَّارَةٌ وَمَا هُوَ بِالْحَجِّ». قَالُوا: الْجِهَادُ. قَالَ: «إِنَّ الْجِهَادَ جَنَّةٌ، وَمَا هُوَ بِالْجِهَادِ». قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ».

٣٧٠٤١: وَعَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلِيِّ بْنِ أَبِي تَالِبٍ، قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ لِأَصْحَابِهِ: أَخْبِرُونِي بِأَوْثَقِ عَرَى الْإِسْلَامِ؟». فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الصَّلَاةُ. قَالَ: «إِنَّ الصَّلَاةَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الزَّكَاةُ. قَالَ: «إِنَّ الزَّكَاةَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْجِهَادُ. قَالَ: «إِنَّ الْجِهَادَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخْبِرْنَا؟». قَالَ: «الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ».

٣٧٠٤٢: السَّيِّدُ مُحَمَّدِيُّ الدِّينِ ابْنُ أَخِي ابْنِ زُهْرَةَ فِي (أَرْبَعِيهِ): عَنِ أَبِي الْمَحَاسِنِ يُوسُفَ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ الْقَاضِي أَبِي الرَّضَا سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّهْرَزُورِيِّ، عَنِ أَبِي الْفَتْحِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَطِيبِ، عَنِ أَبِي الْقَاسِمِ هَبَةَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنِ أَبِي زُرْعَةَ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ جَعْفَرِ بْنِ دُرُسْتَوَيْهِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنِ الْمُعَافَى، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنِ مُوسَى بْنِ وَرْدَانَ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَعُمْدًا مِنْ يَأْفُوتُ عَلَيْهَا عُرْفٌ مِنْ زَبْرَجِدٍ لَهَا أَبْوَابٌ مُفْتَحَةٌ تُضِيءُ كَمَا يُضِيءُ الْكَوْكَبُ الدَّرِّيُّ». قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ يَسْكُنُهَا؟ قَالَ: «الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ، الْمُتَلَفُّونَ فِي اللَّهِ».

٣٧٠٤٣: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنِ أَبِي الرَّضَا، عَنِ وَجِيهِ بْنِ طَاهِرٍ، عَنِ

أَبِي سَعِيدٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الصَّفَّارِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ السُّلَمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَبِيحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَيْرَوَيْهِ، عَنْ إِسْحَاقَ الْحَنْظَلِيِّ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ شَمِيلٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ، قَالَ - فِي حَدِيثٍ ذَكَرَهُ - فَلَقِيتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ فَقَالَ: لَا أُخْبِرُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ اللَّهَ ذَكَرَهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ عليه السلام: «حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَحَابِّينَ فِيَّ، وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلْمُتَبَاذِلِينَ فِيَّ»، الْخَبَرَ.

٣٧٠٤٤: سَبَطُ الطَّبْرَسِيِّ فِي (مَشْكَاتِ الْأَنْوَارِ): عَنِ النَّبِيِّ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُونَ حَتَّى تَحَابُّوا».

٣٧٠٤٥: السَّيِّدُ عَلِيُّ بْنُ طَاوُوسٍ فِي (فَلَاحِ السَّائِلِ): نَقْلًا مِنْ (كِتَابِ زُهْدِ مَوْلَانَا عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام)، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهْزِيَارٍ، عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي الْمَقْدَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَبَّةِ الْعَرَنِيِّ - فِي حَدِيثٍ - أَنَّهُ قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لِنُوفٍ الْبِكَالِيِّ: «يَا نُوفُ، إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ أَعْظَمَ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رَجُلٍ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ، وَأَحَبَّ فِي اللَّهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ. يَا نُوفُ، مَنْ أَحَبَّ فِي اللَّهِ لَمْ يَسْتَأْذِرْ عَلَى مَحَبَّتِهِ، وَمَنْ أَبْغَضَ فِي اللَّهِ لَمْ يُبَلِّ مُبْغِضِيهِ خَيْرًا، عِنْدَ ذَلِكَ اسْتَكْمَلْتُمْ حَقَائِقَ الْإِيمَانِ».

٣٧٠٤٦: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (أَمْالِيهِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَوْثَقِ عُرَى الْإِيمَانِ أَنْ تُحِبَّ فِي اللَّهِ وَتُبْغِضَ فِي اللَّهِ، وَتُعْطِيَ فِي اللَّهِ وَتَمْنَعَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

٣٧٠٤٧: وَعَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى، عَنْ حَمِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام: «الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى أَعْمَدَةٍ مِنْ يَأْفُوتِ أَحْمَرَ فِي الْجَنَّةِ يُشْرَفُونَ عَلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا اطَّلَعَ أَحَدُهُمْ مَلَأَ حُسْنُهُ بَيُوتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَقُولُ أَهْلُ الْجَنَّةِ: اخْرُجُوا نَنْظُرِ الْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. فَيَخْرُجُونَ فَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِمْ أَحَدُهُمْ وَجْهَهُ مِثْلَ الْقَمَرِ فِي لَيْلَةِ الْبَدْرِ عَلَى جِبَاهِهِمْ: هَؤُلَاءِ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

٣٧٠٤٨: وَفِي كِتَابِ (الِاخْتِصَاصِ): عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ:

كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ أَيُّ عُرَى الْإِيمَانِ أَوْثَقُ؟». قُلْنَا: الصَّلَاةُ. قَالَ: «إِنَّ الصَّلَاةَ أَحْسَنَةُ وَمَا هِيَ بِهَا». قُلْنَا: الزَّكَاةُ. فَقَالَ: «أَحْسَنَةُ وَمَا هِيَ بِهَا». فَذَكَرْنَا شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ فَقَالَ: «أَوْثَقُ عُرَى الْإِيمَانِ أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ فِي اللَّهِ وَيُبْعِضَ فِي اللَّهِ».

٣٧٠٤٩: وَرَوَى عَنْ بَعْضِهِمْ بِإِسْنَادٍ لَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَعَمُودًا مِنْ ذَهَبٍ عَلَيْهِ مَدَائِنٌ مِنْ زَبْرَجِدٍ أَخْضَرَ نُضِيءُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ كَمَا يُضِيءُ الْكَوْكَبُ الذَّرِّيُّ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ». قُلْنَا: لِمَنْ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «لِلْمُتَحَابِّينَ فِي اللَّهِ».

٣٧٠٥٠: الْقُطْبُ الرَّأُونِدِيُّ فِي (لُبِّ اللَّبَابِ): عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ لِأَنَاسًا مَا هُمْ بِأَنْبِيَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ لِمَكَانِهِمْ مِنَ اللَّهِ». فَقِيلَ: مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِينَ يَتَحَابُّونَ بِرُوحِ اللَّهِ مِنْ غَيْرِ أَرْحَامٍ بَيْنَهُمْ وَلَا أَمْوَالٍ يَتَعَاطُونَ بَيْنَهُمْ، وَإِنْ عَلَى وُجُوهِهِمْ لُنُورٌ وَإِنَّهُمْ لَعَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، لَا يَخَافُونَ إِذَا خَافَ النَّاسُ وَلَا يَحْزَنُونَ إِذَا حَزَنُوا - ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ - [الْأَنْبِيَاءُ] إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ»^(١).

٣٧٠٥١: وَقَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِلَهِي مَنْ أَهْلَكَ؟». قَالَ: الْمَتَحَابُّونَ فِي الدِّينِ يَعْمُرُونَ مَسَاجِدِي وَيَسْتَغْفِرُونَ بِالْأَسْحَارِ، الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَتْ ذُكِرُوا، وَالَّذِينَ يُنَبِّئُونَ إِلَى ذِكْرِي كَمَا تُنَبِّئُ النَّسُورُ إِلَى أَوْكَارِهَا، وَالَّذِينَ إِذَا اسْتَحَلَّتْ مَحَارِمِي غَضِبُوا».

٣٧٠٥٢: وَقَالَ ﷺ: «يَقُولُ اللَّهُ فِي الْقِيَامَةِ: أَيُّنَ الْمَتَحَابُّونَ فِيَّ بِجَلَالِي، الْيَوْمَ أَظْلَهُمْ بِظُلِّي يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلِّي».

٣٧٠٥٣: وَقَالَ ﷺ: «يَقُولُ: أَلَا وَحَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَحَابُّونَ مِنْ أَجْلِي، وَقَدْ حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَصَادَفُونَ مِنْ أَجْلِي، وَقَدْ حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَرَاوَرُونَ مِنْ أَجْلِي، وَقَدْ حَقَّتْ مَحَبَّتِي لِلَّذِينَ يَتَبَادَلُونَ مِنْ أَجْلِي».

٣٧٠٥٤: وَقَالَ ﷺ: «لَوْ أَنَّ عَمَلَ الْعَبْدِ يَبْلُغُ عَنَانَ السَّمَاءِ مَا نَفَعَهُ ذَلِكَ إِلَّا بِالْحُبِّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضِ فِي اللَّهِ».

٣٧٠٥٥: وَقَالَ ﷺ: «الْمَتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ هُمْ أَقْرَبُ الْخَلْقِ إِلَى اللَّهِ».

٣٧٠٥٦: جَامِعُ الْأَخْبَارِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ

حَوْلَ الْعَرْشِ مَنْابِرَ مِنْ نُورٍ عَلَيْهَا قَوْمٌ لِبَاسُهُمْ وَوُجُوهُهُمْ نُورٌ لَيْسُوا بِأَنْبِيَاءَ يَغْبِطُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ وَالشَّهَدَاءُ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هَؤُلَاءِ؟ قَالَهُمُ الْمُتَحَابُّونَ فِي اللَّهِ، الْمُتَجَالِسُونَ فِي اللَّهِ، وَالْمُتَزَاوِرُونَ فِي اللَّهِ».

٣٧٠٥٧: وَعَنْهُ عليه السلام، قَالَ: «لَوْ أَنَّ عَبْدَيْنِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ أَحَدُهُمَا بِالْمَشْرِقِ وَالْآخَرَ بِالْمَغْرِبِ أَجَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٣٧٠٥٨: وَعَنْهُ عليه السلام، قَالَ: «أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ».

٣٧٠٥٩: وَقَالَ عليه السلام: «عَلَامَةُ حُبِّ اللَّهِ حُبُّ ذِكْرِ اللَّهِ».

٣٧٠٦٠: وَعَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عليه السلام: «الْحُبُّ فِي اللَّهِ فَرِيضَةٌ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ فَرِيضَةٌ».

٣٧٠٦١: الصَّدُوقُ فِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْهَمْدَانِيِّ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمَعْلَى، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرِ الْمَرَادِيِّ، عَنْ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام لَشَيْخٍ أَقْبَلَ إِلَيْهِ مِنْ نَاحِيَةِ الشَّامِ - قَالَ - يَا شَيْخُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ خَلْقًا ضَيِّقَ عَلَيْهِمُ الدُّنْيَا نَظْرًا لَهُمْ فَزَهَّدَهُمْ فِيهَا وَفِي حُطَامِهَا - إِلَى أَنْ قَالَ - وَصَبَرُوا عَلَى الذَّلِّ وَقَدَّمُوا الْفَضْلَ، فَأَحْبَبُوا فِي اللَّهِ وَأَبْغَضُوا فِي اللَّهِ، أَوْلَيْكَ الْمَصَابِيحُ فِي الدُّنْيَا وَأَهْلُ النَّعِيمِ فِي الْآخِرَةِ»، الْخَبَرِ.

* وَرَوَاهُ جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ فِي (كِتَابِ الْغَايَاتِ): مِثْلَهُ.

٣٧٠٦٢: فُرَاتُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكُوفِيُّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمَفْلَسِ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ وَأَبَانَ بْنِ عُمَانَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْعِجْلِيِّ وَإِبْرَاهِيمَ الْأَحْمَرِيِّ، قَالَا: دَخَلْنَا عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام وَعِنْدَهُ زِيَادُ الْأَخْلَامِ. فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: «يَا زِيَادُ، مَا لِي أَرَى رَجُلِيكَ مُتَغَلِّفِينَ؟». قَالَ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، جِئْتُ عَلَى نَضْوٍ لِي عَامَّةَ الطَّرِيقِ وَمَا حَمَلَنِي عَلَى ذَلِكَ إِلَّا حُبُّ لَكُمْ وَشَوْقُ إِلَيْكُمْ - ثُمَّ أَطْرَقَ زِيَادٌ مَلِيًّا ثُمَّ قَالَ - جُعِلْتُ لَكَ الْفِدَاءَ، إِنِّي رَبَّمَا خَلَوْتُ فَاتَّانِي الشَّيْطَانُ فَيَذَكِّرُنِي مَا سَلَفَ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي فَكَأَنِّي أَيْسُ ثُمَّ أَذْكَرُ حُبِّي لَكُمْ وَأَنْقِطَاعِي - وَكَانَ مُتَكِنًا - قَالَ: «يَا زِيَادُ، هَلِ الدِّينُ إِلَّا الْحُبُّ وَالْبُغْضُ». ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَاتِ الثَّلَاثَ كَأَنَّهَا فِي كَفِّهِ: [حَبَبَ إِلَيْكُمْ

الإيمان] ^(١) الآية، وَقَالَ: [يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ] ^(٢)، وَقَالَ: [إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ] ^(٣) الآية.

٣٧٠٦٣: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تُحَفِ الْعُقُولِ): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُنْدَبٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «يَا ابْنَ جُنْدَبٍ، أَحَبُّ فِي اللَّهِ وَأَبْغَضُ فِي اللَّهِ، وَاسْتَمْسِكْ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى وَاعْتَصِمِ بِالْهُدَى يُفْبَلْ عَمَلُكَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: [وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى] ^(٤)»، الْخَبَرِ.

٣٧٠٦٤: كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَرِيحٍ: عَنْ حُمَيْدِ بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «إِنَّ الْمُنْحَابِّينَ فِي اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ قَدْ أَضَاءَ نُورٌ وَجْهَهُمْ وَنُورٌ أَجْسَادِهِمْ وَنُورٌ مَنَابِرِهِمْ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يُعْرَفُونَ بِهِ فَيَقَالُ: هَؤُلَاءِ الْمُنْحَابِّونَ فِي اللَّهِ».

٣٧٠٦٥: أَبُو الْقَاسِمِ الْكُوفِيُّ فِي (كِتَابِ الْأَخْلَاقِ): عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم، أَنَّهُ قَالَ: «رَأْسُ الْإِيمَانِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ».

٣٧٠٦٦: الْأَمْدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «جِمَاعُ الْخَيْرِ فِي الْمَوَالَاةِ فِي اللَّهِ وَالْمَعَادَاةِ فِي اللَّهِ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ».

٣٧٠٦٧: وَقَالَ عليه السلام: «غَايَةُ الْإِيمَانِ الْمَوَالَاةُ فِي اللَّهِ وَالْمَعَادَاةُ فِي اللَّهِ، وَالتَّبَادُلُ فِي اللَّهِ وَالتَّوَاصُلُ فِي اللَّهِ سُبْحَانَهُ».

٣٧٠٦٨: وَقَالَ عليه السلام: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكْمَلَ إِيْمَانُهُ فَلْيَكُنْ حُبُّهُ لِلَّهِ وَبُغْضُهُ، وَرِضَاهُ وَسَخَطُهُ لِلَّهِ».

٣٧٠٦٩: وَقَالَ عليه السلام: «مَنْ أَعْطَى فِي اللَّهِ وَمَنَعَ فِي اللَّهِ، وَأَحَبَّ فِي اللَّهِ وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ فَقَدْ اسْتَكْمَلَ الْإِيمَانَ».

١٦ : بَابُ اسْتِحْبَابِ إِقَامَةِ السُّنَنِ الْحَسَنَةِ وَإِجْرَاءِ عَادَاتِ

(١) سورة الحجرات: ٧.

(٢) سورة الحشر: ٩.

(٣) سورة آل عمران: ٣١.

(٤) سورة طه: ٨٢.

الْخَيْرُ وَالْأَمْرُ بِهَا وَتَعْلِيمُهَا وَتَحْرِيمُ إِجْرَاءِ عَادَاتِ الشَّرِّ

٣٧٠٧٠: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْبَرْقِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «مَنْ عَلَّمَ خَيْرًا فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ». قُلْتُ: فَإِنْ عَلَّمَهُ غَيْرَهُ يَجْرِي ذَلِكَ لَهُ؟ قَالَ: «إِنْ عَلَّمَهُ النَّاسَ كُلَّهُمْ جَرَى لَهُ». قُلْتُ: فَإِنْ مَاتَ؟ قَالَ: «وَإِنْ مَاتَ».

٣٧٠٧١: وَعَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ عَلَّمَ بَابَ هُدًى فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ وَلَا يُنْقَصُ أَوْلَانِكَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْئًا، وَمَنْ عَلَّمَ بَابَ ضَلَالٍ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ أَوْزَارِ مَنْ عَمِلَ بِهِ وَلَا يُنْقَصُ أَوْلَانِكَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا».

٣٧٠٧٢: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: فِي (تَوَابِ الْأَعْمَالِ): عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، قَالَ: «الدَّالُّ عَلَى الْخَيْرِ كَفَاعِلِهِ».

٣٧٠٧٣: وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ، عَمَّنْ رَوَاهُ، عَنْ أَبَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «لَا يَتَكَلَّمُ الرَّجُلُ بِكَلِمَةٍ حَقٌّ يُؤْخَذُ بِهَا إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ أَخَذَ بِهَا، وَلَا يَتَكَلَّمُ بِكَلِمَةٍ ضَلَالٍ يُؤْخَذُ بِهَا إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وَزْرِ مَنْ أَخَذَ بِهَا».

٣٧٠٧٤: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمَتَوَكَّلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ مَيْمُونِ الْقَدَّاحِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ سَنَّ سُنَّةَ هُدًى كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْقَصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَأَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ سَنَّ سُنَّةَ ضَلَالٍ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وَزْرِ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُنْقَصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ».

٣٧٠٧٥: وَفِي (الْأَمْالِي): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، قَالَ: «لَيْسَ يَتَّبِعُ الرَّجُلُ بَعْدَ مَوْتِهِ مِنَ الْأَجْرِ إِلَّا ثَلَاثَ خِصَالٍ: صَدَقَةٌ أَجْرَاهَا فِي حَيَاتِهِ فَهِيَ تَجْرِي بَعْدَ مَوْتِهِ، وَسُنَّةٌ هُدًى سَنَّهَا فَهِيَ يُعْمَلُ بِهَا بَعْدَ مَوْتِهِ، وَوَلَدٌ صَالِحٌ يَسْتَعْفِرُ لَهُ».

* وَرَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ: عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ

عيسى، عن مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى.

* وَرَوَاهُ الشَّيْخُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، مِثْلَهُ.

٣٧٠٧٦: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَقُولُ: «مَنْ اسْتَنَّ بِسُنَّةِ عَدْلِ فَاتَّبَعَ كَانَ لَهُ أَجْرٌ مَنِّ عَمَلٍ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ اسْتَنَّ سُنَّةَ جَوْرِ فَاتَّبَعَ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وَزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ».

٣٧٠٧٧: وَعَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ سَيْفٍ، عَنْ أَخِيهِ عَلِيِّ، عَنْ أَبِيهِ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، عَنْ أَبِيهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَمَسَّكَ بِسُنَّتِي فِي اخْتِلَافِ أُمَّتِي كَانَ لَهُ أَجْرٌ مِائَةِ شَهِيدٍ».

٣٧٠٧٨: وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ أَبِي نَصْرِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَجَلِيِّ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَنْ عَمِلَ بَابَ هُدًى كَانَ لَهُ أَجْرٌ مَنِّ عَمَلٍ بِهِ وَلَا يُنْقِصُ أَوْلِيكَ مِنْ أَجُورِهِمْ، وَمَنْ عَمِلَ بَابَ ضَلَالٍ كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وَزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهِ وَلَا يُنْقِصُ أَوْلِيكَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ».

٣٧٠٧٩: وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ يَقُطِينٍ، عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ سَنَّ عَلَيَّ نَفْسِهِ سُنَّةً حَسَنَةً أَوْ شَيْئاً مِنَ الْخَيْرِ ثُمَّ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ ذَلِكَ حَائِلٌ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مَا أَجْرَى عَلَيَّ نَفْسِهِ أَيَّامَ الدُّنْيَا».

٣٧٠٨٠: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّضِيِّ فِي (نَهْجِ الْبَلَاغَةِ): عَنْ عَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي خُطْبَةٍ لَهُ - قَالَ: «وَمَا أَحَدَيْتُ بِدَعَاةٍ إِلَّا تَرَكْتُ بِهَا سُنَّةً، فَاتَّقُوا الْبِدْعَ وَالزُّمُومَ الْمَهْيِعَ، إِنَّ عَوَازِمَ الْأُمُورِ أَفْضَلُهَا، وَإِنَّ مُحَدَّثَاتِهَا شِرَارُهَا»^(١).

٣٧٠٨١: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (أَمَالِيهِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْرِيَارٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ الْجُعْفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً عَدْلٍ فَاتَّبَعَ كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ اسْتَنَّ بِسُنَّةِ جَوْرِ فَاتَّبَعَ كَانَ لَهُ مِثْلُ وَزْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ

(١) في الوسائل: ويأتي ما يدل على ذلك في الوقوف.

يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ».

٣٧٠٨٢: وَفِي (الِاخْتِصَاصِ): عَنِ الْعَالِمِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ اسْتَنَّ بِسُنَّةِ حَسَنَةَ فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَمَنْ اسْتَنَّ بِسُنَّةِ سَيِّئَةٍ فَعَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوَزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ».

٣٧٠٨٣: وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَتَكَلَّمُ الرَّجُلُ بِكَلِمَةٍ هُدًى فَيُؤْخَذَ بِهَا إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ أَخَذَ بِهَا، وَلَا يَتَكَلَّمُ بِكَلِمَةٍ ضَلَالٍ إِلَّا كَانَ عَلَيْهِ مِثْلُ وَزْرِ مَنْ أَخَذَ بِهَا».

٣٧٠٨٤: أَبُو الْفَتْحِ الْكَرَاجِيُّ فِي (كَنْزِ الْفَوَائِدِ): عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، قَالَ: «لَمْ يَمُتْ مَنْ تَرَكَ أَفْعَالًا يُقْتَدَى بِهَا مِنَ الْخَيْرِ، وَمَنْ نَشَرَ حِكْمَةً ذَكَرَ بِهَا».

٣٧٠٨٥: جَامِعُ الْأَخْبَارِ: عَنِ (كِتَابِ جَمَلِ الْغَرَائِبِ) بِإِسْنَادِهِ، عَنِ النَّبِيِّ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «خَمْسَةٌ فِي قُبُورِهِمْ وَثَوَابُهُمْ يَجْرِي إِلَى دِيْوَانِهِمْ: مَنْ عَرَسَ نَحْلًا، وَمَنْ حَفَرَ بِنْرًا، وَمَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا، وَمَنْ كَتَبَ مُصْحَفًا، وَمَنْ خَلَفَ ابْنًا صَالِحًا».

٣٧٠٨٦: وَعَنْهُ عليه السلام، قَالَ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا عَنْ ثَلَاثٍ: وَوَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ، وَعِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، وَصَدَقَةٍ جَارِيَةٍ».

٣٧٠٨٧: الشَّيْخُ وَرَّاهُ فِي (تَنْبِيهِ الْخَاطِرِ): عَنِ النَّبِيِّ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «أَيُّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى الْهُدَى فَاتَّبَعَهُ فَلَهُ مِثْلُ أَجُورِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ، وَأَيُّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ فَاتَّبَعَهُ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِثْلَ أَوْزَارِ مَنْ اتَّبَعَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ».

٣٧٠٨٨: الصَّدُوقُ فِي (الْهُدَايَةِ): عَنِ النَّبِيِّ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ».

٣٧٠٨٩: دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «لَيْسَ يَنْبَغُ الرَّجُلُ بَعْدَ مَوْتِهِ مِنَ الْأَجْرِ إِلَّا ثَلَاثُ خِصَالٍ: صَدَقَةٌ أَجْرَاهَا فِي حَيَاتِهِ فَهِيَ تَجْرِي لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ، أَوْ وَوَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ، أَوْ سُنَّةً هُدًى اسْتَنَّهَا فَهِيَ يُعْمَلُ بِهَا بَعْدَهُ».

٣٧٠٩٠: أَحْمَدُ بْنُ أَبِي طَالِبِ الطَّبْرَسِيِّ فِي (الِاخْتِجَاجِ) - فِي حَدِيثِ الزُّنْدِيقِ الَّذِي جَمَعَ مُتَنَاقِضَاتِ الْقُرْآنِ وَعَرَضَهَا عَلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام

وَأَجَابَ عَنْهَا وَهُوَ طَوِيلٌ وَفِيهِ فِي كَلَامٍ لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَالَ: «وَلِذَلِكَ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ اسْتَنَّ بِسُنَّةِ حَقِّ كَانَ لَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ اسْتَنَّ بِسُنَّةٍ بَاطِلٍ كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهَا وَوَزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. وَلِهَذَا الْقَوْلُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ شَاهِدٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي قِصَّةِ قَابِيلَ قَاتِلِ أَخِيهِ: [مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ] (١) الْآيَةَ، الْخَبَرِ.

٣٧٠٩١: جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ الْقُمِّيُّ فِي (كِتَابِ الْعَايَاتِ): عَنْ فَضِيلٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْجِهَادِ أَسَنَّةٌ أَمْ فَرِيضَةٌ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ عَلَى أَرْبَعَةِ أَوْجِهٍ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَأَمَّا الْجِهَادُ الَّذِي هُوَ سُنَّةٌ: فَكُلُّ سُنَّةٍ أَقَامَهَا الرَّجُلُ وَجَاهَدَ فِي إِقَامَتِهَا وَبُلُوغِهَا وَإِحْيَائِهَا بِالْعَمَلِ وَالسَّعْيِ فِيهَا مِنْ أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْتَقِصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ».

٣٧٠٩٢: الْقُطُبُ الرَّائِدِيُّ فِي (لُبِّ اللَّبَابِ): عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «أَيُّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ فَاتَّبَعَ فَلَهُ مِثْلُ أَجُورِ مَنْ تَبِعَهُ، وَأَيُّمَا دَاعٍ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ فَاتَّبَعَ فَعَلَيْهِ أَوْزَارُ مَنْ تَبِعَهُ».

٣٧٠٩٣: الْأَمِدِيُّ فِي (الْعُرَرِ): عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «أَظْلَمُ النَّاسِ مَنْ سَنَّ سُنَّةَ الْجَوْرِ وَمَحَا سُنَّةَ الْعَدْلِ».

٣٧٠٩٤: الشَّيْخُ الطَّبْرِسِيُّ فِي (مَجْمَعِ الْبَيَانِ): وَفِي الْحَدِيثِ: أَنَّ سَائِلًا قَامَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَ فَسَكَتَ الْقَوْمُ، ثُمَّ إِنَّ رَجُلًا أَعْطَاهُ فَأَعْطَاهُ الْقَوْمُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ اسْتَنَّ خَيْرًا فَاسْتَنَّ بِهِ فَلَهُ أَجْرُهُ وَمِثْلُ أَجُورِ مَنْ اتَّبَعَهُ مِنْ غَيْرِ مُنْتَقِصٍ مِنْ أَجُورِهِمْ، وَمَنْ اسْتَنَّ شَرًّا فَاسْتَنَّ بِهِ فَعَلَيْهِ وَزْرُهُ وَمِثْلُ أَوْزَارِ مَنْ اتَّبَعَهُ مِنْ غَيْرِ مُنْتَقِصٍ مِنْ أَوْزَارِهِمْ». قَالَ: فَتَلَا حُدَيْقَةُ بْنُ الْيَمَانِ: [عَلِمْتُ نَفْسًا مَا قَدَّمْتُ وَأَخَّرْتُ] (٢).

(١) سورة المائدة: ٣٢.

(٢) سورة الانفطار: ٥.

١٧: بَابُ وَجُوبِ حُبِّ الْمُؤْمِنِ وَبُغْضِ الْكَافِرِ وَتَحْرِيمِ الْعَكْسِ

٣٧٠٩٥: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَحَفْصِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ جَمِيعاً، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيُحِبُّكُمْ وَمَا يَعْرِفُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ فَيَدْخُلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِحُبِّكُمْ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيُبْغِضَكُمْ وَمَا يَعْلَمُ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ فَيَدْخُلُهُ اللَّهُ بِبُغْضِكُمْ النَّارَ».

٣٧٠٩٦: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ وَابْنِ فَضَالٍ جَمِيعاً، عَنْ صَفْوَانَ الْجَمَّالِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مَا أَلْتَقَى مُؤْمِنَانِ قَطُّ إِلَّا كَانَ أَحْفَظَهُمَا أَشَدَّهُمَا حُبًّا لِأَخِيهِ».

* وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرِ، مِثْلَهُ.

٣٧٠٩٧: وَعَنْهُمْ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمِينَ يَلْتَقِيَانِ فَأَفْضَلُهُمَا أَشَدَّهُمَا حُبًّا لِصَاحِبِهِ».

٣٧٠٩٨: وَعَنْهُمْ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى - فِيمَا أَعْلَمُهُ -، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: أَيُّ عُرَى الْإِيمَانِ أَوْثَقُ؟ فَقَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. وَقَالَ: بَعْضُهُمُ الصَّلَاةُ، وَقَالَ بَعْضُهُمُ: الزَّكَاةُ، وَقَالَ بَعْضُهُمُ: الصَّوْمُ، وَقَالَ بَعْضُهُمُ: الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ، وَقَالَ بَعْضُهُمُ: الْجِهَادُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِكُلِّ مَا قُلْتُمْ فَضْلٌ وَلَيْسَ بِهِ، وَلَكِنْ أَوْثَقُ عُرَى الْإِيمَانِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالبُغْضُ فِي اللَّهِ، وَتَوَالِي أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَالنَّبَرِيُّ مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ.

* وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ): بِالإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ، مِثْلَهُ.

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ الصَّفَّارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَرْوَكٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، مِثْلَهُ.

٣٧٠٩٩: وَعَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِمْرَانَ السَّبِيعِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «كُلُّ مَنْ لَمْ يُحِبَّ عَلَى الدِّينِ وَلَمْ يُبْغِضْ عَلَى الدِّينِ فَلَا دِينَ لَهُ».

٣٧١٠٠: وَبِالإِسْنَادِ الْآتِي، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - فِي وَصِيَّتِهِ

لأصحابه - قال: «أحبوا في الله من وصف صفتكم، وأبغضوا في الله من خالفكم، وأبدلوا مودتكم ونصيحتكم لمن وصف صفتكم، ولا تبدلوه لمن يرعب عن صفتكم».

٣٧١٠١: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (مَعَانِي الْأَخْبَارِ)، وَ(عُيُونِ الْأَخْبَارِ وَالْمَجَالِسِ)، وَ(صِفَاتِ الشَّيْعَةِ) وَ(الْعِلَلِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَسْتَرَابَادِيِّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَيَّارٍ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعَسْكَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله قَالَ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ ذَاتَ يَوْمٍ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَحَبُّ فِي اللَّهِ وَأَبْغَضُ فِي اللَّهِ، وَوَالٍ فِي اللَّهِ وَعَادٍ فِي اللَّهِ؛ فَإِنَّهُ لَنْ تُنَالَ وَلَايَةَ اللَّهِ إِلَّا بِذَلِكَ، وَلَا يَجِدُ رَجُلٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصِيَامُهُ حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ، وَقَدْ صَارَتْ مَوَاحَاةَ النَّاسِ يَوْمَكُمْ هَذَا أَكْثَرَهَا فِي الدُّنْيَا عَلَيْهَا يَتَوَادُّونَ وَعَلَيْهَا يَتَبَاغَضُونَ وَذَلِكَ لَا يُغْنِي عَنْهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا. فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ أَنِّي قَدْ وَالَيْتُ فِي اللَّهِ وَعَادَيْتُ فِي اللَّهِ، وَمَنْ وَلِيَّ اللَّهُ حَتَّى أُوَالِيَهُ، وَمَنْ عَدُوُّهُ حَتَّى أُعَادِيَهُ؟ فَأَشَارَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله إِلَى عَلِيٍّ عليه السلام فَقَالَ: أَتَرَى هَذَا؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: وَلِيٌّ هَذَا وَلِيُّ اللَّهِ فَوَالِهِ، وَعَدُوٌّ هَذَا عَدُوُّ اللَّهِ فَعَادِهِ، وَالِ وَلِيٌّ هَذَا وَلَوْ أَنَّهُ قَاتِلُ أَبِيكَ وَوَلَدِكَ، وَعَادٍ عَدُوٌّ هَذَا وَلَوْ أَنَّهُ أَبُوكَ أَوْ وَلَدَكَ».

٣٧١٠٢: وَفِي كِتَابِ (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ رَبِيعِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مِنْ حُبِّ الرَّجُلِ دِينَهُ حُبُّهُ لِإِخْوَانِهِ».

٣٧١٠٣: وَفِي (صِفَاتِ الشَّيْعَةِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَزَّازِ، قَالَ: سَمِعْتُ الرِّضَا عليه السلام يَقُولُ: «إِنَّ مِمَّنْ يَنْتَحِلُ مَوَدَّتَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ مَنْ هُوَ أَشَدُّ فِتْنَةً عَلَيَّ شَيْعَتَنَا مِنَ الدَّجَالِ». فَقُلْتُ: بِمَاذَا؟ قَالَ: «بِمَوَالَاةِ أَعْدَائِنَا وَمُعَادَاةِ أَوْلِيَانِنَا؛ إِنَّهُ إِذَا كَانَ كَذَلِكَ اخْتَلَطَ الْحَقُّ بِالْبَاطِلِ وَاشْتَبَهَ الْأَمْرُ فَلَمْ يُعْرِفْ مُؤْمِنٌ مِنْ مُنَافِقٍ».

٣٧١٠٤: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجْرَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام يَقُولُ: «مَنْ عَادَى شَيْعَتَنَا فَقَدْ عَادَانَا، وَمَنْ وَالَاهُمْ فَقَدْ وَالَنَا؛ لِأَنَّهُمْ مِنَّا خُلِفُوا مِنْ طِينَتِنَا، مَنْ أَحَبَّهُمْ فَهُوَ مِنَّا، وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَلَيْسَ مِنَّا - إِلَى أَنْ قَالَ - مَنْ رَدَّ عَلَيْهِمْ فَقَدْ رَدَّ عَلَى اللَّهِ،

وَمَنْ طَعَنَ عَلَيْهِمْ فَقَدْ طَعَنَ عَلَى اللَّهِ؛ لِأَنَّهُمْ عِبَادُ اللَّهِ حَقًّا، وَأَوْلِيَاؤُهُ صِدْقًا،
وَاللَّهُ وَإِنْ أَحَدَهُمْ لَيَشْفَعُ فِي مِثْلِ رَبِيعَةَ وَمُضَرَ فَيُشْفَعُهُ اللَّهُ فِيهِمْ لِكِرَامَتِهِ عَلَى
اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

٣٧١٠٥: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكِّلِ، عَنِ السَّعْدِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ
أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنِ الرَّضَا عليه السلام، قَالَ: «مَنْ وَالَى
أَعْدَاءَ اللَّهِ فَقَدْ عَادَى أَوْلِيَاءَ اللَّهِ، وَمَنْ عَادَى أَوْلِيَاءَ اللَّهِ فَقَدْ عَادَى اللَّهَ، وَحَقُّ
عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ نَارَ جَهَنَّمَ».

٣٧١٠٦: وَفِي (الْمَجَالِسِ)، وَ(صِفَاتِ الشَّيْعَةِ): عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ،
عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ
بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْفُضَيْلِ، عَنِ الصَّادِقِ جَعْفَرِ
بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ كَافِرًا فَقَدْ أَبْغَضَ اللَّهَ، وَمَنْ أَبْغَضَ كَافِرًا فَقَدْ
أَحَبَّ اللَّهَ - ثُمَّ قَالَ عليه السلام - صَدِيقُ عَدُوِّ اللَّهِ عَدُوُّ اللَّهِ».

٣٧١٠٧: وَفِي (تَوَابِ الْأَعْمَالِ): عَنِ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ
أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ
اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ أَحَبَّنَا وَأَبْغَضَ عَدُوَّنَا فِي اللَّهِ مِنْ غَيْرِ تَرَةٍ وَتَرَهَا إِنِّي فِي
شَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ فَلَقِيَ اللَّهَ وَعَلَيْهِ مِثْلُ زَبَدِ الْبَحْرِ ذُنُوبًا
عَفَرَهَا اللَّهُ لَهُ».

٣٧١٠٨: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ
مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ، عَنْ أَبِي
عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ فَضَّلَ الرَّجُلَ عِنْدَ اللَّهِ مَحَبَّتَهُ لِإِخْوَانِهِ، وَمَنْ عَرَّفَهُ
اللَّهُ مَحَبَّةَ إِخْوَانِهِ أَحَبَّهُ اللَّهُ، وَمَنْ أَحَبَّهُ اللَّهُ وَقَاهُ أَجْرَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

٣٧١٠٩: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ الْكُوفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ
اللَّهِ بْنِ الْمَغِيرَةِ، عَنِ السَّكُونِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام،
قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُصِيبَ أَهْلَ الْأَرْضِ بِعَذَابٍ يَقُولُ: لَوْلَا
الَّذِينَ يَتَحَابُّونَ فِيَّ، وَيَعْمُرُونَ مَسَاجِدِي، وَيَسْتَغْفِرُونَ بِالْأَسْحَارِ، لَوْلَا هُمْ
لَأَنْزَلْتُ عَلَيْهِمْ عَذَابِي».

٣٧١١٠: وَفِي (عُيُونِ الْأَخْبَارِ): بِإِسْنَادِهِ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ، عَنِ
الرَّضَا عليه السلام - فِي كِتَابِهِ إِلَى الْمَأْمُونِ - قَالَ: «وَحُبُّ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ وَاجِبٌ،
وَكَذَلِكَ بُغْضُ أَعْدَاءِ اللَّهِ وَالْبِرَاءَةُ مِنْهُمْ وَمِنْ أُمَّتِهِمْ».

* وَفِي (الْخَصَالِ): بِإِسْنَادِهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنِ الصَّادِقِ عليه السلام - فِي
حَدِيثِ شَرَائِعِ الدِّينِ - نَحْوَهُ.

٣٧١١١: وَفِي (عُيُونِ الْأَخْبَارِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ الْقَاسِمِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ مُوسَى الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي حَدِيثٍ - قَالَ: «إِنَّمَا وَضَعَ الْأَخْبَارَ عَنَّا فِي الْجَبْرِ وَالتَّشْبِيهِ الْعُلَاةَ الَّذِينَ صَعَّرُوا عَظْمَةَ اللَّهِ، فَمَنْ أَحَبَّهُمْ فَقَدْ أَبْغَضَنَا وَمَنْ أَبْغَضَهُمْ فَقَدْ أَحَبَّنَا، وَمَنْ وَالَاهُمْ فَقَدْ عَادَانَا وَمَنْ عَادَاهُمْ فَقَدْ وَالَانَا، وَمَنْ قَطَعَهُمْ فَقَدْ وَصَلْنَا وَمَنْ وَصَلَهُمْ فَقَدْ قَطَعْنَا، وَمَنْ جَفَاهُمْ فَقَدْ بَرَّانَا وَمَنْ بَرَّاهُمْ فَقَدْ جَفَانَا، وَمَنْ أَكْرَمَهُمْ فَقَدْ أَهَانَنَا وَمَنْ أَهَانَهُمْ فَقَدْ أَكْرَمَنَا، وَمَنْ رَدَّهُمْ فَقَدْ قَبَلْنَا وَمَنْ قَبَلَهُمْ فَقَدْ رَدَّنَا، وَمَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهِمْ فَقَدْ أَسَاءَ إِلَيْنَا وَمَنْ أَسَاءَ إِلَيْهِمْ فَقَدْ أَحْسَنَ إِلَيْنَا، وَمَنْ صَدَّقَهُمْ فَقَدْ كَذَّبْنَا وَمَنْ كَذَّبَهُمْ فَقَدْ صَدَّقْنَا، وَمَنْ أَعْطَاهُمْ فَقَدْ حَرَمْنَا وَمَنْ حَرَمَهُمْ فَقَدْ أَعْطَانَا. يَا ابْنَ خَالِدٍ، مَنْ كَانَ مِنْ شِيعَتِنَا فَلَا يَتَّخِذَنَّ مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا».

٣٧١١٢: مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ (السَّرَائِرِ): نَقْلًا مِنْ (جَامِعِ الْبَزَنْطِيِّ)، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي الْحَسَنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ: «لَا لَوْمَ عَلَى مَنْ أَحَبَّ قَوْمَهُ وَإِنْ كَانُوا كُفَّارًا». قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: فَقَوْلُ اللَّهِ: [لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ] ^(١)؟ فَقَالَ: «لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ، إِنَّهُ يُبْغِضُهُ فِي اللَّهِ وَلَا يُوَادُّهُ وَيَأْكُلُهُ وَلَا يُطْعِمُهُ غَيْرُهُ مِنَ النَّاسِ» ^(٢).

٣٧١١٣: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي (مَجَالِسِهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ سَهْلِ بْنِ الْوَكِيلِ، عَنْ ظَفَرِ بْنِ حُمْدُونَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقِ الْأَحْمَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مَيْتَمِ التَّمَّارِ مَوْلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي جَعْفَرِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي وَجَدْتُ فِي كُتُبِ أَبِي أَنْ عَلِيًّا عَلَيْهِمَا السَّلَامُ قَالَ لِأَبِي: «يَا مَيْتَمُ، أَحِبُّبْ حَبِيبَ آلِ مُحَمَّدٍ وَإِنْ كَانَ فَاسِقًا زَانِيًا، وَأَبْغِضْ مُبْغِضَ آلِ مُحَمَّدٍ وَإِنْ كَانَ صَوَامًا قَوَامًا؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ: [إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَئِكَ هُمْ خَيْرُ الْبَرِيَّةِ] ^(٣) ثُمَّ التَّفَتَ إِلَيَّ وَقَالَ: هُمْ وَاللَّهِ أَنْتَ وَشِيعَتُكَ وَمِيعَادُكَ وَمِيعَادُهُمُ الْخَوْضُ عَدَاً

(١) سورة المجادلة: ٢٢.

(٢) في الوسائل: الحب في أوله محمول على المجاز أو على اجتماع حبه وبغضه باعتبارين.

(٣) سورة البينة: ٧.

عُرًّا مُحَجَّلِينَ مُتَوَجِّينَ». فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: «هَكَذَا هُوَ عِنْدَنَا فِي كِتَابِ عَلِيٍّ عليه السلام»^(١).

٣٧١١٤: عِمَادُ الدِّينِ الطَّبْرِيُّ فِي (بِشَارَةِ الْمُصْطَفَى): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شَهْرِيَّارَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبُرْسِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حُمْرَانَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقْرِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَيْدِيِّ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الْمَكِّيِّ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لَهُ - فِي حَدِيثٍ -: «أَحِبُّ حَبِيبَ آلِ مُحَمَّدٍ عليهم السلام مَا أَحَبَّهُمْ، وَأَبْغَضَ مُبْغِضَ آلِ مُحَمَّدٍ عليهم السلام مَا أَبْغَضَهُمْ وَإِنْ كَانَ صَوَامًا قَوَامًا، وَارْفُقْ بِمُحِبِّ آلِ مُحَمَّدٍ عليهم السلام فَإِنَّهُ إِنْ تَزَلَّ قَدَمٌ بِكَرَّةٍ دُنُوهُمْ تَبَّتْ لَهُمْ أُخْرَى بِمَحَبَّتِهِمْ؛ فَإِنَّ مُحِبَّهُمْ يَعُودُ إِلَى الْجَنَّةِ، وَمُبْغِضُهُمْ يَعُودُ إِلَى النَّارِ».

٣٧١١٥: الْقُطُبُ الرَّائِدِيُّ فِي (دَعَوَاتِهِ) - فِي كَلَامٍ لَهُ وَإِلَيْهِ أَشَارَ الرَّضَا عليه السلام بِمَكْتُوبِهِ -: «كُنْ مُحِبًّا لِآلِ مُحَمَّدٍ عليهم السلام وَإِنْ كُنْتَ فَاسِقًا، وَمُحِبًّا لِمُحِبِّهِمْ وَإِنْ كَانُوا فَاسِقِينَ».

وَمِنْ شُجُونِ الْحَدِيثِ أَنَّ هَذَا الْمَكْتُوبَ هُوَ الْآنَ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ كُومَنْدَ قَرْيَةٍ مِنْ نَوَاجِينَا إِلَى أَصْفَهَانَ مَا هِيَ، وَوَقَعْتُهُ أَنْ رَجُلًا مِنْ أَهْلِهَا كَانَ جَمًّا لِمَوْلَانَا أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام عِنْدَ تَوَجُّهِهِ إِلَى خُرَاسَانَ، فَلَمَّا أَرَادَ الْإِنْصِرَافَ قَالَ لَهُ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، شَرَّفَنِي بِشَيْءٍ مِنْ خَطِّكَ أَتَبْرَكَ بِهِ. وَكَانَ الرَّجُلُ مِنَ الْعَامَّةِ فَأَعْطَاهُ ذَلِكَ الْمَكْتُوبَ.

٣٧١١٦: ثِقَّةُ الْإِسْلَامِ فِي (الْكَافِي): عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ الْكُوفِيِّ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ الرَّبِيعِ الصَّحَّافِ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ مَخْلَدِ السَّرَّاجِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ - فِي رِسَالَتِهِ إِلَى أَصْحَابِهِ -: «وَعَلَيْكُمْ بِحُبِّ الْمَسَاكِينِ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَقَدْ قَالَ أَبُوْنَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: أَمْرُنِي رَبِّي بِحُبِّ الْمَسَاكِينِ الْمُسْلِمِينَ - إِلَى أَنْ قَالَ - فَاتَّقُوا اللَّهَ فِي إِخْوَانِكُمُ الْمُسْلِمِينَ الْمَسَاكِينِ؛ فَإِنَّ لَهُمْ عَلَيْكُمْ حَقًّا أَنْ تُحِبُّوهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ رَسُولَهُ بِحُبِّهِمْ، فَمَنْ لَمْ يُحِبَّ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ بِحُبِّهِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَمَنْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَاتَ عَلَى ذَلِكَ مَاتَ وَهُوَ مِنَ الْعَاوِينَ».

٣٧١١٧: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ وَمُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ

(١) في الوسائل : وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه.

أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ جَمِيعاً، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ حُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ الْمَنْقَرِيِّ، عَنِ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: أَلَا تَنْهَى هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ عَنِ هَذَا الرَّجُلِ. فَقَالَ: «مَنْ هَذَا الرَّجُلُ، وَمَنْ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ؟». قُلْتُ: أَلَا تَنْهَى حُجْرَ بْنَ زَائِدَةَ وَعَامَرَ بْنَ جُدَاعَةَ عَنِ الْمَفْضَلِ بْنِ عَمْرٍ. فَقَالَ: «يَا يُونُسُ، قَدْ سَأَلْتُهُمَا أَنْ يَكْفَا عَنْهُ فَلَمْ يَفْعَلَا، فَدَعَوْتُهُمَا وَسَأَلْتُهُمَا وَكَتَبْتُ إِلَيْهِمَا وَجَعَلْتُه حَاجَتِي إِلَيْهِمَا فَلَمْ يَكْفَا عَنْهُ فَلَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا، فَوَ اللَّهُ لَكُنْتُ عَزَّةً أَصْدَقُ فِي مَوَدَّتِهِ مِنْهُمَا فِيمَا يَنْتَحِلَانِ مِنْ مَوَدَّتِي حَيْثُ يَقُولُ:

أَلَا زَعَمْتَ بِالْغَيْبِ أَلَّا أَحْبَبَهَا إِذَا لَمْ أَكْرِمِ عَلَيَّ كَرِيمَهَا
أَمَا وَاللَّهِ لَوْ أَحْبَبَانِي لِأَحَبَّا مَنْ أَحَبُّ.

٣٧١١٨: سَبْطُ الطَّبْرَسِيِّ فِي (مِشْكَاتِ الْأَنْوَارِ): عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله، أَنَّهُ قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ: مَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَمَنْ كَانَ يُحِبُّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَمَنْ كَانَ يُلْقَى فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مَنْ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ».

٣٧١١٩: وَعَنْهُ عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا رَأَى أَهْلَ قَرْيَةٍ قَدْ أَسْرَفُوا فِي الْمَعَاصِي وَفِيهَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ نَادَاهُمْ جَلَّ جَلَالُهُ وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ: لَوْلَا مَنْ فِيكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَحَابِّينَ لِجَلَالِي، الْعَامِرِينَ بِصَلَاتِهِمْ أَرْضِي وَمَسَاجِدِي، وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ لَأَنْزَلْتُ بِكُمْ عَذَابِي ثُمَّ لَا أَبَالِي».

٣٧١٢٠: وَعَنْ كِتَابِ السَّيِّدِ نَاصِحِ الدِّينِ أَبِي الْبَرَكَاتِ: أَنَّهُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمُوسَى عليه السلام: «هَلْ عَمِلْتَ لِي عَمَلًا قَطُّ؟ قَالَ: إِلَهِي صَلَّيْتَ لَكَ، وَصُمْتَ لَكَ، وَتَصَدَّقْتَ وَذَكَرْتُكَ كَثِيرًا. قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَمَا الصَّلَاةُ فَلَا بُرْهَانَ، وَالصَّوْمُ جُنَّةٌ، وَالصَّدَقَةُ وَالزَّكَاةُ نُورٌ، وَذِكْرُكَ لِي قُصُورٌ، فَأَيَّ عَمَلٍ عَمِلْتَ لِي. قَالَ مُوسَى: دُلَّنِي عَلَى الْعَمَلِ الَّذِي هُوَ لَكَ؟ قَالَ: يَا مُوسَى، هَلْ وَالْآيَةِ لِي وَلِيًّا قَطُّ؟ وَهَلْ عَادَيْتَ لِي عَدُوًّا قَطُّ؟ فَعَلِمَ مُوسَى أَنَّ أَفْضَلَ الْأَعْمَالِ الْحُبُّ فِي اللَّهِ وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ».

٣٧١٢١: الْبِحَارُ: عَنِ الدَّيْلَمِيِّ فِي (أَعْلَامِ الدِّينِ): رُوي: «أَنَّ مُوسَى عليه السلام قَالَ: يَا رَبِّ، أَخْبِرْنِي عَنْ آيَةِ رِضَاكَ مِنْ عَبْدِكَ؟ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ إِذَا رَأَيْتَ نَفْسَكَ تُحِبُّ الْمَسَاكِينَ وَتُبْغِضُ الْجَبَّارِينَ فَذَلِكَ آيَةُ رِضَائِي».

٣٧١٢٢: ابْنُ فَهْدٍ فِي (عُدَّةِ الدَّاعِي): عَنْهُمْ عليهم السلام: «لَا يُكْمَلُ الْعَبْدُ

حَقِيقَةُ الْإِيْمَانِ حَتَّى يُحِبَّ أَحَاهُ الْمُؤْمِنَ».

٣٧١٢٣: وَعَنْ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى الْإِمَامِ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى بْنِ جَعْفَرٍ عليه السلام وَعِنْدَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَعْفَرِيُّ فَتَبَسَّمتُ إِلَيْهِ فَقَالَ: «أَتَحِبُّهُ؟» قُلْتُ: نَعَمْ وَمَا أَحَبَّبْتُهُ إِلَّا لَكُمْ. قَالَ عليه السلام: «هُوَ أَخُوكَ، وَالْمُؤْمِنُ أَخُ الْمُؤْمِنِ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ، الْخَبَرُ.

٣٧١٢٤: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (الْإِخْتِصَاصِ)، قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: «مَنْ حُبَّ الرَّجُلَ دِينَهُ حُبَّهُ أَحَاهُ».

٣٧١٢٥: أَبُو عَمْرٍو الْكَشِّيُّ فِي (رِجَالِهِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ النَّصْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ بَشِيرِ الدَّهَّانِ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام لِمُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرِ النَّقْفِيِّ: «مَا تَقُولُ فِي الْمَفْضَلِ بْنِ عُمَرَ؟» قَالَ: مَا عَسَيْتُ أَنْ أَقُولَ فِيهِ لَوْ رَأَيْتُ فِي عُنُقِهِ صَلِيبًا وَفِي وَسْطِهِ كُسْتَبِجًا لَعَلِمْتُ أَنَّهُ عَلَى الْحَقِّ بَعْدَمَا سَمِعْتُكَ فِيهِ مَا تَقُولُ. قَالَ: «رَحِمَهُ اللَّهُ، لَكِنْ حُجْرُ بْنُ زَائِدَةَ وَغَامِرُ بْنُ جَدَاعَةَ أَتْيَانِي فَشَتَمَاهُ عِنْدِي فَقُلْتُ لَهُمَا: لَا تَفْعَلَا فَإِنِّي أَهْوَاهُ، فَلَمْ يَقْبَلَا فَسَأَلْتُهُمَا وَأَخْبَرْتُهُمَا أَنَّ الْكَفَّ عَنْهُ حَاجَتِي فَلَمْ يَفْعَلَا، فَلَا غَفَرَ اللَّهُ لَهُمَا. أَمَا إِنِّي لَوْ كَرُمْتُ عَلَيْهِمَا لَكَرُمْتُ عَلَيْهِمَا مَنْ يَكْرُمُ عَلَيَّ، وَلَقَدْ كَانَ كَثِيرٌ عَزَّةً فِي مَوَدَّتِهِ لَهَا أَصْدَقُ مِنْهُمَا فِي مَوَدَّتِهِمَا حَيْثُ يَقُولُ:

لَقَدْ عَلِمْتُ بِالْغَيْبِ أَنِّي أَخُونَهَا إِذَا أَنَا لَمْ أَكْرِمْ عَلَيَّ كَرِيمَهَا

أَمَا إِنِّي لَوْ كَرُمْتُ عَلَيْهِمَا لَكَرُمْتُ عَلَيْهِمَا مَنْ يَكْرُمُ عَلَيَّ».

٣٧١٢٦: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (أَمَالِيهِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ جَعْفَرِ الْفَزَارِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ كَافِرًا فَقَدْ أَبْغَضَ اللَّهَ، وَمَنْ أَبْغَضَ كَافِرًا فَقَدْ أَحَبَّ اللَّهَ - ثُمَّ قَالَ - صَدِيقٌ عَدُوُّ اللَّهِ عَدُوُّ اللَّهِ».

٣٧١٢٧: أَبُو عَلِيٍّ فِي (أَمَالِيهِ): عَنْ جَمَاعَةٍ، عَنْ أَبِي الْمَفْضَلِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعَلَوِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عليه السلام، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ عليه السلام، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام، عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، قَالَ: «سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَقُولُ: شِرَارُ النَّاسِ مَنْ يُبْغِضُ الْمُؤْمِنِينَ وَيُبْغِضُهُ قُلُوبُهُمْ»، الْخَبَرُ.

١٨ : بَابُ وُجُوبِ حُبِّ الْمَطِيعِ وَبُغْضِ الْعَاصِيِ وَتَحْرِيمِ الْعَكْسِ

٣٧١٢٨: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنِ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ الْعَرَزَمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرِ الْجُعْفِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ فِيكَ خَيْرًا فَانظُرْ إِلَى قَلْبِكَ فَإِنْ كَانَ يُحِبُّ أَهْلَ طَاعَةِ اللَّهِ وَيُبْغِضُ أَهْلَ مَعْصِيَتِهِ فَفِيكَ خَيْرٌ وَاللَّهُ يُحِبُّكَ، وَإِذَا كَانَ يُبْغِضُ أَهْلَ طَاعَةِ اللَّهِ وَيُحِبُّ أَهْلَ مَعْصِيَتِهِ فَلَيْسَ فِيكَ خَيْرٌ وَاللَّهُ يُبْغِضُكَ، وَالْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».

* وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ): مِثْلُهُ.

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (الْعِلَلِ): عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْسَنٍ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ الْعَرَزَمِيِّ.

* وَرَوَاهُ فِي (كِتَابِ الْإِخْوَانِ): بِإِسْنَادِهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، مِثْلُهُ.

٣٧١٢٩: وَعَنْهُمْ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي عَلِيِّ الْوَاسِطِيِّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبَانَ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَحَبَّ رَجُلًا لِلَّهِ لِأَنَابَتِهِ اللَّهُ عَلَى حُبِّهِ إِيَّاهُ وَإِنْ كَانَ الْمَحْبُوبُ فِي عِلْمِ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، وَلَوْ أَنَّ رَجُلًا أَبْغَضَ رَجُلًا لِلَّهِ لِأَنَابَتِهِ اللَّهُ عَلَى بُغْضِهِ وَإِنْ كَانَ الْمَبْغُضُ فِي عِلْمِ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (كِتَابِ الْإِخْوَانِ): بِإِسْنَادِهِ، مِثْلُهُ.

* أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ أَبِي عَلِيٍّ، مِثْلُهُ.

٣٧١٣٠: وَعَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ صَالِحِ بْنِ بَشِيرِ الدَّهَّانِ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «إِنَّ الرَّجُلَ لِيُحِبُّ وَلِيَّ اللَّهِ وَمَا يَعْلَمُ مَا يَقُولُ فَيَدْخُلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيُبْغِضُ وَلِيَّ اللَّهِ وَمَا يَدْرِي مَا يَقُولُ فَيَمُوتُ فَيَدْخُلُ النَّارَ».

٣٧١٣١: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ، قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: «طُبِعَتِ الْقُلُوبُ عَلَى حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إِلَيْهَا وَبُغْضِ مَنْ أَسَاءَ إِلَيْهَا».

٣٧١٣٢: وَرَوَاهُ الْكُلَيْنِيُّ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «جُبِلَتِ الْقُلُوبُ عَلَى حُبِّ مَنْ نَفَعَهَا وَبُغْضِ مَنْ ضَرَّهَا»^(١).

(١) في الوسائل: هذا القسم مستثنى من الحكم السابق لأنه غير اختياري لكن قد تكون أسبابه اختيارية فيدخل تحت

٣٧١٣٣: وَفِي (عُيُونِ الْأَخْبَارِ): عَنْ جَعْفَرِ بْنِ نَعِيمِ الشَّاذَانِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الثَّقَفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الرَّضَا عليه السلام يَقُولُ: «مَنْ أَحَبَّ عَاصِيًا فَهُوَ عَاصٍ، وَمَنْ أَحَبَّ مُطِيعًا فَهُوَ مُطِيعٌ، وَمَنْ أَعَانَ ظَالِمًا فَهُوَ ظَالِمٌ، وَمَنْ خَذَلَ ظَالِمًا فَهُوَ عَادِلٌ؛ إِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ أَحَدٍ قَرَابَةٌ، وَلَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللَّهِ إِلَّا بِالطَّاعَةِ»، الْحَدِيثُ (١).

٣٧١٣٤: زَيْدُ النَّرْسِيُّ فِي (أَصْلِهِ)، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام: الرَّجُلُ مِنْ مَوَالِكِكُمْ يَكُونُ عَارِفًا يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَيَرْتَكِبُ الْمَوْبِقَ مِنَ الذَّنْبِ نَتَبِّرًا مِنْهُ؟ فَقَالَ: «تَبْرَأُوا مِنْ فِعْلِهِ وَلَا تَتَبَرَّأُوا مِنْهُ، أَحِبُّوهُ وَأَبْغَضُوا عَمَلَهُ». قُلْتُ: فَيَسْعُنَا أَنْ نَقُولَ فَاسِقٌ فَاجِرٌ؟ فَقَالَ: «لَا، الْفَاسِقُ الْفَاجِرُ الْكَافِرُ الْجَاوِدُ لَنَا النَّاصِبُ لِأَوْلِيَائِنَا، أَبِي اللَّهِ أَنْ يَكُونَ وَلِيِّنَا فَاجِرًا وَإِنْ عَمِلَ مَا عَمِلَ، وَلَكِنِّكُمْ تَقُولُونَ: فَاسِقُ الْعَمَلِ، فَاجِرُ الْعَمَلِ، مُؤْمِنُ النَّفْسِ، خَبِيثُ الْفِعْلِ، طَيِّبُ الرُّوحِ وَالْبَدَنِ»، الْخَبَرُ.

٣٧١٣٥: الدَّيْلَمِيُّ فِي (إِرْشَادِ الْقُلُوبِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام - فِي حَدِيثِ الْمِعْرَاجِ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم، قَالَ: «قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يَا أَحْمَدُ، إِنَّ الْمَحَبَّةَ لِلَّهِ هِيَ الْمَحَبَّةُ لِلْفُقَرَاءِ وَالتَّقَرُّبُ إِلَيْهِمْ. قَالَ: يَا رَبِّ، وَمَنْ الْفُقَرَاءُ؟ قَالَ: الَّذِينَ رَضُوا بِالْقَلِيلِ، وَصَبَرُوا عَلَى الْجُوعِ، وَشَكَرُوا عَلَى الرَّخَاءِ، وَلَمْ يَشْكُوا جُوعَهُمْ وَلَا ظَمَأَهُمْ، وَلَمْ يَكْذِبُوا بِأَلْسِنَتِهِمْ، وَلَمْ يَبْغَضُوا عَلَى رَبِّهِمْ، وَلَمْ يَغْتَمُوا عَلَى مَا فَاتَهُمْ، وَلَمْ يَفْرَحُوا بِمَا آتَاهُمْ. يَا أَحْمَدُ، مَحَبَّتِي مَحَبَّةُ الْفُقَرَاءِ، فَأَدْنِ الْفُقَرَاءَ وَقَرِّبْ مَجْلِسَهُمْ مِنْكَ، وَبَعْدِ الْأَغْنِيَاءَ وَبَعْدِ مَجْلِسَهُمْ؛ فَإِنَّ الْفُقَرَاءَ أَحِبَّائِي»، الْخَبَرُ.

٣٧١٣٦: عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمَسْعُودِيُّ فِي (إِتْبَاتِ الْوَصِيَّةِ) - فِي قِصَّةِ عَيْسَى عليه السلام - قَالَ: وَكَانَ فِيمَا أَمَرَ بِهِ الْحَوَارِيِّينَ قَوْلُهُ عليه السلام: «وَتَحَبَّبُوا إِلَيَّ اللَّهُ بِبُغْضِ أَهْلِ الْمَعَاصِي وَالْبُعْدِ مِنْهُمْ».

٣٧١٣٧: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (أَمَالِيهِ): عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الصَّيْرَفِيِّ، عَنْ أَبِي عَلِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ هَمَّامٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَلَامَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ الْعَامِرِيِّ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عِيَّاشٍ، عَنْ الْفَجَّيعِ الْعُقَيْلِيِّ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ لَهُ عِنْدَ وَفَاتِهِ: «وَوَاحِ الْإِخْوَانَ فِي اللَّهِ، وَاجِبَ الصَّالِحِ لِصَلَاحِهِ، وَدَارِ

الْفَاسِقَ عَنِ دِينِكَ، وَأَبْغَضَهُ بِقَلْبِكَ، وَزَانِلُهُ بِأَعْمَالِكَ؛ لِئَلَّا تَكُونَ مِثْلَهُ»،
الْخَبَرَ.

٣٧١٣٨: ثِقَةُ الْإِسْلَامِ فِي (الْكَافِي): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيْعٍ، عَنْ عَمِّهِ حَمْرَةَ بْنِ بَزِيْعٍ وَعَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَشْعَرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَمَّنْ حَدَّثَهُ، قَالَ: كَتَبَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام إِلَى سَعْدِ الْخَيْرِ: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ - وَسَاقَ الْكِتَابَ إِلَيَّ أَنْ قَالَ - وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ أَنَا لَا نَنَالُ مَحَبَّةَ اللَّهِ إِلَّا بِبُغْضِ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ، وَلَا وَلَايَتِهِ إِلَّا بِمُعَادَاتِهِمْ، وَفَوْتُ ذَلِكَ قَلِيلٌ يَسِيرٌ الدَّرَكِ ذَلِكَ مِنَ اللَّهِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ»، الْخَبَرَ.

٣٧١٣٩: الْفُطْبُ الرَّاَوْنَدِيُّ فِي (لُبِّ اللَّبَابِ)، قَالَ: قَالَ عَيْسَى عليه السلام: «تَحَبَّبُوا إِلَى اللَّهِ بِبُغْضِ أَهْلِ الْمَعَاصِي».

١٩ : بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ إِلَى الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ مَعَ رَجَاءِ الْقَبُولِ وَعَدَمِ الْخَوْفِ

٣٧١٤٠: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عِمْرَانَ الْحَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي خَالِدِ الْقَمَاطِ، عَنْ حُمْرَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «أَسْأَلُكَ أَصْلَحَكَ اللَّهُ. قَالَ: «نَعَمْ». فَقُلْتُ: كُنْتُ عَلَى حَالٍ وَأَنَا الْيَوْمَ عَلَى حَالٍ أُخْرَى، كُنْتُ أَدْخُلُ الْأَرْضَ فَأَدْعُو الرَّجُلَ وَالْإِثْنَيْنِ وَالْمَرْأَةَ فَيُنْفِقُ اللَّهُ مِنْ يَسَاءٍ وَأَنَا الْيَوْمَ لَا أَدْعُو أَحَدًا؟. فَقَالَ: «وَمَا عَلَيْكَ أَنْ تُخَلِّيَ بَيْنَ النَّاسِ وَبَيْنَ رَبِّهِمْ، فَمَنْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يُخْرِجَهُ مِنْ ظُلْمَةٍ إِلَى نُورٍ أَخْرَجَهُ - ثُمَّ قَالَ - وَلَا عَلَيْكَ إِنْ أَنْسَتَ مِنْ أَحَدٍ خَيْرًا أَنْ تَنْبِذَ إِلَيْهِ الشَّيْءَ نَبْذًا». قُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا] ^(١)؟. قَالَ: «مَنْ حَرَقَ أَوْ غَرَقَ ثُمَّ سَكَتَ - ثُمَّ قَالَ - تَأْوِيلُهَا الْأَعْظَمُ أَنْ دَعَاها فَاسْتَجَابَتْ لَهُ».

٣٧١٤١: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ، عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي كِتَابِهِ: [وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ

جَمِيعاً^(١)؟ قَالَ: «مَنْ حَرَقَ أَوْ عَرَقَ». قُلْتُ: فَمَنْ أَخْرَجَهَا مِنْ ضَلَالٍ إِلَى هُدًى؟ قَالَ: «ذَلِكَ تَأْوِيلُهَا الْأَعْظَمُ».

* وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، مِثْلُهُ.

٣٧١٤٢: وَعَنْهُمْ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، عَنْ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا]^(٢)؟ فَقَالَ: «مَنْ أَخْرَجَهَا مِنْ ضَلَالٍ إِلَى هُدًى فَكَأَنَّمَا أَحْيَاهَا، وَمَنْ أَخْرَجَهَا مِنْ هُدًى إِلَى ضَلَالٍ فَقَدْ قَتَلَهَا».

* وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ).

* وَكَذَلِكَ الَّذِي قَبْلَهُ.

* وَرَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي (مَجَالِسِهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْمَفِيدِ، عَنْ ابْنِ قَوْلَوَيْهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى، مِثْلُهُ.

٣٧١٤٣: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ لِأَبِي جَعْفَرِ الْأَحْوَلِ: «أَتَيْتَ الْبَصْرَةَ؟». قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «كَيْفَ رَأَيْتَ مُسَارَعَةَ النَّاسِ إِلَى هَذَا الْأَمْرِ وَدُخُولَهُمْ فِيهِ؟». فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنَّهُمْ لَقَلِيلٌ وَلَقَدْ فَعَلُوا وَإِنَّ ذَلِكَ لَقَلِيلٌ. فَقَالَ: «عَلَيْكَ بِالْأَحْدَاثِ؛ فَإِنَّهُمْ أَسْرَعُ إِلَى كُلِّ خَيْرٍ»، الْحَدِيثُ.

* وَرَوَاهُ الْجَمِيرِيُّ فِي (قُرْبِ الْإِسْنَادِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الطَّيَالِسِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ، مِثْلُهُ.

٣٧١٤٤: الْحُسَيْنُ بْنُ سَعِيدٍ فِي (كِتَابِ الزُّهْدِ): عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ الْكَلْبِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام، عَنْ النَّبِيِّ صلى الله عليه وآله: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَهُ: أَوْصِنِي؟ فَقَالَ: أَوْصِيكَ أَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا تَعْصُ وَالِدَيْكَ - إِلَى أَنْ قَالَ - وَادْعُ النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَاعْلَمْ أَنَّ لَكَ بِكُلِّ مَنْ أَجَابَكَ عَتَقَ رَقَبَةً مِنْ وُلْدِ يَعْقُوبَ».

(١) سورة المائدة: ٣٢.

(٢) سورة المائدة: ٣٢.

٣٧١٤٥: مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكِنْدِيِّ فِي (كِتَابِ الرَّجَالِ):
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ النَّهْدِيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُكَيْمٍ،
عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقِ النَّقْلِيِّ، عَنْ حَمَّادِ السَّمْدَرِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ
اللَّهِ عليه السلام: إِنِّي أَدْخُلُ إِلَى بِلَادِ الشَّرْكِ وَإِنَّ مِنْ عِنْدِنَا يَقُولُونَ: إِنْ مِتَّ ثُمَّ
حُسِرْتَ مَعَهُمْ. قَالَ: فَقَالَ لِي: «يَا حَمَّادُ، إِذَا كُنْتَ تَمَّ تَذَكُّرُ أَمْرِنَا وَتَدْعُو
إِلَيْهِ؟». قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «فَإِذَا كُنْتَ فِي هَذِهِ الْمُدُنِ مُدُنَ الْإِسْلَامِ تَذَكُّرُ أَمْرِنَا
وَتَدْعُو إِلَيْهِ؟». قَالَ: قُلْتُ: لَا. قَالَ: فَقَالَ لِي: «إِنَّكَ إِنْ مِتَّ ثُمَّ حُسِرْتَ أُمَّةً
وَحَدَاكَ يَسْعَى نُورُكَ بَيْنَ يَدَيْكَ».

* وَرَوَاهُ الطُّوسِيُّ فِي (الْأَمَالِي): كَمَا مَرَّ فِي الْجِهَادِ (١).

٣٧١٤٦: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّيَّارِيُّ فِي (كِتَابِ التَّنْزِيلِ وَالنَّحْرِيفِ):
سُئِلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فِي قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: [مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ
فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا] (٢) الْآيَةَ؟ قَالَ: «مَنْ أَنْقَذَهَا
مِنْ حَرَقٍ أَوْ غَرَقٍ». فَقُلْتُ: أَنَا نُرَوِّى عَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِيكَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ
أَخْرَجَهَا مِنْ ضَلَالٍ إِلَى هُدًى. فَقَالَ: «ذَلِكَ مِنْ تَأْوِيلِهَا».

٣٧١٤٧: الْعَبَّاسِيُّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ حُمْرَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ
اللَّهِ عليه السلام: سَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ: [مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ] (٣)
الْآيَةَ - إِلَى أَنْ قَالَ - قُلْتُ: فَمَنْ أَحْيَاهَا؟ قَالَ: «نَجَّاهَا مِنْ غَرَقٍ أَوْ حَرَقٍ أَوْ
سَبَعٍ أَوْ عَ...»
- ثُمَّ سَكَتَ ثُمَّ النَّفَتَ إِلَيَّ فَقَالَ - تَأْوِيلُهَا الْأَعْظَمُ دَعَاهَا فَاسْتَجَابَتْ لَهُ».

٣٧١٤٨: وَعَنْ سَمَاعَةَ، قَالَ: قُلْتُ: قَوْلُ اللَّهِ: [مَنْ قَتَلَ نَفْسًا] (٤) الْآيَةَ؟
قَالَ: «مَنْ أَخْرَجَهَا مِنْ ضَلَالٍ إِلَى هُدًى فَقَدْ أَحْيَاهَا، وَمَنْ أَخْرَجَهَا مِنْ هُدًى
إِلَى ضَلَالَةٍ فَقَدْ قَتَلَهَا».

٣٧١٤٩: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنْ

(١) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك عموماً وخصوصاً ويأتي ما يدل عليه، ويأتي ما ظاهره المنافاة

ونبين وجهه.

(٢) سورة المائدة: ٣٢.

(٣) سورة المائدة: ٣٢.

(٤) سورة المائدة: ٣٢.

قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: [مَنْ قَتَلَ نَفْسًا] (١)؟ . - إِلَى أَنْ قَالَ - قَالَ عليه السلام: «وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا لَمْ يَقْتُلْهَا أَوْ أَنْجَى مِنْ غَرَقٍ أَوْ حَرَقٍ، وَأَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ يُخْرِجُهَا مِنْ ضَلَالَةٍ إِلَى هُدًى».

٣٧١٥٠: وَعَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: سَأَلْتُهُ [وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا] (٢)؟. قَالَ: «مَنْ اسْتَخْرَجَهَا مِنَ الْكُفْرِ إِلَى الْإِيمَانِ».

٣٧١٥١: تَفْسِيرُ الْإِمَامِ عليه السلام: قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ عليه السلام: «أَوْحَى اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مُوسَى عليه السلام: حَبِّبْنِي إِلَى خَلْفِي وَحَبِّبْ خَلْفِي إِلَيَّ. قَالَ: يَا رَبِّ، كَيْفَ أَفْعَلُ؟. قَالَ: ذَكَرْهُمْ الْأَبْنَى وَنَعْمَانِي لِيُحِبُّونِي؛ فَلَا تَرُدَّ أَبَقًا عَنْ بَابِي أَوْ ضَالًّا عَنْ فَنَائِي أَفْضَلَ لَكَ مِنْ عِبَادَةِ مِائَةِ سَنَةٍ بِصِيَامِ نَهَارِهَا وَقِيَامِ لَيْلِهَا. قَالَ مُوسَى عليه السلام: وَمَنْ هَذَا الْعَبْدُ الْأَبْقُ مِنْكَ؟. قَالَ: الْعَاصِي الْمْتَمَرِدُ. قَالَ: فَمَنْ الضَّالُّ عَنْ فَنَائِكَ؟. قَالَ: الْجَاهِلُ بِإِمَامِ زَمَانِهِ تُعَرِّفُهُ، وَالْعَانِبُ عَنْهُ بَعْدَمَا عَرَفَهُ، الْجَاهِلُ بِشَرِيعَةِ دِينِهِ تُعَرِّفُهُ شَرِيعَتَهُ، وَمَا يَعْبُدُ بِهِ رَبَّهُ وَيَتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى مَرْضَاتِهِ».

٣٧١٥٢: الصَّدُوقُ فِي (الْأَمَالِي): عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَسَدِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ الْهَادِي عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، قَالَ: «لَمَّا كَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى بْنَ عِمْرَانَ. قَالَ مُوسَى: إِلَهِي، مَا جَزَاءُ مَنْ دَعَا نَفْسًا كَافِرَةً إِلَى الْإِسْلَامِ؟. قَالَ: يَا مُوسَى، آذَنْ لَهُ فِي الشَّفَاعَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِمَنْ يُرِيدُ».

٣٧١٥٣: عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ عُبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْحَسَنِيِّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ رُشَيْدٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ] (٣) - قَالَ: «قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ فَإِذَا عَرَفُوهُمْ فَقَدْ غُفِرَ لَهُمْ».

٣٧١٥٤: كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَرِيحِ الْحَضْرَمِيِّ: عَنْ حُمَيْدِ بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ أَبِي عليه السلام: «كُونُوا مِنَ السَّابِقِينَ

(١) سورة المائدة: ٣٢.

(٢) سورة المائدة: ٣٢.

(٣) سورة الجاثية: ١٤.

بِالْخَيْرَاتِ وَكُونُوا وَرَقًا لَا شَوْكَ فِيهِ، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا وَرَقًا لَا شَوْكَ فِيهِ، وَقَدْ خِفْتُ أَنْ تَكُونُوا شَوْكًا لَا وَرَقَ فِيهِ، وَكُونُوا دُعَاءَ إِلَى رَبِّكُمْ وَأَدْخِلُوا النَّاسَ فِي الْإِسْلَامِ وَلَا تُخْرِجُوهُمْ مِنْهُ، وَكَذَلِكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يُدْخِلُونَ النَّاسَ فِي الْإِسْلَامِ وَلَا يُخْرِجُونَهُمْ مِنْهُ».

٣٧١٥٥: الطَّبْرَسِيُّ فِي (الْإِحْتِجَاجِ) - فِي حَدِيثِ الزُّنْدِيقِ -: عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ - فِي جُمْلَةٍ كَلَامٍ لَهُ بَعْدَ اسْتِشْهَادِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: [مَنْ أَجَلَ ذَلِكَ كَتَبْنَا] ^(١) الْآيَةَ -: «وَلِلْأَحْيَاءِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ تَأْوِيلٌ فِي الْبَاطِنِ لَيْسَ كَظَاهِرِهِ وَهُوَ مَنْ هَدَاهَا؛ لِأَنَّ الْهُدَايَةَ هِيَ حَيَاةُ الْأَبَدِ وَمَنْ سَمَّاهُ اللَّهُ حَيًّا لَمْ يَمُتْ أَبَدًا إِنَّمَا يَنْفُلُهُ مِنْ دَارٍ مِخْنَةً إِلَى دَارٍ رَاحَةٍ وَمِنْحَةً، الْخَبَرُ.

٣٧١٥٦: مُصْبِحُ الشَّرِيعَةِ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بَكَ عَبْدًا مِنْ عِبَادِهِ خَيْرٌ لَكَ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ مِنْ مَشَارِقِهَا إِلَى مَغَارِبِهَا».

٢٠: بَابُ تَأَكُّدِ اسْتِحْبَابِ دُعَاءِ الْأَهْلِ إِلَى الْإِيمَانِ مَعَ الْإِمْكَانِ

٣٧١٥٧: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: إِنَّ لِي أَهْلًا بَيْتٍ وَهُمْ يَسْمَعُونَ مِنِّي، أَفَادْعُوهُمْ إِلَى هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: «نَعَمْ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَفُودَهَا النَّاسَ وَالْحِجَارَةَ] ^(٢)».

* وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ ^(٣).

٣٧١٥٨: كِتَابُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَرِيحَ: عَنْ حُمَيْدِ بْنِ شَعَيْبٍ، عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «دَخَلَ عَلَى أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلٌ فَقَالَ: رَحِمَكَ اللَّهُ أَحَدْتُ أَهْلِي؟ قَالَ: نَعَمْ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ

(١) سورة المائدة: ٣٢.

(٢) سورة التحريم: ٦.

(٣) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك.

آمَنُوا فَمَا أَنْفُسُكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَفُودَهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ^(١)، وَقَالَ: [وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا]^(٢)».

٣٧١٥٩: الْقُطْبُ الرَّاَوْنَدِيُّ فِي (لُبِّ اللَّبَابِ): عَنِ النَّبِيِّ عليه السلام، أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَصَابَ أَهْلَهُ خِصَاصَةً قَالَ لَهُمْ: «فُومُوا إِلَى الصَّلَاةِ - وَقَالَ - بِهِذَا أَمَرَ رَبِّي».

٣٧١٦٠: عَوَالِي اللَّالِيِّ: عَنِ النَّبِيِّ عليه السلام، قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَضَعُ اللَّهُ الرَّحْمَةَ إِلَّا عَلَى رَحِيمٍ». فُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّنَا رَحِيمٌ؟ قَالَ: «الَّذِي يَرْحَمُ نَفْسَهُ وَأَهْلَهُ خِصَاصَةً ذَلِكَ الَّذِي يَرْحَمُ الْمُسْلِمِينَ».

٢١: بَابُ عَدَمِ وُجُوبِ الدَّعَاءِ إِلَى الْإِيمَانِ عَلَى الرَّعِيَّةِ وَعَدَمِ جَوَازِهِ مَعَ التَّقِيَّةِ

٣٧١٦١: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنِ أَبِي عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عَنِ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنِ الْفَضِيلِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: نَدْعُو النَّاسَ إِلَى هَذَا الْأَمْرِ؟ فَقَالَ: «يَا فَضِيلُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ بَعْدَ خَيْرٍ أَمَرَ مَلَكًا فَأَخَذَ بِعُنُقِهِ حَتَّى أَدْخَلَهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ طَائِعًا أَوْ كَارِهًا».

٣٧١٦٢: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ كَلْبِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الصَّيْدَاوِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «إِيَّاكُمْ وَالنَّاسَ! إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ بَعْدَ خَيْرٍ نَكَتَ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةً فَتَرَكَهُ وَهُوَ يَجُولُ لِذَلِكَ وَيَطْلُبُهُ - ثُمَّ قَالَ - لَوْ أَنْتُمْ إِذَا كَلَّمْتُمُ النَّاسَ قُلْتُمْ: دَهَيْنَا حَيْثُ دَهَبَ اللَّهُ، وَاخْتَرْنَا مَنْ اخْتَارَ اللَّهُ، اخْتَارَ اللَّهُ مُحَمَّدًا وَاخْتَرْنَا آلَ مُحَمَّدٍ (صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ)».

٣٧١٦٣: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ السَّرَّاجِ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنِ ثَابِتِ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «يَا ثَابِتُ، مَا لَكُمْ وَالنَّاسَ! كُفُوا عَنِ النَّاسِ وَلَا تَدْعُوا أَحَدًا إِلَى أَمْرِكُمْ، فَوَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاءِ وَأَهْلَ الْأَرْضِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضِلُّوا عَبْدًا يُرِيدُ اللَّهُ هُدَاهُ مَا اسْتَطَاعُوا، كُفُوا

(١) سورة التحريم: ٦.

(٢) سورة طه: ١٣٢.

عَنِ النَّاسِ وَلَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ أَخِي وَابْنُ عَمِّي وَجَارِي؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا طَيِّبَ رُوحَهُ فَلَا يَسْمَعُ بِمَعْرُوفٍ إِلَّا عَرَفَهُ وَلَا بِمُنْكَرٍ إِلَّا أَنْكَرَهُ، ثُمَّ يَفْذِفُ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ كَلِمَةً يَجْمَعُ بِهَا أَمْرَهُ.

٣٧١٦٤: وَعَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنْ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ هَذَا لِلَّهِ وَلَا تَجْعَلُوهُ لِلنَّاسِ؛ فَإِنَّهُ مَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ لِلَّهِ وَمَا كَانَ لِلنَّاسِ فَلَا يَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ، وَلَا تُخَاصِمُوا بِدِينِكُمْ فَإِنَّ الْمَخَاصِمَةَ مَمْرُضَةٌ لِلْقَلْبِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ عليه السلام: [إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ] ^(١)، وَقَالَ: [أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ] ^(٢)، ذَرُوا النَّاسَ فَإِنَّ النَّاسَ أَخَذُوا عَنِ النَّاسِ وَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام وَعَلِيِّ عليه السلام وَلَا سَوَاءً، وَإِنِّي سَمِعْتُ أَبِي عليه السلام يَقُولُ: إِذَا كَتَبَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ أَنْ يُدْخِلَهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ كَانَ أَسْرَعَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّيْرِ إِلَى وَكْرِهِ.

٣٧١٦٥: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «لَا تُخَاصِمُوا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ اسْتَطَاعُوا أَنْ يُحِبُّونَا لِأَحَبُّونَا».

٣٧١٦٦: وَبِالْإِسْنَادِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: أَدْعُو النَّاسَ إِلَى مَا فِي يَدِي؟ فَقَالَ: «لَا». قُلْتُ: إِنْ اسْتَرَشَدَنِي أَحَدٌ أَرَشِدُهُ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِنْ اسْتَرَشَدَكَ فَأَرَشِدْهُ، فَإِنْ اسْتَرَادَكَ فَزِدْهُ وَإِنْ جَاحَدَكَ فَجَاحِدْهُ» ^(٣).

٣٧١٦٧: أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَرْقِيِّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَلْفِ بْنِ حَمَّادِ الْكُوفِيِّ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ - فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ -: «وَلَا تَعْلَمُوا هَذَا الْخَلْقَ أَصُولَ دِينِ اللَّهِ بَلْ ارْضُوا لَهُمْ مَا رَضِيَ اللَّهُ لَهُمْ مِنْ ضَلَالٍ»، الْخَبَرِ.

* وَرَوَاهُ فِي (الْكَافِي) كَمَا نَقَلَهُ فِي الْأَصْلِ فِي كِتَابِ الْحَيْضِ.

٣٧١٦٨: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ السَّرَّاجِ، عَنِ

(١) سورة القصص: ٥٦.

(٢) سورة يونس: ٩٩.

(٣) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك.

ابن مُسْكَانَ، عَنِ ثَابِتِ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «يَا ثَابِتُ، مَا لَكُمْ وَالنَّاسَ! كُفُّوا عَنِ النَّاسِ وَلَا تَدْعُوا أَحَدًا إِلَى أَمْرِكُمْ، فَوَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَأَهْلَ الْأَرْضِينَ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَهْدُوا عَبْدًا يُرِيدُ اللَّهُ ضَلَالَتَهُ مَا اسْتَطَاعُوا عَلَى أَنْ يَهْدُوهُ، وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَأَهْلَ الْأَرْضِينَ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يُضِلُّوا عَبْدًا يُرِيدُ اللَّهُ هُدَاهُ مَا اسْتَطَاعُوا أَنْ يُضِلُّوهُ، كُفُّوا عَنِ النَّاسِ وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ أَخِي وَأَبْنُ عَمِّي وَجَارِي؛ فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا طَيَّبَ رُوحَهُ فَلَا يَسْمَعُ مَعْرُوفًا إِلَّا عَرَفَهُ وَلَا مُنْكَرًا إِلَّا أَنْكَرَهُ، ثُمَّ يَقْذِفُ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ كَلِمَةً يَجْمَعُ بِهَا أَمْرَهُ».

٣٧١٦٩: وَعَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَفَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنِ كَلَيْبِ بْنِ مُعَاوِيَةَ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «مَا أَنْتُمْ وَالنَّاسَ، إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا نَكَّتْ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةً بَيضَاءَ فَإِذَا هُوَ يَجُولُ لِذَلِكَ وَيَطْلُبُهُ».

٣٧١٧٠: وَعَنِ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنِ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ لِلَّهِ وَلَا تَجْعَلُوهُ لِلنَّاسِ؛ فَإِنَّهُ مَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ لِلَّهِ، وَمَا كَانَ لِلنَّاسِ فَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ، فَلَا تُخَاصِمُوا النَّاسَ لِدِينِكُمْ فَإِنَّ الْمَخَاصِمَةَ مَمْرَضَةٌ لِلْقَلْبِ، إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِنَبِيِّهِ عليه السلام: [إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ] (١)، وَقَالَ: [أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ] (٢)، ذَرُوا النَّاسَ فَإِنَّ النَّاسَ أَخَذُوا عَنِ النَّاسِ وَإِنَّكُمْ أَخَذْتُمْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ عليه السلام وَلَا سَوَاءَ، إِنِّي سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ إِذَا كَتَبَ عَلَى عَبْدٍ أَنْ يَدْخُلَ فِي هَذَا الْأَمْرِ كَانَ أَسْرَعَ إِلَيْهِ مِنَ الطَّيْرِ إِلَى وَكْرِهِ».

٣٧١٧١: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَفْوَانَ وَفَضَالَةَ بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ، قَالَ: «كَانَ أَبِي يَقُولُ: مَا لَكُمْ وَلِدَعَاءِ النَّاسِ! إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ فِي هَذَا الْأَمْرِ إِلَّا مَنْ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ».

٣٧١٧٢: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «يَا ثَابِتُ، مَا لَكُمْ وَالنَّاسَ».

٣٧١٧٣: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنِ يَحْيَى الْحَلْبِيِّ، عَنْ أَيُّوبَ الْحُرِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «إِنَّ رَجُلًا أَتَى أَبِي فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ خَصِمٌ أَخَاصِمٌ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَدْخُلَ فِي هَذَا الْأَمْرِ. فَقَالَ لَهُ أَبِي: لَا

(١) سورة القصص: ٥٦.

(٢) سورة يونس: ٩٩.

تُخَاصِمُ أَحَدًا؛ فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا نَكَتَ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةً حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيَبْصُرُ بِهِ الرَّجُلَ مِنْكُمْ يَسْتَهِي لِقَاءَهُ».

* وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِثْلُهُ.

٣٧١٧٤: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «لَا تَدْعُوا إِلَيَّ هَذَا الْأَمْرَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا أَحَدَ بَعْنِقِهِ فَأَدْخَلَهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ».

* وَعَنْ يَحْيَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبِلَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِثْلُهُ.

٣٧١٧٥: وَعَنْ صَفْوَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: نَدْعُوا النَّاسَ إِلَيَّ هَذَا الْأَمْرَ؟ فَقَالَ: «لَا يَا فَضِيلُ؛ إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا أَمَرَ مَلَكًا فَأَخَذَ بَعْنِقِهِ فَأَدْخَلَهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ»، قَالَ: وَأَوْمَأَ بِيَدِهِ إِلَى رَأْسِهِ.

٣٧١٧٦: كِتَابُ دُرُسْتِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ: عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ حُمْرَانَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، إِنِّي كُنْتُ فِي حَالٍ وَقَدْ صِرْتُ إِلَى حَالٍ أُخْرَى فَلَسْتُ أَدْرِي الْحَالَ الَّتِي كُنْتُ عَلَيْهَا أَفْضَلُ أَوِ الَّتِي صِرْتُ إِلَيْهَا؟ قَالَ: فَقَالَ: وَمَا ذَاكَ يَا حُمْرَانُ؟ قَالَ: قُلْتُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، قَدْ كُنْتُ أُخَاصِمُ النَّاسَ فَلَا أَرَأَى قَدْ اسْتَجَابَ لِي الْوَاحِدُ بَعْدَ الْوَاحِدِ ثُمَّ تَرَكْتُ ذَاكَ؟ قَالَ: فَقَالَ: «يَا حُمْرَانُ، حَلَّ بَيْنَ النَّاسِ وَخَالِقِهِمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا نَكَتَ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةً فَحَالَ قَلْبُهُ فَيَبْصُرُ إِلَى هَذَا الْأَمْرِ أَسْرَعَ مِنَ الطَّيْرِ إِلَى وَكْرِهِ».

٣٧١٧٧: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تُحَفِ الْعُقُولِ) - فِي وَصِيَّةِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانَ -: «يَا أَبَا جَعْفَرٍ، مَا لَكُمْ وَلِلنَّاسِ! كَفُّوا عَنِ النَّاسِ وَلَا تَدْعُوا أَحَدًا إِلَى هَذَا الْأَمْرِ، فَوَ اللَّهُ لَوْ أَنَّ أَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ اجْتَمَعُوا عَلَىٰ أَنْ يُضِلُّوا عَبْدًا يُرِيدُ اللَّهُ هُدَاهُ مَا اسْتَطَاعُوا أَنْ يُضِلُّوهُ، كَفُّوا عَنِ النَّاسِ وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ أَخِي وَعَمِّي وَجَارِي؛ فَإِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ إِذَا أَرَادَ بِعَبْدٍ خَيْرًا طَيَّبَ رُوحَهُ فَلَا يَسْمَعُ مَعْرُوفًا إِلَّا عَرَفَهُ وَلَا مُنْكَرًا إِلَّا أَنْكَرَهُ، ثُمَّ قَدَفَ اللَّهُ فِي قَلْبِهِ كَلِمَةً يَجْمَعُ اللَّهُ بِهَا أَمْرَهُ»، الْخَبَرُ.

٢٢: بَابُ وُجُوبِ بَدْلِ الْمَالِ دُونَ النَّفْسِ وَالْعَرِضِ
وَبَدْلِ النَّفْسِ دُونَ الدِّينِ

٣٧١٧٨: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عِيسَى، عَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «سَلَامَةُ الدِّينِ وَصِحَّةُ الْبَدَنِ خَيْرٌ مِنَ الْمَالِ، وَالْمَالُ زِينَةٌ مِنَ زِينَةِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ».

* وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شاذَانَ، عَنْ حَمَادٍ، مِثْلَهُ.

٣٧١٧٩: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «كَانَ فِي وَصِيَّةِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ لِأَصْحَابِهِ: إِذَا حَضَرَتْ بَلِيَّةٌ فَاجْعَلُوا أَمْوَالَكُمْ دُونَ أَنْفُسِكُمْ، وَإِذَا نَزَلَتْ نَارِلَةٌ فَاجْعَلُوا أَنْفُسَكُمْ دُونَ دِينِكُمْ. وَاعْلَمُوا أَنَّ الْهَالِكَ مَنْ هَلَكَ دِينُهُ، وَالْحَرِيبَ مَنْ حُرِبَ دِينُهُ، أَلَا وَإِنَّهُ لَا فِقْرَ بَعْدَ الْجَنَّةِ، أَلَا وَإِنَّهُ لَا غِنَى بَعْدَ النَّارِ، لَا يُفَاكُّ أَسِيرُهَا وَلَا يَبْرَأُ ضَرِيرُهَا».

٣٧١٨٠: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَعْمَرٍ رَفَعَهُ، قَالَ: قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام - فِي بَعْضِ خُطْبِهِ -: «إِنَّ أَفْضَلَ الْفِعَالِ صِيَانَةُ الْعِرْضِ بِالْمَالِ».

٣٧١٨١: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (الْمَجَالِسِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبَانَ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْخَزَّازِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ الرِّضَا عليه السلام، يَقُولُ: «قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عليه السلام لِلْحَوَارِيِّينَ: يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ، لَا تَأْسُوا عَلَيَّ مَا فَاتَكُمْ مِنْ دُنْيَاكُمْ إِذَا سَلِمَ دِينُكُمْ، كَمَا لَا يَأْسَى أَهْلُ الدُّنْيَا عَلَيَّ مَا فَاتَهُمْ مِنْ دِينِهِمْ إِذَا سَلِمَتْ دُنْيَاهُمْ».

٣٧١٨٢: أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ رَفَعَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «يَا عَلِيُّ، أَوْصِيكَ فِي نَفْسِكَ بِخِصَالٍ فَاحْفَظْهَا، اللَّهُمَّ أَعِنُهُ - إِلَيَّ أَنْ قَالَ - وَالْخَامِسَةُ بِذَلِكَ مَالِكَ وَدَمَكَ دُونَ دِينِكَ».

* وَرَوَاهُ الْكَلِينِيُّ وَالشَّيْخُ وَالصَّدُوقُ: كَمَا مَرَّ فِي جِهَادِ النَّفْسِ (١).

٣٧١٨٣: دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «كَانَ فِي وَصِيَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله لِعَلِيِّ عليه السلام: يَا عَلِيُّ، أَوْصِيكَ فِي نَفْسِكَ بِخِصَالٍ - إِلَيَّ أَنْ قَالَ - وَالْخَامِسَةُ بِذَلِكَ مَالِكَ وَدَمَكَ دُونَ دِينِكَ»، الْخَبَرُ.

(١) في الوسائل: ويأتي ما يدل على ذلك.

٣٧١٨٤: الأَمْدِيُّ فِي (الْعُرَرِ): عَنِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: «صُنْ دِينَكَ بِدُنْيَاكَ تَرْبَحَهُمَا، وَلَا تَصُنْ دُنْيَاكَ بِدِينِكَ فَتَخْسِرَهُمَا».

٣٧١٨٥: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «صُنِ الدِّينَ بِالدُّنْيَا يُنْجِكَ، وَلَا تَصُنِ الدُّنْيَا بِالدِّينِ فَتُرْدِيكَ».

٢٣: بَابُ عَدَمِ جَوَازِ الْكَلَامِ فِي ذَاتِ اللَّهِ وَالتَّفَكُّرِ فِي ذَلِكَ وَالْخُصُومَةِ فِي الدِّينِ وَالْكَلامِ بِغَيْرِ كَلَامِ الْأَنْمَةِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

٣٧١٨٦: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: [وَأَنَّ إِلَىٰ رَبِّكَ الْمُنْتَهَى] (١)، فَإِذَا انْتَهَى الْكَلَامُ إِلَى اللَّهِ فَاْمْسِكُوا».

* وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (المَحَاسِنِ): عَنِ أَبِيهِ، عَنِ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى وَمُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، مِثْلَهُ.

٣٧١٨٧: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ النَّاسَ لَا يَزَالُ بِهِمُ الْمُنْطِقُ حَتَّى يَتَكَلَّمُوا فِي اللَّهِ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ ذَلِكَ فَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الَّذِي لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ».

* وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (المَحَاسِنِ): عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، مِثْلَهُ.

٣٧١٨٨: وَعَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُمْرَانَ، عَنِ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَا زِيَادُ، إِيَّاكَ وَالْخُصُومَاتُ! فَإِنَّهَا تُورِثُ الشَّكَّ، وَتُحْبِطُ الْعَمَلَ، وَتُرْدِي صَاحِبَهَا، وَعَسَى أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالشَّيْءِ فَلَا يُغْفَرُ لَهُ. إِنَّهُ كَانَ فِيمَا مَضَى قَوْمٌ تَرَكَوا عِلْمَ مَا وَكَّلُوا بِهِ وَطَلَبُوا عِلْمَ مَا كَفَوْهُ حَتَّى انْتَهَى كَلَامُهُمْ إِلَى اللَّهِ فَتَحَيَّرُوا حَتَّى إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيُدْعَى مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ فَيُجِيبُ مِنْ خَلْفِهِ، وَيُدْعَى مِنْ خَلْفِهِ فَيُجِيبُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ».

٣٧١٨٩: وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «حَتَّى تَأْهُوا فِي الْأَرْضِ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (المَجَالِسِ): عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي

عُمَيْرٍ، نَحْوَهُ.

* وَفِي (التَّوْحِيدِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، مِثْلَهُ.
* وَكَذَا الْحَدِيثَانِ قَبْلَهُ.

٣٧١٩٠: وَعَنْهُمْ، عَنْ ابْنِ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالتَّفَكُّرَ فِي اللَّهِ! وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتُمْ أَنْ تَنْظُرُوا إِلَى عَظَمَتِهِ فَانظُرُوا إِلَى عِظَمِ خَلْقِهِ».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (التَّوْحِيدِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ، مِثْلَهُ.

٣٧١٩١: وَعَنْهُمْ، عَنْ ابْنِ خَالِدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مِيَّاحَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «مَنْ نَظَرَ فِي اللَّهِ كَيْفَ هُوَ هَلَكَ».

* وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (المَحَاسِنِ): مِثْلَهُ.

٣٧١٩٢: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ مَلِكًا عَظِيمَ الشَّانِ كَانَ فِي مَجْلِسٍ لَهُ فَتَنَّاوَلِ الرَّبَّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَفَقِدَ فَمَا يُدْرَى أَيْنَ هُوَ».

٣٧١٩٣: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَّابٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: «تَكَلَّمُوا فِي خَلْقِ اللَّهِ وَلَا تَكَلَّمُوا فِي اللَّهِ؛ فَإِنَّ الْكَلَامَ فِي اللَّهِ لَا يَزِدَادُ صَاحِبَهُ إِلَّا تَحِيرًا».

* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ (التَّوْحِيدِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ.

* وَالَّذِي قَبْلَهُ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، مِثْلَهُ.

٣٧١٩٤: قَالَ الْكَلِينِيُّ: وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى عَنْ حَرِيْزٍ: «تَكَلَّمُوا فِي كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَتَكَلَّمُوا فِي دَاتِ اللَّهِ».

٣٧١٩٥: وَعَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْحَنْعَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَتِيكَ الْقَصِيرِ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام عَنْ شَيْءٍ مِنَ الصَّفَةِ؟ فَرَفَعَ يَدَهُ إِلَى السَّمَاءِ ثُمَّ قَالَ: «تَعَالَى الْجَبَّارُ،

تَعَالَى الْجَبَّارُ، مَنْ تَعَاطَى مَا تَمَّ هَلَاكَ». * وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي كِتَابِ (التَّوْحِيدِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، نَحْوَهُ.

* وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (المَحَاسِنِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، مِثْلَهُ. ٣٧١٩٦: وَعَنْهُ، عَنْ أَبِيهِ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - فِي حَدِيثٍ - قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: جُعِلْتُ فِدَاكَ، إِنِّي سَمِعْتُكَ تَنْهَى عَنِ الْكَلَامِ وَتَقُولُ: وَيَلُّ لِأَصْحَابِ الْكَلَامِ يَقُولُونَ هَذَا يُنْقَادُ وَهَذَا لَا يُنْقَادُ، وَهَذَا يُنْسَاقُ وَهَذَا لَا يُنْسَاقُ، وَهَذَا نَعْفَلُهُ وَهَذَا لَا نَعْفَلُهُ؟ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «إِنَّمَا قُلْتُ وَيَلُّ لَهُمْ إِنْ تَرَكُوا مَا أَقُولُ وَذَهَبُوا إِلَيَّ مَا يُرِيدُونَ».

٣٧١٩٧: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ: فِي (المَجَالِسِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي الْيَسَعِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: إِيَّاكُمْ وَالتَّفَكُّرَ فِي اللَّهِ! فَإِنَّ التَّفَكُّرَ فِي اللَّهِ لَا يَزِيدُ إِلَّا تَيْهًا، إِنَّ اللَّهَ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَلَا يُوصَفُ بِمِقْدَارٍ».

* وَرَوَاهُ فِي (التَّوْحِيدِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِي الْيَسَعِ، مِثْلَهُ.

٣٧١٩٨: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ، عَنِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ عَنبَسَةَ الْعَابِدِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالتَّحْصُومَةَ فِي الدِّينِ! فَإِنَّهَا تَشْغَلُ الْقَلْبَ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ، وَتُورِثُ التَّفَاقُ، وَتَكْسِبُ الضَّعَائِنَ، وَتَسْتَجِيرُ الْكَذِبَ».

٣٧١٩٩: وَفِي كِتَابِ (التَّوْحِيدِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «تَكَلَّمُوا فِي كُلِّ شَيْءٍ وَلَا تَكَلَّمُوا فِي اللَّهِ».

٣٧٢٠٠: وَبِالإِسْنَادِ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ ابْنِ رَبَّابٍ، عَنْ ضُرَيْسِ الْكُنَاسِيِّ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «اذْكُرُوا مِنْ عَظَمَةِ اللَّهِ مَا سِنْتُمْ وَلَا تَذْكُرُوا ذَاتَهُ؛ فَإِنَّكُمْ لَا تَذْكُرُونَ مِنْهُ شَيْئًا إِلَّا وَهُوَ أَعْظَمُ مِنْهُ».

٣٧٢٠١: وَبِالإِسْنَادِ، عَنِ ابْنِ رَبَّابٍ، عَنْ بُرَيْدِ الْعَجَلِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: مَا جَمَعَكُمْ؟ قَالُوا: اجْتَمَعْنَا نَذْكُرُ رَبَّنَا وَنَتَفَكَّرُ فِي عَظَمَتِهِ. قَالَ: لَنْ تُدْرِكُوا التَّفَكُّرَ فِي عَظَمَتِهِ».

٣٧٢٠٢: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْسَنَ، عَنِ الصَّقَّارِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنِ أَحْسَنِ الصَّقَّارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «تَكَلَّمُوا فِيمَا دُونَ الْعَرْشِ وَلَا تَكَلَّمُوا فِيمَا فَوْقَ الْعَرْشِ؛ فَإِنَّ قَوْمًا تَكَلَّمُوا فِي اللَّهِ فَتَاهُوا حَتَّى كَانَ الرَّجُلُ يُنَادِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ فَيَجِيبُ مِنْ خَلْفِهِ، وَيُنَادِي مِنْ خَلْفِهِ فَيَجِيبُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ».

* وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنِ أَحْسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ فَضَّالٍ، مِثْلَهُ.

٣٧٢٠٣: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَغِيرَةِ، عَنْ أَبِي الْيَسَعِ، عَنْ أَبِي الْجَارُودِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: «دَعُوا التَّفَكَّرَ فِي اللَّهِ فَإِنَّ التَّفَكَّرَ فِي اللَّهِ لَا يَزِيدُ إِلَّا تَيْهًا؛ لِأَنَّ اللَّهَ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَلَا تَبْلُغُهُ الْأَخْبَارُ».

٣٧٢٠٤: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ وَصَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ فَضِيلِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: دَخَلَ عَلَيْهِ قَوْمٌ مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِي الرُّبُوبِيَّةِ فَقَالَ: «اتَّقُوا اللَّهَ وَعَظَّمُوا اللَّهَ وَلَا تَقُولُوا مَا لَا نَقُولُ؛ فَإِنَّكُمْ إِنْ قُلْتُمْ وَقُلْنَا مِنْكُمْ وَمِثْلًا نَحْنُ بَعَثْنَا اللَّهَ وَبَعَثْنَا فَكُنْتُمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ وَكُنَّا».

٣٧٢٠٥: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ ابْنِ رَبَابٍ، عَنْ ضُرَيْسِ الْكُنَاسِيِّ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «إِيَّاكُمْ وَالْكَلامَ فِي اللَّهِ! تَكَلَّمُوا فِي عَظَمَتِهِ وَلَا تَكَلَّمُوا فِيهِ؛ فَإِنَّ الْكلامَ فِي اللَّهِ لَا يَزِيدُ إِلَّا تَيْهًا».

٣٧٢٠٦: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عِمْرَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا، عَنْ زُرَّارَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام: إِنَّ النَّاسَ قَبْلَنَا قَدْ أَكْثَرُوا فِي الصِّفَةِ فَمَا تَقُولُ؟ قَالَ: «مَكْرُوهٌ أَمَا تَسْمَعُ اللَّهُ يَقُولُ: [وَأَنَّ إِلَى رَبِّكَ الْمُنْتَهَى]»^(١)، تَكَلَّمُوا فِيمَا دُونَ ذَلِكَ».

٣٧٢٠٧: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ السُّنْدِيِّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْمُخْتَارِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «الْخُصُومَةُ تَمَحِّقُ الدِّينَ،

(١) سورة النجم: ٤٢.

وَتُحْبِطُ الْعَمَلُ، وَتُورِثُ الشَّكَّ».

٣٧٢٠٨: وَبِالإِسْنَادِ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «يَهْلِكُ أَصْحَابُ الْكَلَامِ وَيَنْجُو الْمُسْلِمُونَ، إِنَّ الْمُسْلِمِينَ هُمْ النَّجَبَاءُ».

٣٧٢٠٩: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ سَعْدَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «لَا يُخَاصِمُ إِلَّا رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ وَرَعٌ أَوْ رَجُلٌ شَاكٌّ».

٣٧٢١٠: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ فَضِيلٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ لِي: «يَا أَبَا عُبَيْدَةَ، إِيَّاكَ وَأَصْحَابَ الْخُصُومَاتِ وَالْكَذَّابِينَ عَلَيْنَا! فَإِنَّهُمْ تَرَكَوْا مَا أَمُرُوا بِعِلْمِهِ، وَتَكَلَّفُوا عِلْمَ السَّمَاءِ»، الْحَدِيثُ.

٣٧٢١١: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدٍ، عَنِ الْغِفَارِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله: «إِيَّاكُمْ وَجِدَالَ كُلِّ مَفْتُونٍ! فَإِنَّ كُلَّ مَفْتُونٍ مُلَقَّنٌ حُجَّتَهُ إِلَى انْقِضَاءِ مُدَّتِهِ، فَإِذَا انْقَضَتْ مُدَّتُهُ أَحْرَقَتْهُ فِتْنَتُهُ بِالنَّارِ».

٣٧٢١٢: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، قَالَ: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ عَلِيِّ بْنِ هِلَالٍ، عَنِ الرَّجُلِ - يَعْنِي أَبَا الْحَسَنِ عليه السلام - أَنَّهُ رُوِيَ عَنْ آبَائِكَ عليهم السلام: «أَنْهُمْ نَهَوْا عَنِ الْكَلَامِ فِي الدِّينِ فَتَأَوَّلَ مَوَالِيكَ الْمَتَكَلِّمُونَ بِأَنَّهُ إِتْمَانٌ نَهَى مَنْ لَا يُحْسِنُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فِيهِ فَأَمَّا مَنْ يُحْسِنُ أَنْ يَتَكَلَّمَ فَلَمْ يَنْهَهُ، فَهَلْ ذَلِكَ كَمَا تَأَوَّلُوا أَمْ لَا؟». فَكَتَبَ عليه السلام: «الْمَحْسِنُ وَغَيْرُ الْمَحْسِنِ لَا يَتَكَلَّمُ فِيهِ؛ فَإِنَّ إِتْمَانَهُ أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِ».

٣٧٢١٣: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى بْنِ الْمُتَوَكَّلِ، عَنِ الْحَمِيرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ نَجِيَّةِ الْقَوَّاسِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَقُطِينٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو الْحَسَنِ عليه السلام: «مُرْ أَصْحَابَكَ أَنْ يَكْفُوا أَلْسِنَتَهُمْ وَيَدْعُوا الْخُصُومَةَ فِي الدِّينِ وَيَجْتَهِدُوا فِي عِبَادَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

٣٧٢١٤: وَعَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَمْرٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ مُتَنَّى، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «لَا يُخَاصِمُ إِلَّا شَاكٌّ أَوْ مَنْ لَا وَرَعَ لَهُ».

٣٧٢١٥: وَبِالإِسْنَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «مُتَكَلَّمُو هَذِهِ

الْعِصَابَةِ مِنْ شَرِّ مَنْ هُمْ مِنْهُ مِنْ كُلِّ صِنْفٍ».

٣٧٢١٦: عَلِيُّ بْنُ مُوسَى بْنِ طَاوُوسٍ فِي (كِتَابِ كَشْفِ الْمَحَجَّةِ):
 نَفَلًا مِنْ كِتَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَادِ الْأَنْصَارِيِّ، مِنْ أَصْلِ فُرَيْءِ عَلَى الشَّيْخِ
 هَارُونَ بْنِ مُوسَى التَّلْعُكَبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَرَدْتُ الدُّخُولَ
 عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ لِي مُؤَمِّنُ الطَّاقِ: اسْتَأْذِنْ لِي عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ
عليه السلام. فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَأَعْلَمْتُهُ مَكَانَهُ فَقَالَ: «لَا تَأْذَنْ لَهُ عَلَيَّ». فَقُلْتُ: جُعِلْتُ
 فِدَاكَ، انْقِطَاعُهُ إِلَيْكُمْ وَوَلَاؤُهُ لَكُمْ وَجِدَالُهُ فِيكُمْ وَلَا يَقْدِرُ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ أَنْ
 يَخْصِمَهُ. فَقَالَ: «بَلَى يَخْصِمُهُ صَبِيٌّ مِنْ صِبْيَانِ الْكُتَّابِ». فَقُلْتُ: جُعِلْتُ
 فِدَاكَ، هُوَ أَجْدَلُ مِنْ ذَلِكَ وَقَدْ خَاصَمَ جَمِيعَ أَهْلِ الْأَدْيَانِ فَخْصَمَهُمْ، فَكَيْفَ
 يَخْصِمُهُ غُلَامٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَصَبِيٌّ مِنَ الصَّبِيَّانِ! فَقَالَ: «يَقُولُ لَهُ الصَّبِيُّ:
 أَخْبِرْنِي عَنْ إِمَامِكَ أَمْرًا أَنْ تُخَاصِمَ النَّاسَ فَلَا يَقْدِرُ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ فَيَقُولَ:
 لَا، فَيَقُولُ لَهُ: فَأَنْتَ تُخَاصِمُ النَّاسَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَكَ إِمَامُكَ فَأَنْتَ عَاصٍ لَهُ
 فَيَخْصِمُهُ يَا ابْنَ سِنَانٍ، لَا تَأْذَنْ لَهُ عَلَيَّ فَإِنَّ الْكَلَامَ وَالْخُصُومَاتِ تَفْسِدُ النَّبِيَّةَ
 وَتَمَحُقُ الدِّينَ».

٣٧٢١٧: وَعَنْ عَاصِمِ الْحَنَاطِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ، قَالَ: قَالَ لِي
 أَبُو جَعْفَرٍ عليه السلام: «يَا أَبَا عُبَيْدَةَ، إِيَّاكَ وَأَصْحَابَ الْكَلَامِ وَالْخُصُومَاتِ
 وَمُجَالَسَتَهُمْ! فَإِنَّهُمْ تَرَكُوا مَا أَمُرُوا بِعِلْمِهِ، وَتَكَلَّفُوا مَا لَمْ يُؤْمَرُوا بِعِلْمِهِ حَتَّى
 تَكَلَّفُوا عِلْمَ السَّمَاءِ. يَا أَبَا عُبَيْدَةَ، خَالِطِ النَّاسَ بِأَخْلَاقِهِمْ وَزَايِلُهُمْ بِأَعْمَالِهِمْ. يَا
 أَبَا عُبَيْدَةَ، إِنَّا لَا نَعُدُّ الرَّجُلَ فَقِيهًا حَتَّى يَعْرِفَ لَحْنَ الْقَوْلِ وَهُوَ قَوْلُ اللَّهِ:
 [وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ] (١)».

٣٧٢١٨: وَعَنْ جَمِيلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «مُتَكَلَّمُوا
 هَذِهِ الْعِصَابَةَ مِنْ شِرَارِ مَنْ هُمْ مِنْهُمْ» (٢).

٣٧٢١٩: مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودِ الْعِيَّاشِيِّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ
 صَدَقَةَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِأَمِيرِ
 الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام: هَلْ تَصِفُ رَبَّنَا نَزْدَادُ لَهُ حُبًّا وَبِهِ مَعْرِفَةٌ؟ فَغَضِبَ وَخَطَبَ
 النَّاسَ فَقَالَ فِيمَا قَالَ: عَلَيْكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بِمَا ذَلِكَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ مِنْ صِفَتِهِ،
 وَتَقَدَّمَ فِيهِ الرَّسُولُ مِنْ مَعْرِفَتِهِ، فَأَنْتُمْ بِهِ وَاسْتَضَى بِنُورِ هِدَايَتِهِ؛ فَإِنَّمَا هِيَ

(١) سورة محمد: ٣٠.

(٢) في الوسائل: والأحاديث في هذه المعنى كثيرة، وقد وردت أحاديث كثيرة أيضا في النهي عن الكلام في

القضاء والقدر وفي الأمر بالكلام في البداء.

نِعْمَةٌ وَحِكْمَةٌ أَوْتِيَتْهَا فَخُذْ مَا أُوتِيَتْ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ، وَمَا كَفَّفَكَ الشَّيْطَانُ عِلْمَهُ مِمَّا لَيْسَ عَلَيْكَ فِي الْكِتَابِ فَرَضُهُ وَلَا فِي سُنَّةِ الرَّسُولِ وَأَيِّمَةَ الْهُدَى أَثَرُهُ فَكُلْ عِلْمَهُ إِلَى اللَّهِ، وَلَا تُقَدِّرْ عَظَمَةَ اللَّهِ عَلَى قَدْرِ عَقْلِكَ فَتَكُونَ مِنَ الْهَالِكِينَ. وَعَلِمَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَنَّ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ هُمُ الَّذِينَ أَغْنَاهُمْ اللَّهُ عَنِ الْإِقْتِحَامِ عَلَى السُّدِّ الْمَضْرُوبَةِ دُونَ الْغُيُوبِ إِقْرَاراً بِجَهْلِ مَا جَهِلُوا تَفْسِيرَهُ مِنَ الْغَيْبِ الْمَحْجُوبِ فَقَالُوا: آمَنَّا بِهِ كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا، وَقَدْ مَدَحَ اللَّهُ اعْتِرَافَهُمْ بِالْعَجْزِ عَنِ تَنَاوُلِ مَا لَمْ يُحِيطُوا بِهِ عِلْماً، وَسَمَّى تَرْكَهُمُ التَّعَمُّقَ فِيمَا لَمْ يُكَلِّفُهُمُ الْبَحْثَ عَنْ كُنْهِهِ رُسُوخاً.

٣٧٢٢٠: وَعَنْ رَبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَمَّنْ ذَكَرَهُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي قَوْلِ اللَّهِ: [وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا] ^(١) - قَالَ: «الْكَلَامُ فِي اللَّهِ وَالْجِدَالُ فِي الْقُرْآنِ». [فَاعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ] ^(٢). قَالَ: «مِنْهُمْ الْفَصَاصُ».

٣٧٢٢١: كِتَابُ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدِ الْحَنَاطِ: عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَدَّاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «إِيَّاكُمْ وَأَصْحَابَ الْخُصُومَاتِ وَالْكَذَّابِينَ! فَإِنَّهُمْ تَرَكُوا مَا أَمَرُوا بِعِلْمِهِ، وَتَكَلَّفُوا مَا لَمْ يُؤْمَرُوا بِعِلْمِهِ حَتَّى تَكَلَّفُوا عِلْمَ السَّمَاءِ. يَا أَبَا عُبَيْدَةَ، وَخَالِقِ النَّاسَ بِأَخْلَاقِهِمْ. يَا أَبَا عُبَيْدَةَ، إِنَّا لَا نَعُدُّ الرَّجُلَ فِينَا عَاقِلاً حَتَّى يَعْرِفَ لَحْنَ الْقَوْلِ - ثُمَّ قَرَأَ - [وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِي لَحْنِ الْقَوْلِ] ^(٣)».

٣٧٢٢٢: كِتَابُ مُنْتَبَى بْنِ الْوَلِيدِ الْحَنَاطِ: عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ يَقُولُ: «لَا يُخَاصِمُ إِلَّا شَاكٌ فِي دِينِهِ أَوْ مَنْ لَا وَرَعَ لَهُ».

٣٧٢٢٣: عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَمِيرٍ، عَنْ جَمِيلٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِذَا انْتَهَى الْكَلَامُ إِلَى اللَّهِ فَأَمْسِكُوا، وَتَكَلَّمُوا فِيمَا دُونَ الْعَرْشِ وَلَا تَكَلَّمُوا فِيمَا فَوْقَ الْعَرْشِ؛ فَإِنَّ قَوْماً تَكَلَّمُوا فِيمَا فَوْقَ الْعَرْشِ فَتَاهَتْ عُقُولُهُمْ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ يُنَادِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ فَيُجِيبُ مِنْ خَلْفِهِ، وَيُنَادِي مِنْ خَلْفِهِ فَيُجِيبُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ».

(١) سورة الأنعام: ٦٨.

(٢) سورة الأنعام: ٦٨.

(٣) سورة محمد: ٣٠.

٣٧٢٢٤: الْجَعْفَرِيَّاتُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا جِدَالَ كُلِّ مَفْتُونٍ! فَإِنَّ كُلَّ مَفْتُونٍ يُقِنُّ حُجَّتَهُ إِلَى انْقِضَاءِ مُدَّتِهِ، فَإِذَا انْقَضَتْ مُدَّتُهُ رَسَتْ بِهِ حَظِيئَتُهُ وَأَحْرَقَتْهُ».

٣٧٢٢٥: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا ابْتَدَعَ الْقَوْمُ بِدْعَةً إِلَّا أُعْطُوا لَهَا جِدَالًا، وَلَا سَبَبَ قَوْمٌ فِتْنَةً إِلَّا كَانُوا فِيهَا حَرْبًا».

٣٧٢٢٦: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ سُخْتًا»، يَعْنِي الْجِدَالَ فِي الدِّينِ.

٣٧٢٢٧: فَهَذَا الرِّضَا عليه السلام: «إِيَّاكَ وَالْخُصُومَةَ! فَإِنَّهَا تُورِثُ الشَّاكَّ، وَتُحْبِطُ الْعَمَلَ، وَتُرْدِي صَاحِبَهَا، وَعَسَى أَنْ يَتَكَلَّمَ بِشَيْءٍ لَا يُعْفَرُ لَهُ».

٣٧٢٢٨: وَنَرَوِي: «أَنَّهُ كَانَ فِيمَا مَضَى قَوْمٌ أَنْهَى بِهِمُ الْكَلَامَ إِلَى اللَّهِ جَلًّا وَعَزًّا فَتَحَيَّرُوا، فَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيُدْعَى مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ فَيَجِيبُ مِنْ خَلْفِهِ».

٣٧٢٢٩: وَأَرَوِي: «تَكَلَّمُوا فِيمَا دُونَ الْعَرْشِ؛ فَإِنْ قَوْمًا تَكَلَّمُوا فِي اللَّهِ جَلًّا وَعَزًّا فَتَاهُوا».

٣٧٢٣٠: وَأَرَوِي عَنِ الْعَالِمِ عليه السلام: وَسَأَلْتُهُ عَنْ شَيْءٍ مِنَ الصِّفَاتِ. فَقَالَ: «لَا تَتَجَاوَزُوا مِمَّا فِي الْقُرْآنِ».

٣٧٢٣١: أَرَوِي: أَنَّهُ قَرَأَ بَيْنَ يَدَيِ الْعَالِمِ عليه السلام قَوْلَهُ: «لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ»^(١). فَقَالَ: «إِنَّمَا عَنَى أَبْصَارَ الْقُلُوبِ وَهِيَ الْأَوْهَامُ، فَقَالَ: لَا تُدْرِكُ الْأَوْهَامُ كَيْفِيَّتَهُ وَهُوَ يُدْرِكُ كُلَّ وَهْمٍ، وَأَمَّا عُيُونُ الْبَشَرِ فَلَا تُلْحَقُهُ؛ لِأَنَّهُ لَا يَحِلُّ فَلَا يُوصَفُ هَذَا مَا نَحْنُ عَلَيْهِ كُلَّنَا».

٣٧٢٣٢: تَفْسِيرُ الْإِمَامِ عليه السلام: «لَقَدْ مَرَّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَخْلَاطِ الْمُسْلِمِينَ لَيْسَ فِيهِمْ مُهَاجِرِيٌّ وَلَا أَنْصَارِيٌّ، وَهُمْ قُعودٌ فِي بَعْضِ الْمَسَاجِدِ فِي أَوَّلِ يَوْمٍ مِنْ شَعْبَانَ، فَإِذَا هُمْ يَخُوضُونَ فِي أَمْرِ الْقَدْرِ وَغَيْرِهِ مِمَّا اخْتَلَفَ النَّاسُ فِيهِ، قَدْ ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمْ وَاشْتَدَّ فِيهِ جِدَالُهُمْ، فَوَقَفَ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمْ فَرَدُّوا عَلَيْهِ وَوَسَّعُوا لَهُ، وَقَامُوا إِلَيْهِ يَسْأَلُونَهُ الْقُعودَ إِلَيْهِمْ، فَلَمْ يَحْفَلْ بِهِمْ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ وَنَادَاهُمْ: يَا مَعْشَرَ الْمُتَكَلِّمِينَ، أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عِبَادًا قَدْ أَسْكَنَتْهُمْ حَشِيئَتَهُ مِنْ غَيْرِ عِيٍّ وَلَا بَكْمٍ، وَأَنَّهُمْ لَهُمُ الْفُصْحَاءُ الْعُقَلَاءُ الْأَلْبَاءُ الْعَالِمُونَ بِاللَّهِ وَأَيَّامِهِ، وَلَكِنَّهُمْ إِذَا ذَكَرُوا عَظْمَةَ اللَّهِ انْكَسَرَتْ أَلْسِنَتُهُمْ، وَانْفَطَعَتْ أَفْئِدَتُهُمْ، وَطَاشَتْ عُقُولُهُمْ، وَتَاهَتْ حُلُومُهُمْ إِعْزَازًا لِلَّهِ

(١) سورة الأنعام: ١٠٣.

وَاعْظَمًا وَاجْلَالًا، فَإِذَا فَاقُوا مِنْ ذَلِكَ اسْتَبَقُوا إِلَى اللَّهِ بِالْأَعْمَالِ الزَّائِكِيَّةِ،
يَعْدُونَ أَنْفُسَهُمْ مَعَ الظَّالِمِينَ وَالْخَاطِئِينَ، وَإِنَّهُمْ بِرَاءٌ مِنَ الْمُفْصِرِينَ
وَالْمُفْرِطِينَ، أَلَا إِنَّهُمْ لَا يَرْضَوْنَ اللَّهَ بِالْقَلِيلِ، وَلَا يَسْتَكْثِرُونَ اللَّهَ الْكَثِيرَ، وَلَا
يُدِلُّونَ عَلَيْهِ بِالْأَعْمَالِ، فَهُمْ إِذَا رَأَيْتَهُمْ مُهَيَّمُونَ مُرَوِّعُونَ خَائِفُونَ مُشْفِقُونَ
وَجُلُونَ، فَأَيُّكُمْ يَا مَعْشَرَ الْمُبْتَدِعِينَ، أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ أَعْلَمَ النَّاسِ بِالْقَدْرِ
أَسْكَنُهُمْ عَنْهُ، وَأَنَّ أَجْهَلَ النَّاسِ بِالْقَدْرِ أَنْطَقَهُمْ فِيهِ».

٣٧٢٣٣: مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النُّعْمَانِيُّ فِي (كِتَابِ الْغَيْبَةِ): عَنْ عَبْدِ
الْوَّاحِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ الْقُرَشِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْغِفَارِيِّ،
عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَجِدَالَ
كُلِّ مَفْتُونٍ! فَإِنَّهُ مُلَقَّنٌ حُجَّتَهُ إِلَى انْقِضَاءِ مُدَّتِهِ، فَإِذَا انْقَضَتْ مُدَّتُهُ أَهْبَتْهُ
خَطِيئَتُهُ وَأَحْرَقَتْهُ».

٣٧٢٣٤: مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ: الصَّقَّارُ فِي (الْبَصَائِرِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنَ
مُحَمَّدٍ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مَعْرُوفٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ ابْنِ أَدِينَةَ، عَنِ
الْحَضْرَمِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «هَلْكَ أَصْحَابُ الْكَلَامِ
وَيَنْجُو الْمَسْلُومُونَ، إِنَّ الْمَسْلُومِينَ هُمْ النُّجَبَاءُ يَقُولُونَ: هَذَا يَنْقَادُ وَهَذَا لَا يَنْقَادُ.
أَمَا وَاللَّهِ لَوْ عَلِمُوا كَيْفَ كَانَ أَصْلُ الْخَلْقِ مَا اخْتَلَفَ اثْنَانِ».

٣٧٢٣٥: أَبُو عَمْرٍو الْكَشِّيُّ فِي (رَجَالِهِ): عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ مُوسَى الهمدانيِّ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُوسَى الْخَشَّابِ، عَنْ غَيْرِهِ، عَنْ
جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حُكَيْمِ الْخَنْعَمِيِّ، قَالَ: اجْتَمَعَ ابْنُ سَالِمٍ وَهَشَامُ بْنُ الْحَكَمِ
وَجَمِيلُ بْنُ دَرَّاجٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَجَّاجِ وَمُحَمَّدُ بْنُ حُمْرَانَ وَسَعِيدُ بْنُ
عَزْوَانَ وَنَحْوُ مَنْ خَمْسَةَ عَشَرَ مِنْ أَصْحَابِنَا، فَسَأَلُوا هَشَامَ بْنَ الْحَكَمِ أَنْ
يُنَاطِرَ هَشَامَ بْنَ سَالِمٍ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ التَّوْحِيدِ وَصِفَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَنْ
غَيْرِ ذَلِكَ؛ لِيَنْظُرُوا أَيُّهُمُ أَقْوَى حُجَّةً. فَرَضِي هَشَامُ بْنُ سَالِمٍ أَنْ يَتَكَلَّمَ عِنْدَ
مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَمِيرٍ وَرَضِي هَشَامُ بْنُ الْحَكَمِ أَنْ يَتَكَلَّمَ عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ هَشَامٍ،
فَتَكَلَّمَا وَسَاقَا مَا جَرَى بَيْنَهُمَا وَقَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَجَّاجِ لِهَشَامِ بْنِ
الْحَكَمِ: كَفَرْتَ وَاللَّهِ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَالْأَحَدِ فِيهِ، وَيَحْكُ مَا قَدَرْتَ أَنْ تُشْبِهَ بِكَلَامِ
رَبِّكَ إِلَّا الْعُودَ يُضْرَبُ بِهِ. قَالَ جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ حُكَيْمٍ: فَكَتَبَ إِلَى أَبِي
الْحَسَنِ مُوسَى عليه السلام مَخَاطَبَتَهُمْ وَكَلَامَهُمْ وَيَسْأَلُهُ عليه السلام أَنْ يُعَلِّمَهُمْ مَا الْقَوْلُ
الَّذِي يَنْبَغِي أَنْ يَدِينَنَّ اللَّهُ بِهِ مِنْ صِفَةِ الْجَبَّارِ. فَأَجَابَهُ فِي عَرْضِ كِتَابِهِ:
«فَهَمَّتْ رَحِمَكَ اللَّهُ. وَاعْلَمْ - رَحِمَكَ اللَّهُ - أَنَّ اللَّهَ أَجَلٌ وَأَعْلَى وَأَعْظَمُ مِنْ أَنْ

يُبَلِّغُ كُنْهَ صِفَتِهِ، فَصِفُوهُ بِمَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ وَكُفُّوا عَمَّا سِوَى ذَلِكَ».

٣٧٢٣٦: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تُحْفِ الْعُقُولِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ - فِي خُطْبَةِ الْوَسِيلَةِ -: «وَمَنْ فَكَّرَ فِي ذَاتِ اللَّهِ تَزَنَّدَقَ».

* وَرَوَاهُ ثِقَةُ الْإِسْلَامِ فِي رَوْضَةِ (الْكَافِي): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عُكَايَةَ التَّمِيمِيِّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ النَّضْرِ الْفَهْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شِمْرٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عليه السلام، عَنْهُ عليه السلام، مِثْلُهُ.

٢٤ : بَابُ وُجُوبِ التَّقِيَّةِ مَعَ الخَوْفِ إِلَى خُرُوجِ صَاحِبِ الزَّمَانِ عَلَيْهِ السَّلَامُ

٣٧٢٣٧: مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: عَنِ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَغَيْرِهِ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [أُولَئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ بِمَا صَبَرُوا] (١) - قَالَ: «بِمَا صَبَرُوا عَلَى التَّقِيَّةِ» - [وَيَدْرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ] (٢) - قَالَ: «الْحَسَنَةُ التَّقِيَّةُ وَالسَّيِّئَةُ الإِدَاعَةُ».

٣٧٢٣٨: وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (المَحَاسِنِ): عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، مِثْلَهُ وَزَادَ: وَقَوْلُهُ: [ادْفَعْ بِأَلْتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ] (٣). قَالَ: «الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ التَّقِيَّةِ».

٣٧٢٣٩: وَبِالإِسْنَادِ، عَنِ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنِ أَبِي عَمَرَ الأَعْمِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَا بَا عَمْرَ، إِنَّ تِسْعَةَ أَعْشَارِ الدِّينِ فِي التَّقِيَّةِ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ»، الْحَدِيثُ.

٣٧٢٤٠: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَادٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْحَسَنِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنِ الْقِيَامِ لِلْوَلَاةِ؟ فَقَالَ: «قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: التَّقِيَّةُ مِنْ دِينِي وَدِينِ آبَائِي، وَلَا إِيمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ».

٣٧٢٤١: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ، عَنِ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «كَانَ أَبِي عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: وَأَيُّ شَيْءٍ أَقْرُّ لِعَيْنِي مِنَ التَّقِيَّةِ، إِنَّ التَّقِيَّةَ جُنَّةُ الْمُؤْمِنِ».

* وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (المَحَاسِنِ): عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ، نَحْوَهُ.

٣٧٢٤٢: وَعَنْهُ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنِ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَحْذَرُوا عَوَاقِبَ العَثْرَاتِ».

٣٧٢٤٣: وَعَنْ أَبِي عَلِيٍّ الأشْعَرِيِّ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الجَبَّارِ، عَنِ

(١) سورة القصص: ٥٤.

(٢) سورة القصص: ٥٤.

(٣) سورة المؤمنون: ٩٦.

مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام يَقُولُ: «التَّقِيَّةُ تُرْسُ الْمُؤْمِنِ، وَالتَّقِيَّةُ جِرْزُ الْمُؤْمِنِ، وَلَا إِيْمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ»، الْحَدِيثُ.

٣٧٢٤٤: وَعَنْهُ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ جَابِرِ الْمُكْفُوفِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «اتَّقُوا عَلَىٰ دِينِكُمْ وَأَحْبِبُّوهُ بِالتَّقِيَّةِ؛ فَإِنَّهُ لَا إِيْمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ، إِنَّمَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ كَالنَّحْلِ فِي الطَّيْرِ، وَلَوْ أَنَّ الطَّيْرَ يَعْلَمُ مَا فِي أَجْوَابِ النَّحْلِ مَا بَقِيَ مِنْهَا شَيْءٌ إِلَّا أَكَلْتُهُ، وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ عَلِمُوا مَا فِي أَجْوَابِكُمْ أَنْتُمْ تُحِبُّونَ أَهْلَ الْبَيْتِ لِأَكْلُوكُمْ بِالسِّنِّتِهِمْ وَلِنَحْلُوكُمْ فِي السَّرِّ وَالْعَلَانِيَةِ، رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا مِنْكُمْ كَانَ عَلَىٰ وَلَايَتِنَا».

* وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ عِدَّةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا النَّهْدِيَّانِ وَعَيْرُهُمَا، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ، مِثْلَهُ.

٣٧٢٤٥: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَالْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ جَمِيعًا، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَرَ بْنِ الْحَلْبِيِّ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: لَا وَاللَّهِ مَا عَلَىٰ وَجْهِ الْأَرْضِ شَيْءٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ التَّقِيَّةِ. يَا حَبِيبُ، إِنَّهُ مَنْ كَانَتْ لَهُ تَقِيَّةٌ رَفَعَهُ اللَّهُ. يَا حَبِيبُ، مَنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ تَقِيَّةٌ وَضَعَهُ اللَّهُ. يَا حَبِيبُ، إِنَّ النَّاسَ إِنَّمَا هُمْ فِي هُدْنَةٍ فَلَوْ قَدْ كَانَ ذَلِكَ كَانَ هَذَا».

* وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُؤَيْدٍ، مِثْلَهُ.

٣٧٢٤٦: وَعَنْ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ حَرِيْزٍ، عَمَّنْ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ] ^(١) - قَالَ: «الْحَسَنَةُ التَّقِيَّةُ وَالسَّيِّئَةُ الْإِدَاعَةُ» - وَقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: [ادْفَعْ بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ] ^(٢) - قَالَ: «التِّي هِيَ أَحْسَنُ التَّقِيَّةِ، [فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ] ^(٣)».

(١) سورة فصلت: ٣٤.

(٢) سورة المؤمنون: ٩٦.

(٣) سورة فصلت: ٣٤.

٣٧٢٤٧: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَخْبُوبٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عُمَرَ الْكِنَانِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي حَدِيثٍ - أَنَّهُ قَالَ: «يَا أَبَا عَمْرٍ، أَبِي اللَّهِ إِلَّا أَنْ يُعْبَدَ سِرًّا، أَبِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَنَا وَلَكُمْ فِي دِينِهِ إِلَّا التَّقِيَّةَ».

٣٧٢٤٨: وَعَنْهُ، عَنْ أَحْمَدَ، عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ، عَنِ ابْنِ بَكْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «كُلَّمَا تَقَارَبَ هَذَا الْأَمْرُ كَانَ أَشَدَّ لِلتَّقِيَّةِ».

* وَرَوَاهُ الْبَرْقِيُّ فِي (المحاسن): عَنْ عَلِيِّ بْنِ فَضَّالٍ، مِثْلَهُ.

* وَالَّذِي قَبْلَهُ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مِثْلَهُ.

٣٧٢٤٩: وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ، عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ، عَنْ حَرِيزٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قَالَ: «التَّقِيَّةُ ثَرَسُ اللَّهِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ خَلْفِهِ».

٣٧٢٥٠: وَبِإِسْنَادِهِ الْآتِي، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي رِسَالَتِهِ إِلَى أَصْحَابِهِ - قَالَ: «وَعَلَيْكُمْ بِمَجَامِلَةِ أَهْلِ الْبَاطِلِ، تَحَمَّلُوا الضَّيْمَ مِنْهُمْ وَإِيَّاكُمْ وَمَمَاظَنَّهُمْ، دِينُوا فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ إِذَا أَنْتُمْ جَالَسْتُمُوهُمْ وَخَالَطْتُمُوهُمْ وَبَارَزْتُمُوهُمْ الْكَلَامَ بِالتَّقِيَّةِ الَّتِي أَمَرَكُمُ اللَّهُ أَنْ تَأْخُذُوا بِهَا فِيمَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ»، الْحَدِيثُ.

٣٧٢٥١: مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ فِي (معاني الأخبار): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ: «مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الْخَبَاءِ». قُلْتُ: وَمَا الْخَبَاءُ؟ قَالَ: «التَّقِيَّةُ».

٣٧٢٥٢: وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا] ^(١)؟ قَالَ: «اصْبِرُوا عَلَى الْمَصَائِبِ، وَصَابِرُوا هُمْ عَلَى النَّفْيَةِ، وَرَابِطُوا عَلَى مَنْ تَقَدُّونَ بِهِ، وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ

(١) سورة آل عمران: ٢٠٠.

تُفْلِحُونَ] (١).

٣٧٢٥٣: وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ السُّكْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْجَوْهَرِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ الصَّادِقَ عليه السلام، يَقُولُ: «عَلَيْكَ بِالتَّقِيَّةِ! فَإِنَّهَا سُنَّةُ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيلِ عليه السلام - إِلَى أَنْ قَالَ - وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله كَانَ إِذَا أَرَادَ سَفْرًا دَارِي بَعِيرَهُ. وَقَالَ صلى الله عليه وآله: أَمْرَنِي رَبِّي بِمُدَارَاةِ النَّاسِ كَمَا أَمْرَنِي بِإِقَامَةِ الْفَرَائِضِ. وَلَقَدْ أَدَّبَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِالتَّقِيَّةِ فَقَالَ: [ادْفَعْ بِالتِّيهِ هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ ﴿٤٠﴾ وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا] (٢) الْآيَةَ. يَا سُفْيَانَ، مَنْ اسْتَعْمَلَ التَّقِيَّةَ فِي دِينِ اللَّهِ فَقَدْ تَسَنَّمَ الدَّرْوَةَ الْعُلْيَا مِنَ الْقُرْآنِ، وَإِنَّ عِزَّ الْمُؤْمِنِ فِي حِفْظِ لِسَانِهِ، وَمَنْ لَمْ يَمْلِكْ لِسَانَهُ نَدِمَ»، الْحَدِيثُ.

٣٧٢٥٤: وَفِي (الْعِلَلِ): عَنِ الْمُظْفَرِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الْمُظْفَرِ الْعَلَوِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرَ عليه السلام يَقُولُ: «لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ، وَلَقَدْ قَالَ يُوسُفُ: [أَيُّهَا الْعَيْرُ إِنَّكُمْ لَسَارِفُونَ] (٣) وَمَا سَرَفُوا».

٣٧٢٥٥: وَعَنْهُ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نُصَيْرٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَانَ بْنِ عَيْسَى، عَنْ سَمَاعَةَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام: «التَّقِيَّةُ دِينُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». قُلْتُ: مِنْ دِينِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَقَالَ: «إِي وَاللَّهِ مِنْ دِينِ اللَّهِ لَقَدْ قَالَ يُوسُفُ: [أَيُّهَا الْعَيْرُ إِنَّكُمْ لَسَارِفُونَ] (٤)، وَاللَّهِ مَا كَانُوا سَرَفُوا شَيْئًا».

٣٧٢٥٦: وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ السُّكْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَكَرِيَّا الْجَوْهَرِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ الصَّادِقَ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عليه السلام يَقُولُ: «المؤمن علويٌّ

(١) سورة آل عمران: ٢٠٠.

(٢) سورة فصلت: ٣٤ - ٣٥.

(٣) سورة يوسف: ٧٠.

(٤) سورة يوسف: ٧٠.

- إِلَى أَنْ قَالَ - وَالْمُؤْمِنُ مُجَاهِدٌ؛ لِأَنَّهُ يُجَاهِدُ أَعْدَاءَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي دَوْلَةِ الْبَاطِلِ بِالتَّقِيَّةِ وَفِي دَوْلَةِ الْحَقِّ بِالسَّيْفِ».

٣٧٢٥٧: وَفِي (الْخِصَالِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الصُّهْبَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَرْوَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «كَانَ أَبِي يَقُولُ: يَا بُنَيَّ، مَا خَلَقَ اللَّهُ شَيْئًا أَقْرَّ لِعَيْنِ أَبِيكَ مِنَ التَّقِيَّةِ».

٣٧٢٥٨: وَبِإِسْنَادِهِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ - فِي حَدِيثِ شَرَائِعِ الدِّينِ - قَالَ: «وَلَا يَجِلُّ قَتْلُ أَحَدٍ مِنَ الْكُفَّارِ وَالنُّصَابِ فِي التَّقِيَّةِ إِلَّا قَاتِلٍ أَوْ سَاعٍ فِي فَسَادٍ، وَذَلِكَ إِذَا لَمْ تَخَفْ عَلَى نَفْسِكَ وَلَا عَلَى أَصْحَابِكَ، وَاسْتَعْمَالَ التَّقِيَّةِ فِي دَارِ التَّقِيَّةِ وَاجِبٌ، وَلَا حِنْتٌ وَلَا كَفَّارَةٌ عَلَى مَنْ حَلَفَ تَقِيَّةً يَدْفَعُ بِذَلِكَ ظُلْمًا عَنْ نَفْسِهِ».

٣٧٢٥٩: وَفِي (صِفَاتِ الشَّيْعَةِ): عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْرُورٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُمَانَ، عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ، وَلَا إِيْمَانَ لِمَنْ لَا وَرَعَ لَهُ».

٣٧٢٦٠: سَعْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي (بِصَائِرِ الدَّرَجَاتِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ حَرِيْزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَا مُعَلَّى، أَكُنْتُمْ أَمْرَنَا وَلَا تُذَعُّهُ؛ فَإِنَّهُ مَنْ كَتَمَ أَمْرَنَا وَلَا يُذِيعُهُ أَعَزَّهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا، وَجَعَلَهُ نُورًا بَيْنَ عَيْنَيْهِ يَقُودُهُ إِلَى الْجَنَّةِ يَا مُعَلَّى، إِنَّ التَّقِيَّةَ دِينِي وَدِينُ آبَائِي، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ. يَا مُعَلَّى، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُعْبَدَ فِي السِّرِّ كَمَا يُحِبُّ أَنْ يُعْبَدَ فِي الْعَلَانِيَةِ، وَالْمَذِيْعُ لِأَمْرِنَا كَالْجَاحِدِ لَهُ».

٣٧٢٦١: وَعَنْهُمَا، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «إِنَّ أَبِي كَانَ يَقُولُ: أَيُّ شَيْءٍ أَقْرُّ لِلْعَيْنِ مِنَ التَّقِيَّةِ، إِنَّ التَّقِيَّةَ جُنَّةُ الْمُؤْمِنِ».

٣٧٢٦٢: عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ الْخَزَّازِ فِي (كِتَابِ الْكِفَايَةِ): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَعْبُدٍ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ الرِّضَا عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «لَا دِينَ لِمَنْ لَا وَرَعَ لَهُ، وَلَا إِيْمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ، وَإِنْ أَكْرَمَكُمُ عِنْدَ اللَّهِ أَعْمَلَكُمُ بِالتَّقِيَّةِ». قِيلَ: يَا ابْنَ رَسُولِ اللَّهِ، إِلَى مَتَى؟ قَالَ: «إِلَى قِيَامِ الْقَائِمِ، فَمَنْ تَرَكَ التَّقِيَّةَ قَبْلَ خُرُوجِ قَائِمِنَا فَلَيْسَ مِنَّا»، الْحَدِيثُ.

* وَرَوَاهُ الطَّبْرَسِيُّ فِي (إِعْلَامِ الْوَرَى): عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ.
* وَرَوَاهُ الصَّدُوقُ فِي (إِكْمَالِ الدِّينِ): عَنْ أَحْمَدَ بْنِ زِيَادِ بْنِ جَعْفَرٍ،

مِثْلُهُ.

٣٧٢٦٣: مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ فِي آخِرِ (السَّرَائِرِ): نَقْلًا مِنْ (كِتَابِ مَسَائِلِ الرَّجَالِ وَمُكَاتِبَاتِهِمْ مَوْلَانَا عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام)، مِنْ مَسَائِلِ دَاوُدَ الصَّرْمِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي: «يَا دَاوُدُ، لَوْ قُلْتُ إِنَّ تَارِكَ النَّفِيَّةِ كَتَرَكَ الصَّلَاةَ لَكُنْتُ صَادِقًا».

٣٧٢٦٤: الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ الطُّوسِيِّ فِي (مَجَالِسِهِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْفَحَّامِ، عَنِ الْمَنْصُورِيِّ، عَنْ عَمِّ أَبِيهِ، عَنِ الْإِمَامِ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ آبَائِهِ عليهم السلام، قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: «لَيْسَ مِنْهُ مَنْ لَمْ يَلْزَمْ النَّفِيَّةَ وَيَصُونُنَا عَنْ سَفَلَةِ الرَّعِيَّةِ».

٣٧٢٦٥: وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: قَالَ سَيِّدُنَا الصَّادِقُ عليه السلام: «عَلَيْكُمْ بِالنَّفِيَّةِ! فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْهُ مَنْ لَمْ يَجْعَلْهَا شِعَارَهُ وَدِنَارَهُ مَعَ مَنْ يَأْمَنُهُ لِتَكُونَ سَجِيَّةً مَعَ مَنْ يَحْدَرُهُ».

٣٧٢٦٦: أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدِ الْبَرْقِيِّ فِي (الْمَحَاسِنِ): عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ سَمَاعَةَ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ، وَلَا إِيْمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ».

٣٧٢٦٧: وَعَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَمَادِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ عليه السلام - فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ] (١) - قَالَ: «أَشَدُّكُمْ تَقِيَّةً».

٣٧٢٦٨: مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودِ الْعِيَّاشِيِّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنِ الْحَسَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَقُولُ: لَا إِيْمَانَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ، وَيَقُولُ: قَالَ اللَّهُ: [إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً] (٢)».

٣٧٢٦٩: وَعَنْ جَابِرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «تَجْعَلُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا فَمَا اسْتَطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا» (٣) - قَالَ - هُوَ

(١) سورة الحجرات: ١٣.

(٢) سورة آل عمران: ٢٨.

(٣) سورة الكهف: ٩٤ - ٩٧.

التَّقِيَّةُ.

٧٢٧٠: ٣ وَعَنْ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: سَأَلْتُ الصَّادِقَ عليه السلام عَنْ قَوْلِهِ: [أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا] ^(١)؟ قَالَ: «التَّقِيَّةُ». فَمَا اسْتَطَاعُوا أَنْ يَطْهَرُوهُ وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا] ^(٢)؟ قَالَ: «إِذَا عَمِلْتَ بِالتَّقِيَّةِ لَمْ يَقْدِرُوا لَكَ عَلَى حِيلَةٍ وَهُوَ الْحِصْنُ الْحَصِينُ، وَصَارَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَعْدَاءِ اللَّهِ سَدًّا لَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُ نَقْبًا».

٧٢٧١: ٣ قَالَ: وَسَأَلْتُهُ عَنْ قَوْلِهِ: [فَإِذَا جَاءَ وَعَدُّ رَبِّي جَعْلَهُ دَكَّاءً] ^(٣)؟

قَالَ: «رَفَعَ التَّقِيَّةَ عِنْدَ الْكُشْفِ فَانْتَقَمَ مِنْ أَعْدَاءِ اللَّهِ».

٧٢٧٢: ٣ وَعَنْ حُدَيْفَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ» ^(٤) - قَالَ -: هَذَا فِي التَّقِيَّةِ ^(٥).

٧٢٧٣: ٣ الْجَعْفَرِيَّاتُ: بِإِسْنَادِهِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ أَبِيهِ عليه السلام، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، قَالَ: «التَّقِيَّةُ دِينِي وَدِينُ أَهْلِ بَيْتِي».

٧٢٧٤: ٣ كِتَابُ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ: عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا عليه السلام يَقُولُ يَوْمَ قِتْلِ عُثْمَانَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وآله - قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ -: إِنَّ التَّقِيَّةَ مِنْ دِينِ اللَّهِ، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ. وَاللَّهُ لَوْلَا التَّقِيَّةُ مَا عُدَّ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ فِي دَوْلَةِ إِبْلِيسَ». فَقَالَ رَجُلٌ: وَمَا دَوْلَةُ إِبْلِيسَ؟ فَقَالَ: «إِذَا وُلِّيَ إِمَامٌ هُدًى فَهِيَ فِي دَوْلَةِ الْحَقِّ عَلَى إِبْلِيسَ، وَإِذَا وُلِّيَ إِمَامٌ ضَلَالَةً فَهِيَ دَوْلَةُ إِبْلِيسَ»، الْخَبَرُ.

٧٢٧٥: ٣ الْقُطْبُ الرَّاَوْنَدِيُّ فِي (قِصَصِ الْأَنْبِيَاءِ): بِإِسْنَادِهِ إِلَى الصَّدُوقِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الصَّفَّارِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الدَّيْلَمِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ قَابِيلَ أَتَى هِبَةَ اللَّهِ عليه السلام فَقَالَ: إِنَّ أَبِي قَدْ أَعْطَاكَ الْعِلْمَ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ وَأَنَا

(١) سورة الكهف: ٩٥.

(٢) سورة الكهف: ٩٧.

(٣) سورة الكهف: ٩٨.

(٤) سورة البقرة: ١٩٥.

(٥) في الوسائل: وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه.

كُنْتُ أَكْبَرَ مِنْكَ وَأَحَقُّ بِهِ مِنْكَ، وَلَكِنْ قَتَلْتُ ابْنَهُ فَعَظِبَ عَلَيَّ فَأَتَرَكَ بِذَلِكَ الْعِلْمَ عَلَيَّ، وَإِنَّكَ وَاللَّهِ إِنْ ذَكَرْتَ شَيْئاً مِمَّا عِنْدَكَ مِنَ الْعِلْمِ الَّذِي وَرَّثَكَ أَبُوكَ لِتَتَكَبَّرَ بِهِ عَلَيَّ وَتَفْتَخِرَ عَلَيَّ لِأَقْتُلَنَّكَ كَمَا قَتَلْتُ أَخَاكَ، فَاسْتَخَفَى هَبَةُ اللَّهِ بِمَا عِنْدَهُ مِنَ الْعِلْمِ لِتَنْقُضِي دَوْلَةَ قَابِيلَ، وَلِذَلِكَ يَسْعُنَا فِي قَوْمِنَا التَّقِيَّةَ؛ لِأَنَّ لَنَا فِي وُلْدِ آدَمَ أُسْوَةً»، الْخَبَرَ.

٣٧٢٧٦: الشَّيْخُ الطُّوسِيُّ فِي (أَمَالِيهِ): عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَوَيْنِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ وَهْبَانَ الْهَنْائِيِّ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَحْمَدَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيِّ الرَّعْفَرَانِيِّ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام - فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: [إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ] ^(١) - قَالَ: «أَعْمَلُكُمْ بِالتَّقِيَّةِ».

٣٧٢٧٧: الصَّدُوقُ فِي (الْهُدَايَةِ)، قَالَ: قَالَ الصَّادِقُ عليه السلام: «لَوْ قُلْتُ: إِنَّ تَارِكَ التَّقِيَّةِ كَتَرَكَ الصَّلَاةَ لَكُنْتُ صَادِقاً».

٣٧٢٧٨: وَعَنْهُ عليه السلام، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: [إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ] ^(٢)؟ قَالَ: «أَعْمَلُكُمْ بِالتَّقِيَّةِ».

٣٧٢٧٩: وَقَالَ عليه السلام: «خَالَطُوا النَّاسَ بِالْبِرَّانِيَّةِ وَخَالَفُوهُمْ بِالْجَوَانِيَّةِ مَا دَامَتِ الْإِمْرَةُ صَبِيَانِيَّةً».

٣٧٢٨٠: وَقَالَ عليه السلام: «رَحِمَ اللَّهُ أَمْرًا حَبَبْنَا إِلَى النَّاسِ وَلَمْ يُبْغِضْنَا إِلَيْهِمْ».

٣٧٢٨١: وَقَالَ عليه السلام: «الرِّيَاءُ مَعَ الْمَنَافِقِ فِي دَارِهِ عِبَادَةٌ وَمَعَ الْمُؤْمِنِ شِرْكٌ، وَالتَّقِيَّةُ وَاجِبَةٌ لَا يَجُوزُ تَرْكُهَا إِلَّا أَنْ يَخْرُجَ الْفَائِزُ عليه السلام، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ نَحَلَ فِي نَهْيِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَنَهْيِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وَالْأَيْمَةِ (صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ)».

٣٧٢٨٢: مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعُودِ الْعِيَّاشِيِّ فِي (تَفْسِيرِهِ): عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عليه السلام يَقُولُ: «لَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ، وَلَقَدْ قَالَ يُوسُفُ: [أَيُّهَا الْعَيْرُ إِنَّكُمْ لَسَارِفُونَ] ^(٣)».

(١) سورة الحجرات: ١٣.

(٢) سورة الحجرات: ١٣.

(٣) سورة يوسف: ٧٠.

٣٧٢٨٣: وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «التَّقِيَّةُ مِنْ دِينِ اللَّهِ، وَلَقَدْ قَالَ يُوسُفُ: [أَيُّهَا الْعَبِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ] ^(١) وَوَاللَّهِ مَا كَانُوا سَرَقُوا شَيْئاً وَمَا كَذَبَ».

٣٧٢٨٤: وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: عَنْ أَبِي بَصِيرٍ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: قِيلَ لَهُ - وَأَنَا عِنْدَهُ -: إِنَّ سَالِمَ بْنَ حَفْصَةَ يَرُوي عَنْكَ أَنْكَ تَكَلَّمُ عَلَيَّ سَبْعِينَ وَجْهًا لَكَ مِنْهَا الْمَخْرَجُ؟ فَقَالَ: «مَا يُرِيدُ سَالِمٌ مِنِّي! أ يُرِيدُ أَنْ أَجِيءَ بِالْمَلَائِكَةِ فَوَ اللَّهِ مَا جَاءَ بِهِمُ النَّبِيُّونَ، وَلَقَدْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ: [إِنِّي سَقِيمٌ] ^(٢) وَاللَّهِ مَا كَانَ سَقِيمًا وَمَا كَذَبَ، وَلَقَدْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ: [بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ] ^(٣) وَمَا فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ وَمَا كَذَبَ، وَلَقَدْ قَالَ يُوسُفُ: [أَيُّهَا الْعَبِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ] ^(٤) وَاللَّهِ مَا كَانُوا سَرَقُوا وَمَا كَذَبَ».

٣٧٢٨٥: دَعَائِمُ الْإِسْلَامِ: عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثٍ: «إِنَّ أَبِي (رَضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ) كَانَ يَقُولُ: إِنَّ التَّقِيَّةَ مِنْ دِينِي وَدِينِ آبَائِي، وَلَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ يُعْبَدَ فِي السِّرِّ كَمَا يُحِبُّ أَنْ يُعْبَدَ فِي الْعَلَانِيَةِ»، الْخَبَرُ.

٣٧٢٨٦: سِبْطُ الطَّبْرَسِيِّ فِي (مَشْكَاتِ الْأَنْوَارِ): نَقْلًا مِنْ (الْمَحَاسِنِ)، عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «يَا مُعَلَّى، أَكْتُمُ أَمْرَنَا وَلَا تُدْعِهُ؛ فَإِنَّهُ مَنْ كَتَمَ أَمْرَنَا وَلَا يُدْبِعُهُ أَعَزَّهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا، وَجَعَلَهُ نُورًا بَيْنَ عَيْنَيْهِ يَقُودُهُ إِلَى الْجَنَّةِ - إِلَى أَنْ قَالَ - يَا مُعَلَّى، إِنَّ التَّقِيَّةَ وَذَكَرَ مِثْلَهُ».

٣٧٢٨٧: وَعَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: «كَظُمُ الْغَيْظِ عَنِ الْعَدُوِّ فِي دَوْلَاتِهِمْ تَقِيَّةٌ وَحِرْزٌ لِمَنْ أَخَذَ بِهَا، وَتَحَرُّزٌ مِنَ التَّعْرِيزِ لِلْبَلَاءِ فِي الدُّنْيَا».

٣٧٢٨٨: جَامِعُ الْأَخْبَارِ: مِنْ (كِتَابِ التَّقِيَّةِ) لِلْعَيَّاشِيِّ، عَنِ الصَّادِقِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا دِينَ لِمَنْ لَا تَقِيَّةَ لَهُ، وَإِنَّ التَّقِيَّةَ لِأَوْسَعِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ».

٣٧٢٨٩: وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يَتَكَلَّمُ فِي دَوْلَةِ الْبَاطِلِ إِلَّا بِالتَّقِيَّةِ».

(١) سورة يوسف: ٧٠.

(٢) سورة الصافات: ٨٩.

(٣) سورة الأنبياء: ٦٣.

(٤) سورة يوسف: ٧٠.

٣٧٢٩٠: وَعَنْهُ عليه السلام، قَالَ: «إِذَا تَقَارَبَ الزَّمَانُ كَانَ أَشَدَّ لِلتَّقِيَّةِ».

٣٧٢٩١: الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الدِّيَلَمِيُّ فِي (إِرْشَادِ الْقُلُوبِ) - فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ عَنِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ (رَحِمَهُ اللَّهُ)، أَنَّهُ ذَكَرَ فُدُومَ الْجَاتَلِيْقِ مِنَ الرُّومِ وَمَعَهُ مِائَةٌ مِنَ الْأَسَاقِفَةِ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله إِلَى الْمَدِينَةِ وَسَوَّأَهُمْ عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَشْيَاءَ تَحْيِرَ فِيهَا، ثُمَّ ذَكَرَ فُدُومَهُمْ عَلَى عَلِيِّ عليه السلام وَحَلَّهُ مَشَاكِلَهُمْ وَإِسْلَامَهُمْ عَلَى يَدِهِ وَأَمْرَهُ بِرُجُوعِهِمْ إِلَى وَطَنِهِمْ إِلَى أَنْ قَالَ: قَالَ عليه السلام: «وَعَلَيْكُمْ بِالنَّمْسِكِ بِحَبْلِ اللَّهِ وَعُرْوَتِهِ، وَكُونُوا مِنْ حِزْبِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَالزَّمُوا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ عَلَيْكُمْ؛ فَإِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيباً وَسَيَعُودُ غَرِيباً، وَكُونُوا فِي أَهْلِ مِلَّتِكُمْ كَأَصْحَابِ الْكَهْفِ. وَإِيَّاكُمْ أَنْ تَفْشُوا أَمْرَكُمْ إِلَى أَهْلِ أَوْ وُلْدٍ أَوْ حَمِيمٍ أَوْ قَرِيبٍ! فَإِنَّهُ دِينَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي أَوْجَبَ لَهُ التَّقِيَّةَ لِأَوْلِيَائِهِ فَيَقْتُلُكُمْ قَوْمَكُمْ»، الْخَبَرُ.

٣٧٢٩٢: الْحَسَنُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ شُعْبَةَ فِي (تَحْفِ الْعُقُولِ): عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي جَعْفَرِ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ - فِي حَدِيثٍ -: «فَإِنَّ أَبِي كَانَ يَقُولُ: وَأَيُّ شَيْءٍ أَقْرُّ لِلْعَيْنِ مِنَ التَّقِيَّةِ. إِنَّ التَّقِيَّةَ جُنَّةُ الْمُؤْمِنِ وَلَوْلَا التَّقِيَّةَ مَا عَبْدَ اللَّهُ، وَقَالَ جَلَّ وَعَزَّ: [لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً]»^(١)، الْخَبَرُ.

٣٧٢٩٣: الشَّيْخُ الْمَفِيدُ فِي (الْأَمَالِي): عَنْ ابْنِ الْوَلِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ حَدِيدِ بْنِ حَكِيمِ الْأَزْدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ جَعْفَرَ بْنَ مُحَمَّدٍ عليه السلام، يَقُولُ: «اتَّقُوا اللَّهَ وَصُونُوا دِينَكُمْ بِالْوَرَعِ وَقُوُّوهُ بِالتَّقِيَّةِ»، الْخَبَرُ.

٣٧٢٩٤: الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْجَلِّي فِي (مُنْتَخَبِ الْبَصَائِرِ): نَقْلًا عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي (بَصَائِرِهِ)، عَنْ أَحْمَدَ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيْسَى وَمُحَمَّدِ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْخَطَّابِ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ، عَنْ جَمِيلِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عليه السلام، قَالَ: «إِنَّ أَبِي (صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ) كَانَ يَقُولُ: وَأَيُّ شَيْءٍ أَقْرُّ لِلْعَيْنِ مِنَ التَّقِيَّةِ، إِنَّ التَّقِيَّةَ جُنَّةُ الْمُؤْمِنِ».

٣٧٢٩٥: الْأَمِدِيُّ فِي (الْغُرَرِ): عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عليه السلام، أَنَّهُ قَالَ: «عَلَيْكَ بِالتَّقِيَّةِ! فَإِنَّهَا شِيْمَةُ الْأَفْضَلِ».

الفهرس

٥	مقدمة جامع الكتابين
	بقية أبواب جهاد النفس وما يناسبه
٦	٥٢: باب تحريم اختتال الدنيا بالدين
٧	٥٣: باب وجوب تسكين الغضب عن فعل الحرام وما يسكن به
١٥	٥٤: باب وجوب ذكر الله عند الغضب
١٦	٥٥: باب تحريم الحسد ووجوب اجتنابه دون الغبطة
٢٣	٥٦: باب جملة مما عفي عنه
٢٥	٥٧: باب تحريم التعصب على غير الحق
٢٧	٥٨: باب تحريم التكبر
٣٣	٥٩: باب تحريم التجبر والتيه والاختيال
٣٧	٦٠: باب حد التكبر والتجبر المحرمين
٤٠	٦١: باب تحريم حب الدنيا المحرمة ووجوب بغضها
٤٤	٦٢: باب استحباب الزهد في الدنيا وحد الزهد
٥٤	٦٣: باب استحباب ترك ما زاد عن قدر الضرورة من الدنيا
٥٩	٦٤: باب كراهة الحرص على الدنيا
٦٣	٦٥: باب كراهة حب المال والشرف
٦٥	٦٦: باب كراهة الضجر والكسل
٦٨	٦٧: باب كراهة الطمع
٧٢	٦٨: باب كراهة الخرق
٧٣	٦٩: باب تحريم إساءة الخلق
٧٦	٧٠: باب تحريم السفه وكون الإنسان ممن يتقى شره
٧٨	٧١: باب تحريم الفحش ووجوب حفظ اللسان
٨٢	٧٢: باب تحريم البذاء وعدم المبالاة بالقول
٨٤	٧٣: باب تحريم القذف حتى للمشرك مع عدم الاطلاع
٨٦	٧٤: باب تحريم البيغي
٨٩	٧٥: باب كراهة الافتخار
٩٣	٧٦: باب تحريم قسوة القلب
٩٧	٧٧: باب تحريم الظلم
	٧٨: باب وجوب رد المظالم إلى أهلها واشتراط ذلك في التوبة منها فإن عجز استغفر الله
١٠٣	للمظلوم

- ٧٩: باب اشتراط توبة من أضل الناس برده لهم إلى الحق ١٠٦
- ٨٠: باب تحريم الرضا بالظلم والمعونة للظالم وإقامة عنده ١٠٩
- ٨١: باب تحريم اتباع الهوى الذي يخالف الشرع ١١١
- ٨٢: باب وجوب اعتراف المذنب لله بالذنوب واستحقاق العقاب ١١٥
- ٨٣: باب وجوب الندم على الذنوب ١١٨
- ٨٤: باب وجوب ستر الذنوب وتحريم التظاهر بها ١٢٠
- ٨٥: باب وجوب الاستغفار من الذنب والمبادرة به قبل سبع ساعات ١٢١
- ٨٦: باب وجوب التوبة من جميع الذنوب والعزم على ترك العود أبدا ١٢٩
- ٨٧: باب وجوب إخلاص التوبة وشروطها ١٣٥
- ٨٨: باب استحباب صوم الأربعاء والخميس والجمعة للتوبة واستحباب الغسل والصلاة لها ١٤٢
- ٨٩: باب جواز تجديد التوبة وصحتها مع الإتيان بشرائطها وإن تكرر نقضها ١٤٣
- ٩٠: باب استحباب تذكر الذنب والاستغفار منه كلما ذكره ١٤٥
- ٩١: باب استحباب انتهاز فرص الخير والمبادرة به عند الإمكان ١٤٦
- ٩٢: باب استحباب تكرار التوبة والاستغفار كل يوم وليلة من غير ذنب ووجوبه مع الذنب ١٤٩
- ٩٣: باب صحة التوبة في آخر العمر ولو عند بلوغ النفس الحلقوم قبل المعاينة ، وكذا الإسلام ١٥٠
- ٩٤: باب استحباب الاستغفار في السحر ١٥٥
- ٩٥: باب أنه يجب على الإنسان أن يتلافى في يومه ما فرط في أمسه ولا يؤخر ذلك إلى غده ١٥٧
- ٩٦: باب وجوب محاسبة النفس كل يوم وملاحظتها وحمد الله على الحسنات وتدارك السيئات ١٦١
- ٩٧: باب وجوب زيادة التحفظ عند زيادة العمر خصوصا أبناء الأربعين فصاعدا ١٦٦
- ٩٨: باب وجوب عمل الحسنة بعد السيئة ١٦٩
- ٩٩: باب صحة التوبة من المرتد ١٧٢
- ١٠٠: باب وجوب الاشتغال بصالح الأعمال عن الأهل والمال ١٧٢
- ١٠١: باب وجوب الحذر من عرض العمل على الله ورسوله ﷺ والأئمة ع ١٧٤
- ١٠٢: باب نوادر ما يتعلق بأبواب جهاد النفس وما يناسبه ١٨١
- * * *

- ١٨٧: كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وما يليق به ١٨٧
- أبواب الأمر والنهي وما يناسبهما ١٨٧
- ١: باب وجوبهما وتحريم تركهما ١٨٧
- ٢: باب اشتراط الوجوب بالعلم بالمعروف والمنكر وتجويز التأثير والأمن من الضرر ١٩٨
- ٣: باب وجوب الأمر والنهي بالقلب ثم باللسان ثم باليد وحكم القتال على ذلك وإقامة الحدود ٢٠٣
- ٤: باب وجوب إنكار العامة على الخاصة وتغيير المنكر إذا عملوا به ٢٠٨
- ٥: باب وجوب إنكار المنكر بالقلب على كل حال وتحريم الرضا به ووجوب الرضا

- بالمعروف ٢١٠
- ٦: باب وجوب إظهار الكراهة للمنكر والإعراض عن فاعله ٢١٤
- ٧: باب وجوب هجر فاعل المنكر والتوصل إلى إزالته بكل وجه ممكن ٢١٦
- ٨: باب وجوب الغضب لله بما غضب به لنفسه ٢١٨
- ٩: باب وجوب أمر الأهلين بالمعروف ونهيهم عن المنكر ٢٢١
- ١٠: باب وجوب الإتيان بما يأمر به من الواجبات وترك ما ينهى عنه من المحرمات ٢٢٤
- ١١: باب تحريم إسقاط الخالق في مرضاة المخلوق حتى الوالدين ووجوب العكس ٢٢٩
- ١٢: باب كراهة التعرض للذل ٢٣٣
- ١٣: باب كراهة التعرض لما لا يطبق والدخول فيما يوجب الاعتذار ٢٣٥
- ١٤: باب استحباب الرفق بالمؤمنين في أمرهم بالمندوبات والاقتصار على ما لا يثقل على
المأمور ويزهد في الدين وكذا النهي عن المكروهات ٢٣٦
- ١٥: باب وجوب الحب في الله والبغض في الله والإعطاء في الله والمنع في الله ٢٤٢
- ١٦: باب استحباب إقامة السنن الحسنة وإجراء عادات الخير والأمر بها وتعليمها وتحريم
إجراء عادات الشر ٢٥٣
- ١٧: باب وجوب حب المؤمن وبغض الكافر وتحريم العكس ٢٥٨
- ١٨: باب وجوب حب المطيع وبغض العاصي وتحريم العكس ٢٦٥
- ١٩: باب استحباب الدعاء إلى الإيمان والإسلام مع رجاء القبول وعدم الخوف ٢٦٧
- ٢٠: باب تأكيد استحباب دعاء الأهل إلى الإيمان مع الإمكان ٢٧١
- ٢١: باب عدم وجوب الدعاء إلى الإيمان على الرعية وعدم جوازه مع التقية ٢٧٢
- ٢٢: باب وجوب بذل المال دون النفس والعرض وبذل النفس دون الدين ٢٧٥
- ٢٣: باب عدم جواز الكلام في ذات الله والتفكر في ذلك والخصومة في الدين والكلام بغير
كلام الأئمة عليهم السلام ٢٧٧
- ٢٤: باب وجوب التقية مع الخوف إلى خروج صاحب الزمان عليه السلام ٢٨٧
- الفهرس ٢٩٨